

كنز العمال

في أسنن الأقبال والأفعال

للعلامة علاء الدين علي المُنْتَقِي بن حسام الدين الهندي
البرهان فوري المتوفى ٩٧٥هـ

الجزء السادس

صححه ووضع فهارسه ومفتاحه

أشبح مسعوديه

ضبطه وفسر فريده

أشبح بكري حياي

مؤسسة الرسالة

﴿ رموز التعليق ﴾

- ١ - إذا وجدت أيها القارئ في نهاية التعليق رمز (ب) فالمراد به عمل :
الشيخ بكري الحياي .
 - ٢ - وإذا رأيت رمز (ص) فالمراد به تحضير : الشيخ صفوة السقا .
 - ٣ - وإذا لم تجد رمزاً فدلّيل على أنه من أصل الكتاب .
- مصحح الكتاب

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الخامسة

١٤٥٥ هـ - ١٩٨٥ م

مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحه
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ بريقياً: بيوشران



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الامارة

من قسم الاقوال

وفيه بابان

الباب الاول

في الامارة

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الاول

﴿ في الترتيب فيها ﴾

١٤٥٨٠ - السلطان ظلُّ الله في الأرض ، فمن أكرمه ، أكرمه الله
ومن أهانه ، أهانه الله . (طب هب عن أبي بكر) .

١٤٥٨١ - السلطان ظلُّ الله في الأرض يأوي إليه كلُّ مظلومٍ من
عباده فإن عدلَ كان له الأجرُ وكان على الرعية الشكرُ ، وإن جار أو
خان ^(١) أو ظلم ، كان عليه الوزرُ وعلى الرعية الصبرُ ، وإذا جارت
الولاية قَحَطَتِ السماءُ ، وإذا منعت الزكاة هلكت المواشي ، وإذا
ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة وإذا أُخْفِرَت ^(٢) الذمة أُدبِلَ (الحكيم
والبزار هب عن ابن عمر) .

(١) في مجمع الزوائد (١٩٦/٥) أو حاف ، وقال : رواه البزار وفيه سميد بن سنان
أبو مهدي وهو متروك . ص .

(٢) أخفرت : الخفارة بالكسر والضم : الذمام ، وأخفرت الرجل إذا نقضت عهده
وذمامه . والهمزة فيه للازالة ، أي أزلت خيفارته ، كأشكيتته إذا أزلت شكايته
النهاية (٥٣/٢) ب .

وكان اللفظ في النسخة التي أعيد طبعها (وإذا أخفرت الذمة أهل الذمة
أدبِلَ الكفار) ولدي الرجوع للفتح الكبير (١٧٢/٢) ، وفيض القدير
(١٤٣/٤) تبين أن اللفظ « وإذا أخفرت الذمة أدبِلَ الكفار » فأثبتته
لأنه الصواب .

١٤٥٨٢ - السلطانُ ظلُّ الله في الأرض يأوي إليه الضعيفُ ، وبه يُنصرُ المظلومُ ، ومن أكرم سلطانَ الله في الدنيا أكرمه اللهُ يوم القيامة (ابن النجار عن أبي هريرة) .

١٤٥٨٣ - السلطانُ ظلُّ الله في الأرض ، فمن غَشَهُ ضلٌّ ، ومن نصحه اهتدى . (هب عن أنس) .

١٤٥٨٤ - السلطانُ ظلُّ الله في الأرض ، فاذا دخل أحدكم بلدًا ليس فيه سلطانٌ فلا يقيمَنَّ به . (أبو الشيخ عن أنس) .

١٤٥٨٥ - السلطانُ ظلُّ الرحمن في الأرض يأوي إليه كلُّ مظلومٍ من عباده ، فإن عدلَ كان له الأجرُ وعلى الرعية الشكر ، وإن جار أوحاف^(١) وظلم كان عليه الإصر^(٢) وعلى الرعية الصبرُ (فر عن ابن عمر) .

= ومعنى هذا اللفظ النبوي « وإذا أخفرت الذمة أديلت الكفار » لأن المؤمن عاهد الله بالوفاء بدمته ، فاذا أخفر نقض العهد وإذا نقض وهن عقد المعرفة مقرونة بالعهد معقودة به ، وينقض العهد يخاف انحلال العقد وبالإحلال تذهب هيئة الاسلام ويقذف الوهن في القلوب . اه فيض القدير للصناوي (١٤٣/٤) ب .

(١) أوحاف : الحيف : الجور والظلم . النهاية (٤٦٩/١) . وكان اللفظ في النسخة التي أعيد طبعها « أوصاف » بدلاً من « أوحاف » ولدي الرجوع للفتح الكبير (١٧١/٢) . وإلى فيض القدير (١٤٤/٤) تبين أن اللفظ « أوحاف » فأثبتته لأنه الصواب . ب .

(٢) الاصر : بالكسر العهد ، وهو أيضاً الذنب والثقل . المختار (١٣) ب .

١٤٥٨٦ - لا تسبوا السلطانَ فإنه في الله في أرضه (هـب عن أبي عبيدة).

١٤٥٨٧ - لا تسبوا الأئمةَ وادعوا لهم بالصلاح ، فإن صلاحهم لكم صلاحٌ . (طب عن أبي أمية) .

١٤٥٨٨ - لا تُشغِلوا قلوبكم بسب الملوكة ، ولكن تقربوا إلى الله تعالى بالدعاء لهم يعطف الله قلوبهم عليكم . (ابن النجار عن عائشة) .

١٤٥٨٩ - السلطانُ العادلُ المتواضعُ ظل الله ورُحمه في الأرض ، ويرفع له عملُ سبعين صديقاً . (أبو الشيخ عن أبي بكر) .

١٤٥٩٠ - أحسنوا إذا وُلِّيتُم ، واعفوا عما ملكتم . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد) .

١٤٥٩١ - أيها والٍ ووليّ فلان ورفقَ رفقَ الله تعالى به يومَ القيامةِ (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عائشة) .

١٤٥٩٢ - إنك لن تُخالفَ بعدي فتعملَ عملاً صالحاً إلا ازددتَ به درجةً ورفعةً ثم لملكٍ إن مُخالفٌ حتى ينتفعَ بك أقوامٌ ويُضرَّ بك آخرون ، اللهم أمضِ لأصحابي هجرتهم ولا تردِّهم على أعقابهم لكن البائسُ سعدُ بن خولة . (حم ق د هـ عن سعد بن أبي وقاص) (١) .

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الوصية باب الوصية بالثالث رقم (١٦٢٨) .
والترمذي كتاب الوصايا رقم (٢١١٦) وقال حسن صحيح . ص .

١٤٥٩٣ - ما من أحدٍ أفضلَ منزلةً من إمامٍ إن قال صدقاً ، وإن
حكم عدلاً ، وإن استرحم رَحِيم . (ابن النجار عن أنس) .

١٤٥٩٤ - إذا أراد الله بعبده خيراً صَيَّرَ حوائجَ الناسِ إليه . (فر
عن أنس) .

١٤٥٩٥ - إذا أرادَ اللهُ بقومٍ خيراً وآتَى عليهم حلماً ، وقضى
عليهم ^(١) علماً ، وجعلَ المالَ في سمحاتهم ، وإذا أرادَ اللهُ بقومٍ شراً وآتَى
عليهم سفاءً ، وقضى بينهم جُبْهاً ، وجعلَ المالَ في بخلاتهم . (فر
عن مهران) .

١٤٥٩٦ - إذا أرادَ اللهُ أن يخلُقَ خائفاً للخلافةِ مسحَ ناصيته بيده
(عن عد خط فر عن أبي هريرة) ^(٢) .

١٤٥٩٧ - إذا حكمَ الحاكمُ فاجتهدَ فأصابَ فله أجران ، وإذا حكمَ
فاجتهدَ فأخطأَ فله أجرٌ واحدٌ . (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم
ق عد عن أبي هريرة) ^(٣) .

(١) وقضى عليهم : لدي الرجوع للفتح الكبير (٧٥/١) وجدت لفظ : « وقضى
بينهم » بدلاً من « وقضى عليهم » ، وهو الصواب . ب .

(٢) أورده الخطيب في تاريخه (١٤٧/١٠) في ترجمة عبد الله بن موسى بن بشيرة
الأنصاري رقم (٥٢٩٥) ص .

(٣) رواه البخاري في صحيحه كتاب الاعتصام باب أجر الحاكم إذا اجتهد =

١٤٥٩٨ - إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها ؛ إنما
السلطان ظلُّ الله ورحمه في الأرض . (هب عن أنس) .

١٤٥٩٩ - إقامةُ حدٍّ من حدود الله خيرٌ من مطرٍ أربعين ليلةً في
بلادِ الله . (ه عن ابن عمر) .

١٤٦٠٠ - إن الله إذا أراد أن يجعلَ عبدًا للخلافة مسحَ يده على
جبهته . (خط عن أنس) .

١٤٦٠١ - إن الله إذا أراد أن يخلقَ خلقًا للخلافة مسحَ يده على
ناصيته فلا تقعُ عليه عينٌ إلا أحبته . (ك عن ابن عباس) .

١٤٦٠٢ - إن الله تعالى يحبُ إغاثةَ اللفهان . (ابن عساكر عن
أبي هريرة) .

١٤٦٠٣ - إن المقسطينَ عند الله يومَ القيامة على منابرٍ من نورٍ عن
يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمينٌ ، الذين يعدلونَ في حكمهم وأهلهم
وما أولوا . (حم م ن عن ابن عمرو)^(١) .

= فأصاب (١٣٢/٩) .

ومسلم في صحيحه كتاب الاقضية باب بيان أجر الحاكم رقم (١٧١٦)
والترمذي كتاب الأحكام باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ رقم
(١٣٢٦) وقال حسن غريب وعن أبي هريرة . ص .

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب فضيلة الامام العادل رقم (١٨٢٧) ص .

١٤٦٠٤ - أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم مجلساً إمامٌ عادلٌ
وأبغضُ الناس إلى الله وأبعدُهم منه إمامٌ جائرٌ . (حم ت عن أبي سعيد) .

١٤٦٠٥ - إنما الإمامُ جُنَّةٌ ^(١) يُقاتلُ به (د عن أبي هريرة) ^(٢) .

١٤٦٠٦ - حدُّ يُعمل في الأرض خيرٌ لأهل الأرض من أن يعطروا
أربعين صباحاً . (ن ه عن أبي هريرة) .

❖ اوكال ❖

١٤٦٠٧ - أحبُّ الناس إلى الله وأقربُهم منه مجلساً يوم القيامة إمامٌ
عادلٌ ، وأبغضُ الناس إلى الله يوم القيامة وأشدُّهم عذاباً إمامٌ جائرٌ . (ه ب
عن أبي سعيد) .

١٤٦٠٨ - أفضلُ الشهداء عند الله المقسطون ؛ الذين يعدلون
في حكمهم وأهلهم وما وُثِّقوا . (خط في المتفق والمفترق عن أنس)
وفيه « إسماعيل بن مسلم المكي » قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال
الدارقطني : متروك .

(١) جنة : الجنة بالضم ما استترت به من سلاح ، والجنة : السترة ، والجمع جن
واستجن بجنة : استتر بسترة . المختار (٨٥) .

(٢) رواه أبو داود كتاب الجهاد - باب في الامام يستجن به في اليهود ، رقم
(٢٧٤٠) ص .

١٤٦٠٩ - أفضلُ الناسِ عند الله إمامٌ عادلٌ يأخذُ للناسِ من الله ،
ويأخذُ للناسِ بعضهم من بعضٍ . (أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة) .
١٤٦١٠ - إن أفضلَ عباد الله عند الله يوم القيامة إمامٌ عادلٌ رفيقٌ ،
وإن شرَّ عباد الله عند الله يوم القيامة إمامٌ جائرٌ خرقٌ^(١) . (ابن زنجويه
والشيرازي في الألقاب عن عمر) .

١٤٦١١ - إن أرفعَ الناسِ درجةً يومَ القيامةِ الإمامُ العدلُ ، وإن
أوضعَ الناسِ درجةً يومَ القيامةِ الإمامُ الذي ليس بعاذلٍ (ع عن أبي سعيد) .

١٤٦١٢ - إن الإمامَ جُنَّةً يُقاتلُ به . (ش عن أبي هريرة)^(٢) .

١٤٦١٣ - الإسلامُ والسلطانُ أخوانٌ توأمانٌ لا يصلحُ واحدٌ
منهما إلا بصاحبه فالإسلامُ أسٌ^(٣) والسلطانُ حارثٌ ، وما لأُسُ له يُهدمُ
وما لحارثٌ له ضائعٌ . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٤٦١٤ - الإمامُ العادلُ لا تردُّ دعوتهُ . (ش عن أبي هريرة) .

(١) خرق : الخرق : مصدر الأخرق ، وهو ضد الرفيق . وقد خرق بالكسر
يخرق خرقاً . الصحاح للجوهري (٤ / ١٤٦٨) . ب

(٢) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب الامام جنة يقاتل به رقم (١٨٣١) .
وللحديث بقية فراجع . ص .

(٣) أس : الأُس بالضم أصل البناء ، وكذا الأساس . المختار (١٢) ص .

١٤٦١٥ - السلطانُ العادلُ المتواضعُ ظلَّ اللهُ ورحمهُ في الأرض ،
وُيرْفَعُ للوالي العادلِ المتواضعِ في كلِّ يومٍ وليلةٍ عملُ ستينِ صديقًا كلِّهم
عابدٌ مجتهدٌ . (أبو الشيخ عن أبي بكر) .

١٤٦١٦ - السلطانُ ظلَّ اللهُ في الأرض فننصحهُ ودعاهُ اهتدى
ومن دعا عليه ولم ينصحهُ ضلَّ . (الديلمي عن أنس) .

١٤٦١٧ - السنةُ سنتان : سنةٌ من نبيِّ مرسلٍ ، وسنةٌ من إمامٍ
عادلٍ . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٤٦١٨ - المقسطون يومَ القيامةِ على منابرٍ من نورٍ عن يمينِ الرحمن
وكلتا يديه يمينٌ ، المقسطون على أهلهم وأولادهم وما وُلُّوا . (حب
عن ابن عمرو) .

١٤٦١٩ - المقسطونَ في الدنيا على منابرٍ من لؤلؤٍ بين يدي الرحمن
بما أقسطوا له في الدنيا . (أبو سعيد النقاش في القضاة عنه) .

١٤٦٢٠ - الوالي العادلُ ظلَّ اللهُ ورحمهُ في الأرض ، فمن نصحهُ في
نفسه وفي عبادِ اللهِ أظلهُ اللهُ في ظلهِ ، ومن غشهُ في نفسه وفي عبادِ اللهِ
خذلهُ اللهُ يومَ القيامةِ . (ابن شاهين والأصبهاني معاً في الترغيب ،
وهو ضعيف) .

١٤٦٢١ - حدٌّ يقامُ في الأرض خيرٌ من مطرٍ أربعين صباحاً .

(كر عن أبي هريرة)).

١٤٦٢٢ - حدُّ يُعمل في الأرض خيرٌ لأهل الأرض من مطرٍ

ثلاثين أو أربعين صباحاً. (حم ن ه عن أبي هريرة).

١٤٦٢٣ - عدلٌ يومٍ أفضلٌ من عبادةٍ ستين سنةً. (كر عن

أبي هريرة).

١٤٦٢٤ - يومٌ من إمامٍ عادلٍ أفضلٌ من عبادةٍ ستين سنةً، وحدُّ

يقامُ في الأرض لحقه أزكى فيها من مطرٍ أربعين يوماً. (طب ق وإسحاق

عن ابن عباس).

١٤٦٢٥ - يقالُ للامام العادلِ في قبره : أبشر فانك رفيقٌ محمدٍ .

(أبو نعيم عن معاذ).

١٤٦٢٦ - كان في بني إسرائيل ملكان أخوان على مدينتين، وكان

أحدُهما باراً برحمه عادلاً في رعيته، وكان الآخر عاقاً برحمه جائراً في رعيته

وكان في عصرهما نبيٌّ فأوحى الله إلى ذلك النبي أنه قد بقي من عمرِ هذا

البارِ ثلاثُ سنين، وبقي من عمرِ هذا العاقِ ثلاثون سنةً، فأخبر ذلك النبي

رعيةَ هذا ورعيةَ هذا، فأحزن ذلك رعيةَ العادلِ، وأحزن ذلك رعيةَ

الجائرِ، ففرقوا بين الأطفال والأمهات وتركوا الطعامَ والشرابَ وخرجوا

إلى الصحراء يدعون الله عز وجل أن يمتعمهم بالعادلِ، ويزيل عنهم أمرَ

الجائر، فأقاموا ثلاثاً فأوحى الله إلى ذلك النبي؛ أن أخبر عبادي أي قد
 رحمتهم وأجبت دعاءهم فجعلت ما بقي من عمر هذا البار لذلك الجائر،
 وما بقي من عمر ذلك الجائر لهذا البار، فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاق
 تمام ثلاث سنين، وبقي العادل فيهم ثلاثين سنة، ثم تلا رسول الله ﷺ:
 ﴿وما يُعَمَّر من مُعَمَّرٍ ولا يُنقَص من عُمرِهِ إلا في كتاب إن ذلك
 على الله يسير﴾^(١). (أبو الحسن بن معرف والخطيب وابن عساكر عن
 عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده).

١٤٦٢٧ - ما استخلف الله عز وجل خليفة حتى يمسح ناصيته بيمينه
 (ابن النجار والديلمي عن سليمان بن معقل بن عبد الله بن كعب بن مالك عن
 أبيه عن جده عن كعب بن مالك).

١٤٦٢٨ - ما من مسلم ولي من أمر المسلمين شيئاً إلا بعث الله إليه
 ملكين يُسدّدانه ما نوى الحقّ فاذا نوى الجورَ على عمدٍ وكلاه إلى نفسه.
 (طب عن وائلة).

(١) سورة فاطر الآية رقم ١١.

وأما عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس الهاشمي الأمير عن أبيه:
 ليس بحجة ولعل الحفاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة. راجع ميزان
 الاعتدال. (٦٢٠/٢). ص.

١٤٦٢٩ - من ولاة الله من أمر المسلمين شيئاً فأراد به خيراً جعل له وزير صدقٍ ، فإن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه . (حم عن عائشة) .

١٤٦٣٠ - من ولي منكم عملاً فأراد به خيراً جعل له وزيراً صالحاً إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه . (ن ق عن عائشة) .

١٤٦٣١ - من ولي من أمور المسلمين شيئاً فحسنت سريره رُزقَ الهيبة من قلوبهم ، وإذا بسط يده لهم بالمعروف رُزقَ المحبة منهم ، وإذا وفر عليهم أموالهم وفر الله عليه ماله ، وإذا أنصف الضعيف من القوي قوّى الله سلطانه ، وإذا عدل فيهم مدد في عمره . (الحكيم والديلمي وابن النجار عن ابن عباس) .



الفصل الثاني

﴿ في الترهيب عن الإمارة ﴾

١٤٦٣٢ - أخاف على أمتي من بعدي ثلاثاً: حَيْفٌ^(١) الأئمة وإيماناً

بالنجوم، وتكذيباً بالقدر. (ابن عساكر عن أبي محجن) .

١٤٦٣٣ - إذا استشاط^(٢) السلطان تسلط الشيطانُ . (حم طب

عن عطية السعدي)^(٣) .

١٤٦٣٤ - أشدُّ الناسِ عذاباً إمامٌ جائرٌ . (ع طس حل عن

أبي سعيد) .

١٤٦٣٥ - أفلحت يا قديمٍ إن مُتَّ ولم تكن أميراً ، ولا كاتباً

ولا عريفاً^(٤) . (د عن المقدم بن معدٍ يكرب)^(٥) .

(١) حيف : الحيف : الجور والظلم ، وقد حاف عليه من باب باع . المختار

(١٢٧) ب .

(٢) استشاط : أي إذا تلب وتحرق من شدة الغضب وصار كأنه نار تسلط عليه

الشيطان فأغراه بالايقاع بمن غضب عليه . وهو استغفل ، من شاط يشيط

إذا كان يحترق . النهاية (٥١٩/٢) ب .

(٣) رواه أحمد في مسنده عن عطية السعدي (٢٢٦/٤) س .

(٤) عريفاً : العريف : النقيب ، وهو دون الرئيس والجمع عرفاء ، وبابه ظرف

إذا صار عريفاً . المختار (٣٣٧) ب .

(٥) رواه أبو داود في كتاب الفرائض باب في العرافة رقم (٢٩١٧) =

١٤٠٣٦ - إن الله تعالى سائلٌ كلِّ راعٍ عما استرعاه أحفظَ ذلك أم ضيَّعه حتى يسأل الرجلُ عن أهل بيته . (ن حب عن أنس) .

١٤٦٣٧ - إن الله سائلٌ كلِّ راعٍ عما استرعاهُ رعيةً قلَّتْ أو كثرتْ ، حتى يسألَ الزوجَ على زوجته والوالدَ عن ولده والرَّبَّ عن خادمه هل أقام فيهم أمرَ الله . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٤٦٣٨ - إن الولايةَ يجاءُ بهم يوم القيامة فيقومون على جسر جهنم ، فمن كان مطواعاً لله يناوله اللهُ يمينه حتى يُنجيه ، ومن كان عاصياً لله انخرقَ به الجسرُ إلى وادٍ من نارٍ يلهبُ التهاباً . (ش والباوردي وابن منده عن بشر بن عاصم) .

١٤٦٣٩ - إنك إن أتبتَ عوراتِ الناسِ أفسدتهم ، أو كدتَ تُفسدُهم . (د عن معاوية) .

١٤٦٤٠ - إنما الإمامُ العادلُ جنَّةٌ يقاتلُ به من وراءه ويتقى به

ياقديم : تصغير مقدم بحذف الزوائد وهو تصغير ترخيم .

قال القاريء : أولاً معروفاً يعرفك الناس ، ففيه إشارة إلى أن الخمول راحة والشهرة آفة .

قال المنذري : صالح بن يحيى قال البخاري فيه نظر . راجع عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٥٢/٨) ص .

فان أمر بتقوى الله وعدل ، فان له أجراً ، وإن أمر بغيره فان عليه وزراً
(ق ن عن أبي هريرة) .

١٤٦٤١ - ألا أخبركم بخيار أمرائكم وشرارهم ؟ خيارهم الذين تحبونهم
ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم ، وشرارهم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم . (ت عن عمر) ^(١) .

١٤٦٤٢ - يوشك رجل أن يتمنى أنه خراً من الثريا ولم يل من
أمر الناس شيئاً . (ك عن أبي هريرة) ^(٢) .

١٤٦٤٣ - ما من إمام ولا والٍ بات ليلةً سوداءً غاشياً لرعيته إلا
حرم الله عليه الجنة وعرفها ^(٣) يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين سنة .
(طب عن عبد الله بن مغفل) .

١٤٦٤٤ - ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد ^(٤) لهم وينصح
إلا لم يدخل معهم الجنة . (م عن معقل بن يسار) . كتاب الامارة .

(١) رواه الترمذي في كتاب الفتن باب رقم (٧٧) ورقم الحديث (٢٢٦٤)
وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٩١/٤) وقال صحيح وواقفه الذهبي . ص .

(٣) وعرفها : العرف : الريح ، أي ريحها الطيبة . النهاية (٢١٧/٣) ب .

(٤) يجهد : من أجد فهو مجهد بالكسر : فعمناه ذو جهد ومشقة . النهاية
(٣٢٠/١) ب .

١٤٦٤٥ - من ولي من أمور المسلمين شيئاً فاحتجب دون حاجتهم
وخلتهم^(١) وفقروهم وفاقتهم احتجب الله عنه يوم القيامة دون خلته وحاجته
وفاقته وفقره. (د هـ ك عن أبي مریم الأزدي) (٣).

١٤٦٤٦ - يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وإني أحبُّ لك ما أحبُّ لنفسي لا
تأمرنَّ على اثنين ولا تولينَّ مالَ اليتيم. (م د ت عن أبي ذر) (٣).

١٤٦٤٧ - يا أبا ذر إنك ضعيفٌ وإنها أمانةٌ وإنها يومَ القيامة خزيٌ
وندامةٌ إلا من أخذ بحقيها وأدى الذي عليه فيها. (م عن أبي ذر) (٤).

١٤٦٤٨ - يا عبد الرحمن بن سمرة : لا تسأل الإمارةَ فانك إذا

(١) وختهم : الخلة بالفتح الخصلة ، وهي أيضاً الحاجة والفقير . اه المختار
(١٤٦) ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الخراج والنيء والامارة باب فيما يلزم الامام من
أمر الرعية رقم (٢٩٣٢) ص .

(٣) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب كراهية الامارة بنفي ضرورة
رقم (١٨٢٦) .

وأبو داود كتاب الوصايا باب ما جاء في الدخول في الوصايا رقم (٢٨٥١) .
وما عزاه المصنف لـ : [ت] لم أره وقال المنذري : أخرجه مسلم والنسائي .
راجع عون المبود شرح سنن أبي داود (٧١/٧٠/٨) . ص .

(٤) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب كراهية الامارة بنفي ضرورة .
رقم (١٨٢٥) ص .

أوتيتها عن مسألةٍ وُكِّلتَ إليها ، وإن أوتيتها عن غيرِ مسألةٍ أُعنتَ عليها
وإذا حلفتَ على يمينٍ فرأيتَ غيرَها خيراً منها فكفِّرْ عن يمينك وأتِ
الذي هو خيرٌ . (حم ق ٣ عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٦٤٩ - إن الله تعالى لا يقدرُ أمةً لا يعطون الضعيف منهم
حقَّه . (طب عن ابن مسعود) .

١٤٦٥٠ - إن الإمامَ العادلَ إذا وُضِعَ في قبره تُركَ على يمينه ،
فاذا كان جأراً نُقِلَ من يمينه على يساره . (ابن عساكر عن عمر بن
عبد العزيز بلاغاً) .

١٤٦٥١ - إنكم ستحريصون على الإمارة وإنها ستكونُ ندامةً
وحسرةً يومَ القيامةِ فعمتِ المرضعةُ وبثتِ الفاطمةُ . (خ ن
عن أبي هريرة) .

١٤٦٥٢ - إن شئتُم أنبأكم عن الإمارة وما هي ؟ أولها ملامةٌ ،
وثانيها ندامةٌ ، وثالثها عذابٌ يومَ القيامةِ إلا من عدلَ . (طب عن
عوف بن مالك) .

١٤٦٥٣ - أيما رجلٍ استعملَ رجلاً على عشرةِ أنفسٍ علمَ أن في
العشرةِ أفضلَ ممن استعملَ فقد غشَّ اللهَ وغشَّ رسولهَ وغشَّ جماعةَ
المسلمينَ . (ع عن حذيفة) .

١٤٦٥٤ - أيما امرئٍ ولى من أمر المسلمين ولم يحطهم^(١) بما يحوط به نفسه لم يرح رائحة الجنة . (عق عن ابن عباس) .

١٤٦٥٥ - أيما والٍ ولى من أمر المسلمين شيئاً وقف به على جسر جهنم فهتز به الجسر حتى يزول كل عضو . (ابن عساكر عن بشر بن عاصم)

١٤٦٥٦ - أيما راعٍ غش رعيته فهو في النار . (ابن عساكر عن مقل بن يسار) .

١٤٦٥٧ - من أخون الخيانة تجارة الوالي في رعيته (طب عن رجل)

١٤٦٥٨ - أيما والٍ ولى أمر أمتي من بعدي أقيم الصراط ونشرت الملائكة صحيفته فإن كان عادلاً نجاه الله ببدله وإن كان جائراً انتفض به الصراط^(٢) انتفاضةً تزايل^(٣) بين مفاصله حتى يكون بين عضوين من أعضائه مسيرة مائة عام ، ثم ينخرق به الصراط ، وأول ما يتي به النار أنفه وحر وجهه . (أبو القاسم ابن بشران في أماليه عن علي بن الحل عن أبي أمامة) .

(١) يحطهم : حاحه يحوطه حوطاً وحياطة : إذا حفظه وصانه وذبح عنه وتوفر على مصالحه . النهاية (٤٦١/١) ب .

(٢) تزايل : زيئه فتزبل : أي فرقه فتفرق ، ومنه قوله تعالى : « فزيلنا بينهم » والزايلة المفارقة ، يقال : زايله مزايلة ، وزيالاً أي فارقه . المختار (٢٢٣) ب .

١٤٦٥٩ - أيما راعٍ لم يرحم زعيته حرّم الله عليه الجنة . (خيشمة الأطرابلسي في جزئه عن أبي سعيد) .

١٤٦٦٠ - شرّ قتيل بين صفين أحدهما يطلبُ الملكَ . (طس عن جابر) .

١٤٦٦١ - صنفانٍ من أمتي لن تنالهما شفاعتي : إمامٌ ظلومٌ غشومٌ ، وكلّ غالٍ^(١) مارقٍ . (طب عن أبي أمامة) .

١٤٦٦٢ - أيما راعٍ استرعى رعيةً فلم يحطها^(٢) بالأمانة والنصيحة ضاقت عليه رحمةُ الله التي وسعت كل شيء . (خط عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٦٦٣ - أيما والٍ ووليّ فلانٍ ورفق رفق الله تعالى به يوم القيامة (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عائشة) .

١٤٦٦٤ - أيما والٍ وليّ شيئاً من أمر أمتي فلم ينصح لهم ويجهد لهم كنصيحته وجهده لنفسه كعبه الله على وجهه يوم القيامة في النار . (طب عن معقل بن يسار) .

(١) غال : يقال غل في المنعم يغل غلواً فهو غال . وكل من خان في شيء خفية فقد غل . وقد تكرر ذكره النول ، في الحديث ، وهو الخيانة في المنعم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . النهاية (٣٨٠/٣) ب .

(٢) لدى رجوعي لتاريخ بغداد (١٢٧/١٠) تبين : فلم يحفظها . ص .

١٤٦٦٥ - الإمامُ الضعيفُ ملعونٌ . (طب عن ابن عمر) .

١٤٦٦٦ - يكونُ أمراءُ يقولون ولا يُردُّ عليهم يتهافتون في النار
يتبعُ بعضهم بعضاً . (طب عن معاوية) .

١٤٦٦٧ - ستُفتحُ مشارقُ الأرضِ ومغاربُها على أمتي ألا وعمَّالها
في النارِ إلا من اتقى الله وأدى الأمانة . (حل عن الحسن مرسلًا) .

١٤٦٦٨ - كلُّ راعٍ مسئولٌ عن رعيته . (خط عن أنس) .

١٤٦٦٩ - كلُّ نفسٍ من بني آدمٍ سيّدٌ ، فالرجلُ سيّدُ أهله ،
والمرأةُ سيّدةُ بيتها . (ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة) .

١٤٦٧٠ - كلِّم مسئولٌ عن رعيته ؛ فالإمامُ راعٍ وهو مسئولٌ عن
رعيته ، والرجلُ راعٍ في أهله وهو مسئولٌ عن رعيته والمرأةُ راعيةٌ في
بيت زوجها وهي مسؤولةٌ عن رعيته ، والخدامُ راعٍ في مال سيده وهو
مسئولٌ عن رعيته ، والرجلُ راعٍ في مال أبيه وهو مسئولٌ عن رعيته ،
وكلِّم راعٍ وكلِّم مسئولٌ عن رعيته . (حم ق د ت عن ابن عمر) .

١٤٦٧١ - لستُ أخافُ على أمتي غوغاءَ تقتلهم ولا عدواً يجتاحهم ،
ولكنني أخافُ على أمتي أئمةً مُضلين إن أطاعوهم فتنوهم ، وإن عصوهم قتلوهم
(طب عن أبي أمامة) .

١٤٦٧٢ - لِكُلِّ آفَةٍ تُفْسِدُهُ ، وَآفَةُ هَذَا الدِّينِ وِلَاةُ السُّوءِ :
(الحارث عن ابن مسعود) .

١٤٦٧٣ - لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ . (حم خ ث هـ
عن أبي بكر) .

١٤٦٧٤ - لَيْتَمَنِّيْنَ أَقْوَامٌ وُلُّوْا هَذَا الأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُّوا مِنَ الثَّرِيَا
وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُوْا شَيْئًا . (حم عن أبي هريرة) .

١٤٦٧٥ - لِيُوَدِّنَ رَجُلٌ أَنَّهُ خَرٌّ مِنْ عِنْدِ الثَّرِيَا وَأَنَّهُ لَمْ يَلِ مِنْ أَمْرِ
النَّاسِ شَيْئًا . (الحارث ك عن أبي هريرة) . ومصر برقم [١٤٦٤٢] .

١٤٦٧٦ - مَا عَدَلَ وَالِ اتَّجَرَ فِي رِعِيَّتِهِ . (الحاكم في الكنى
عن رجل) .

١٤٦٧٧ - مَا مِنْ أَحَدٍ يُوِّمُّ عَلَى عَشْرَةِ فِصَاعِدًا [لَا يَقْسُطُ فِيهِمْ]
إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْأَصْفَادِ وَالْأَغْلَالِ . (ك عن أبي هريرة) ^(١) .

١٤٦٧٨ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ هَذِهِ فَلَا يَعْدِلُ
فِيهِمْ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّارِ . (ك عن معقل بن سنان) .

١٤٦٧٩ - مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْحَلَّةِ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الاحكام (٨٩/٤) وقال صحيح الاسناد
ووافقه الذهبي . ص .

والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكته .
(حم ت عن عمرو بن مرة) (١) .

١٤٦٨٠ - ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً
حتى يفكّه المدل أو يوقه الجور . (هق عن أبي هريرة) .

١٤٦٨١ - ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولاً
إلى عنقه . (هق عن أبي هريرة) .

١٤٦٨٢ - ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة
(طب عن ابن عباس) .

١٤٦٨٣ - ما من حاكم يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة وملاك
أخذ بقباه حتى يقفه على جهنم ، ثم يرفع رأسه إلى الله تعالى ؛ فان قال الله
تعالى ألقه ألقاه في مهوى أربعين خريفاً . (حم هق عن ابن مسعود) .

١٤٦٨٤ - ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله
مغلولاً يده إلى عنقه فكته بره ، أو أوثقه إيمه ، أو لها ملامه ، وأوسطها
ندامة ، وآخرها خزي يوم القيامة . (حم عن أبي أمامة) .

(١) رواه الترمذي كتاب الأحكام باب ما جاء في إمام الرعية رقم (١٣٣٢)
وقال غريب . ص .

١٤٦٨٥ - ما من عبدٍ يسترعيه الله رعيةً يموت يوم يموت وهو غاشية لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة . (ق) عن معقل بن يسار .

١٤٦٨٦ - من احتجب عن الناس لم يُحجَبْ عن النار . (ابن منده عن رباح) .

١٤٦٨٧ - من استعمل رجلاً من عصابةٍ وفيهم من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين . (ك) عن ابن عباس (١) .

١٤٦٨٨ - من ولى شيئاً من أمور المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم . (طب عن ابن عمر) .

١٤٦٨٩ - ويلٌ للوالي من الرعية إلا والياً يحوطهم من ورأهم بالنصيحة [الروياني عن عبد الله بن معقل] .

١٤٦٩٠ - لا خير في الإمارة لرجل مسلمٍ . (حم عن حبان بن بوح الصدائي) (٢) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٩٢/٤) وقال صحيح الإسناد ولم يتعرض له الذهبي . ص

(٢) لفظ : رواية الإمام أحمد في مسنده : لا خير في الإمارة لمسلم وفي مسنده ابن لهيعة (١٦٨/٤) وليس له سوى هذا الحديث : أي حبان بن بوح الصدائي بكسر الطاء وقيل بفتحها والكسر أكثر وأصح . راجع أسد الغابة (٤٣٧/١) ص .

١٤٦٩١ - خيارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتَصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيَصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشَرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ . (م عن عوف بن مالك) .

١٤٦٩٢ - إِنْ شَرَّ الرَّعَاءُ الحُطْمَةَ^(١) . (حم م عن عائذ بن عمرو)^(٢)

❦ الرِّكَال ❦

١٤٦٩٣ - إِنْ الإِمَامَ العَادِلَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ تَرَكَ عَلَى يَمِينِهِ ، فَإِنْ كَانَ جَائِرًا^(٣) نَقَلَ مِنْ يَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ . (كَر عن عمر بن عبد العزيز قال : بلغني عن النبي ﷺ فَذَكَرَهُ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ) .

(٢) الحطمة : هو العنيف برعاية الابل في السوق والاراد والاصدار ، ويلقى بعضها على بعض ويمسها . ضربه مثلاً لوالي السوء . ويقال أيضاً حُطْمٌ بلا هاء . النهاية (٤٠٢/١) ب .

(٢) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب فضيلة الامام العادل رقم (١٨٣٠) وفي مسند أحمد (٦٤/٥) وعن عائذ بن عمرو . ص .

(٣) جائراً : الجور : الميل عن القصد ، وبابه قال ، تقول : جار عن الطريق ، وجر عليه في الحكم . المختار (٨٧) .

وكان لفظ « جائراً » بالهمز « جابراً » ، بالباء ، ولدى الرجوع إلى الفتح الكبير وجدت اللفظ « جائراً » بالهمز « جابراً » بالباء . الفتح الكبير (٢٩٥/١) ب .

١٤٦٩٤ - إن أخونكم عندنا من طلبه يعني العمل . (حم د
عن أبي موسى) .

١٤٦٩٥ - إن شر الرعاء الحطمة . (م عن عائذ بن عمرو) .

١٤٦٩٦ - إن شتم أنبتكم عن الإمارة وماهي ، أولها ملامة ،
وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل وليس يعدل مع
أقاربه . (طب وأبو سعيد النقاش في القضاة عن عوف بن مالك ، وفيه
زيد بن واقد وثقه أبو حاتم وضعفه أبو ذرعة عن بشر بن عبد الله وهو
منكر الحديث) .

١٤٦٩٧ - إن قوما كانوا أهل ضعفٍ ومسكنةٍ قاتلهم أهل تجبرٍ
وعداوةٍ فأظهرهم الله عليهم يعني أهل الضعف فعمدوا^(١) إلى أهل التجبر
ثم عدوهم ، فاستعملوهم وسخطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم القيامة . (حم
ع وابن مردويه ص عن حذيفة) .

١٤٦٩٨ - إن من أخون الخيانة تجارة الوالي في رعيته . (أبو سعيد
النقاش في القضاة عن أبي الأسود المالكى عن أبيه عن جده) .

١٤٦٩٩ - إنه سيفتح لكم مشارق الأرض ومقاربها ، وإن عمالها
في النار إلا من اتقى الله وأدى الأمانة . (حم عن رجل من محارب) .

(١) فعمدوا : عمد للشيء قصد له أي : تعمد ، وهو ضد الخطأ . المختار (٣٥٧) ب .

١٤٧٠٠ - أولُ الإمارةِ ملامَةٌ ، وثانيها ندامةٌ ، وثالثُها عذابٌ من الله يوم القيامةِ إلا من رحم وبذل وقال بيده هكذا وهكذا بل مالٍ وكيف يعدلُ مع ذوي القربى . (طب عن شداد بن أوس) .

١٤٧٠١ - يا أبا ذرٍ إنك ضعيفٌ وإنها أمانةٌ وإنها يوم القيامة خزيٌ وندامةٌ إلا من أخذ بحقيها وأدى الذي عليه فيها . (ط ش م وابن سعد وابن خزيمة وأبو عوانة ، ك عن أبي ذر قال : قلت يا رسول الله ألا تستعمني قال فذكره) .

١٤٧٠٢ - لا يحرصُ أحدٌ على الإمارةِ فيعدلُ . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٤٧٠٣ - أولُ من يدخلُ النارَ سلطانٌ مُسلَّطٌ لم يعدلِ في سلطانه أطغاه كبرُهُ وأبطرته قُدْرته . (ك في تاريخه والديلمي عن أنس) .

١٤٧٠٤ - ألا أخبركم بخيارِ عمالكم وشرارهم ؟ خيارُهم خيارُهم لكم من تحبونهم ويحبونكم وتدعون الله لهم ويدعون الله لكم ، وشرارُهم شرارُهم لكم من تُبغضونهم ويبغضونكم وتدعون الله عليهم ويدعون الله عليكم ، قالوا : أفلا نقاتلهم يا رسول الله ؟ قال : لا ، دعوهم ما صاموا وصلوا (طب عن عقبة بن عامر) .

١٤٧٠٥ - إياكم والإقراء^(١) يكون أحدكم أميراً أو عاملاً فتأتي الأرملة واليتيم والمسكين فيقال: أقمده حتى ننظر في حاجتك فيتركون مقردين لا تقضى لهم حاجة ولا يؤمروا فينفضوا^(٢)، ويأتي الرجل الغني الشريف فيقمه إلى جانبه ثم يقول: ما حاجتك فيقول: حاجتي كذا وكذا، فيقول: اقضوا حاجته وعجلوا. (حل عن أبي هريرة)^(٣).

١٤٧٠٦ - الإمارة بابُ عنت^(٤) إلا من رحمه الله. (ش عن خيشمة، مرسلًا).

١٤٧٠٧ - شر الرعاء الحطمة. (حم وأبو عوانة حب طب عن عائذ بن عمرو المزني). ومربرقين [١٤٦٩٢ و١٤٦٩٥].

(١) والاقراء: يقال أقرد الرجل إذا سكت ذلاً، وأصله أن يقع الغراب على البعير فيلقط القيردان فيقره ويسكن لما يجد من الراحة. وفي الحديث «إياكم والاقراء»، قالوا: يا رسول الله، وما الاقراء؟ قل: الرجل يكون منكم أميراً أو عاملاً فيأتيه المسكين والأرملة فيقول لهم: مكانكم حتى أنظر في حوائجكم، ويأتيه الشريف الغني فيدنيه، ويقول: عجلوا قضاء حاجته، ويترك الآخرون مقردين، . النهاية (٣٦/٤) ب .

(٢) فينفضوا: فض القوم فانفضوا، أي فرقمهم فترقمهم. المختار (٣٩٨) ب .

(٣) نول الحديث: في الحلبة (١٠٨/٦) لياي والاقراء. فينصرفوا بدلاً من «فينفضوا». س .

(٤) عنت: المت: المشقة والفساد، والهلاك، والاثم والغلط والخطأ والزنا كل ذلك قد جاء وأطلق المت عليه. النهاية (٣٠٦/٣) ب .

١٤٧٠٨ - صنفان من أمتي إذا صلحوا صلحت الأمة : الأمراء
والفقاء . (حل وابن النجار عن ابن عباس) .

١٤٧٩ - صنفان من أمتي لا تنالها شفاعتي : سلطانٌ ظلمٌ عشومٌ
وغالٌ في الدين يشهدون عليهم ويتبرؤون منهم . (الشيرازي في الألقاب ،
طب عن معقل بن يسار) .

١٤٧١٠ - كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيته (ق عن أنس) .

١٤٧١١ - ويلٌ للعرفاء ويلٌ للأمراء ويلٌ للأمناء ليودن أقوامٌ
يوم القيامة لو أنهم كانوا معلقين بذوائبهم بالثريا يذبذب^(١) بهم بين السماء
والأرض وأنهم لم يلوا من أمر الناس شيئاً . (ط حم ك ق وابن عساكر
عن أبي هريرة) .

١٤٧١٢ - ويلٌ للأمراء وويلٌ للعرفاء وويلٌ للأمناء ليأتين على
حديم يوم يود لو أنه معلق بالنجم مذذبٌ وأنه لم يتأمر على اثنين .
:قط في الأفراد عن عائشة) .

(١) يذبذب : التذبذب : التحرك . والذبذبة : نوس الشيء المعلق في الهواء
والذبذب أيضاً : أشياء تعلق في الهودج . والمذبذب : المتردد بين أمرين
قال الله تبارك وتعالى : « مذبذبين بين ذلك » . اه الصحاح للجوهري
(١٢٧/١) ب .

١٤٧١٣ - ويلُ للأمرءِ وويلُ للعرفاءِ وويلُ للأمناءِ ليتَمَنَّينَ أقوامَ
يومَ القيامةِ أنْ نواصيهم معلقةٌ بالثريا يتجلجلون^(١) بين السماءِ والأرضِ وأنهم
لن يُلوا عملاً . (ق عن عائشة) .

١٤٧١٤ - لن تهلكَ الرعيةُ وإن كانت ظالمةً مسيئةً إذا كانتِ
الولايةُ هاديةً مهديَّةً ولكن تهلكُ الرعيةُ وإن كانت هاديةً مهديَّةً إذا
كانتِ الولايةُ ظالمةً مسيئةً . (أبو نعيم وابن النجار عن ابن عمر) .

١٤٧١٥ - لن تهلكَ الأمةُ وإن كانت ضالَّةً مضلةً إذا كانتِ
الأئمةُ هاديةً مهديَّةً ، ولن تهلكَ الأمةُ إذا كانتِ ضالَّةً مسيئةً إذا كانتِ
الأئمةُ هاديةً مهديَّةً . (الخطيب عن ابن عمر)^(٢) .

١٤٧١٦ - لن يُفْلحَ قومٌ أسندوا أمرهم إلى امرأةٍ . (ش
عن أبي بكر) .

(١) يتجلجلون : جاجلت الشيء : إذا حركته بيديك . وتجلجل في الأوض ،
أي : ساخ فيها ودخل : تجلجلت قواعد البيت ، أي : تضرعت . وفي
الحديث « إن قارون خرج على قومه يتبختر في حـلة له ، فأمر الله
الأرض فأخذته ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة » . الصحاح للجوهري
(١٦٥٩/٤) ب .

(٢) أورده الخطيب في تاريخه (٤٥٩/٩) في ترجمة عبد الله بن زيد الكلابي
وبرقم (٥٠٨٩) س .

١٤٧١٧ - ليس من والي أمة قلَّت أو كثرت فلم يعدل فيهم
إلا كبَّه الله بوجهه في النار . (ش وابن عساكر عن معقل بن يسار) .

١٤٧١٨ - ليس من والي أمة قلَّت أو كثرت لا يعدل فيها إلا
كبه الله على وجهه في النار . (حم عن معقل بن يسار) .

١٤٧١٩ - ما استرعى الله عبداً رعيةً فلم يحط من ورأهم بالنصيحة
إلا حرم الله عليه الجنة . (هب وابن النجار عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٧٢٠ - ما من أحدٍ يلي أمرَ عشرةٍ فما فوق ذلك إلا يأتي يومَ
القيامة مغلولاً يده إلى عنقه يفكُّه عدله أو بوبقه ^(١) إثمه . (أبو سعيد
النقاش في القضاة عن أبي أمية) .

١٤٧٢١ - ما من أمير ثلاثةٍ إلا يُؤتى به يومَ القيامة مغلولاً يده
إلى عنقه أطلقه الحقُّ أو أوبقه . (ش عن أبي هريرة) .

١٤٧٢٢ - ما من أمير عشرةٍ إلا يُؤتى به يومَ القيامة مغلولاً يده
إلى عنقه لا يفكُّه من غلته ذلك إلا العدلُ . (ص ش حم وعبد بن حميد
طب هب عن سعد بن عبادة) . ^(٢)

(١) بوبقه : ويق يق بالكسر وبوقاً : هلك . المختار (٥٦٠) ب .

(٢) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/٥) وقال : وفيه رجل لم يم ببقية أحد
أسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . ص .

١٤٧٢٣ - ما من أمير عشرةٍ إلا وهو يُؤتى به يومَ القيامةِ مغلولاً حتى يَفكَّهُ العَدْلُ أو يوقه الجورُ . (ش ق وابن عساكر عن أبي هريرة كَر عن عمرو بن مرة الجُهني) .

١٤٧٢٤ - ما من أمير ولا والٍ يفلقُ بابه دون ذوي الخَلَّةِ والحاجةِ والمسكنةِ إلا أغلق اللهُ أبوابَ السماءِ دون حاجتهِ وخلَّتِه ومَسكنتِه . (كَر عن عمرو بن مرة الجُهني) .

١٤٧٢٥ - ما من رجلٍ والى عشرةٍ إلا أتى به يومَ القيامةِ مغلولاً يده إلى عنقه حتى يقضيَ بينه وبينهم . (طب عن ابن عباس) .

١٤٧٢٦ - ما من عبدٍ استرعاه اللهُ رعيةً فلم يحطها بنصيحةٍ إلا حَرَّمَ اللهُ عليه الجنةَ . (ابن عساكر عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٧٢٧ - ما من عبدٍ يُسترعى رعيةً إلا سئِلَ يومَ القيامةِ أقامَ فيهم أمراً اللهُ أم أضاعه . (أبو سعيد النقاش في القضاة عن أبي هريرة) .

١٤٧٢٨ - ما من والى عشرةٍ إلا جيءَ به يومَ القيامةِ مغلولاً مُعذَّباً أو مغفوراً له . (ابن منده وأبو نعيم عن الحارث بن محمد عن حصين) .

١٤٧٢٩ - ما من مسلمٍ يلي عشرةً فما فوقَ ذلك إلا أتى يومَ القيامةِ مغلولاً يده إلى عنقه فكَّه برُّه أو أوقه إثمُه أولها ملامةٌ ، وأوسطها

ندامةً ، وآخرها عذابٌ يوم القيامة . (طب عن أبي أمامة)^(١) .

١٤٧٣٠ - ما من والي ثلاثةٍ إلا لقي الله مغلولاً ، يمينه إلى عنقه

فكته عدله أو غلته جورُهُ . (ابن عساكر عن أبي الدرداء) .

١٤٧٣١ - ما من والٍ ولي أمر المسلمين شيئاً فلم يحط من ورائهم

بالنصيحة إلا كبهه الله على وجهه في جهنم يوم يجمع الله الأولين والآخرين

(الحاكم في الكنى طب عن معقل بن يسار) .

١٤٧٣٢ - ما من والي أمةٍ قلت أو كثرت لم يعدل فيهم إلا كبه

الله على وجهه في النار . (ش طب عنه) .

١٤٧٣٣ - ما من والي عشرةٍ إلا يأتي يوم القيامة مغلولاً يده إلى

عنقه أطلقه عدله أو أوقفه جورُهُ . (حل عن ثوبان)^(٢) .

١٤٧٣٤ - ما ولي أحدٌ ولايةً إلا بسطت له العافيةً فان قبيلها

تمت له وإن حقر^(٣) عنها فتج له ما لا طاقة له به (طب عن ابن عباس) .

(١) أورده المهيتمي في جمع الزوائد باب فيمن ولي شيئاً (٢٠٥/٢٠٤/٥) .

وقال : رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي ملك وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٨/٦) ص .

(٣) حقر : الحقير : الصغير الدليل . تقول منه : حقر بالضم حقارة وحقره =

١٤٧٣٥ - مثلُ الذي لي ما عدلَ في الحكم وأقسطَ في القسطِ ورحمَ
ذا الرحم ، فمن لم يفعلْ ذلكَ فليس مني ولستُ منه . (الحسن بن سفيان
والبوردي وابن قانع طب وابن عساكر ص عن بلال بن سعد عن أبيه
قال قلنا يا رسول الله ما للخليفة من بعدك قال فذكره) .

١٤٧٣٦ - من استرعى رعيةً فلم يحطهم بنصيحةٍ لم يجد ريح الجنة
وإن ريحها ليوجدُ من مسيرة مائة عامٍ . (ش م حم طب وابن عساكر
عن معقل بن يسار) .

١٤٧٣٧ - من استرعى رعيةً ففشتها لقي ربّه وهو عليه غضبانُ .
(الخطيب عنه) .

١٤٧٣٨ - من استرعه اللهُ رعيةً فمات وهو غاشٍ لها أدخله اللهُ
النار . (الشيرازي في الألقاب عن الحسن مرسلًا) .

١٤٧٣٩ - من ولاه اللهُ شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون
حاجتهم وخلتتهم وقرهم احتجب اللهُ عنه يوم القيامة دون حاجته وخلتته
وقره . (د وابن سعد والبعوي عن أبي مريم الأذني) .

١٤٧٤٠ - من ولي من أمور المسلمين شيئاً فاحتجب دون

= واحتقره ، واستحقره : استصغره ، وتخافت إليه نفسه : تصاغرت .
الصحاح للجوهري (٦٣٥/٢) ب .

حاجتهم وققرهم وفاقهم احتجب الله منه يوم القيامة دون خلته وحاجته وققره . (طب وابن قانع ك ق عن أبي صريم الأزدي) (١) .

١٤٧٤١ - من ولي [على] عشرة فحكم بينهم بما أحبوا أو كرهوا جيء به [يوم القيامة] مفالولة يده [إلى عنقه] فان عدل ولم يرتش ولم يحف فك الله عنه ، وإن حكم بغير ما أنزل الله وارثش وحابي فيه شدت يساره إلى يمينه ثم رُمي به في قعر جهنم فلم يبلغ قعرها خمس مائة عام . (ك عن ابن عباس) (٢) .

١٤٧٤٢ - من ولي من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب عن ضعة المسلمين وأولي الحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة (حم طب عن معاذ) (٣)

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٩٤/٤) وقال صحيح الاسناد وإسناده شامي صحيح وواقفه الذهبي . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (١٠٣/٤) ما بين الحاصرين استدرکته منه .

وقال : سعدان بن الوليد البجلي : كوفي قليل الحديث ولم يخرج عنه وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٥) رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعدان بن الوليد لم أعرفه . ص .

(٣) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٥) وقال : رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . ص .

١٤٧٤٣ - من ولي من أمر المسلمين شيئاً فلم يحطهم بنسخة كما يحوط أهل بيته فليتبوأ معقده من النار (جم طب عن معقل بن يسار) ،
١٤٧٤٤ - من ولي من أمر الناس شيئاً فأغلق بابه دون ذوي الفقر أو الحاجة أغلق الله عن فقره وحاجته باب السماء . (أبو سعيد النقاش في القضاة عن أبي مریم) .

١٤٧٤٥ - من أغلق بابه دون ذوي الفقر أو ذوي الحاجة أغلق الله عن فقره وحاجته باب السماء . (ابن عساكر عن أبي مریم) .
١٤٧٤٦ - من أغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلّة والمسكنة أغلق الله باب السماء دون خلّته وحاجته وفقره ومسكنته . (ك عن عمرو بن مرة الجهني) (١) .

١٤٧٤٧ - من ولي شيئاً من أمور الناس أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فإن كان محسناً نجح ، وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهور فيه سبعين خريفاً . (البغوي وابن قانع طب عن بشر بن عاصم الثقفي ؛ قال البغوي : ولا اعلم له غيره وفيه سويد بن عبد العزيز متروك) (٢) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٤ / ٩٤) ، قال الذهبي : صحيح . ص .

(٢) قال الميثمي في مجمع الزوائد (٥ / ٢٠٥ / ٢٠٦) : وفيه سويد بن عبد العزيز متروك . ص .

١٤٧٤٨ - من ولي أحدًا من أمر الناس أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم ، فإن كان مُحسنًا نجا ، وإن كان مسيئًا انخرق به الجسرُ فهوى فيه سبعين خريفًا وهي سوداء مظلمة . (البغوي طب عن أبي ذر وفيه سويد بن عبد العزيز) (١) .

١٤٧٤٩ - من ولي من أمر المسلمين شيئًا فأمرَ عليهم أحدًا محاباةً فعليه لعنةُ الله لا يقبل اللهُ منه صرفًا ولا عدلاً حتى يدخله جهنم ومن أعطى أحدًا حمى الله فقد انتهك في حمى الله شيئًا بغير حقه فعليه لعنةُ الله أو قال تبرأت منه ذمة الله . (حم ك عن أبي بكر) .

١٤٧٥٠ - من ولي عملاً وهو يعلمُ أنه ليس لذلك العمل أهلٌ فليتبوأ مقعده من النار . (الروياني كر عن أبي موسى) .

١٤٧٥١ - من ولي من أمر الناس شيئًا فأغلق دونَ المسلمين أو المظلوم أو ذوي الحاجة أغلق الله دونه أبواب رحمته عن حاجته وفقره أفقرَ ما يكون إليه . (حم وابن عساكر عن أبي الشماخ الأزدي عن ابن عم له من الصحابة) (٢) .

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٢٠٥/٥) : وفيه سويد بن عبد العزيز متروك . ص .

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٥) الحديث عن أبي السامع رواه أحمد وأبو يعلى وأبو السامع لم أعرفه وبقيته رجاله ثقات . ص .

١٤٧٥٤ - من ولي ذا قرابةٍ محابةٍ وهو يجدُ خيراً منه لم يجد راحةً
الجنة . (ابن عساكر عن أبي بكر) .

١٤٧٥٣ - نيم الشيء الإمارة لمن أخذها بحقها وحليها ، وبئس
الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها فتكون عليه حسرة يوم القيامة . (طب
عن زيد بن ثابت) (١) .

١٤٧٥٤ - لا تسأل الإمارة فانها من سألها وكل إليها ومن ابتلي
بها ولم يسألها أعين عليها . (كمر عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٧٥٥ - لا بد للناس من إمارة برة أو فاجرة فأما البرة فتعدل
في القسم وتُقَسَمُ بينكم فيئسكم بالسوية ، وأما الفاجرة فيبتلي فيها المؤمن
والإمارة خيرٌ من الهرج قيل يا رسول الله : وما الهرج ؟ قال : القتلُ
والكذبُ . (طب عن ابن مسعود) .

١٤٧٥٦ - لا تأمرنَّ على اثنين ولا تقدّمها . (أبو نعيم عن نعيم
عن أنس) .

١٤٧٥٧ - لا يؤمُّ رجلٌ عشرة من المسلمين إلا جاء يوم القيامة

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٥) وقال : رواه الطبراني عن
شيخه حفص بن عمر بن الصباح الرقي وثقه ابن جبان وبقية رجاله
رجال الصحيح . ص .

مفلولاً حتى يكون الله تعالى يرحمه فيمته أو يعصي في غير ذلك . (الحاكم في الكنى عن كعب بن عجرة) .

١٤٧٥٨ - لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته ما لم تحذوا أعمالاً تنزعه منكم فاذا فعلتم ذلك ساءط الله عليكم شرار خلقه فالتحوا كما يلتحق هذا القضيبي . (حم طب ك عن أبي مسعود الأنصاري) .

١٤٧٥٩ - لا يسترعي الله عبداً رعيةً فيموت يوم يموت وهو لها غاشراً إلا حرم الله عليه الجنة . (حم عن معقل بن يسار) .

١٤٧٦٠ - لا يسترعي الله عبداً رعيةً قلت أو كثرت إلا سأله الله تعالى عنها يوم القيامة أقام فيهم أمر الله أم أضاعه حتى يسأله عن أهل بيته خاصة . (حم عن ابن عمر) .

١٤٧٦١ - لا يُستعمل رجلٌ على عشرةٍ فما فوقهم إلا جاء يوم القيامة مفلولاً يده إلى عنقه فان كان محسناً فك عنه وإن كان مسيئاً زيد غللاً إلى غلته . (ن عبد الله بن زيد عن أبيه) .

١٤٧٦٢ - لا يقبل الله صلاة إمامٍ حكم بغير ما أنزل الله ولا يقبل الله صلاة عبدٍ بغير طهورٍ ولا صدقةً من غلولٍ . (ك والشيرازي في الألقاب عن طلحة بن عبيد الله) .

١٤٧٦٣ - لا يقدر الله أمةً قادتهم امرأةً (طب عن أبي بكر) .

١٤٧٦٤ - لا يكون رجلٌ على قومٍ إلا جاء يقدمهم يوم القيامة على يديه رايةً يحملها وهم يتبعونه فيسأل عنهم ويسألون عنه . (طب عن المقدم بن معد يكرب) .

١٤٧٦٥ - يا أيها الناس من ولي منكم عملاً فحجب بابه عن ذي حاجة المسلم حجبهُ اللهُ أن يُلجَّ باب الجنة ، ومن كانت الدنيا نهيمته حرم اللهُ عليه جوارِي فاني بُعثتُ بخراب الدنيا ولم أُبعثُ بعمارتها . (طب حل عن أبي الدرداء) (١) .

١٤٧٦٦ - يا عباسُ يا عمَّ النبي نفسٌ تُنجيها خير من إمارةٍ لا تحصيها (ابن سعد عن الضحاك بن حمزة مرسلًا ؛ ابن سعد ق عن محمد بن المنكدر مرسلًا ق عن جابر) (٢) .

١٤٧٦٧ - يؤتى بالوالي الذي كان يُطاع في ممصية الله فيؤمرُ به إلى النار فيقذفُ فيها فتندلق أقتابه (٣) في النار ، كما يستديرُ الحمار في

(١) أورده الهيثمي في الزوائد (٢١١/٢١٠/٥) وقال رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى عن يحيى بن سليمان الجفري ولم أعرفها وبقية رجاله رجال الصحيح . ص .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة العباس بن عبد المطلب (٢٧/٤) . ص .

(٣) أقتابه : الأقتاب : الامعاء ، واحدها : قَتَبٌ بالكسر . =

الرَّحَى فَيَأْتِي عَلَيْهِ أَهْلُ طَاعَتِهِ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ قَوْلٍ (١) أَيْنَمَا كُنْتَ
تَأْمُرُنَا فَيَقُولُ: كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِأَمْرٍ وَأَخَالِفُكُمْ إِلَى غَيْرِهِ (ك - عن اسامة
ابن زيد) (٢) ..

١٤٧٦٨ - يُؤْتَى بِالْوَالِي فَيُوقَفُ عَلَى الصَّرَاطِ فَيَهْتِزُّ بِهِ حَتَّى يَزُولَ
كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ عَنْ مَكَانِهِ فَإِنْ كَانَ عَادِلًا مَضَى وَإِنْ كَانَ جَائِرًا هَوَى فِي النَّارِ
سَبْعِينَ خَرِيفًا. (عبد بن حميد عن بشر بن عاصم).

١٤٧٦٩ - يُؤْتَى بِالْوَالِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَادِلُهُمْ وَجَائِرُهُمْ حَتَّى يَقِفُوا عَلَى
جَسْرِ جَهَنَّمَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فِيكُمْ طَلِبَتِي (٣) فَلَا يَبْقَى جَائِرٌ فِي حَكْمِهِ
مُرْتَشٍ فِي قَضَائِهِ مِمِّيلٌ سَمِعَهُ أَحَدَ الْخَصْمِينَ إِلَّا هَوَى فِي النَّارِ سَبْعِينَ
خَرِيفًا، وَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ الَّذِي ضَرَبَ فَوْقَ الْحَدِّ فَيَقُولُ اللَّهُ: لِمَ ضَرَبْتَ
فَوْقَ مَا أَمَرْتُكَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ غَضِبْتُ لَكَ، فَيَقُولُ: أَكَانَ لِفَضْلِكَ

= وقيل: هي جمع قتب، وكتب جمع، وهي المعية. النهاية (١١/٤) ب.

(١) أي فل: أي يارجل. قال ابن عقيل في شرحه على ألفية ابن مالك:
من الأسماء ما لا يستعمل إلا في النداء، نحو «يا فل»، أي: يارجل. اه
شرح ابن عقيل (٢١٦/٢) ب.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٨٩/٤) وقال: صحيح
الاسناد وواقفه الذهبي. س.

(٣) طلبتي: الطلبة: الحاجة. النهاية (١٣١/٣) ب.

أن يكون أشد من غضبي ، ويؤتى بالذي قصر فيقول : عبدي لم
قصرت ؟ فيقول : رحمته فيقول : أكان لرحمتك أن تكون أشد من رحمتي
(ع عن حذيفة) .

١٤٧٧٠ - يؤتى برجل كان والياً فيلقى في النار فتندلق أفتابه
فيدور في النار كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون :
ألسنت كنت تأمرنا بالمعروف ، وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت
أمركم بالمعروف ولا آتية ، وأنهاكم عن المنكر وآتية . (الحميدي
والعدني عن أسامة بن زيد) .

١٤٧٧١ - يؤتى بالحكام يوم القيامة بمن قصر وعن تعدى ،
فيقول : أنتم خزائن أرضي ورعاء عبيدي وفيكم بُغييتي ، فيقول للذي قصر :
ما حملك على ما صنعت ؟ فيقول : رحمته فيقول الله : أنت أرحم بعبادي مني
ويقول للذي تعدى : ما حملك على الذي صنعت ؟ فيقول : غضباً مني ،
فيقول : انطلقوا بهم فسُدُّوا بهم رُكناً من أركان جهنم . (أبو سعيد
النقاش في كتاب القضاة من طريق ابن عبد الرحيم المروزي عن بقية
ثنا سلمة ابن كَثُوم عن أنس ، وعنده قال أبو داود : لا أحدث عنه ،
وسلمة شامي ثقة وبقية روايته عن الشاميين مقبولة وقد صرح في هذا
الحديث بالتحديث) .

١٤٧٧٢ - يجاء بالأمير يوم القيامة فيلقى في النار فيطحن فيها كما
يَطْحَنُ الحمارُ بطاحونته فيقال له : ألم تكن تأمرُ بالمعروف وتنهى عن
المنكر ؟ قال : بلى ولكن لم أكن لأفعله . (حل عن أسامة بن زيد) (١) .

١٤٧٧٣ - إذا كان يوم القيامة أمر بالوالي فيوقفُ على جسر جهنم ،
فيأمرُ الله الجسرَ فينتفض انتفاضةً فيزولُ كلُّ عظم منه من مكانه ، ثم
يأمرُ الله العظامَ فترجع إلى مكانها ثم يسأله فلن كان لله مطيعاً اجتنبه (٢)
فأعطاه كفلين من الأجر ، وإن كان عاصياً خُرق به الجسرُ فهو إلى
جهنم سبعين خريفاً . (طب عن عاصم بن سفيان الثقفي) (٣) .

١٤٧٧٤ - إن من الأئمة طراًدين (٤) . (ش عن عباس الجشمي) .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٢/٤) وقال : غريب من حديث شعبة
عن حبيب مشهور من حديث الاعمش وغيره عن شقيق . ص .

(٢) اجتنبه : الجيد لغة في الجذب . النهاية (٢٣٥/١) ب .
كفلين : الكفل : الضعف ، قال الله تعالى : « يؤتكم كفلين من رحمته » ،
وقيل : إنه النصيب . المختار (٤٥٤) ب .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٥) وقال : رواه الطبراني وفيه
من لم أعرفه . ص .

(٤) قال صاحب القاموس (٣٣/١) معنى الطرايين : من يطول على الناس القراءة
حتى يتردهم . ص .

الفصل الثالث

﴿ في أمطام الامارة وآدابها ﴾

وفيه خمسة فروع

الفرع الاول

في آدابها وأن الأئمة من قريش

﴿ الآداب ﴾

١٤٧٧٥ - إذا بعثتم إليّ رجلاً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم .
(البنار طس عن أبي هريرة) .

١٤٧٧٦ - إذا أبردتم إليّ بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم .
(البنار عن بريدة) .

١٤٧٧٧ - إذا بعثت إليّ بريداً فاجعله جسيماً وسيماً حسن الوجه .
(الخرايطي في اعتلال القلوب عن أبي أمامة) .

١٤٧٧٨ - لو لا أن الرسل لا تُقتل لضربت أعناقكم . (حم
طب عن نعيم بن مسعود الأشجعي) .

١٤٧٧٩ - أما والله لو لا أن الرسل لا تُقتل لضربت أعناقكم .
(دك عن نعيم بن مسعود) .

١٤٧٨٠ - لولا أنك رسولٌ لضربتُ عنقك . (حم د ك عن ابن مسعود) .

١٤٧٨١ - أقطفُ القومِ دابةً أميرُهم . (خط عن معاوية بن قرّة مرسلًا)^(١) .

١٤٧٨٢ - إن الأميرَ إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدَهم . (د ك عن جبير بن نفير وكثير بن مرة والمقدام وأبي أمامة)^(٢) .

١٤٧٨٣ - وأعرضوا عن الناس ألم تر أنك إن ابتغيتَ الريبة في الناس أفسدتهم أو كدت تُفسدُهم . (طب عن معاوية) .

١٤٧٨٤ - إنك إن ابتغيتَ^(٣) عوراتِ الناس أفسدتهم أو كدت أن تُفسدِهم . (د عن معاوية) . مرّ برقم [١٤٠٣٩] .

(١) أورده الخطيب في تاريخه (٢٧٤/٩) في ترجمة شبيب بن شيبة المنقري رقم (٤٨٣٦) . وقال أبو داود : ليس بشيء . وراجع ترجمته في ميزان الاعتدال (٢٦٢/٢) وقال النسائي والدارقطني : ضيف . ص .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب في النهي عن التجسس رقم (٤٨٦٨) وفي أسناده اسماعيل بن عياش . راجع عون المعبود (٢٣٣/١٣) . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رواه أبو داود وأحمد والطبراني ورجاله ثقات (٢١٥/٥) ص .

(٣) لفظ رواية أبي داود في كتاب الأدب - باب النهي عن التجسس ، رقم (٤٨٦٧) اتبعت . ص .

١٤٧٨٥ - إنا لا نستعمل على عملنا من أرادة . (حم ق د ت
عن أبي موسى) .

١٤٧٨٦ - إنا والله لا نُوتِي على هذا العمل أحداً سأله ولا أحداً
حرصاً^(١) عليه . (م عن أبي موسى) .

١٤٧٨٧ - أوصي الخليفة من بعدي بتقوى الله ، وأوصيه بجماعة
المسلمين أن يعظم كبيرهم ويرحم صغيرهم ، ويوقر عالمهم ، وأن لا يضرهم
فيئذئهم ، ولا يوحشهم فيكفرهم وأن لا يخصيهم فيقطع نسلهم وأن لا
يفلق بابه دونهم فياً كل قويمهم ضعيفهم . (هق عن أبي أمامة) .

١٤٧٨٧ - عفواً الملوك أبقى للملك . (الرافعي عن علي) .

١٤٧٨٩ - على الوالي خمسُ خصالٍ : جمعُ النبي ، من حقه ووضعه في
حقه وأن يستعين على أمورهم بخير من يعلم ، ولا يجرمهم^(٢) فيهلكهم ، ولا
يؤخر أمرهم لئد . (عق عن وائلة) .

(١) حرص : بفتح الراء وكسرها والفتح أوضح والحديث : أخرجه مسلم في صحيحه
كتاب الامارة باب النبي عن طلب الامارة والحرص عليها (١٣٣٣) ص .

(٢) يجرمهم : تجبير الجيش : جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلى أهلهم .
ولدى مراجعتي لافتح الكبير وجدت لفظ د ولا يؤخر أمر يوم لئد ، بدلاً
من لفظ د ولا يؤخر أمرهم لئد ، (٢٣٢/٢) ب .

﴿ الأمراء من قريش ﴾

١٤٧٩٠ - الأمراء من قريش ما عملوا فيكم بثلاث : ما رحموا إذا استرحموا ، وقسَطُوا وعدلوا إذا حكموا . (ك عن أنس) (١) .

١٤٧٩١ - الأمراء من قريش من نأواهم أو أراد أن يستفزهم تحتاً تحتاً (٢) الورق . (الحاكم في الكنى عن كعب بن عجرة) .

١٤٧٩٢ - الأئمة من قريش أبرارها أمراء أبرارها ، وجارها أمراء جارها ، وإن أمّرت عليكم قريش حبشياً مجدّعاً فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يُخَيَّر أحدكم بين إسلامه وضرب عنقه فإن خيّر بين إسلامه وضرب عنقه فليقدّم عنقه . (ك هق عن علي) (٣) .

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٥) عن سيار بن سلامة . وقال رواه أحمد وأبو يعلى آثم منه وفيه قصة والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلا : سكين بن عبد العزيز وهو ثقة . ص .

(٢) تحتاً : ومنه الحديث « تحتات عنه ذنوبه » أي تساقطت ، ومنه الحديث « ذاكر الله في الغافلين مثل الشجرة الخضراء وسط الشجر الذي تحتاً ورقه من الضرب » أي تساقط . النهاية (٣٣٧/١) ب .

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥) وقال : رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه حفص بن عمر الصباح الرقي . وقال الحاكم حدث بغير حديث لم يتابع عليه ، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٧٦/٤) . ص .

١٤٧٩٣ - كان هذا الأمرُ في حميرٍ فنزعهُ اللهُ منهمُ وجعلهُ في قريشٍ وسيعودُ إليهم . (حم طَب ذِي نَخْمَر) (١).

١٤٧٩٤ - لا يزالُ هذا الأمرُ في قريشٍ ما بقيَ في الناسِ اثنان .
(حم ق عن ابن عمر) .

الفرع الثاني

في اطاعة الأمير والترهيب عن البغي ومخالفته

١٤٧٩٥ - اسمع وأطع ولو لعبدٍ حبشيٍّ مجدِّعِ الأطراف . (حم م عن ابي ذر) .

١٤٧٩٦ - اسمعوا وأطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم . (م ت عن وائل) .

١٤٧٩٧ - عليهم ما حملوا ، وعليكم ما حملتم . (طب عن زيد بن سلمة الجمفي) (١) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن ذي نجر الحبشي (٩١/٤) .
ذو نجر الحبشي : بكسر الميم صحابي نزل الشام ومات بها وهو ابن أخي النجاشي ويقال بالميم : نجر بدل الباء . خلاصة النكاح (٣١٢/١) .
تهذيب التهذيب (٢٢٤/٣) ص .

(٢) الحديث عند الترمذي كتاب الفتن باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل =

١٤٧٩٨ - إن أتمرّ عليكم عبدٌ مجّدٌ أسودٌ يقودُكم بكتابِ الله
فاسمّوا له وأطيعوا. (م ٥ عن ام الحصين).

١٤٧٩٩ - اسمّوا وأطيعوا، وإن استعملَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأن
رأسه زبيبةٌ. (حم خ ٥ عن انس).

١٤٨٠٠ - إنما الطاعةُ في معروفٍ (حم ق عن علي) (١).

١٤٨٠١ - عليك السمعُ والطاعةُ في عسركَ وُيسركَ ومنشطِكَ
ومكْرهِكَ وأثْرَةَ (٢) عليك (حم م ن عن أبي هريرة) (٣).

١٤٨٠٢ - سَيَلِيكُمْ أَمْرًا يُفْسِدُونَ وَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِمْ أَكْثَرَ،
فَنِعْمَ عَمَلٌ مِنْهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ فَلَهُمْ الْأَجْرُ وَعَلَيْكُمْ الشُّكْرُ، فَنِعْمَ عَمَلٌ مِنْهُمْ
بِعَمَصِيَةِ اللَّهِ فَعَلَيْهِمُ الْوِزْرُ وَعَلَيْكُمْ الصَّبْرُ. (هب عن ابن مسعود).

= المظلم رقم (٢١٩٩) وقال حسن صحيح ولفظه : اسمّوا واطيعوا فانما
عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم . ومرير رقم (١٤٧٩٦) . ص .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة - باب وجوب طاعة الأُمراء رقم
(١٨١٠) ص .

(٢) وأثرة : وفي الحديث « قال للانصار : إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا »
الأثرة - بفتح الهمزة والثاء - الاسم من أثر يوتر إشاراً إذا أعطى ، أراد أنه
يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الشيء . النهاية (٢٢/١) ب .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة - باب وجوب طاعة الأُمراء رقم
(١٨٣٦) ص .

١٤٨٠٣ - أيما رجلٍ خرج يُفَرِّقُ بين أمتي فاضربوا عنقه (ن
عن اسامة بن شريك) .

١٤٨٠٤ - ستكون بعدي هناتٌ ^(١) وهناتٌ وهناتٌ فمن أراد أن
يُفَرِّقَ أمر المسلمين وهم جميعٌ فاضربوه بالسيفِ كائناً من كان . (دن
ك عن عرفة) ^(٢) .

١٤٨٠٥ - كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياءُ كلما هلك نبي خلفه
نبيٌ وإنه لا نبيَّ بعدي وسيكونُ خلفاءُ فيكثرون ، قالوا : فإنا تأمرُنا ؟ قال :
مُفَوِّعَةَ الأَوَّلِ فالأوَّلِ وأعطوهم حَقَّهم الذي جعل الله لهم فان الله
سائلهم عما استرعاهم . (حم ق ه عن أبي هريرة) .

١٤٨٠٦ - من أتاكم وأمركم جميعٌ على رجل واحدٍ يريدُ أن يشقَّ
عصاكم أو يُفَرِّقَ جماعتكم فاقتلوه (م عن عرفة) .

(١) هناتٌ : أي شدائد وأمور عظام . النهاية (٢٧٩/٥) ب .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في قتل الخوارج رقم (٤٧٣٦) .

وقال المنذري أخرجه مسلم والنسائي . عون المعبود (١٣/١٠٧) .
وراجع صحيح مسلم كتاب الامارة - باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو
مجتمع رقم (١٨٥٢) .

وأول الحديث «إنه ستكون هنات ...» وعن عرفة . ص .

١٤٨٠٧ - إذا بويح لخليفتين فاقتلوا الآخرَ منها . (حم م عن أبي سعيد) (١) .

١٤٨٠٨ - من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ،
ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني . (حم ق
ن ه عن أبي هريرة) .

١٤٨٠٩ - من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ميتة جاهلية
ومن قاتل تحت راية عمية^(٢) يفضب لمصيبة أو يدعو إلى عصبية
أو ينصر عصبية فقتل فقتلته جاهلية ومن خرج على أمي يضرب برها
وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يني لذي عهدٍ عهده فليس مني
ولست منه . (حم ن م عن أبي هريرة) .

١٤٨١٠ - من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ،
ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية . (م عن ابن عمر) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب إذا بويح لخليفتين رقم (١٨٥٣) ص .

(٢) عمية قيل : هي فميلة ، من الماء : الضلالة ، كالقتال في العصبية والأهواء ،
وحكى بعضهم فيها ضم العين . ومنه حديث الزبير « لثلاث غوث ميتة عمية »
أي ميتة فتنة وجهالة . النهاية (٣٠٤/٣) .

ولقد مر شرح لهذه الكلمة في حديث رقم [٧٦٥٥] من هذا الكتاب فراجعه
ان شئت فان فيه زيادة إيضاح . ب .

١٤٨١١ - من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه ، فإنه ليس

أحدٌ يفارقُ الجماعةَ شبراً فيموتُ إلا مات ميتةً جاهليةً . (حم م ق
عن ابن عباس) .

١٤٨١٢ - يا أيها الناس اتقوا الله وإن أمرَ عليكم عبدٌ حبشيٌ

مجدعٌ فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم كتابَ الله . (حم ت ك عن
أم الحصين) (١) .

١٤٨١٣ - لم يكن نبيٌ قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدلَّ أمته على

خيرٍ ما يعلمه خيراً لهم ويُنذِرهم ما يعلمه شراً لهم ، وإن أمّتكم هذه جعل
عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاءٌ شديدٌ وأمورٌ تُنكرونها ، وتجيء
فتنٌ فيرققُ بعضها بعضاً وتجيء الفتنةُ فيقول المؤمنُ هذه مُهلكتي ثم
تُكشفُ وتجيء الفتنةُ فيقول المؤمنُ : هذه هذه ، فمن أحبَّ منكم أن
يُزحزحَ عن النار ، ويدخل الجنةَ فلتأته منيته وهو يؤمنُ بالله واليوم الآخر
وليأت إلى الناس الذي يحبُّ أن يؤتي إليه ، ومن بايع إماماً فأعطاهُ صفقه
يده وثمرة قلبه فليطعمه ما استطاع فإن جاء آخرٌ ينازعه فاضربوا عنق الآخر

(١) رواه الترمذي كتاب الجهاد باب جاء في طاعة الامام رقم (١٧٠٦)

وقال : حسن صحيح .

ورواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب وجوب طاعة الأُمراء رقم (١٨٣٨)

وعن أم الحصين الأحمدية ص .

(حم م ن ه عن ابن عمرو) (١).

١٤٨١٤ - اطع كل أمير، وصل خلف كل إمام ولا تسببن
أحدًا من أصحابي. (طب عن معاذ بن جبل).

١٤٨١٥ - صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على كل بر وفاجر
وجاهدوا مع كل بر وفاجر. (هق عن أبي هريرة).

* اطاعة الاخير من الوكال *

١٤٨١٦ - اسمع وأطع ولو لحبشي كان رأسه زبيبة. (طخ
عن أنس).

١٤٨١٧ - أطيعوا أمراءكم مهما كان فان أمرؤكم بشيء مما جئتم به
فانهم يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتهم، وإن أمرؤكم بشيء مما لم آتكم به
فانه عليهم وأنتم منه برآء ذلكم بأنكم إذا لقيتم الله قلم ربنا لا ظلم، فيقول:
لا ظلم، فيقولون: ربنا أرسلت إلينا رسلًا فاطعناهم باذنك واستخلفت
علينا خلفاء فاطعناهم باذنك، وأمّرت علينا أمراء فاطعناهم لك فيقول:
صدقتم هو عليهم وأنتم منه برآء. (ابن جرير طب ق عن المقدم).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة - باب وجوب طاعة الأمراء رقم
(١٨٤٤) ص .

١٤٨١٨ - اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وأطيعوا من ولاة الله
أمركم ولا تنازعوا الأمر أهله وإن كان عبداً أسوداً ، وعليكم بما تعرفون
من سنة نبيكم والخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا عليها بالنواجذ تدخلوا
الجنان . (طب ك ه خ في الأدب حب حل عن ابن عمرو ، ابن جرير
طب ك عن العرياض بن سارية) .

١٤٨١٩ - أذكركم الله لا تبغوا على أمتي بعدي سيكون بعدي
أمرأه فأدوا طاعتهم فإن الأمير مثل المجن يتقى به فإن أصلحوا أموركم
بخير فلكم ولهم ، وإن أساءوا فيما أمروكم فهو عليهم وأنتم منه برآء ، إن
الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم . (طب عن المقدم بن معد
يكرب وأبي أمامة معاً) .

١٤٨٢٠ - إذا كان عليكم أمرأه يأمرونكم بالصلاة والزكاة والجهاد في
سبيل الله فقد حرم الله عليكم سببهم وحلت لكم الصلاة خلفهم . (طب
عن عمرو البكالي) .

١٤٨٢١ - من عقّر بهيمة ذهب رُبع أجره ، ومن حرق نخلاً
ذهب رُبع أجره ، ومن غش شريكاً ذهب رُبع أجره ومن عصى
إمامه ذهب أجره كله . (ق والديلمي ، وابن النجار - عن أبي
رؤم السماعي) (١) .

(١) مر ترجمته (٢٧٠/٣) واسمه : احزاب بن أسيد . ص .

١٤٨٢٢ - إذا كانَ في الأرضِ خليفَتانِ فاقتلوا آخرَها . (طس
ت عن معاوية) (١) .

١٤٨٢٣ - إذا خرَجَ عليكم خارجٌ وأنتم مع رجلٍ جميعاً ويريدُ أن
يشقَّ عصا المسلمين ويفرِّقَ جمعهم فاقتلوه . (طب عن عبد الله بن عمر
الأشجعي) .

١٤٨٥٤ - إنه كانَ من بمني سلطانٌ فلا تُذلُّوه ، فمن أرادَ أن
يُذِلَّهُ فقد خلعَ رِبْقَةَ الإسلامِ من عنقه وليسَ بمقبولٍ منه حتى يسُدَّ
ثَلْمَتَهُ (٢) التي ثَلِمَ وليسَ بفاعلٍ ثم يعودُ فيكونُ فيمن يُعزِّزه . (حم
هب عن أبي ذر) .

١٤٨٢٥ - إنه سيكونُ بمني سلطانٌ فأعزِّوه فإنه من أرادَ ذلَّهُ
تفرَّ نَفْرَةً في الإسلامِ وليستَ له توبةٌ إلا أن يسدَّها وليسَ بسادٍ لها إلى
يومِ القيامة . (خ في تاريخه والروايي عن أبي ذر) .

(١) لدى الرجوع إلى مظان هذا الحديث في سنن الترمذي لم أره ، ولكن
الحديث في جمع الزوائد (١٩٨/٥) وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط
ورجاله ثقات . ومر عزوه برقم [١٤٨٠٧] ص .

(٢) ثلمته : الثلمة في الحائط وغيره : الخلل ، والجمع ثلم مثل غرفة وغرف ،
وثلمت الاناء ثلماً - من باب ضرب - كسرته من حاقته فاثلم وتلم هو . اه
المصباح المنير (١١٦/١) ب .

١٤٨٢٦ - إنه سيكونُ أمراءٌ يؤخرون الصلاةَ عن مواقيتها إلا فصلَ الصلاةَ لوقتها، ثم اتهم فإن كانوا قد صلُّوا كنتَ قد أحرزتَ صلاتك وإلا صليتَ معهم وكانت لك نافلةٌ . (ط وعبد الرزاق حم م ن عن أبي ذر) .

١٤٨٢٧ - سيكونُ عليكمُ أمراءٌ يمتنون الصلاةَ عن مواقيتها فصلُّوا الصلاةَ لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سُبْحَةً^(١) . (حم طب عن شداد بن أوس) .

١٤٨٢٨ - إنه سيكونُ بعدي أئمةٌ يصلون الصلاةَ لغيرِ وقتها ، فإذا فعلوا ذلك فصلُّوا الصلاةَ لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلةً . (طس عن أنس) .

١٤٨٢٩ - إنها ستكونُ بعدي أمراءٌ يصلون بكم الصلاةَ فإن أتوا رُكوعها وسُجودها فلكم ولهم ، وإن انتقصوا منها فلكم وعليهم . (حم طب عن عقبة بن عامر) .

١٤٨٣٠ - إنها ستكونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، فمن أرادَ أن يفرقَ أمرَ هذه الأمةِ وم جميعٌ فاضربوه بالسيفِ كائناً من كان (حب عن عرفة)
ص برقم [١٤٨٠٤] .

(١) سبحة : أي نافلة . (٣٣١/٢) ب .

١٤٨٣١ - ستكون بمدي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارِقِ الْجَمَاعَةَ
أَوْ يَرِيدُ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ أُمَّةٍ مُّحَمَّدٍ وَأَمْرَمٍ جَمِيعٌ فَاقْتُلُوا كَاتِنًا مَنْ كَانَ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ
عَلَى الْجَمَاعَةِ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ (ن ه ب عن عرفجة
ابن شريح الأشجعي) .

١٤٨٣٢ - ستكونُ أمراءُ فتعرفونَ وتُتَكَرِّرونَ، فَمَنْ كَرِهَ بَرِيءٌ
وَمَنْ أَنْكَرَ سَلَمَ وَلَكِنْ مِنْ رَضِيَ وَتَابِعَ ، قَالُوا : أَفَلَا تَقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ :
لَا مَاصِلًاؤَا (م د عن ام سلمة) (١) .

١٤٨٣٣ - إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمْرَاءُ يَمِيتُونَ الصَّلَاةَ وَيُخَفِّفُونَهَا إِلَى
شَرْقِ (٢) الْمَوْتِ وَإِنَّهَا صَلَاةٌ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ حِمَارٍ وَصَلَاةٌ مِنْ لَا يَجِدُ بُدْأً
فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَصِلِ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ
سُبْحَةً . (ط ب عن ابن مسعود) .

-
- (١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب إذا بويح تخليفتين رقم (١٨٥٤) ص .
(٢) شرق : وفي الحديث أنه ذكر الدنيا فقال : « إنما بقي منها كشرق الموتى ،
له معنيان : أحدهما أنه أراد به آخر النهار ؛ لأن الشمس في ذلك الوقت إنما
تلبث قليلاً ثم تغيب ، فشبّه ما بقي من الدنيا ببقاء الشمس تلك
الساعة ، والآخر من قولهم شرق الميت بريقه إذا غصّ به فشبّه قلة ما
بقي من الدنيا بما بقي من حياة الشرق بريقه إلى أن تخرج نفسه .
وسئل الحسن بن محمد بن الحنفية عنه فقال : ألم تر إلى الشمس إذا ارتفعت عن
الحيطان فصارت بين القبور كأنها لجة ، فذلك شرق الموتى . يقال : شرقت
الشمس شرقاً إذا ضعف ضوءها . النهاية (٤٦٥/٢) ب .

١٤٨٣٤ - إنها ستجىءُ أمراءُ تشغلُهمُ أشياءٌ حتى لا يُصلوا الصلاة

لليقاتها فصلوا الصلاة لوقتها، فإن أدرکتوها معهم فاجعلوا صلاتكم معهم سبحةً . (طب عن عبد الله بن أم حرام) .

١٤٨٣٥ - إنها ستكونُ أمراءٌ بعدي يُصلون الصلاة لوقتها

ويؤخرونها عن وقتها فصلوا معهم فإن صلّوها لوقتها وصليتموها معهم فلکم، وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلکم وعليهم، ومن فارق الجماعة مات ميتةً جاهليةً، ومن نكثَ العهدَ فاتَ ناكثًا للعهد جاء يوم القيامة لا حجةَ له . (عبد الرزاق حم ع طب ص عن عامر بن ربيعة) .

١٤٨٣٦ - إنها ستكونُ عليكمُ أمراءٌ يؤخرون الصلاة عن مواقيتها

قالوا: كيف نصنعُ؟ قال: صلّوها لوقتها فإن أدرکتُموها معهم فاجعلوا صلاتكم معهم سبحةً . (سمويه ص عن أنس) .

١٤٨٣٧ - أوصيكم بتقوى الله، وأن تسمعوا من قول قريش وتدعوا

فعلهم . (ابن سعد وابن جرير عن عامر بن شهر الهمداني) ^(١) .

١٤٨٣٨ - تمسكوا بطاعة أئمتكم ولا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعةُ

الله وإن معصيتهم معصيةُ الله، وإن الله إنما بعثني أدعوا إلى سبيله بالحكمة

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة عامر بن شهر الهمداني

(٢٨/٦) ص .

والموعظة الحسنة فمن خلّفتني في ذلك فهو مني وأنا منه ، ومن خالفتني في ذلك فهو من المالكين ، وقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ، ومن ولي من أمركم شيئاً فعمل بغير ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، وسيليكم أمراء إن استرّحموا لم يرحموا ، وإن سئّلوا الحقوق لم يعطوا ، وإن أمروا بالمعروف أنكروا وستخافونهم ويفترق ملاًكم فيهم حتى لا يحملوكم على شيء إلا احتمتم عليه طوعاً أو كرها فأدنى الحقّ عليكم أن لا تأخذوا منهم العطاء ولا تحضروهم في الملاء . (الهيثم بن كليب ^(١) الشاشي وابن منده طب والبقوي وابن عساكر عن أبي ليلى الأشعري ؛ وفيه محمد بن سعيد الشاشي متروك) .

١٤٨٣٩ - خيار أمتكم الذين تحبونهم ومحبونكم ، وتصلّون عليهم ويصلّون عليكم ، وشرار أمتكم الذين تبغضونهم ويُبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم ، قيل : يا رسول الله أفلا نُنابذهم عند ذلك ؟ قال : لا ما أقاموا فيكم الصلاة ، إلا من وُليّ عليه والٍ فراه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة . (م)

(١) الهيثم بن كليب الشاشي الحافظ المحدث الثقة أبو سعيد محدث ما وراء النهر ومؤلف السند الكبير ، وتوفي سنة (٣٣٥ هـ) . تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ٨٤٨) ص .

عن عوف بن مالك الأشجعي (١) .

١٤٨٤٠ - خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم
وتصلون عليهم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويُبغضونكم وتلعنونهم
ويلعنونكم قيل : يا رسول الله أفلا نُنابذهم بالسيف ؟ قال : لا ما أقاموا
فيكم الصلاة قال : لا ما أقاموا فيكم الصلاة ، وإذا رأيتم من ولانكم شيئاً
تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة . (م عن عوف
ابن مالك الأشجعي) (٢) .

١٤٨٤١ - ستكون من بعدي أمراء فآدوا إليهم طاعتهم فان الأمير
مثلُ المجنُّ يُتقى به فان صلحوا واتقوا وأمروكم بخيرِ فلكم ولهم ، وإن
أساءوا وأمروكم به فعليهم وأتم منه برآء ، وإن الأمير إذا ابتغى الريبة
في الناس أفسدهم (طب عن شريح بن عبيد قال أخبرني : جبير بن نفيير
وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبو أمامة) .
١٤٨٤٢ - ستكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهدي ولا يستنون

بسنتي وسيقوم رجالٌ قلوبهم قلوبِ رجالِ شياطينِ في جُسمانِ (٣) إنسانٍ
قال حذيفةُ : كيف أصنعُ إن أدركني ذلك ؟ قال : اسمعِ الأميرَ

(١-٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب إذا بويع نخلين رقم (١٨٥٥)

ورقم (٦٦/٦٥) ص .

(٣) جسمان : الجسمان بالضم الجثمان . المصباح المنير (١/١٣٩) ب .

الأعظم وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك (ابن سعد عن حذيفة) .

١٤٨٤٣ - سيكون عليكم امراء يصلون بكم الصلاة فان أتوا بكم ركوعها وسجودها وما فيها فلكم ولهم ، وإن انتقصوا من ذلك فلكم وعليهم (قط في الأفراد عن عقبة بن عامر) .

١٤٨٤٤ - سيكون امراءٌ تُشغِلهم أشياءٌ يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم تطوعا . (حم عن أبي موسى) .

١٤٨٤٥ - سيكون بمدي امراء يؤخرون الصلاة لوقتها فاذا حضرتم معهم الصلاة فصلوا (طس عن ابن عمرو) .

١٤٨٤٦ - سيكون بمدي ولايةٌ فيليكم البرُّ ببره ، ويليكُم الفاجر بفجوره ، فاسمعوا له وأطيعوا في كل ما وافق الحق ، وصلوا وراءهم فان أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فلكم وعليهم . (ابن جرير قط وابن النجار عن أبي هريرة ؛ وضعف) .

١٤٨٤٧ - عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرةٍ عليك ولا تُنازع الأمر أهله وإن رأيت أن لك إلا أن يأمرَكَ بأمرٍ توأرى عنك تأويله من الكتاب . (طب والرواياني وابن عساكر عن عبادة بن الصامت) .

١٤٨٤٨ - عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك
ومكرهك وأثرة عليك . (حم م ن وابن جرير عن أبي هريرة) .

١٤٨٤٩ - عليكم بالسمع والطاعة في ما أحببتم وكرهتم ، ألا إن
السامع المطيع لاجحة عليه وإن السامع العاصي لاجحة له ، ألا وعليكم بحسن
الظن بالله فإن الله تعالى مُعطٍ كلِّ عبدٍ بحسن ظنه وزيادةً عليه . (أبو
الشيخ عن عبد الرحمن بن مسعود) .

١٤٨٥٠ - خليفتي على الناس السمع والطاعة لله ولرسوله ولولاة
الأمر . (البغوي وابن شاهين عن حزم بن عبد الخثعمي ، قال البغوي : ولا
أدري له صحبة أم لا وقد ذكره ابن أبي حاتم وابن حبان في ثقات التابعين) .

١٤٨٥١ - لولا أنكم تُسبون أمراءكم لأرسل الله عليهم ناراً فأهلكتهم
إنما يدفع الله بسببكم إياهم . (الديلمي عن ابن عمرو) .

١٤٨٥٢ - عليكم بالسمع والطاعة فيما أحببتم وكرهتم في منشطكم
ومكرهكم وأثرة عليكم ولا تنازعوا الأمر أهله . (طب عن عبادة
ابن الصامت) .

١٤٨٥٣ - ما من قوم سَعَوْا إلى السلطان ليُذِلُّوه إلا أذلَّهم الله
قبل يوم القيامة . (ن عن حذيفة) .

١٤٨٥٤ - من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ،
ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني ، وإنما
الإمام جنة يُقاتل به من وراءه ويُتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل كان
له بذلك أجرٌ . وإن يأمر بغيره كان عليه منه . (خ م ن عن أبي هريرة
ش حم ه صدره إلى قوله فقد عصاني) .

١٤٨٥٥ - من استطاع منكم أن لا ينام نوماً ولا يُصبح صباحاً
إلا وعليه إمامٌ فليُفعل . (ابن عساكر عن أبي سعيد وابن عمر) .

١٤٨٥٦ - من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعمه
ما استطاع فإن جاء آخرٌ ينازعه فاضربوا رقبة الآخر . (د (١) ش
عن ابن عمرو) .

١٤٨٥٧ - من خرج يدعو إلى نفسه أو إلى غيره وعلى الناس إمامٌ
فعلیه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فاقتلوه . (الديلمي عن أبي بكر) .

١٤٨٥٨ - من خرج على أمي وهم مجتمعون يريد أن يُفرق بينهم

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الفتن باب ذكر الفتن ودلائلها رقم (٤٢٢٩)
قال المزي : الحديث أخرجه مسلم بطوله في المغازي وأبو داود في الفتن
والنسائي في البيعة والسير وابن ماجه في الفتن . عون المبود شرح سنن
أبي داود (٣١٩/١١) ص .

فاقتلوه كأننا من كان. (ع وأبو عوانة ص عن أسامة بن شريك ، طب
عن عرجة الأشجعي) .

١٤٨٥٩ - من دُعي إلى سلطانٍ فلم يُجب فهو ظالمٌ لا حقَّ له .
(طب عن سمرة) .

١٤٨٦٠ - من دُعي إلى حكمٍ^(١) من أحكامٍ فلم يُجب فهو ظالمٌ
(د في مراسيله ، ق عن الحسن ، مرسلًا) .

١٤٨٦١ - من مات وليست عليه طاعة مات ميتةً جاهليةً ، وإن
أَخْلَعَهَا مِنْ بَعْدِ عَقْدِهِ إِيَّاهَا فِي عُنُقِهِ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَتْ لَهُ حِجَّةٌ ، أَلَا
لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بامرأةٍ لَاتَحِلُّ لَهُ فَإِنْ نَالَهَا الشَّيْطَانُ إِلَّا مُحَرَّمٌ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ
مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْآتِنِينَ أَبْعَدُ مِنْ سَاءَةِ سَيِّئَتِهِ وَسِرَّتِهِ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ
(ش حم طب ص عن عامر بن ربيعة) .^(٢)

١٤٨٦٢ - من مات مفارقاً للجماعة مات ميتةً جاهليةً (طب حل
عن ابن عمر) .

١٤٨٦٣ - من مات بغير إمام مات ميتةً جاهليةً ومن نزع يداً
من طاعةٍ جاء يوم القيامة لأحجة له (ط حل عن ابن عمر) .

(١) حكم : العلم والفقه والقضاء بالمدل وهو مصدر حكم يحكم . النهاية (١/٤١٩) ب .

(٢) رواه أحمد في مسنده (٣/٤٤٦) في مسند عامر بن ربيعة . ص .

١٤٨٦٤ - من مات ناكثاً عهدہ جاء يوم القيامة لا حجة له .
(الخرائطي في مساوي الأخلاق عن عامر بن ربيعة) .

١٤٨٦٥ - من نزع يداً من طاعة الله وفارق الجماعة ثم مات ، مات ميتة جاهليةً ومن خلمها بعد عهدها لقي الله ولا حجة له (خط في المتفق والمفترق عن ابن عمر) .

١٤٨٦٦ - من نزع يداً من طاعة الله فانه يأتي يوم القيامة لا طاعة له ولا حجة له ومن مات مفارقاً للجماعة فقد مات موتةً جاهليةً . (حم عن ابن عمر) .

١٤٨٦٧ - لا تدعوا على أئمتكم بالفساد ، فان صلاحهم صلاحكم وفسادهم فسادكم (الشيرازي في الألقاب عن ابن عمر) .

١٤٨٦٨ - لا تسبوا السلطان فانه ظل الله في أرضه (ابو نعيم في المعرفة عن أبي عبيد) .

١٤٨٦٩ - يا معاذُ أطع كل أميرٍ وصلِ خلف كل إمامٍ ، ولا تسبُنْ أحداً من أصحابي (عدق عن معاذ) .

١٤٨٧٠ - يا هؤلاء أليس تعلمون أني رسول الله أليس تعلمون أن الله أنزل في كتابه من أطاعني فقد أطاع الله ، من طاعة الله أن تطيعوني ، وإن من إطاعتي أن تطيعوا أئمتكم ، وإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً أجمعين (طب عن ابن عمر) .

١٤٨٧١ - يكونُ عليكمُ أمراءُ تطمئنُ إليهمُ القلوبُ ، وتلينُ لهمُ
الجلودُ ثم يكونُ عليكمُ أمراءُ تشمزُ منهمُ القلوبُ وتقشعرُ منهمُ الجلودُ ،
قيل : أفلا نقاتلهم يا رسولَ الله ؟ قال : لا ما أقاموا الصلاةَ . (حم ع ص
عن أبي سعيد) .

الفرع الثالث

﴿ في جواز مخالفته وعدم اطاعته ﴾

١٤٨٧٢ - لا طاعةَ لمن لم يُطعِ اللهَ . (حم عن أنس) .

١٤٨٧٣ من أمركم من الولاةِ بمعصيةٍ فلا تُطيعوه . (حم ه ك
عن أبي سعيد) .

١٤٨٧٤ - لا طاعةَ لأحدٍ في معصيةِ اللهِ إنما الطاعةُ في المعروف .
(ق د ن عن علي) .

١٤٨٧٥ - لا طاعةَ للمخلوقِ في معصيةِ الخالقِ . (حم ك عن عمران
والحكيم بن عمرو الغفاري) .

١٤٨٧٦ - سيكونُ عليكمُ أئمةٌ يملكونُ أرزاقكمُ يُحدِثونكمُ
فيكذبونكمُ، ويعملون فيسيئونَ العملَ لا يرضون منكمُ حتى تحسبوا قبيحهم
وتصدقوا كذبهم فأعطوهم الحق ما رضوا به ، فإذا تجاوزوا فمن قُتِل على
ذلك فهو شهيدٌ . (طب عن أبي سلاله) .

١٤٨٧٧ - سيكون أمراء تعرفون وتُشكرون ، فمن نابذهم نجا ، ومن
اعتزلهم سلم ، ومن خالطهم هلك . (ش طب عن ابن عباس) .

١٤٨٧٨ - سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ماتنكرون
وينكرون عليكم ماتعرفون ، فمن أدرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله
عز وجل (طب ك عن عبادة بن الصامت) .

١٤٨٧٩ - طاعة الإمام حقٌ على المرء المسلم ما لم يأمر بمعصية الله ، فإذا
أمر بمعصية الله فلا سمع له ولا طاعة (هب عن أبي هريرة) .

١٤٨٨٠ - إنه سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ماتنكرون ،
وينكرون عليكم ماتعرفون فلا طاعة لمن عصى الله فلا تَضِلُّوا بربكم (حم
ك عن عبادة بن الصامت) .

١٤٨٨١ - السمع والطاعة حقٌ على المرء المسلم فيما أحبَّ أو كره ما لم
يؤمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة (حم ق ٤ عن ابن عمر) .

١٤٨٨٢ - استقيموا القريش ما استقاموا لكم فان لم يستقيموا لكم
فضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أيدوا خضراءهم (حم عن ثوبان) .

١٤٨٨٣ - سيكون عليكم أمراء من بعدي يأمرونكم بما لا تعرفون
ويعملون بما تنكرون فليس أولئك عليكم بأئمة . (طب عن عبادة بن
الصامت) .

١٤٨٨٤ - سيكون أئمة من بعدي يقولون فلا يُرد عليهم قولهم
يتقاهون في النار كما تقاهم^(١) القردة (ع طب عن معاوية) .

١٤٨٨٥ - اياكم وابواب السلطان فانه قد أصبح صعباً هبوطاً^(٢)
(طب عن رجل من سليم) .

١٤٨٨٦ - ما ازداد رجل من السلطان قرباً إلا ازداد عن الله بعداً
ولا كثرت أتباعه الا كثرت شياطينه ولا أكثر ماله إلا ازداد حسابه (هناد
عن عبيد بن عمير مرسلًا) .

(١) تقاهم : قحم في الأمر : رمى بنفسه فيه من غير رويّة « وياه خضع
وأقحم فرسه النهر فطلقه ، أي أدخله فدخّل وفي الحديث « أقحم يابن
سيف الله » وأقحم الفرس النهر : دخله . المختار (٤١١) ب .

(٢) صعباً : أي شديداً .
هبوطاً : أي منزلاً للدرجة من لازمه مذلاً له في الدنيا والآخرة ،
ثم إن لفظاً هبوطاً بالهاء هو ما وقفت عليه في نسخ البيهقي ، والطبراني
حبوطاً بحاء مهملة أي يجبط العمل والمنزلة عند الله تعالى .

قال الديلمي : وروى حبوطاً بحاء معجمة والحبط أصله الضرب ، والحبوط
البعير الذي يضرب بيده على الأرض اه . وإنما كان كذلك لأن من
لازمها لم يسلم من النفاق ولم يصب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينه
أغلامه ، وهذه فتنة عظيمة للعلماء ، وخریعة صعبة للشيطان عليهم سيما
من له لهجة مقبولة وكلام عذب وتفاسيح وتشدق إذ لا يزال الشيطان
يلقى إليه أن في دخولك عليهم ووعظهم ما يزجرهم عن الظلم ويقم الشرع
ثم إذا دخل لم يلبث أن يدهن ويطرى وينافق فيهلك ويهلك .
فيض التقدير للمناوي (١٢١/٣) ب .

١٤٨٨٧ - اتقوا أبوابَ السلطانِ وحواشيها فان أقربَ الناسِ منها
أبعدهم من الله ومن آثر سلطاناً على الله جعل الله الفتنة في قلبه ظاهرة وباطنة
وأذهب عنه الورع وتركه حيرانَ . (الحسن بن سفيان فر عن ابن عمر) .
١٤٨٨٨ - من أرضى سلطاناً بما يسخط ربه خرج من دين الله
(ك عن جابر) .

❖ الأدكالم ❖

١٤٨٨٩ - سيكونُ عليكم أمراءُ يؤخرون الصلاة عن مواقيتها
ويحدثون البدع ، قال ابن مسعود : فكيف أصنع إن أدر كتمهم ؟ قال تسألني
يا ابن أم عبدٍ كيف تصنعُ لا طاعة لمن عصى الله (طب ق عن ابن مسعود) .
١٤٨٩٠ - اسمعوا إنه سيكون عليكم أمراءُ فلا تمنيوهم على ظلمهم
ولا تصدقوهم بكذبهم فانه من أعانهم على ظلمهم وصدقهم على كذبهم فلن يرد
عليّ الحوضَ (حم ع حب طب ك ص عن عبد الله بن خباب عن ابيه) .
١٤٨٩١ - اسمعوا هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراءُ فمن دخل عليهم
فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، وليس بواردٍ
عليّ الحوضَ ، ومن لم يدخل عليهم ولم يُعنه على ظلمهم ولم يصدقهم
بكذبهم فهو مني وأنا منه ، وهو واردٌ عليّ الحوضَ . (ت : صحيح غريب
ن حب عن كعب بن عجرة) .

١٤٨٩٢ - يا كعبُ كيف بك إذا نزل أمراءُ فمن دخل عليهم
فصدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولا أنا منه ، ولا يرد
على حَوْضي ، يا كعبُ إنه لا يدخل الجنة لحم ولا دمٌ نبتا من سُمتِ ،
كلُّ لحمٍ ودمٍ نبتا من سُمتِ فالنارُ أولى به ، يا كعبُ ؛ الناسُ رجلانُ
غاديان^(١) ورائحانُ غادي في فكاكِ رقبتهِ فمعتقُها ، وغادي فوقها ، يا كعبُ
الصلاةُ برهانٌ والصومُ جنةٌ والصدقةُ تُذهب الخطيئة كما تذهبُ
الجمامةُ^(٢) على الصفا^(٣) . (هب عن كعب بن عجرة) .

١٤٨٩٣ - يا كعبُ بن عَجْرَةَ أعاذك الله من إمارة السفهاء ، أمراءُ

(١) غاديان : الغدوة : ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس ، يقال : أتيتُه غدوةً
غير مصروفٍ لأنها معرفة ، مثل سحر ، إلا أنها من الظروف المتمكنة
والجمع غداً ويقال : آتيتك غداة غدٍ ، والجمع : الغدوات . والغد وضد
الرواح . وقد غدمن باب سما . المختار (٣٦٩) ب .

ورائحان : الراح : ضد الصباح ، وم اسم الوقت من زوال الشمس إلى
الليل وهو أيضاً مصدر راح يروح ضد غدا يغدو . وسرحت الماشية بالغداة
وراحت بالشبي تروح رواحاً : أي رجعت . المختار (٢٠٨) ب .

(٢) الجمامة : جمد الماء وكل سائل كنصر وكرم جداً وجوداً ضد ذاب
فهو جامد وجمد سمي بالمصدر « وجمد تجميذاً حاول أن يجمد ، والجمد
محرّكة : الثلج . القاموس (٢٨٤/١) ب .

(٣) الصفا : الصفاة : صخرة ملساء ، والجمع صفاً ، مقصور ، وأصفاء ،
وصفي ، على فعول . المختار (٢٨٩) ب .

يكونون من بعدي لا يقتدون بهدي ولا يستنون بسنتي ، فمن دخلَ عليهم
 وصدَّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولستُ منهم ولا
 يردون على حوضي ، ومن لم يدخل عليهم ولم يُصدقهم بكذبهم ولم يُعنه
 على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي يا كعبُ بنَ عجرةَ
 الصومُ جنةٌ والصدقةُ تُطفيءُ الخطيئةَ كما يُطفيءُ الماءُ النارَ والصلاةُ
 قربانٌ أو قال برهانٌ يا كعبُ بنَ عجرةَ ، إنه لا يدخلُ الجنةَ لحمٌ نبتَ
 من سحتِ النارِ أولى به ، يا كعبُ بنَ عجرةَ الناسُ غاديانُ فبتاعُ نفسه
 فمعتقها وبائعُ نفسه فوبقها . (حم وعبد بن حميد والدارمي وابن زنجويه ع
 حبك ص وابن جرير طب حل هب عن جابر) (١) .

١٤٨٩٤ - يا عبد الرحمن أعاذك الله من أمراء يكونون بعدي فمن
 دخلَ عليهم وصدَّقهم وأعانهم على جورهم فليس مني ولا يردُ على الحوضِ
 يا عبد الرحمن ، إن الصيامَ جنةٌ والصلاةُ برهانٌ يا عبد الرحمن إن الله تعالى

(١) هذا حديث اسناده صحيح رواه أحمد في السند رقم (١٤٤٩٣) (٣/٣٢١)

ثم رواه أحمد أيضاً رقم (١٥٣٤٧) و (٣/٣٩٩) .

ورواه الحاكم في المستدرک (٤/٤٢٢) وقال صحيح الاسناد وواقعه الذهبي .

وأورد الهيثمي في جمع الزوائد (٥/٢٤٧) وقال رواه أحمد والبخاري ورجاله

رجال الصحيح . ص .

أبي علي أن يدخل الجنة لحماً نبت من سحت النار أولى به . (ك) والخطيب
عن عبد الرحمن ابن سمرة (١) .

١٤٨٩٥ - أعيدك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكتونون [من]

بعدي فمن غشي أبواهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني
ولست منه ولا يرد علي الحوض ، ومن غشي [أبواهم] أو لم يغش فلم
يُصدقهم في كذبهم ولم يُعنفهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي
الحوض ، يا كعب بن عجرة الصلاة برهان الصوم جنة والصدقة تطني
الخطيئة كما يطني الماء النار يا كعب بن عجرة إنه لا يربو لحم [نبت] من سحت
إلا كانت النار أولى به . (ت : حسن غريب عن كعب بن عجرة) (١)

١٤٨٩٦ - إن الله لم يبعث نبياً إلا وله حواريون فيمكث بين أظهرهم

ما شاء الله يعمل فيهم بكتاب الله وسنة نبيه فإذا اتقرضوا كان من بعدهم
أمراء يركبون رؤوس المنابر يقولون ما تعرفون ويعملون ما تشكرون ،
فإذا رأيتم أولئك فحق علي كل مؤمن يجاهدكم بيده فإن لم يستطع فبلسانه،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب معرفة الصحابة (٤٨٠/٣) وأورده

مطولاً في المستدرک (٤٢٢/٤) وقال صحيح الإسناد وواقعه الذهبي . ص .

(٢) رواه الترمذي في صحيحه كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في فضل الصلاة

رقم (٦١٤) وقال : حسن غريب وراجع تحقيق أحمد شاكر عند هذا الحديث

في سنن الترمذي (٥١٤/٢/٥١٥) . وقال : الحديث صحيح وله شواهد تؤيد

صحته وذكرها ص .

فان لم يستطع بلسانه فبقليه ليس وراء ذلك إسلام . (ابن عساكر
عن ابن مسعود) .

١٤٨٩٧ - إنه سيكون عليكم أمراء يكذبون ويظلمون ، فن صدقهم
بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يردُّ على الحوض ،
ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يُعْنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ، وسيردُّ على
الحوض (حم وسمويه طب ص عن حذيفة) .

١٤٨٩٨ - إنها ستكون عليكم أمراء بعدي يمشون بالحكمة على منابر
فاذا نزلوا اختلست منهم قلوبهم أنتن من الجيف فن صدقهم بكذبهم
وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يردُّ على الحوض ومن لم يصدقهم
بكذبهم ولم يُعْنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيردُّ على الحوض
(طب عن كعب بن عجرة) .

١٤٨٩٩ - إنها ستكون أمراء فن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم
وغشى أبوابهم فليس مني ولست منه ، ولا يردُّ على الحوض ومن لم
يصدقهم بكذبهم ولم يُعْنهم على ظلمهم ولم يفتح أبوابهم فهو مني وسيردُّ
على الحوض . (الشيرازي في الألقاب عن ابن عمر) .

١٤٩٠٠ - إنها ستكون بعدي أمراء يكذبون ويظلمون ، فن دخل
عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، وليس

بوارد على الحوض ، ومن لم يصدقهم بكذبهم ، ولم يُعْظِمهم على ظلمهم فهو مني
وأنا منه وهو واردٌ على الحوض (حم ق عن كعب بن عجرة) .

١٤٩٠١ - ألا إنه سيكونُ بعدي أمراءُ يكذبون ويظلمون فمن
صدقهم بكذبهم ومالأم^(١) على ظلمهم فليس مني ولا أنا منه ومن لم يصدقهم
بكذبهم ولم يعالئهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ، ألا وإن سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر . هُنَّ الباقياتُ الصالحاتُ . (حم
عن النعمان بن بشير) .

١٤٩٠٢ - سيكونُ أمراءُ يظلمون ويكذبون يأتيهم غواش^(٢) من
الناس ، فمن دخلَ عليهم فصدقهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولستُ
منه ، ومن لم يدخلَ عليهم ولم يُصدقهم بكذبهم ولم يُعْظِمهم على ظلمهم فهو
مني وأنا منه . (ط حم ع حب ص عن أبي سعيد) .

(١) مالأم : ومنه حديث على « والله ما قتلت عثمان ولا مالأت في قتله ، أي
ما ساعدت ولا عاونت . النهاية (٣٥٣/٤) ب .

(٢) غواش : غشه : لم يحضه النصح ، أو أظهر له خلاف ما أضمره كفضشه
والنش بالكسر : الاسم منه . القاموس (٢٨١/٢) .

(هذا إذا كان من غش ، وأما إذا كان من غشا فتقول : غواش) غشا
« في حديث المسمي فإن الناس غشوه ، أي ازدحموا عليه وكثروا . يقال :
غشيه يفشاه غشياناً إذا جاءه ، وغشاه تغشية إذا غطاه ، وغشي الشيء إذا
لامسه . النهاية (٣٦٩/٣) ب .

١٤٩٠٣ - سيكونُ بعدى خلفاء يعملون بما يعملون ويفعلون ما يؤمرون
وسيكونُ من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعملون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ،
فن أنكر عليهم برىء ومن أمسك يده سلم ولكن من رضي وتابع .
(عق ابن عساكر عن أبي هريرة) (١)

١٤٩٠٤ - إنه سيكونُ عليكم أئمةٌ تعرفون وتتكرون فمن أنكر فقد
برىء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع ، قيل : يا رسول الله أفلا
تقاتلهم قال : لا ما صلوا (حم ت حسن صحيح طب عن أم سلمة) .

١٤٩٠٥ - سيكونُ عليكم أمراءُ يأمرونكم بما لا يفعلون فمن صدقهم
بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولستُ منه ، ولم يردْ على الحوض
(حم عن ابن عمر) .

١٤٩٠٦ - سيكونُ عليكم أمراءُ يأمرونكم بما تعرفون ، ويعملون
ما تُنكرون فليس لأولئك عليكم طاعةٌ . (ش عن عبادة بن الصامت) .

١٤٩٠٧ - كيفَ بك يا عبد الله إذا كان عليك أمراءُ يُضَيِّعون
السنة ويؤخِّرون الصلاة عن ميقاتها؟ قال : فكيف تأمرني يا رسول الله؟
قال : تسألني ابن أم عبدٍ كيفَ تفعلُ؟ لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصية الله .

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٧) وقال رواه أبو يعلى ورجاله رجال
الصحيح غير أبي بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه وهو ثقة . ص .

(عبد الرزاق حم عن ابن مسعود) .

١٤٩٠٨ - ليأتين على الناس زمانٌ يكونُ عليهمُ أمراءُ سفهاءُ يُقدمون شرارَ الناسِ ويُظهرون حبَّ خيارهم يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكوننَّ عريفًا ولا شُرطيًا ولا جاييًا ولا خازنًا (ع ص عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً) .

١٤٩٠٩ - يكون في آخر الزمان أمراءُ ظلمةٌ ووزراءُ فسقةٌ وقضاةٌ خونةٌ وفقهاءُ كذبةٌ فمن أدركهم فلا يكوننَّ لهم عريفًا ولا جاييًا ولا خازنًا ولا شُرطيًا (الخطيب عن أبي هريرة) .

١٤٩١٠ - لا تُخرجوا أمتي ثلاثًا اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرني به أو أمرتهم به فانهم منه في حيلٍ (طب والخطيب وابن عساكر عن أبي عتبة الخولاني) .

١٤٩١١ - لاطاعة لبشرٍ في معصية الله (ابن جرير كرش عن علي) .

١٤٩١٢ - يكون بعدى أمراء من دخل عليهم فليقل حقا وإن الرجل ليشكلم بالكلمة يرضي بها السلطان فيهوى بها أبعدهن السماء (ابن منده وابن عساكر عن بلال بن الحارث المزني) .

١٤٩١٣ - أعجزتم إذا بعثت رجلاً منكم فلم يعض لأمرني أن

تجعلوا مكانه من يعضي لأمرى (د عن عقبه بن مالك) (١) .

✽ أدب الأئمة من الأكال ✽

١٤٩١٤ - أشهد الله على الوالي من يعدي لما رقَّ على جماعة المسلمين ورحم صغيرهم إني لأؤمرُ الرجل على القوم وفيهم من هو خيرٌ منه لأنه أيقظ عيناً وأبصرُ بالحرب . (ق من طريق يونس بن بكير عن أبي معشر عن بعض مشيختهم) .

١٤٩١٥ - إنا والله لا نُؤاتي هذا الأمرَ أحداً سألَهُ ولا أحداً حَرَصَ عليه . (طب عن أبي موسى) . مرَّ برقم [١٤٧٨٦] .
١٤٩١٦ - إني لستُ استعملُ أحداً حتى أشارِطَهُ . (الديلمي عن عائشة) .

١٤٩١٧ - على الوالي خمسُ خصالٍ : جمعُ النِّيءِ من حقِّه ، ووضعُه في حقِّه ، وأن يستعينَ على أمورهم بخيرٍ من يعلم ، ولا يُجتمِرَهم فيهِم فَيُهْلِكُهُمْ ولا يؤخِرُ أمرَ يومٍ لئلا يندب . (عق عن واصله) .

١٤٩١٨ - مامن ملكٍ يصلُ رحمَه وذوي قرابته ويمدِلُ في رعيته إلا شدَّ اللهُ له ملكه وأجزَلَ له ثوابه وأكرمَ ما به وخفَّفَ حسابَه . (أبو الحسن بن معروف ، الخطيب وابن عساكر والديلمي عن علي) .

(١) رواه أبو داود كتاب الجهاد باب في الطاعة رقم (٢٦١٠) ص .

١٤٩١٩ - من استعمل عاملاً من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين (م د عن ابن عباس) .

١٤٩٢٠ - لا تُفتشوا الناس فتفسدوهم . (طب عن معاوية) .

١٤٩٢١ - لا تكون المرأة حكماً^(١) تقضي بين العامة . (الديلمي عن عائشة) .

١٤٩٢٢ - لا يُفْلح قومٌ وآتوا أمرهم امرأة . (حم خ د ن عن أبي بكر) .

١٤٩٢٣ - لن يُفْلح قومٌ أسندوا أمرهم إلى امرأة . (ش عن أبي بكر) .

١٤٩٢٤ - لا يَحِلُّ لخليفةٍ من مالِ الله إلا قصمتان : قصعةٌ يأكلها هو وأهله ، وقصعةٌ يضعها بين أيدي الناس (حم عن علي) .

١٤٩٢٥ - من ولي لنا عملاً ولم تكن له زوجةٌ فليتخذ زوجةً ، ومن لم يكن له خادمٌ فليتخذ خادماً ، أو ليس له مسكنٌ فليتخذ مسكناً ،

(١) حكماً : بفتح الحاء : الحاكم . المختار (١١٣) ب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب معرفة الصحابة (١١٩/٣) . ورمز الذهبي في تلخيص المستدرک : د خ م ، ص .

أو ليس له دابةٌ فليتخذ دابةً ، فمن أصاب سوى ذلك فهو غالٌ أو سارقٌ .
(طب حم م عن المستورد) .

١٤٩٢٦ - اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقُقْ
عليه ، اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفقْ بهم ^(١) . (حم
م عن عائشة) .

١٤٩٢٧ - إذا بعثتم إليَّ رسولاً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم .
(الحكيم بز عق طس عن أبي هريرة) .
١٤٩٢٨ - إذا بعثتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم .
(الديلمي وابن النجار عن ابن عباس) .

الفرع الرابع

* في أعوان الأمير *

١٤٩٢٩ - إن الله تعالى لم يبعث نبياً ولا خليفةً إلا وله بطانتان :
بطانةٌ تأمره بالمعروفِ وتنهيه عن المنكر ، وبطانةٌ لا تألوهُ خبالاً ،
ومن يوقَ ببطانةِ السوءِ فقد وُقِيَ . (خدت عن أبي هريرة) ^(٢) .

(١) الصواب : « فارق به » كما في صحيح مسلم (١٤٥٨/٣) ورقم (١٨٢٨) ب .
(٢) رواه الترمذي في كتاب الزهد - باب ما جاء مبيشة أصحاب النبي ﷺ
رقم (٢٣٦٩) والحديث طويل وهذه آخره قرة منه . فقال : حسن
صحيح غريب ص .

١٤٩٣٠ - ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه : وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، فالمعصوم من عصمه الله . (حم خ ن عن أبي سعيد) .

١٤٩٣١ - ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفه إلا كان له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالاً فن وقي بطانة السوء فقد وقي . (ن عن أبي أيوب) .

١٤٩٣٢ - ما من والٍ إلا وله بطانتان تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً ، فن وقي شرها فقد وقي وهو من التي تغلب عليه منها . (ن عن أبي هريرة) .

١٤٩٣٣ - ما من أحدٍ من الناس أعظم أجراً من وزيرٍ صالح مع الإمام يأمره بذات الله فيطيعه . (ص عن عائشة) .

١٤٩٣٤ - إن من أشرف الناس منزلةً عند الله يوم القيامة عبداً أذهب آخرته بدنيا غيره . (طب عن أبي أمامة) .

١٤٩٣٥ - من أسوء الناس منزلةً من أذهب آخرته بدنيا غيره . (هب عن أبي هريرة) .

١٤٩٣٦ - إن أشد الناس ندامةً يوم القيامة رجلٌ باع آخرته بدنيا غيره . (تخ عن أبي أمامة) .

١٤٩٣٧ - من أشر الناس منزلةً عند الله يوم القيامة عبدٌ أذهب آخرته بدنياً غيره. (هـ عن أبي أمامة).

١٤٩٣٨ - من حضر إماماً فليقل خيراً أو ليسكُت. (طس عن ابن عمر).

١٤٩٣٩ - من ولي منكم عملاً فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه. (ن عن عائشة).

١٤٩٤٠ - إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزيراً صدقاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل وزيراً سوءاً إن نسي لم يذكُرْه وإن ذكره لم يُعِنه. (د هب عن عائشة) ^(١).

❦ الـ كـ الـ ❦

١٤٩٤١ - إن شرَّ البرية عند الله تعالى يوم القيامة من اذهب آخرته بدنياً غيره. (الخرائطي في مساوي الأخلاق عن أبي هريرة).

١٤٩٤٢ - إن في النار حجراً يقال له ويل يصعد عليه العرفاء وينزلون فيه (البزار عن سعد).

(١) أخرجه أبو داود كتاب الخراج والنفى والامارة باب في اتخاذ الوزير رقم (٢٩١٦) وسكت المنذري عنه. راجع عون المعبود شرح سنن داود (١٥١/٨) ص.

١٤٩٤٣ - إن شئت ولكن العريف^(١) في النار (ابن عساكر
عن سليمان بن علي عن أبيه عن جده أنه قال : يا رسول الله اجعلني
عريفاً قال فذكره) .

١٤٩٤٤ - لمن الله سُهيلاً فإنه كان يُعَشِّرُ^(٢) الناس في الأرض
فمسخه الله شهباً . (طب وابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي
الطفيل عن علي) .

١٤٩٤٥ - كان سُهيلاً عَشَّاراً باليمن يظلمهم وينصبهم أموالهم

(١) العريف : وفي الحديث « العرافة حق ، والعرفاء في النار : جمع عريف
وهو القيم بأموال القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتصرف الأمير منه
أحوالهم ، فميدل بمعنى فاعل . والعرافة : عمله . النهاية (٢١٨/٣) ب .

(٢) يعشر : عشر ، في الحديث « إن لقيم عشرأ فاقتلوه » أي إن وجدتم من
يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية مقيماً على دينه فاقتلوه ، لكفره
أو لاستجلاله لذلك إن كان مسلماً وأخذه مستحلاً وتاركاً فرض الله وهو
ربع العشر ، فأما من يعشرهم على ما فرض الله تعالى فحسن جميل . قد عشر
جماعة من الصحابة للنبي ﷺ والخلفاء بعده ، فيجوز أن يسمى آخذ
ذلك عشرأ لاضافة ما يأخذه إلى العشر كربع ، ونصف العشر ، كيف وهو
يأخذ العشر جميعه ، وهو زكاة ما سقته البهائم ، وعشر أموال أهل الذمة في
التجارات . يقال : عشرت ماله أعشره عشرأ فأنا عشر ، وعشرته فأنا معشر
وعشار إذا أخذت عشره ، وما ورد في الحديث من عقوبة العشار فمحمول
على التأويل المذكور . النهاية (٢٣٩/٣) ب .

فسخه الله عز وجل شهاباً فعلقه حيث تروّنه . (طب وابن السني
في عمل يوم وليلة عن ابن عمر) .

١٤٩٤٦ - ما من إنسانٍ أعظمَ أجرًا من وزيرٍ صالحٍ معه إمامٌ
يأمره بذاتِ الله فيطيعه (ابن النجار عن عائشة) .

١٤٩٤٧ - ما من نبي ولا والٍ إلا وله بطانتان : بطانةٌ تأمره
بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانةٌ لا تألوهُ خبالاً ، ومن وُقي شرها فقد
وُقي وهو من التي تغلبُ عليه منها . (حمق عن أبي هريرة) .

١٤٩٤٨ - من أعانَ على خصومةٍ بظلمٍ أو يعين على ظلمٍ لم يزل في
سخطِ الله حتى ينزعَ . (هو الرامهرمزي في الأمثال ك عن ابن عمر) .

١٤٩٤٩ - من أعانَ ظالماً عند خصومةٍ ظالماً وهو يعلم فقد برئتُ
منه ذمّةُ الله وذمّةُ رسوله . (الخطيب عن ابن عمر) .

١٤٩٥٠ - من أعانَ ظالماً على ظلمه جاء يوم القيامة وعلى جبهته
مكتوبٌ آيسٌ من رحمة الله . (الديلمي عن أنس) .

١٤٩٥١ - من أعانَ على ظلمٍ فهو كالبعيرِ المتردّي ينزع بذنبه .
(ق عن ابن مسعود) .

١٤٩٥٢ - من سَوَّدَ ^(١) اسمه مع إمامٍ جائرٍ حُشِرَ معه يومَ

(١) سود : ورد في الحديث « من سود مع قوم فهو منهم ، ومن روع مسلماً =

القيامة ، (الخطيب في المتفق والمفترق عن مجاهد مرسلًا وسنده ضعيف) .

١٤٩٥٣ - من مشى مع ظالمٍ فقد أجرمَ يقولُ الله ﴿إنا من المجرمين

منتقمون﴾ . (الديلمي عن معاذ) .

١٤٩٥٤ - من مشى إلى سلطانٍ جائرٍ طوعاً من ذاتِ نفسه تملقاً^(١)

إليه بلقائه والتسليم عليه خاضَ نارَ جهنمِ بقدرِ خُطاهِ إلى أن يرجعَ من عنده إلى منزله فإن مالَ إلى هواه أو شدَّ على عضده لم يحلَّ به من الله لعنةٌ إلا كان عليه مثلُها ولم يعذبَ في النارِ بنوعٍ من العذابِ إلا عُدِّبَ بمثله . (الديلمي عن أبي الدرداء) .

١٤٩٥٥ - من مشى مع ظالمٍ ليُعينه وهو يعلم أنه ظالمٌ فقد خرجَ

من الإسلام . (خ في التاريخ والبنغوي والباوردي وابن شاهين وابن قانع

= لرضا سلطانٍ جيءَ به يومَ القيامةِ معه « خط عن أنس . الفتح الكبير (٢٠٠/٣) ب .

قال العلامة النواوي في شرحه : « من سواد » بفتح السين وفتح الواو المشددة بضبطه أي من كثر سواد قوم بأن ساكنهم وعائسهم وناصرهم فهو منهم وإن لم يكن من قبيلتهم أو بلدهم . فيض القدير (١٥٦/٦) ب .

(١) تملقاً : تملق له وتملقاً بالكسر أي تودد إليه وتلطف له . والملقى : الودعة والالطف ، وقد ملق ، من باب طرب . ورجل ملق : يعطي بلسانه ما ليس في قلبه . المختار (٥٠١) ب .

ط ت وأبو نعيم ص عن أوس بن شرحبيل ، قال البغوي والصحيح عندي شرحبيل بن أوس .

١٤٩٥٦ - من شرّ الناس منزلةً من أذهب آخرته بدنيا غيره .
(حل عن أبي هريرة) .

١٤٩٥٧ - يؤتى بصاحبِ القلم يوم القيامة في تابوتٍ من نارٍ يُقفلُ عليه بأقفالٍ من نارٍ فينظرُ قلمه فيما أجراه ، فإن كان أجراه في طاعة الله ورضوانه فكَّ عنه التابوتُ ، وإن كان أجراه في معصية الله هوى التابوتُ سبعين خريفاً^(١) حتى ياريء^(٢) القلم ولائق^(٣) الدواة . (طب عن ابن عباس) .

١٤٩٥٨ - يقالُ للرجال يوم القيامة اطرَحوا سياطكم وادخلوا جهنم (ك عن أبي هريرة) .

-
- (١) خريفاً : الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء . ويريد به أربعين سنة لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة ، فاذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة . النهاية (٢٥/٢) ب .
- (٢) البُرابة : النُحاة وما برت من العود وكذلك البراء ، والمبراة : الحديدية التي يبري بها السهام ، وبريت القلم برياً ، وبريت البعير أيضاً إذا حسرته وأذهبت لحمه . الصحاح للجوهري (٢٢٨٠/٦) ب .
- (٣) ولائق : لاقت الدواة من باب باع : لصقت ، ولائقها صاحبها يتعدى ويلزم فهي مليقه ، أي : أصلح مدادها ، وألائقها إلائق لغة فيه قليلة . والاسم منه اللبقة ام المختار (٤٨٢) ب .

١٤٩٥٩ - يُقالُ للجلاوز^(١) يومُ القيامةِ ضَع سوطَكَ وادخل النارَ .
(الديلمي عن عبد الرحمن بن سمرة) .

١٤٩٦٠ - يكونُ في آخرِ الزمانِ في هذه الأمةِ أناسٌ معهم سيئاتٌ
كأنها أذنانُ البقرِ ينفدون في سخطِ الله ويروحون في غضبه . (حم ك
عن أبي أمية) .

الفرع الخامس

﴿ في لواحق الامارة والخلافة ﴾

١٤٩٦١ - الخلافةُ بعدي في أمّتي ثلاثون سنةً ثم مُلكٌ بعد ذلك
(حم ت ع حب عن سفينة) (٢) .

١٤٩٦٢ - خلافةُ النبوةِ ثلاثون سنةً ثم يُؤتي اللهُ الملكَ من يشاء
(د ك عن سفينة) (٣) .

١٤٩٦٣ - أرى الليلةَ رجلٌ صالحٌ أنْ أبا بكرٍ نيطَ برسولِ الله

(١) الجلاوز : الشرطي ، والجمع الجلاوزة . الصحاح للجوهري (٢/٨٦٦) ب .

(٢) رواه الترمذي كتاب الفتن باب ما جاء في الخلافة رقم (٢٢٢٦) وقال
هذا حديث حسن . ص .

(٣) رواه أبو داود في كتاب السنة باب في الخلفاء رقم (٤٦٢٢) ص .

ونيط^(١) عمرُ بآبي بكر ونيط عثمانُ بعمر (د ك عن جابر) (٢).

١٤٩٦٤ - لكل قومٍ سادةٌ حتى أن للنحلِ سادةً (فر عن أبي موسى).

١٤٩٦٥ - هون عليك فاني لست بملكٍ إنما أنا ابنُ امرأةٍ من قريش

تأكل القديد (ه ك عن أبي مسعود) (٣) .

١٤٩٦٦ - الخلافة بالمدينة والملك بالشام (تخ ك عن أبي هريرة).

١٤٩٦٧ - لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا عليه إذا

وليه غير أهله (حم ك عن أبي أيوب) .

١٤٩٦٨ - ما من إمامٍ يعفو عند الغضب إلا عفا الله عنه يوم القيامة

(ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن مكحول مرسلا) .

١٤٩٦٩ - اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقُّ

عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به (م عن

عائشة) . كتاب الامارة رقم (١٨٢٨) ومر برقم [١٤٩٢٦] .

(١) نيط : ناط الشيء : علقه ، وبابه قال . المختار (٥٤٣) ب .

(٢) رواه أبو داود كتاب السنة باب في الخلفاء رقم (٤٦١٢) .

وقال المنذري : الحديث منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر . راجع
عون المعبود (٣٨٩/١٢ و ٣٩٠) ص .

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب الأئمة باب القديد رقم (٣٣١٢) .

وقال في الزوائد : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات . ص .

١٤٩٧٠ - أميران وليساً بأميرين : المرأة تَحج مع القوم فتحيض
قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى
يستأمروها ، والرجل يتبعُ الجنازة فيصلي عليها فليس له أن يرجع حتى
يستأمرَ أهلها (المحاملي في اماليه عن جابر) .

١٤٩٧١ - إن عدة الخلفاء بعدي عدةُ تقباء موسى (عد وابن
عساكر عن ابن مسعود) .

١٤٩٧٢ - كما تكونوا يُؤاىء عليكم (فر عن أبي بكرة هب عن
أبي اسحاق ^(١) السبيعي مرسلًا) .

١٤٩٧٣ - إذا أراد الله بقوم سوءاً جعل أمرهم إلى مترَفهم . (فر
عن علي) ^(٢) .

١٤٩٧٤ - الشاهدُ يرى ما لا يرى الغائبُ . (حم عن علي
القضاعي عن أنس) .

(١) أورده المجلوني في كشف الخفاء (١٢٦/١) قال في الأصل رواه
الحاكم ومن طريقه الديلمي عن أبي بكرة مرفوعاً وأخرجه البيهقي بلفظ:
يؤمر عليكم بدون شك ويحذف أبي بكرة فهو منقطع .
وفي شعب الايمان للبيهقي : كما تكونون اه . ص .

(١) رمز السيوطي لضعفه وقال المناوي في فيض التدير (٢٦٥/١) وفيه :
حفص بن مسلم السمرقندي قال الذهبي : متروك . ص .

العِرافَةُ

١٤٩٧٥ - لا بَدْ من العريفِ ، والعريفُ في النارِ (أبو نعيم في المعرفة عن جَعَوْنَةَ بن زياد [الشَّنْبِي])^(١) .

١٤٩٧٦ - العِرافَةُ^(٢) أولها ملامَةٌ وآخرها ندامةٌ والعذاب يوم القيامة الطيالسي عن أبي هريرة) .

١٤٩٧٧ - إن العِرافَةَ حق ولا بَدْ للناس من العُرفاء ولكنَّ العُرفاء في النارِ (د عن رجل)^(٣) .

١٤٩٧٨ - أما إن العريفَ يُدفعُ في النارِ دفعًا . (طب عن زيد ابن سيف) .

(١) ذكره ابن حجر في الاصابة (٢/٨٨) وقال : وبقية رجاله مجهولون . ص .

(٢) العِرافَةُ : العرفاء : جمع عريف ، وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم فعمل بمعنى فاعل . والعِرافَةُ : عمله .

وقوله : « العِرافَةُ حق » أي فيها مصلحة للناس ورفق في أمورهم وأحوالهم ووقوله : « العرفاء في النار » تحذير من التعرض للرياسة لما في ذلك من الفتنة ، وأنه إذا لم يقم بحقه أثم واستحق العقوبة . النهاية (٣/٢١٨) ب .

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والفيء والامارة رقم (٢٩١٨) ، وقال المنذري : في اسناده مجاهيل . عون المعبود (٨/١٥٣) ص .

الباب الثاني

في القضاء - وفيه ثلاثة فصول

الفصل الاول

في الترغيب عنه

١٤٩٧٩ - القصاص ثلاثة أمير أو مأمور أو مختال (طب عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض) .

١٤٩٨٠ - القضاة ثلاثة : اثنان في النار وواحد في الجنة رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة ، ورجل قضى للناس على جهله فهو في النار ، ورجل عرف الحق بخار في الحكم فهو في النار (عدك عن بريدة) (١) .

١٤٩٨١ - القضاة ثلاثة : قاضيان في النار ، وقاضٍ في الجنة قاض قضى بالهوى فهو في النار ، وقاضٍ قضى بغير علم فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة (طب عن ابن عمر) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٩٠/٤) وقال صحيح الاسناد وقال الذهبي : فيه ابن بكير القنوي منكر الحديث وقال له شاهد صحيح . ورواه الترمذي في كتاب الأحكام رقم (١٣٢٢) ص .

١٤٩٨٢ - قاضيان في النار، وقاضٍ في الجنة، قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة، وقاضٍ عرف الحق بخار مُتعمداً أو قضى بغير علمٍ فهما في النار (ك عن بريدة) (١) .

١٤٩٨٣ - اتقوا الله فان أخوانكم عندنا من طلب العمل . (طب عن أبي موسى) .

١٤٩٨٤ - أبعده الناس عند الله يوم القيامة القاضي الذي يُخالف إلى غير ما أمر به . (فر عن أبي هريرة) .

١٤٩٨٥ - إن الله مع القاضي ما لم يجرّ فاذا جار تحلى عنه ولزمه الشيطان (ت عن عبد الله بن أبي أوفى) . كتاب الأحكام رقم (١٣٣٠) .

١٤٩٨٦ - إن الله تعالى مع القاضي ما لم يحفّ (٢) عمداً (طب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) .

١٤٩٨٧ - إن الله تعالى مع القاضي ما لم يجرّ فاذا جار تبرأ الله منه ولزمه الشيطان (ك هق عن ابن أبي أوفى) (٣) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٩٠/٤) ص .

(٢) يحفّ : الحيف : الجور والظلم ، وقد حاف عليه ، من باب باع . المختار (١٢٧) ب .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (٩٣/٤) ما عدا الفقرة الأخيرة وهي : ولزمه الشيطان . وقال : اسناده صحيح وواقفه الذهبي . ص .

١٤٩٨٨ - إن القاضي المدل لِيُجاء به يوم القيامة فيأتي من شدة الحساب ما يمتنى أن لا يكون قضى بين اثنين في تمرّة قط* (الشيرازي في الألقاب عن عائشة) .

١٤٩٨٩ - ليأتين على القاضي المدل يوم القيامة ساعة يتمى أنه لم يقض بين اثنين في تمرّة قط* (حم عن عائشة) .

١٤٩٩٠ - شرارُ أمتي من يلي القضاء إن اشتبه عليه لم يشاور وإن أصاب بطرٍ ، وإن غضب عنّف^(١) وكاتبُ السوء كالعامل به (فر عن أبي هريرة) .

١٤٩٩١ - عَجَّ^(٢) حجرٌ إلى الله فقال : إلهي وسيدي عبدتك كذا وكذا سنة ، ثم جعلتني في أس^(٣) كنيفٍ فقال : أما ترضى أن عزلتُ بك عن مجالس القضاة (تمام وابن عساكر عن أبي هريرة) .

(١) عنّف : التعنيف : التوبيخ والتقريع واللاوم . النهاية (٣٠٩/٣) ب .

(٢) عَجَّ : العج : رفع الصوت ، وقد عَجَّ يعج بالكسر عجيحاً . المختار (٣٢٧) ب .

(٣) أس : الاس بالضم : أصل البناء ، وكذا الأساس . المختار (٣٢٧) .

كنيف : كل ما ستر من بناء أو حظيرة فهو كنيف . النهاية (٢٠٥) .
وفي الفتح الكبير : « أو ما ترضى أن عدلت بك عن مجالس القضاة » .
الفتح الكبير (٢٢٤/٢) ب .

١٤٩٩٢ - لسانُ القاضي بين جمرتين حتى يصير إما إلى الجنة وإما إلى النار (فر عن أنس) .

١٤٩٩٣ - ما من قاضٍ من قضاة المسلمين إلا ومعه ملكان يسددانه إلى الحق ما لم يُردْ غيره ، فإذا أراد غيره وجار متعمداً تبرأ منه الملكان ووكلاه إلى نفسه (طب عن عمران) .

١٤٩٩٤ - من ابتغى القضاء وسأل فيه الشفعاء وُكلَّ إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده (ت عن أنس) ^(١) .

١٤٩٩٥ - من سأل القضاء وُكلَّ إلى نفسه ، ومن اجبر عليه نزل عليه ملكٌ يسدده (حم ت ه عن أنس) ^(٢) .

١٤٩٩٦ - من طلب القضاء واستعان عليه وُكلَّ إليه ، ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده (د ت ك عن أنس) .

١٤٩٩٧ - من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ، ومن غلب جوره عدله فله النار (د هق عن أبي هريرة) .

١٤٩٩٨ - ما من عبد يحكم بين الناس إلا جاء يوم القيامة وملاك

(١) رواه الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٢٤) ص .

(٢) رواه الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٢٣) ص .

أَخَذَ بِقَفَاهُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ : أَلْقَاهُ فِي مَهْوَاةٍ ^(١)
أَرْبَعِينَ خَرِيفًا (هـ عن ابن مسعود) ^(٢) .

١٤٩٩٩ - من ولي القضاء فقد ذبح نفسه بغير سكين . (حم
د ت عن أبي هريرة) ^(٣) .

١٥٠٠٠ - من جعل قاضياً ففضى بين الناس فقد ذبح بغير سكين .
(حم د هـ ك عن أبي هريرة) .

١٥٠٠١ - من كان قاضياً ففضى بالعدل فبالحرى ^(٤) أن ينقلب منه

(١) مهواة : ومنه حديث عائشة « ووصفت أباها قالت : وامتاح من المهواة ،

أرادت البئر العميقة . أي أنه تحمل ما لم يتحمله غيره . النهاية (٢٨٥/٥) .

وتهاوى القوم في المهواة ، إذا سقط بعضهم في إثر بعض . الصحاح

للجوهرى (٢٥٣٨/٤) ب .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب الأحكام باب التغليظ في الحيف والرشوة ، رقم

(٢٣١١) وقال في الزوائد : في اسناده مجالد وهو ضعيف . ص .

(٣) رواه الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٢٥) وقال : حسن غريب . ض .

(٤) فبالحرى : يقال : فلان حرى بكذا وحرى بكذا ، وبالحرى أن يكون

كذا : أي جدير وخلق . والثقل يثني ويجمع ويؤنث ، تقول : حرىان

وحرىون وحرية ، وأحرىاء ، وهن حرىات وحرىايا . والخفف يقع على

الواحد والأثنين والجمع والمذكر والمؤنث على حالة واحدة ، لأنه مصدر .

النهاية (٣٧٦/١) ب .

كفافاً^(١) (ت عن ابن عمر) (٢) .

✽ ترهب القضاة من الامكال ✽

١٥٠٠٢ - إن القاضي ليزلُّ في مَزَايَتِهِ أبعدَ من عَدَن^(٣) في جهنم (أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة عن معاذ ورجاله ثقات إلا أن فيه بقية وقد عنعن) .

١٥٠٠٣ - القضاة ثلاثة : قاضيان في النار وقاضٍ في الجنة ، قاضٍ قضى بغير الحق وهو يعلمُ فذاك في النار ، وقاضٍ قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار وقاضٍ قضى بالحق فذاك في الجنة . (ق عن بريدة) .
مر [١٤٩٨٠] .

١٥٠٠٤ - قاضيان في النار وقاضٍ في الجنة ، قاضٍ عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاضٍ عرف الحق بخار متممداً أو قضى بغير علمٍ فهما في النار قالوا فما ذنب هذا الذي يجهل ؟ قال : ذنبه أن لا يكون قاضياً حتى يعلم (ك عن بريدة) . مر [١٤٩٨٢] .

(١) كفافاً : الكفاف : هو الذي لا يفضل عن الشيء ، ويكون بقدر الحاجة إليه . وفي حديث عمر ، وددت أني سلّمت من الخلافة كفافاً ، لا علي ولا لي ، وهو نصبٌ على الحال . النهاية (١٩١/٤) ب .

(٢) رواه الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٢٢) وقال غريب . ص .

(٣) عدن : هي مدينة معروفة باليمن . النهاية (١٩٢/٣) ب .

١٥٠٠٥ - ما من رجل يكون على الناس فيقوم على رأسه الرجال
يجب أن يكثر الخصوم عنده فيدخل الجنة (ك وأبو سعيد النقاش في
القضاة عن معاوية) .

١٥٠٠٦ - من كان قاضياً فقصى بجهلٍ كان من أهل النار، ومن كان
قاضياً عالماً فقصى بحق أو عدل سأل كفافاً (طب وأبو سعيد النقاش في
القضاة عن ابن عمر وفيه عبد الملك بن أبي جميلة مجهول) .

١٥٠٠٧ - لسان القاضي بين جمرتين حتى يصير إما إلى جنةٍ وإما إلى
نار (الخطيب في المتفق والمفترق وميسرة بن علي في مشيخته والديلمي
والرافعي عن أنس قال الرافعي تفرد به علي بن محمد الطنافسي) .

١٥٠٠٨ - يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب
ما يمتنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرّة قط (ط ق عن عائشة) .

١٥٠٠٩ - يؤتى بالقاضي يوم القيامة فيلقى من الهول قبل الحساب
ما يود أنه لم يقض بين اثنين في تمرّة (ابن عساكر عن عائشة) .

١٥٠١٠ - إن الله مع القاضي ما لم يجز، فإذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان
(ت غريب ق عن عبد الله بن أبي أوفى)^(١) .

(١) رواه الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٣٠) وقال حسن غريب . ص .

١٥٠١١ - إن الله مع القاضي ما لم يحف عمداً فاذا جار و كله إلى نفسه
(حب طب ق عن عبد الله بن أبي أوفى) .

١٥٠١٢ - الذي يقضي بين الناس يذبح نفسه بغير مسكين (أبو سعيد
النقاش في كتاب القضاة عن أبي هريرة) .

١٥٠١٣ - يكون في أمي من يقبل على [الد...]^(١) ويرتشي في الحكم
ويضيع الصلاة ويتبع الشهوات (أبو سعيد النقاش عن مجاهد وفيه ليث
ابن أبي سليم) .

(١) وهكذا بياض في الاصول ولدى الرجوع إلى منتخب كنز العمال لم يذكره
المصنف ، ولعل هذه اللفظة الساقطة هي : « الدنيا » ليستقيم المعنى الظاهر
والله أعلم . ص .



الفصل الثاني

﴿ في الترغيب وآرايه ﴾

﴿ الترغيب ﴾

١٥٠١٤ - اقض بينهم فان الله مع القاضي ما لم يحف عمداً . (طب ك
عن معقل بن يسار) .

١٥٠١٥ - إذا جلس القاضي في مجلسه هبط عليه ملكان يسدانه
ويوقانه ويرشدانه ما لم يجر فاذا جار عرجا وتركاه (هق عن ابن عباس) .
١٥٠١٦ - إن الله مع القاضي ما لم يجر عمداً فاذا جار وكله إلى نفسه
(ه حب عن ابن أبي أوفى) .

١٥٠١٧ - إن الله مع القاضي ما لم يحف عمداً يسدده للجنة ما لم يرد
غيره (طب عن زيد بن أرقم) .

﴿ الامكال ﴾

١٥٠١٨ - اقض بينها يا عمرو فاذا قضيت بينها القضاء فلك عشر
حسنات وإن اجتهدت فاخطأت فلك حسنة (حم طب عن عمرو) .
١٥٠١٩ - اجتهد فاذا أصبت فلك عشر حسنات ، وإن أخطأت فلك
حسنة (عد عن عقبه بن عامر) .

١٥٠٢٠ - إن أصبت القضاء بينها فلك عشر حسنات ، وإن اجتهدت
فاخطأت فلك حسنة واحدة (ابن سعد عن عمرو بن العاص) .

١٥٠٢١ - يد الله مع القاضي حين يقضي ، ويد الله مع القاسم حين
يقسم (حم ن عن أبي ايوب) .

١٥٠٢٢ - اقض بينهما على أنك إن أصبت فلك عشر أجورٍ وإن
اجتهدت فاخطأت فلك أجرٌ (ك وتعقب عن ابن عمرو) .

❦ الأَدَابُ وَالْأَعْمَالُ ❦

١٥٠٢٣ - إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام
الآخر فسوف تدري كيف تقضي ، قال علي : فإزلت بعد قاضياً . (ت
عن علي) (١) .

١٥٠٢٤ - إذا جلس إليك خصمان فسمعت من أحدهما فلا تقض
لأحدهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فانك إذا فعلت ذلك
تبين لك القضاء (حم ك هق عن علي) .

١٥٠٢٥ - اذهباً فتوخياً ثم استهباً ثم اقتسماً ثم ليحلل كل واحدٍ
منكما صاحبه (ك عن أم سلمة) .

(١) رواه الترمذي في كتاب رقم (١٣٣١) وقال : حسن . ص .

١٥٠٢٦ - اذهبوا فقاممهم أنصاف الأموال ، ولا تمسوا ذراريهم
ولولا أن الله لا يجب ضلالة العمل مارزيناكم^(١) عقلاً . (د عن الزبيب
العنبري) (٢) .

١٥٠٢٧ - لا تقضين ولا تفصلين إلا بما تعلم ، وإن أشكل عليك
أمر فقف حتى تبيته أو تكتب إلى فيه (ه عن ماذ) .
١٥٠٢٨ - لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان . (م ت ن عن
أبي بكر) .

١٥٠٢٩ - لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختار . (د عن عوف
ابن مالك) (٣) .

١٥٠٣٠ - لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان (حم خ د ه
عن أبي بكر) .

(١) مارزيناكم : وفي الحديث « لولا أن الله تعالى لا يجب ضلالة العمل مارزيناك
عقلاً ، جاء في بعض الروايات هكذا غير مهموز ، والأصل الهمز ، وهو
من التخفيف الشاذ . وضلالة العمل : بطلانه وذهاب نفعه . اه النهاية
(٢١٨/٢) ب .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الشهادات باب القضاء باليمين والشاهد رقم
(٣٥٩٥) والحديث طويل ص .

(٣) الحديث أول فقرة منه في المطبوع : لا يقضي وهكذا في ذخائر المواريث
في مسند عوف بن مالك (٧٦/٣) .

١٥٠٣١ - لا يقضين أحدٌ في قضاء بقضائين ولا يقضي أحدٌ بين خصمين وهو غضبان (ن عن أبي بكر) .

١٥٠٣٢ - من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقدمه ومجلسه (قط طب هق عن أم سلمة) .

١٥٠٣٣ - من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لم يرفع على الآخر (طب هق عن أم سلمة) .

١٥٠٣٤ - إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقض وهو غضبان وليسوا بينهم في النظر والمجلس والإشارة (ع عن أم سلمة) .

١٥٠٣٥ - إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم (حم خ عن أبي سعيد) .

= ولكن في سنن أبي داود كتاب العلم باب في القصص رقم (٣٦٤٨) .
لا يقص^ه وكذا في مسند أحمد (٢٣/٦ و ٢٩) وفي مشكاة المصابيح رقم (٢٤٠) وقال المنذري : في اسناده عباد بن عباد الخواص وفيه مقال .
وراجع عون المبود شرح سنن أبي داود (٩٨/١٠) .
وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب باب القصص رقم (٣٧٥٣) وقال في الزوائد : في اسناده عبد الله بن عامر الأسلمي : وهو ضعيف . ص .

❦ الأوكال ❦

١٥٠٣٦ - إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك ، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء (د ن عن علي) .

١٥٠٣٧ - لا يُضيفن ذو سلطان خصماً ولا يدينه منه ولا يسمع منه إلا وخصمه معه . (الديلمي عن ابن عمر ، وفيه العلاء بن هلال يضع الحديث) .

١٥٠٣٨ - من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فلا يقضين وهو غضبان (طب عن أم سلمة) .

١٥٠٣٩ - لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان (حم خ د ه عن أبي بكر) .

١٥٠٤٠ - لا يقضي القاضي بين اثنين إلا وهو شعبان ريان (قط والخطيب ق وضعفه عن أبي سعيد) .

١٥٠٤١ - لا يقضي أحد في أمر بقضائين (أبو سعيد النقاش في القضاة عن أبي بكر) .

﴿ الأفضية وجامع الأمطام من الأوكال ﴾

١٥٠٤٢ - أما إذا فعلتما ما فعلتما فاقتما وتوخي الحق، ثم استهما ثم تحالاً
(د عن أم سلمة) (١) .

١٥٠٤٣ - إنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من
بعض فمن قضيت له من حق أخيه فإنما أقطع له قطعة من نار (ش
عن أنس) (٢) .

١٥٠٤٤ - دعنا يا عمرُ فإن لصاحب الحق مقالاً (طس طب حل
عن أبي حميد الساعدي) .

١٥٠٤٥ - مه يا عمرُ صاحب الدين له مقالٌ (طب عن جابر) .

١٥٠٤٦ - دعوه، فإن طالب الحق أعذرُ من النبي ﷺ . (حل عن

أبي هريرة) .

(١) وأبو داود كتاب القضاء باب قضاء القاضي إذا أخطأ رقم (٣٥٦٧) ص .

(٢) ألحن : اللحن : الميل من جهة الاستقامة . يقال : لحن فلان في كلامه ،
إذا مال عن صحيح المنطق . النهاية (٢٤١/٤) ب .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب القضاء - باب في قضاء القاضي إذ أخطأ ، رقم
(٣٥٦٦) وعن أم سلمة .

وقال المنذري : أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه .
راجع عون المعبود (٥٠٢/٩) ص .

١٥٠٤٧ - دعوه فان لصاحب الحق مقالاً (خ ت عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ فتقاضاه فأغلظ له فهم به اصحابه قال : فذكره ابن عساكر عن أبي حميد الساعدي) .

١٥٠٤٨ - قضى أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم (د عن عبد الله بن الزبير) (١) .

١٥٠٤٩ - قضى أن الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم . (حم ك عن عبد الله بن الزبير) .

١٥٠٥٠ - يا عمر أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا ؛ أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن اتباعه ، اذهب به يا عمر فأعطه حقه وزدّه عشرين صاعاً من تمرٍ مكان مارئته (٢) (طب ك عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده عبد الله بن سلام) .

١٥٠٥١ - إن الله قد جعل لكل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارثٍ والولدُ للفراشِ وللعاهر الحجرُ ألا لا يتولَّين رجل غير مواليه ، ولا يدعى

(١) أخرجه أبو داود في كتاب القضاء باب كيف يجلس الخصمان رقم (٣٥٧١) وقال المنذري : في إسناده مصعب بن ثابت أبو عبد الله المدني ولا يحتج بحديثه عون المبرود (٥٠٦/٩) ص .

(٢) رُئته : الروع بالفتح ، الفرع ، وراعه من باب قل فارتاع أي : أفزعه ففزع وروَّعه تروياً . المختار (٢٠٩) ب .

إلى غير أبيه ، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله مُتتَابِعَةٌ إلى يوم القيامة ألا لا تنفق امرأةٌ من بيت زوجها إلا بإذن زوجها إلا إن العارية مؤدَّاةٌ والمنحة مردودةٌ والدين مقضى والزعيم غارمٌ (الحسن بن سفيان ق وابن عساكر عن الحسن وروى ه بعضه) .

١٥٠٥٢ - لا يتوارث أهل ملتين المرأة ترث من عقل (١) زوجها وماله وهو يرث من عقلها ومالها إلا أن يقتل أحدهما صاحبه عمداً فإن قتل لم يورث من ماله ولا من عقله شيئاً ، وإن قتل أحدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من عقله أيما امرأةٍ وعد أبوها وأخوها أو أحدٌ من أهلها شيئاً قبل أن يملك عصمتها ثم يملك عصمتها بالذي وعد أبوها أو أخوها أو أحدٌ من أهلها فهو لها ، فإذا ملكت عصمتها وأكرمها أبوها أو أخوها أو أحدٌ من أهلها بشيء فهو له وأحق ما يكرم به ابنته أو أخته والبينة على المدعي ألا ويد المسلمين على من سوام واحدةً شكافاً دماؤهم ولا يقتل مؤمن بكافر ويرد

(١) عقل : قد تكرر في الحديث ذكر «العقل والمقول والمقالة» أما العقل فهو الدية ، وأصله : أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الأبل فمقلها بفناء أولياء المقتول : أي شدها في عقلها ليسلمها إليهم ويقبضوها منه ، فسميت الدية عقلاً بالمصدر . يقال : عقل البعير بعقله عقلاً ، وجمها عقول . وكان أصل الدية الأبل ، ثم قُوِّمت بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها . النهاية (٣/٢٧٨) ب .

قوى المؤمنين على ضعيفهم ومُتسريهم^(١) على قاعدهم ويعقد أدنام (قوابن عساكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٥٠٥٣ - قضى أن المعدن جبار^(٢) والبئر جبار^(٣) والمعجاء جرحها جبار^(٤)، وقضى في الركاك الحمس، وقضى أن ثمر النخل لمن أربها^(٥) إلا أن يشترط المبتاع وإن ملك المملوك لمن باعه إلا أن يشترط المبتاع، وقضى أن الولد للفراش وللعاهر الحجر^(٦) وقضى بالشفعة بين الشركاء في الأرضين والدور

(١) متسريهم : المتسري : الذي يخرج في السرية ، وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو ، وجمعها السرايا ، سماوا بذلك لأنهم يكونون خلاصة المسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس . ومعنى الحديث أن الامام أو أمير الجيش يبعثهم وهو خارج إلى بلاد العدو ، فإذا غنموا شيئاً كان بينهم وبين الجيش عامة ، لأنهم ردة لهم وقفة ، فأما إذا بعثهم وهو مقيم ؛ فإن القاعدين معه لا يشاركونهم في المنم ، فإن كان لهم نفلًا من الغنيمة لم يشركهم غيرهم في شيء منه على الوجهين معاً . النهاية (٣٦٣/٢) ب .

(٢) جبار : بوزن القبار : الهدر . يقال : ذهب دمه جباراً ، وفي الحديث « المعدن جبار » أي : إذا أنهار على من يعمل فيه فهلك لم يؤخذ به مستأجره . المختار (٦٨) ب .

(٣) أربها : المأبورة : الملقحة يقال : أرت النخلة وأبرتها فهي مأبورة ومؤبورة والاسم الابار . النهاية (١٣/١) ب .

وقضى في الجنين المقتول بفرقة عبدٍ أو أمةٍ وقضى في الرجبة^(١) تكون من الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيها فقضى أن يترك للطريق منها سبعة أذرعٍ ، وقضى في النخل أو النخلتين أو الثلاثٍ يختلفون في حقوق ذلك فقضى لكل نخلةٍ من أولئك مبلغ جريدها حرماً لها ، وقضى في شرب النخل من السيل أن الأعلى فالأعلى يشرب قبل الأسفل ويترك الماء إلى الكعبين ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه فكذلك حتى تنقضي الحوائط أو يفنى الماء ، وقضى أن المرأة لا تنطلي من ملها شيئاً إلا باذن زوجها وقضى للجدتين من الميراث بالسدس بينهما بالسوية ، وقضى أن من أعتق شركاً^(٢) في مملوكٍ فعليه جواز عتقه إن كان له وقضى أن لا ضرر ولا ضرار وقضى أنه ليس لعرقٍ ظالمٍ^(٣) حقٌ وقضى بين أهل المدينة في النخيل

(١) الرجبة : رجة المسجد : ساحته ، وجمعها رجب ورجبات ورجاب .

المختار (١٨٨) ب .

(٢) شركاً : أي حصة ونصيباً . النهاية (٤٦٧/٢) ب .

(٣) لعرق ظالم : هو أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحيها رجل قبله فيغرس فيها

غرساً غصباً ليستوجب به الأرض .

والرواية « لعرق » بالتثنية ، وهو على حذف اللضاف : أي الذي عرق

ظالم ، فجعل العرق نفسه ظالماً والحق لصاحبه ، أو يكون الظالم من صفة

صاحب العرق ، وإن روى « عرق » بالاضافة فيكون الظالم صاحب العرق ،

والحق للعرق ، وهو أحد عروق الشجرة . النهاية (٢١٩/٣) ب .

لا يُمنعُ نَقْعُ بئرٍ وقضى بين أهل البادية أن لا يمنع فضل ماءٍ ليمنع فضل الكلاءِ
وقضى في الدية الكبرى المغلظة ثلاثين ابنة لبونٍ وثلاثين حقةً وأربعين
جذعةً وقضى في الدية الصغرى ثلاثين ابنة لبونٍ وثلاثين حقةً وعشرين
ابنة مخاضٍ وعشرين بني مخاضٍ ذكورٍ (عم وأبو عوانة طب عن عبادة
ابن الصامت) (١).

١٥٠٥٤ - لارضاع بعد فصالٍ ولا يتم بعد احتلامٍ ولا عتقٍ إلا بعد
ملكٍ ولا طلاقٍ إلا بعد النكاحٍ ولا يمينٍ في قطعةٍ رحمٍ ولا تعرب بعد هجرة
ولا هجرة بعد الفتحٍ ولا يمينٍ لولدٍ مع الوالدٍ ولا يمينٍ لامرأةٍ مع زوجٍ
ولا يمينٍ لعبدٍ مع سيدهٍ ولا نذرٍ في معصية الله ولو أن أعرابياً حجج عشر
حجج ثم هاجر كانت عليه حجةٌ إن استطاع إليه سبيلاً ولو أن صيباً حجج
عشر حجج ثم احتلم كانت عليه حجةٌ إن استطاع إليه سبيلاً ولو أن عبداً حجج
عشر حجج ، ثم أعتق كانت عليه حجةٌ إن استطاع إليه سبيلاً (ط
ق عن جابر) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٤ و ٢٠٥) وقال : روى ابن ماجه
طرفاً منه ورواه عبد الله بن أحمد واسحاق لم يدرك عبادة . ص .



الفصل الثالث

❦ في الهديّة والرثوة ❦

❦ الهدية ❦

- ١٥٠٥٥ - تهادوا تحابوا (ع عن أبي هريرة) .
- ١٥٠٥٦ - تهادوا تحابوا وتصالحوا يذهب الغل عنكم . (ابن
عساكر عن أبي هريرة) .
- ١٥٠٥٧ - تهادوا تردادوا حباً وهاجروا تورثوا أبناءكم مجدداً وأقبلوا
الكرام عثراتهم (ابن عساكر عن عائشة) .
- ١٥٠٥٨ - تهادوا الطعام بينكم فإن ذلك توسعة في أرزاقكم (عد
عن ابن عباس) .
- ١٥٠٥٩ - تهادوا إن الهدية تُذهبُ وحرّ^(١) الصدر ولا تحقرنَّ
جارة جارتهما ولو بشِقِّ فرسَن^(٢) شاةٍ . (حمّت عن أبي هريرة) .

(١) وحر : في الحديث « الصوم يذهب وحر الصدر » هو بالتحريك : غشه
ووساوسه ، وقيل : الحقد والفيظ ، وقيل ، المداوة . وقيل : أشد
الغضب . النهاية (١٦٠/٥) ب .

(٢) فرسن : الفرسن : عظيم قليل اللحم ، وهو خف البعير كالحافر للداية ،
وقد يستعار للشاة فيقال فرسن شاة والذي للشاة هو الظلف . والنون
زائدة ، وقيل أصلية . النهاية (٤٢٩/٣) ب .

- ١٥٠٦٠ - تهادوا فإن الهدية تُذهبُ السخيمة^(١) ولو دُعيتُ إلى كُرَاعٍ لأجبتُ ولو أهديتُ إليَّ كُرَاعٌ لقبلتُ. (هب عن أنس).
- ١٥٠٦١ - تهادوا فإن الهدية تُضعِفُ الحبَّ وتذهبُ بغوائلِ الصدر. (طب عن أم حكيم بنت وداع).
- ١٥٠٦٢ - الهديةُ إلى الإمامِ غُلُولٌ. (طب عن ابن عباس).
- ١٥٠٦٣ - الهديةُ تذهبُ بالسمعِ والقلبِ والبصرِ. (طب عن عصمة بن مالك).
- ١٥٠٦٤ - الهديةُ تُعمِورُ^(٢) عينَ الحكيمِ. (فر عن ابن عباس).
- ١٥٠٦٥ - من أتتهُ هديةٌ وعنده قومٌ جلوسٌ فهم شركاؤه فيها. (طب عن الحسين بن علي).
- ١٥٠٦٦ - نعمَ الشيءُ الهديةُ إمامُ الحاجة (طب عن الحسين بن علي).
- ١٥٠٦٧ - هدايا العمالِ غُلُولٌ. (حم هق عن أبي حميد الساعدي عن عرياض^(٣)).

(١) السخيمة : الحقد في النفس . النهاية (٣٥١/٢) ب .
 (٢) عمور : أي تصيره أعور لا يبصر إلا بعين الرضى فقط ، وتممى عين السخط فيض القدير للنواوي (٣٥٧/٦) ب .
 (٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٥) وقال رواه الطبراني من رواية اسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضيقة . ص .

- ١٥٠٦٨ - هدايا المال حرامٌ كلها . (ع عن حذيفة) .
- ١٥٠٦٩ - أخذُ الأميرِ الهديةَ سحتٌ ، وقبولُ القاضي الرِشوةَ كفرٌ . (حم في الزهد عن علي) .
- ١٥٠٧٠ - من شفعَ لأخيه شفاعَةً فأهدى له هديةً عليها فقَبِلَها منه فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الرِّبا . (حم د عن أبي أمامة) ^(١) .
- ١٥٠٧١ - إن رجلاً من العرب يهدي أحدهم الهدية فأعوضه منها بقدر ما عندي ثم يتسخطه فيظلُّ يتسخطُ فيه عليٍّ وأيم الله لا أقبلُ بعدَ مقامي هذا من رجلٍ من العرب هديةً إلا من قريشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي . (ت عن أبي هريرة) ^(٢) .
- ١٥٠٧٢ - إن فلاناً أهدى إليَّ ناقةً فعوضته منها ستَّ بكراتٍ ^(٣) فظل ساخطاً لقد همت أن لا أقبلَ هديةً إلا من قريشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي . (حم ت عن أبي هريرة) ^(٤) .

(١) أخرجه أبو دواد في كتاب البيوع باب في الهدية لقضاء الحاجة رقم (٣٥٢٤) وقال المنذري : فيه مقال . عون المعبود (٤٥٦/٩) ص .

(٢) رواه الترمذي كتاب المناقب في ثقيف وبني حنيفة ، رقم (٣٩٤٦) . وقال : حسن . ص .

(٣) بكرات : البكر بالفتح : الفتي من الابل ، بمنزلة التلام من الناس . والاثني بكرة ، وقد يستعار للناس . النهاية (١٤٩/١) ب .

(٤) رواه الترمذي كتاب المناقب باب مناقب في ثقيف وبني حنيفة رقم (٣٩٤٥) ص .

١٥٠٧٣ - وأيمُ الله لا أقبلَ بعدَ يومي هذا من أحدٍ هديةً إلا أن
يكونَ مُهاجراً قرشياً أو أنصاريّاً أو دُوسياً أو ثَقَفياً . (د عن
أبي هريرة) (١) .

١٥٠٧٤ - إني نهيتُ عن زَبَدِ المُشركين . (د ت - عن
عياض بن حمار) .

١٥٠٧٥ - إني لا أقبلُ هديةً مُشركٍ . (طب عن كعب بن مالك) .

١٥٠٧٦ - إنا لا نقبلُ من المُشركين . (حم ك عن حكيم بن حزام) .

— الرثوة —

١٥٠٧٧ - الراشي والمُرثشي في النار (طب ص عن ابن عمرو) .

١٥٠٧٨ - لعنةُ الله على الراشي والمُرثشي . (حم ه د ت عن

ابن عمرو) .

١٥٠٧٩ - لعنَ الله الراشيَ والمُرثشيَ في الحُكْمِ . (حم ك عن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب البيوع باب في قبول الهدايا رقم (٣٥٢٠)

وأيم الله : لفظ قم ذولغات وهمزتها وصل وقد تقطع تفتح وتكسر .

راجع عون المعبود (٤٥٢/٩) ص .

(٢) زيد : بفتح الزاي وسكون الواحدة : الرشد والمطاء . اه النهاية

(٢٩٣/٢) ب

أبي هريرة (١) .

١٥٠٨٠ - لعن الله الراشي والمرثي والرائش الذي يمشي بينهما .

(حم عن ثوبان) (٢) .

١٥٠٨١ - خنوا العطاء ما دام عطاءً ، فاذا تجاحفت قريش^(٣) بينها

الملك وصار العطاء رُشاً^(٤) عن دينكم فدعوه . (تمخّذ عن ذي الزوائد)^(٥) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأحكام (١٠٣/٤) وسكت عنه ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک الأحكام (١٠٣/٤) وأخرجه أحمد في مسنده

(٢٧٩/٥) وعن ثوبان ومر برقم (١٤٤٩٥) بتحقيق أوسع . ص .

(٣) تجاحفت : بفتح الجيم وحاء وفاء مخففات ، قال الزمخشري : من الاجحاف

ويقال : الجحف : الضرب بالسيف ، والمجاحفة المزاخفة ، يقال :

تجاحف القوم في القتال : إذا تناول بعضهم بعضاً بالسيوف . فيض القدير

للناوى (٤٣٥/٣) ب .

قريش : كان هذا اللفظ بالفاء ولدى الرجوع إلى الفتح الكبير (٨٥/٢)

وفيض القدير (٤٣٥/٣) وجدت اللفظ بالقاف .

(٤) وكذا وجدت في الفتح الكبير «رِشَاء» بدلاً من «رُشاً» .

رُشاً : الرشوة بكسر الراء وضمها ، والجمع رشأ ، بكسر الراء وضمها ،

وقد رشاه من باب عدا . وارتشى : أخذ الرشوة . واسترشى في حكه

طلب الرشوة عليه . المختار (١٩٤) ب .

(٥) رواه أبو داود في كتاب الخراج والتيء باب في كراهية الاقتراض في

آخر الزمان عن سليم بن مطير ويرقم (٢٩٤٢ و ٢٩٤٣) .

وراجع عون المعبود (١٧٥/١٧٢/٨) .

❦ الهبة من الكمال ❦

- ١٥٠٨٢ - الهدايا للأمرء غلُولُ . (عب عن جابر بن حسن) .
- ١٥٠٨٣ - هدايا الأمرء غلُولُ . (أبو سعيد النقاش في كتاب
القضاة عن أبي حميد الساعدي وعن أبي سعيد عن أبي هريرة الرافعي
عن جابر) .
- ١٥٠٨٤ - هدايا السلطان سُحْتُ وغلُولُ . (ابن عساكر عن
عبد الله بن سعد) .
- ١٥٠٨٥ - هديةُ الأمير غلُولُ . (ابن جرير عن جابر) .
- ١٥٠٨٦ - إني قد عرفتُ بلاءك في الدين والذي نالك وذهبَ من
مالك وركبِكَ من الدين وقد طيَّبْتُ لك الهديةَ فإن أُهديَ لك شيءٌ
فاقبلْ ، قاله لمعاذٍ . (طب عن عبيد بن صخر بن لوزان) .
- ١٥٠٨٧ - نعمَ العونُ الهديةُ في طلبِ الحاجةِ . (ك في تاريخه
عن عائشة) .

= وأول فقرة من الحديث : « يا أيها الناس خذوا العطاء » .
ذو الزوائد : الجني صحابي عداه في أهل المدينة .
خلاصة الكمال (٣١٢/١) . تهذيب التهذيب لابن حجر (٢٢٣/٣) .
وراجع أسد الغابة (١٧٤/٢) ص .

١٥٠٨٨ - نعم المفتاحُ الهديةُ أمامَ الحاجة . (الديلمي عن عائشة) .

١٥٠٨٩ - نعم مفتاحُ الحاجةِ الهديةُ بين يديها . (الخطيب عن عائشة) (١) .

١٥٠٩٠ - تهادوا الطعامَ بينكم فإن ذلك توسعةٌ لأرزاقكم في عاجل الخلف وجسيمُ الثوابِ يومَ القيامة . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٥٠٩١ - الهديةُ رزقٌ من الله طيبٌ فإذا أُهديَ إلى أحدكم فليقبلها وليعطِ خيراً منها . (الحكيم عن ابن عمرو) .

١٥٠٩٢ - الهديةُ رزقٌ من رزقِ الله فمن قبلها فأنما يقبلها من الله ومن ردّها فأنما يرُدّها على الله (أبو عبد الرحمن السلمي عن أبي هريرة) .

١٥٠٩٣ - تهادوا فإن الهديةَ تُخرجُ الضمآنَ من القلوب . (الخطيب عن عائشة) .

١٥٠٩٤ - ألا لا يردُّ أحدكم هديةَ أخيه وإن وجدَ فليكافئه والذي نفسي بيده لو أُهديتُ إليّ ذراعٌ لقبلتُ ولو دُعيتُ إلى كراعٍ لأجبتُ (هناد عن الحسن مرسلًا) .

١٥٠٩٥ - ما أقبحه لو أُهديَ إليّ كراعٌ لقبلتُ ولو دُعيتُ إلى

(١) أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (١٦٦/٨) ص .

ذراعٍ لأجبتُ . (طب عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية ، قالت : قلتُ
يا رسول الله تكره ردَّ الظِّلْفِ ^(١) قال فذكره) .

١٥٠٩٦ - الهديةُ لنا والصدقة عليها ، يعني بريرةُ . (ابن النجار
عن أبي بكر) .

١٥٠٩٧ - ما هذه معكم أهديةُ أم صدقة فان الصدقة يُبتغي بها
وجهُ الله وإن الهدية يُبتغي بها وجهُ الرسولِ وقضاء الحاجة . (ابن
عساكر عبد الرحمن بن علقمة) .

١٥٠٩٨ - إذا أتى أحدُكم بهديةٍ فجلساؤه شركاؤه فيها . (الحكيم
عن ابن عباس) .

١٥٠٩٩ - من أهديتُ له هديةً وعنده قومٌ فهم شركاؤه فيها .
(ع ق طب عن ابن عباس) .

١٥١٠٠ - لقد هممتُ أن لا أتَهَبَ ^(٢) هبةً إلا من أنصاري أو
قرشي أو ثقيفي . (حم طب عن ابن عباس) .

(١) الظلف : الظلاف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير .
النهاية (١٥٩/٣) ب .

(٢) أتَهَب ، أي لا أقبل هدية إلا من هؤلاء ، لأنهم أصحاب مدن وقرى ،
وهم أعرف بمكارم الأخلاق ولأن في أخلاق البادية جفاءً وذهاباً عن =

١٥١٠١ - من يعذرني من فلان أهدى إليّ لَقْحَةً^(١) فكأنني أنظر إليها في وجه بعض أهلي فأثبتته بستِ بكراتٍ فتسَخَّطَها^(٢) ، لقد هممت أن لا أقبلَ هديةً إلا أن تكونَ من قرشيٍّ أو أنصاريٍّ أو تقفيٍّ أو دُوسيٍّ .
(ك عن أبي هريرة) .

١٥١٠٢ - إن فلاناً أهدى إليّ ناقةً وهي ناقتي أعرفُها كما أعرفُ بعضَ أهلي ذهبت مني يومَ زُغاباتٍ^(٣) فعوّضتُه منها ستِ بكراتٍ فظلُّ ساخِطاً ، لقد هممتُ أن لا أقبلَ هديةً إلا من قرشيٍّ أو أنصاريٍّ أو تقفيٍّ

= المروءة ، وطلباً للزيادة . وأصله : أوتهب ، فقلبت الواو تاء وأدغمت في تاء الاقتمال ، مثل ازن وأثمد . من الوزن والوعد . يقال : وهبت له شيئاً وهباً ووهباً ووهباً ووهبة ، والاسم : الموهب والموهبة بالكسر ، والاستيهاب : سؤال الهبة . وتواهب القوم : إذا وهب بعضهم بعضاً .
النهاية (٢٣١/٥) ب .

(١) لقحة : اللقحة بالكسر والفتح : الناقة القرية العهد بالنتاج . النهاية (٢٦٢/٤) ب .

(٢) فتسَخَّطَها : السَخَطُ والسَخَطُ : الكراهية للشيء وعدم الرضا به .
النهاية (٣٥٠/٢) ب .

(٣) زغابات : زغابة بالضم : موضع قرب المدينة . القاموس (٧٩/١) .
قال المحشي : قوله : وزغابة بالضم موضع ضبطوه بالفتح في غزوة الخندق أيضاً مع إهمال العين في كلام المصنف نظراً من وجهين . هامش القاموس (٧٩/١) ب .

أودوسي . (حم ت عن أبي هريرة)^(١) .

١٥١٠٣ - إنا لا تقبلُ من المشركينَ ولكن إن شئت أخذتُها منك بالثمن . (حم ط ك ص عن حكيم بن حزام أنه أهدى إلى النبي ﷺ حلةً وهو كافرٌ ، فذكره) .

١٥١٠٤ - إنا لا تقبلُ زَبَدَ المشركين . (ط حم ق عن عياض بن حمار) .

١٥١٠٥ - إني أكرهُ زَبَدَ المشركين . (ط حم ق عن عمران بن حصين) .

❦ الرِّشْوَةُ مِنَ الْوَكَالِ ❦

١٥١٠٦ - كل لحمٍ أُنْبِتَهُ السَّحْتُ فَالنَّارُ أُولَى بِهِ قِيلَ : وما السحتُ؟
قال : الرِّشْوَةُ فِي الْحَكْمِ . (ابن جرير عن ابن عمر) .

١٥١٠٧ - لعنَ اللهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ . (ط حم د ت : حسن صحيح ق ك عن ابن عمر وأبو سعيد في القضاة عن عائشة ، ق ك عن عبد العزيز بن مروان بلاغاً) .

(١) رواه الترمذي في كتاب المناقب - باب مناقب في ثقيف وبني حنيفة رقم (٣٩٤٥) ومر برقم (١٥٠٧١) ص .

١٥١٠٨ - لعن الله الآكل والمُطعم الرِّشوة . (عب في تاريخه
وأبو سعيد النقاش في القضاة عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٥١٠٩ - لعن آخذ رِشوة في الحكم كانت سِتراً بينه وبين
الجنة . (... عن أنس) .

❦ لواحق الامارة من الاكالم ❦

١٥١١٠ - إن فيكم النبوة ، ثم تكونُ خلافةً على منهاج النبوة ،
ثم تكونُ ملكاً وجبريةً . (طب عن أبي عبيدة بن الجراح وبشير بن سعد
والد النعمان بن بشير) .

١٥١١١ - إن هذا الأمر بدأ رحمةً ونبوةً ثم يكونُ رحمةً وخلافةً
ثم كائنٌ ملكاً عضوياً^(١) ، ثم كائنٌ عتواً وجبريةً^(٢) وفساداً في الأرض
يستحلون الحريرَ والفروجَ ، والخمورَ ويزقون على ذلك ويُنصرون حتى
يلقوا الله عز رجل . (طب وأبو نعيم في المعرفة عن أبي ثعلبة الخشني عن
معاذ وأبي عبيدة بن الجراح) .

(١) عضوياً : أي يصيب الرعية فيه عسف وظلم ، كأنهم يعضون فيه عضاً .
والعضوض : أبنية البالغة . النهاية (٢٥٣/٣) .

(٢) جبرية : في الحديث « ثم يكون ملك وجبروت » أي عتو وقهر . يقال :
جبار بين الجبروت ، والجبرية والجبروت . النهاية (٢٣٦/١) ب .

١٥١١٢ - إن هذا الأمر بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكاً عضواً يشربون الخمر ويلبسون الحرير ويستحيون الفروج وينصرون ويرزقون حتى يأتيهم أمر الله . (نعيم بن حماد في الفتن عن حذيفة) .

١٥١١٣ - أول هذه الأمة نبوة ورحمة ، ثم خلافة ورحمة ، ثم ملكٌ عاضٌ وفيه رحمة ، ثم جبروتة^(١) صلعاء ليس لأحدٍ فيها متعلقٌ تُضربُ فيها الرقاب وتُقطعُ فيها الأيدي والأرجلُ وتؤخذُ فيها الأموالُ (نعيم بن حماد في الفتن عن أبي عبيدة بن الجراح) .

١٥١١٤ - تكونُ النبوةُ فيكم ما شاء الله أن تكونَ ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكونُ خلافةً على منهاجِ النبوة فتكونُ ما شاء الله أن تكونَ ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكونُ ملكاً عضواً فتكونُ ما شاء الله ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم ملكاً جبريَّةً ثم تكونُ خلافةً على منهاجِ النبوة . (ط د حم^(٢) والرويانى ص عن نعمان بن بشير عن حذيفة) .

(١) جبروتة صلعاء : أي ظاهرة بارزة . النهاية (٤٧/٣) ب .

(٢) هذا الحديث رواه أحمد في مسنده ويلفظه (٢٧٣/٤) وفي مسند النعمان بن بشير . وأما عن المصنف الحديث ل : « د » فلم أجده في مظانه . ص .

صرف الخاء

كتاب خلق العالم

من قسم الأقوال

﴿ خلق القلم ﴾

١٥١١٥ - إن أول شيء خلقه الله القلم ، فأمره فكتب كل شيء
يكون . (حل حق عن ابن عباس) .

١٥١١٦ - إن أول ما خلق الله القلم فقال له : اكتب ، قال : يارب
وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة ، يا بني
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من مات على غير هذا فليس مني [خلق]
(د عن عبادة الصامت) (١) .

١٥١١٧ - إن أول ما خلق الله القلم فقال له : اكتب ، قال : ما
أكتب ؟ فقال : اكتب القدر ما كان وما هو كأنني إلى الأبد .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في القدر رقم (١٦) رقم الحديث
(٤٦٧٥) . وسكت عنه المنذري . عون المعبود (٤٦١/١٢) .
ولفظ « خلق » ، ليست في سنن أبي داود . ص .

(ت عنه) (١) .

﴿ خلق القلم من الوكال ﴾

١٥١١٨ - لما خلق الله القلم قال له : اكتبْ جَرَى بما هو كائنُ
إلى قيام الساعة . (طب عن ابن عباس) .

﴿ خلق العالم من الوكال ﴾

١٥١١٩ - كلُّ شيءٍ خُلِقَ من ماء . (ك عن أبي هريرة) (٢) .

١٥١٢٠ - خلق الله عز وجل أول الأيام يوم الأحد وخلقَتِ
الأرضُ في يوم الأحد ويوم الإثنين وخلقَتِ الجبالُ وشقَّتِ الأنهارُ
وغرِسَ في الأرضِ الثمارُ وقُدِرَ في كل أرضٍ قوتها يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء
﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخانٌ فقال لها وللأرضِ انثياطوعا أو كرها

(١) أخرجه الترمذي كتاب التفسير تفسير سورة « ن » رقم (٣٣١٩) .

وقال : حسن غريب .

وكذا أخرجه الترمذي في كتاب القدر رقم (٢١٥٥) ، وهنا قال :

غريب . وعن عبادة الصامت .

وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٥) ص .

(٢) أخرجه الحاكم بطوله في المستدرک (٤٥٢/٢) :

ولفظه : فأتى الرجل عبد الله بن عباس فسأله فقال : مم خلق الخلق

قال من الماء ... ، وقال الذهبي : هذا الخبر منكر . ص .

قالتا أتينا طائمين فقضاهن سبع سمواتٍ في يومين وأوحى في كل سماءٍ أمرها ﴿١﴾ في يوم الخميس ويوم الجمعة وكان آخرُ الخلق في آخر الساعات يومَ الجمعة فلما كان يومُ السبت لم يكن فيه خلقٌ . (ك عن ابن عباس) (٢) .

١٥١٢١ - خلق الله عز وجل الأرض يوم الأحد والأثنين ، وخلق الجبال يوم الثلاثاء وما فيهن من منافع ، وخلق يوم الأربعاء الشجرَ والماء والمدائن وال عمرانَ والحرابَ ، وخلق يوم الخميس السماءَ ، وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمرَ والملائكةَ إلى ثلاث ساعات بقين منه ، فخلق الله في أول ساعةٍ من هذه الثلاث الساعات الآجال حين يموت من مات ، وفي الثانية ألقى الله الإلفةَ على كل شيءٍ مما يُنتفعُ به الناس ، وفي الثالثة آدمُ وأسكنه الجنةَ وأمر إبليس بالسجود له وأخرجه منها في آخر ساعة . (ك عن ابن عباس) (٣) .

(١) سورة فصلت آية ١١ .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب التفسیر (٤٥٠/٢) وقال : هذا حديث أرسله عبد الرزاق عن ابن عينة عن أبي سعيد ولم يذكر فيه ابن عباس وكتبه متصلاً من هذه الرواية وواقعه الذهبي . ص .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب التاريخ (٥٤٣/٢) .

قال الذهبي في تلخيص المستدرک : أبو سعيد البقال ، قال ابن معين : لا يكتب حديثه . ص .

خلق آدم صلوات الله وسلامه عليه

١٥١٢٢ - لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة ، ثم جعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصاً^(١) من نور ، ثم عرضهم على آدم فقال : أي رب من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء ذريتك فرأى رجلاً منهم أعجبه نوراً ما بين عينيه فقال : أي رب من هذا ؟ قال : هذا رجل من ذريتك في آخر الأمم يقال له داودُ فقال : أي رب كم عمره قال : ستون سنة قال : فزده من عمري أربعين سنة قال : إذن يُكْتَبُ ويَحْتَمُ ولا يُبدَلُ ، فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت قال : أو لم يبق من عمري أربعون سنة ؟ قال : أو لم تعطها ابنك داود ، فجحد فجحدت ذريته ، ونسي آدم فنسيت ذريته ، وخطيء^(٢) آدم فخطئت ذريته . (ت ك عن أبي هريرة)^(٣) .

(١) وبيصاً : الوبيص : البريق . وقد وبص الشيء يبص وبيصاً . ومنه الحديث « رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم ، النهاية (١٤٦/٥) ب .

(٢) وخطيء : بكسر الطاء من باب سمع يسمع أي : أذنب وعصى . تحفة الأحوذى (٤٥٨/٨) ب .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن تفسير سورة الأعراف رقم (٣٠٧٦) وقال : حسن صحيح . وأخرجه الحاكم (٣٢٥/٢) وقال صحيح . ص .

١٥١٣٣ - لما خلق الله آدمَ ونفخَ فيه الروحَ عطسَ فقال: الحمد لله
 فحمد الله بأذنه ، فقال له ربه : يرحمك الله يا آدمُ اذهبْ إلى أولئك
 الملائكةِ إلى ملائمتهم جلوسٍ ، فقل السلامُ عليكم ، فقال السلامُ عليكم
 قالوا : وعليك السلامُ ورحمةُ الله ، ثم رجع إلى ربه ، فقال : إن هذه
 تحيتك وتحيةُ بنيك بينهم ، قال الله له ويدها مقبوضتان : اخترتُ أيَّتَهُمَا
 شئتَ ، قال : اخترتُ يمينَ ربي وكلتا يدي ربي يمينُ مباركةٌ ، ثم بسطها
 فاذا فيها آدمُ وذريتهُ ، فقال : أي ربِّ من هؤلاء؟ قال : هؤلاء ذريتك
 فاذا كلُّ إنسانٍ مكتوبٌ عمره بين عينيه فاذا فيهم رجلٌ أضوؤهم أو
 من أضوئهم ، قال : ياربِّ من هذا؟ قال : هذا ابنك داودُ وقد كتبتُ
 له عمره أربعين سنةً ، قال : ياربِّ زدْه في عمره ، قال : فذاك الذي
 كتبتُ له ، قال : أي ربِّ فاني قد جعلتُ له من عمري ستين سنةً ،
 قال : أنت وذاك . قال : ثم سكنَ الجنةَ ما شاء الله ثم أهبط منها ، فكان
 آدمُ يمدُّ لنفسه فأتاهُ ملكُ الموتِ ، فقال له آدمُ : قد تعجَّلتَ ، قد
 كُتِبَ لي ألفُ سنةٍ ، قال : بلى ولكنَّك قد جعلتَ لابنك داودَ ستين
 سنةً ، فجحدَ فجحدت ذريتهُ ونسيَ فنسيت ذريتهُ ، قال : فمن يومئذٍ
 أمرَ بالكتابِ والشهودِ . (ت ك عن أبي هريرة) (١) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب رقم ٩٥ ، رقم (٣٣٦٨) ،

وقال : حسن غريب . ص .

١٥١٢٤ - إن الله أخذ الميثاقَ من ظهر آدمَ بنعمان^(١) يومَ عرفةَ وأخرجَ من صلبه كلَّ ذريةٍ ذرأها فنثرهم بين يديه كالذَّر ، ثم كلمهم قبلاً^(٢) قال : ﴿ ألسنُ بربكم قالوا بلى ﴾ . (حم ن ك هق في الأسماء عن ابن عباس) .

١٥١٢٥ - إن الله خلقَ التربةَ يومَ السبت ، وخلقَ فيها الجبالَ يومَ الأحد ، وخلقَ الشجرَ يومَ الإثنين ، وخلقَ المكروهَ يومَ الثلاثاء ، وخلقَ النورَ يومَ الأربعاء ، وبثَّ فيها الدوابَّ يومَ الخميس ، وخلقَ آدمَ بعدَ العصرِ من يومِ الجمعةِ في آخرِ الخلقِ في آخرِ ساعةٍ من ساعاتِ يومِ الجمعةِ فيما بينَ العصرِ إلى الليلِ . (حم م عن أبي هريرة)^(٣) .

(١) نعمان : ونعمان بالفتح : واد في طريق الطائف يخرج إلى عرفات .
الصحاح للجوهري (٢٠٤٤/٥) ب .

(٢) قبلاً : يقال : رأته قبلاً بكسر القاف أي عياناً . الصحاح للجوهري
(١٧٩٦/٥) ب .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب
ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام رقم (٢٧٨٩) .

وقد تكلم علماء الحديث حول هذا الحديث ما خلاصته :

ذكر ابن القيم في كتابه النار المنيف فصل - ١٩ - ١٥٣ - صفحة
(٨٤) ما يلي :

١٥١٢٦ - إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل^(١) والحزن^(٢) والحديث والطيب وبين ذلك . (حم د ت ك هق عن أبي موسى) .

١٥١٢٧ - إن الله تعالى خلق آدم من طين الجابية وعجنه بماء من ماء الجنة . (ابن مردويه عن أبي هريرة) .

١٥١٢٨ - إن الله خلق آدم من تراب الجابية وعجنه بماء الجنة . (الحكيم عد عن أبي هريرة) .

= ويشبه هذا ما وقع فيه اللفظ من حديث أبي هريرة : « خلق الله التربة يوم السبت . . . » ولكن وقع اللفظ في رفعه وإنما هو من قول كعب الاحبار كذلك قال إمام أهل الحديث : محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير (٤١٣/١) وقاله غيره من علماء المسلمين أيضاً ، وهو كما قالوا ، لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض ما بينها في ستة أيام وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام والله تعالى أعلم وانظر لزماً التعليق الواقع في المنار بين صفحة (٨٤ و ٨٥) تجد فيه بنيتك . ص

(١) والسهل : بفتح فسكون أي : الذي فيه رقيق ولين .
والحزن : بفتح فسكون أي الذي فيه عنف وغلفه . فيض القدير للمناوي
(٢) (٢٣١/٢) ب .

١٥١٢٩ - خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعاً ، ثم قال : اذهب فسلّم على أولئك النفر ، وم نقرّ من الملائكة جلوساً ، فاستمع ما يجيبونك فانها تحيتك وتحيّة ذريتك قال : فذهب فقال : السلام عليكم فقالوا : السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعاً فلم يزل الخلق يتقصّ بعد حتى الآن . (حم ق عن أبي هريرة) .

١٥١٣٠ - إن الله خلق آدم من ثلاثة تُرَبٍ سوداءٍ وبيضاءٍ وحمراءٍ (ابن سعد عن أبي ذر) .

١٥١٣١ - خلق الله آدم حين خلقه فضرَبَ كَتِفَهُ اليمنى ، فأخرج ذريةً بيضاء كأنهم اللبنُ ، ثم ضرب كَتِفَهُ اليسرى فأخرج ذريةً سوداء كأنهم الحمم^(١) ، قال : هؤلاء في الجنة ولا أبالي ، وهؤلاء في النار ولا أبالي (حم وابن عساكر عن أبي الدرداء) .

١٥١٣٢ - لما صور الله تعالى آدم في الجنة تركه ماشاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيفُ به ينظر إليه فلما رآه أنه أجوفُ عرف أنه خلق لا يتمالك

(١) الحمم : في حديث الرجم د أنه مر يهودي محم مجلود ، أي مسود الوجه من الحممة : الفحمة ، وجمها حمم . النهاية (٤٤٤/١) ب .

حم م عن أنس (١) .

١٥١٣٣ - لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل بكاء آدم
ماعدله (ابن عساكر عن بريدة) .

١٥١٣٤ - الناسُ ولدُ آدمُ وآدمُ من ترابٍ (ابن سعد عن أبي هريرة) .

— أو كمال —

١٥١٣٥ - إن الله تعالى لم يخلق بيده إلا ثلاثة أشياء وقال لسائر
الأشياء: كن فكان خلق القلم وآدم والفردوس بيده وقال لها: وعزتي
وجلاي لا يجاورني فيك بخيل ولا شم ريحك ديوث^(٢) (الديلمي عن علي) .

١٥١٣٦ - إن الله تعالى خلق ثلاثة أشياء بيده آدم بيده وكتب
التوراة بيده وغرس الفردوس بيده (قط في الصفات) .

١٥١٣٧ - وقال وعزتي لا يسكنها مدمن خمر ولا ديوث^٣ ، قالوا :

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة باب خلق الانسان خلقاً لا
يتألك رقم (٢٦١١) وعن أنس .

« يطيف به » ، قال أهل اللغة : طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوفاً وأطاف
يطيف : إذا استدار حوالبه . صحيح مسلم (٢٠١٦/٤) ص .

(٢) ديوث : وفي الحديث « تحرم الجنة على الديوث » هو الذي لا ينفار على
أهله . النهاية (١٤٧/٢) ب .

يارسول الله وما الديوث؟ قال: من يُقِرُّ السوء في أهله (الخرائطي في مساويء الأخلاق عن عبدالله بن الحارث بن نوفل) .

١٥١٣٨ - خلق الله ثلاثة أشياء بيده: خلق آدم بيده وكتب التوراة

بيده وغرس الفردوس بيده (الديلمي عن الحارث بن نوفل) .

١٥١٣٩ - لما صور الله آدم تركه فجعل إبليس يُطِيفُ به ينظر إليه

فلما رآه أجوف قال: ظفرت به خلقٌ لا يتمالك (ك وأبو الشيخ في العظمة عن أنس) (١) .

١٥١٤٠ - كان آدم طُوالاً (٢) كأنه نخلةٌ سحوقٌ (٣) فلما أصاب

الخطيئة هرب في الجنة فأخذته شجرة فالتفت فقال: يارب العفو، فإذ لك إذا أخذ عبدٌ أبقُ فأول ما يسأل العفو (أبو الشيخ في العظمة عن أنس) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب التاريخ (٥٤٢/٢) وقال : صحيح ووافقه الذهبي .

والحديث مر (١٤١٣٢) وكان عزوه للامام أحمد ولمسلم وعن أنس وفي المستدرک أحاديث كثيرة يقول عنها الحاكم هي على شرط الشيخين ولم يخرجاه أو على شرط مسلم ويكون الحديث المنزه عنه بلفظه وسنده في الصحيحين أو في أحدهما ص .

(٢) طووالاً : الطوال بالضم : الطويل . يقال : طويل وطوال . فاذا أفرط

في الطول قيل طووالٌ بالتشديد . الصحاح للجوهري (١٧٥٤/٥) ب .

(٣) نخلة سحوق : أي الطويلة التي بعد ثمرها على المحتى . النهاية

(٣٤٧/٢) ب .

١٥١٤١ - لما خلق الله آدم قال له : اسجد فسجد ، فقال : لك الجنة
ومن سجد من ذريتك وقال لإبليس : اسجد فأبى ، فقال لك النار ولمن أبى
أن يسجد من ذريتك (ك في تاريخه عن أنس) .

١٥١٤٢ - قال الله عز وجل لآدم : يا آدم إني عرضت الأمانة على
السموات والأرض فلم تقبها فهل أنت حاملها بما فيها ؟ قال : ومالي فيها ؟ قال
إن حملتها أجزت وإن ضيعتها عذبت ، فقال قد حملتها بما فيها فلم يلبث في
الجنة إلا ما بين الصلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجته الشيطان منها (أبو
الشيخ من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس) .

١٥١٤٣ - هبط آدم وحواءُ عريانين جميعاً عليهما ورق الجنة فأصابه
الحرُّ حتى قعد يبكي ويقول : يا حواء قد آذاني الحرُّ فجاءه جبريل بقطنٍ
وأمرها أن تنزل^(١) وعلمها ، وأمر آدم بالحياكة وعلمه وأمره بالنسيج وكان
آدم لم يجامع امرأته في الجنة حتى هبط منها للخطيئة التي أصابها بأكلها الشجرة
وكان كل واحدٍ منها على حدة ينام أحدهما في البطحاء والآخر من ناحيةٍ
أخرى ، حتى أتاه جبريل ، فأمره أن يأتي أهله وعلمه كيف يأتيها ، فلما
أتاها جاءه جبريل ، فقال له : كيف وجدت امرأتك ؟ قال : صالحةٌ

(١) تنزل : غزت المرأة القطن من باب ضرب ، واعتزلته مثله ، والنزل
أيضاً : المنزول . المختار (٣٧٤) ب .

(ابن عساكر عن أنس) .

١٥١٤٤ - لو وزن دموع آدم بجميع دموع ولده لرجع دموعه على دموع جميع ولده (طب عد هب وابن عساكر عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال عد روى موقوفاً عن أبي بريدة وهو أصح) .

١٥١٤٥ - خلق الله آدم عليه السلام حين خلقه فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذريةً بيضاء كأنهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فأخرج ذريةً سوداء كأنهم الحمم فقال للذي في يمينه : هؤلاء في الجنة ولا أبالي ، وقال للذي في كتفه اليسرى وهؤلاء في النار ولا أبالي (حم وابن عساكر عن أبي الدرداء) .

١٥١٤٦ - لما خلق الله آدم ضرب كتفه اليمنى فأخرج ذريةً بيضاء كأنهم الدر ثم ضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحمم ، فقال : هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وهؤلاء إلى النار ولا أبالي . (طب عن أبي الدرداء) .

١٥١٤٧ - لما خلق الله آدم ضرب بيده على شق آدم الأيمن فأخرج ذريةً كأنهم الدر فقال : يا آدم هؤلاء ذريتك من أهل الجنة ، ثم ضرب على شق آدم الأيسر فأخرج ذريةً كأنهم الحمم ، ثم قال هؤلاء ذريتك من أهل النار . (الحكيم عن أبي هريرة) .

١٥١٤٨ - إن الله تعالى يوم خلق آدم قبض من صلته قبضة فوق كل طيب في يمينه وكل خبيث في يده الأخرى ، فقال : هؤلاء أصحاب اليمين ولا أبالي هؤلاء أصحاب الشمال ولا أبالي ، هؤلاء أصحاب النار ، ثم أعادهم في صلب آدم يتناسلون على ذلك . (طب عن أبي موسى)

١٥١٤٩ - إن الله قبض بيمينه قبضة وأخرى باليد الأخرى ، قال : هذه لهذه ، وهذه لهذه ولا أبالي . (حم عن أبي عبد الله) .

١٥١٥٠ - إن الله تعالى أخرج ذرية آدم من صلته حتى ملأوا الأرض وكانوا هكذا . (طب عن معاوية) .

١٥١٥١ - إن أول من جحد آدم ، قالها ثلاث مرات ، إن الله لما خلق آدم مسح على ظهره فأخرج ذريته فعرضهم عليه فرأى فيهم رجلاً يزهر^(١) فقال : أي رب أي نبي هذا ؟ قال : هذا ابنك داود ، قال : فكم عمره ؟ قال : ستون سنة قال : أي رب زده في عمره قال : لا ، إلا أن تريد أنت من عمرك وكان عمر آدم ألف سنة فقال : أي رب زده من عمري فزاده أربعين سنة ، وكتب عليه كتاباً وأشهد عليه الملائكة ، فلما احتضر آدم أتته الملائكة لتقبض روحه قال : إنه بقي من عمري أربعون

(١) يزهر : رجل أزهر ، أي أبيض مشرق الوجه . الصحاح للجوهري (٦٧٤/٢) ب .

سنة ، فقالوا : إنك جعلتها لابنك داود ، قال : أي رب ما فعلتُ فأُنزلَ اللهُ عليه الكتاب وأقامَ البينة ثم أكل اللهُ لآدم ألفَ سنةٍ وأكلَ لداودَ مائةَ سنةٍ . (ط حم وابن سعد طب ق عن ابن عباس)^(١) .

١٥١٥٢ - لما نزلَ بآدمَ عليه السلام الموتُ قالَ لبنيه : أي نبيِّ إني أشتي من عمرِ الجنةِ فانطلقَ بنوه يلتمسونَ فرأوا الملائكةَ ، فقالوا : أين تريدون يا نبيِّ آدمَ ؟ فقالوا : اشتي أبونا من عمرِ الجنةِ فانطلقنا نطلبُ ذلكَ له ، فقالوا : ارجعوا فقد أمرَ بقبضِ أبيكم فأقبلوا حتى انتهوا إلى آدمَ فلما رأتهم حواه عرفتهم فلصقتَ بآدمَ ، فقال : إليك عني فإني قبلكَ أيتُ دعيني وملائكةَ ربي ، فقبضوه وهم ينظرون ، وغسلوه وهم ينظرون ، وكفّنوه وهم ينظرون ، وحنطوه وهم ينظرون ، وصلّوا عليه ، ثم حفروا له ودفنوه ثم أقبلوا عليهم فقالوا : يا نبيِّ آدمَ هذه سنّتكم في موتاكم وهذا سبيلكم . (ط وابن منيع عم والرويانى وابن عساكر ك ق ص عن أبي ابن كعب ط ص عن الحسن رفع الحديث)^(٢) .

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٨) وقال : رواه أحمد والطبراني وفيه : علي بن زيد وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات . ص .

(٢) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٨) وقال رواه عبد الله ابن أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير : عتي بن ضمرة وهو ثقة . ص .

﴿ خلق الملائكة عليهم السلام ﴾

١٥١٥٣ - أتاني ملكٌ برسالةٍ من الله عز وجل ، ثم رفعَ رِجله فوضعها فوقَ السماء والأخرى في الأرض ، ثم لم يرفعها . (طس عن أبي هريرة) .

١٥١٥٤ - أُذِنَ لي أن أحدثَ عن ملكٍ من ملائكةِ الله تعالى من حملةِ العرش أن ما بين شحمةِ أذنه إلى عاتقه مسيرةُ سبعِ مائةِ سنةٍ . (د والضياء عن جابر) ^(١) .

١٥١٥٥ - أُذِنَ لي أن أحدثَ عن ملكٍ من حملةِ العرش رجلاه في الأرض السفلى وعلى قرنه العرشُ وبين شحمةِ أذنه وعاتقه خفقانُ الطيرِ مسيرةُ سبعِ مائةِ عامٍ ، يقولُ ذلك الملكُ : سبحانك حيثُ كنتَ . (طس عن أنس) .

١٥١٥٦ - خلق الملائكة من نورٍ ، وخلق الجانُ من مارجٍ من نارٍ ، وخلق آدمُ مما وصف لكم . (حم م عن عائشة) ^(٢) .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الجهمية رقم (٣٧٠١) الحديث : سكت عنه المنذري وقال المناوي : اسناده صحيح كما رمز السيوطي لذلك . راجع عون المعبود (٣٦/١٣) وفيض القدير (٤٥٨/١) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرقائق باب في أحاديث متفرقة رقم (٢٩٩٦) وأول الحديث : خلقت الملائكة . ص .

١٥١٥٧ - أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ رَجُلَاهُ فِي
الْأَرْضِ السَّابِعَةِ السُّفْلَى عَلَى قَرْنِهِ الْعَرْشُ وَمِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ خَفْقَانُ
الطَّيْرِ مَسِيرَةً سَبْعَ مِائَةِ عَامٍ . (حَلَّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبَّاسٍ) (١) .

١٥١٥٨ - أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مِنْ حَمَلَةِ
الْعَرْشِ مَا بَيْنَ عَاتِقِهِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنِهِ مَسِيرَةً سَبْعَ مِائَةِ سَنَةٍ خَفْقَانُ الطَّيْرِ
قَدَمَاهُ فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشُ عَلَى قَرْنِهِ يَقُولُ : سَبْحَانَكَ حَيْثُ كُنْتُ
(خَطَّ فِي الْمَتَّقِ وَالْمُفْتَرِّقِ عَنْ عَمْرِو فِيهِ أَبُو مَعْشَرِ الْمَدَنِيِّ) .

١٥١٥٩ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِبَعْضِ عِظْمَةِ اللَّهِ ؟ إِنَّ اللَّهَ مَلَكًا مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ
يَقَالُ لَهُ : إِسْرَافِيلُ زَوَايَةٌ مِنْ زَوَايَا الْعَرْشِ عَلَى كَاهِلِهِ قَدَ مَرَقَتْ قَدَمَاهُ
فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى وَمَرَقَ رَأْسُهُ مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ الْعُلْيَا فِي مِثْلِهِ مِنْ خَلِيقَةٍ
رَبِّكُمْ . (حَلَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٥١٦٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةً مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (١٥٨/٣) وَلَكِنْ آخِرُ فِقْرَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ :
مَسِيرَةً مِائَةَ عَامٍ . ص .

تَرْقُوتُهُ^(١) مَسِيرَةٌ سَبْعُ مِائَةِ عَامٍ لِلطَّيْرِ السَّرِيعِ الطَّيْرَانِ . (أبو الشيخ في
المعظمة عن جابر) .

﴿ خَلَقَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴾

١٥١٦١ - أَشْبَهُهُ مِنْ رَأَيْتُ جِبْرِيلَ دَحِيَّةُ الْكَلْبِيِّ . (ابن سعد
عن ابن شهاب) ^(٢) .

١٥١٦٢ - رَأَيْتُ جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ (طَبَّعَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ)

١٥١٦٣ - مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى وَجِبْرِيلُ كَالْحُلَسِ^(٣)
الْبَالِي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ . (طس عن جابر) .

(١) تَرْقُوتُهُ : التَّرْقُوتَةُ : العَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ وَلَا تَضُمُّ التَّاءَ .
المَخْتَارُ مِنْ صَحَاحِ اللُّغَةِ (٥٧) ب .

(٢) أَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي جَامِعِ الصَّغِيرِ وَرَمَزَ لَهُ بِالضَّعْفِ وَلَمْ يَتَّكَمِ الْمَنَاوِي عَنْهُ
بشْيءٍ . فَيُضُّ الْقَدِيرُ (٥١٤/١) ص .

(٣) كَالْحُلَسِ : حُلَسُ الْبَيْتِ : كَسَاءٌ يَبْسُطُ تَحْتَ حُرِّ الثِّيَابِ ، وَفِي الْحَدِيثِ
« كُنْ حُلَسَ بَيْتِكَ » أَي لَا تَبْرَحْ . المَخْتَارُ (١١٤) ب .

وَالْحُلَسُ لِلْبَعِيرِ ، هُوَ كَسَاءٌ رَقِيقٌ يَكُونُ تَحْتَ الْبُرْدَةِ . وَحَكَى أَبُو عَيْدٍ
حُلَسًا وَحُلَسًا مِثْلَ شَيْئِهِ وَشَبَّهِهُ وَمِثْلًا وَمِثْلًا . الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ
(٩١٦/٢) ب .

١٥١٦٤ - أناني جبريل في خضير^(١) تعلق به الدر. (قط في الأفراد عن ابن مسعود)^(٢).

١٥١٦٥ - إنما ذلك جبريل ما رأته في الصورة التي خلق فيها غير هاتين المرتين رأته منهيطاً من السماء ساداً عظم^(٣) خلقه ما بين السماء والأرض. (ت عن عائشة)^(٤).

(١) خضر : بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين : لباس أخضر .
الدر : بضم المهملة : اللؤلؤ العظام ؛ أي جاءني في لباس أخضر تعلق به اللؤلؤ العظام بأن تمثل له بتلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهيج البهي فكان يأتيه على هيآت كثيرة ، وراه مرتين بصورته الأصلية بستائة جناح كل جناح يسد ما بين الخافقين وكان يأتيه بصورة دحية ، وتمثل بمكة بصورة غل من الابل فاتحاً فاه ليلتقم أبا جهل .

فيض القدير (٩٨/١) ب .

(٢) أورده السيوطي في الجامع ورمز له بالصحة وذكر النواوي (٩٨/١) أنه ضعيف . ص .

(٣) عظم : بالرفع فاعل ساداً ، والمظم بضم العين وسكون الظاء . وبكسر العين وفتح الظاء : وهو ضد الصفر . تحفة الأحوذى (٤٤٤/٨) ب .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام رقم (٣٠٦٨) وقال حسن صحيح . ص .

﴿ اركان ﴾

١٥١٦٦ - خلق الله تعالى جُمَّةً^(١) جبريل على قدر الغوطة^(٢) (ابن عساكر عن عائشة قال الذهبي في الميزان : هذا حديث منكر) .

١٥١٦٧ - رأيتُ جبريلَ منهبطاً من السماء ساداً عظماً خلقه ما بين السماء والأرض . (أبو الشيخ في العظمة عن عائشة) .

١٥١٦٨ - رأيتُ جبريلَ منهبطاً قد ملأ ما بين الخاقينِ عليه ثيابٌ سندسٍ مُعلقٌ بها اللؤلؤُ والياقوتُ . (أبو الشيخ في العظمة عن عائشة) .

١٥١٦٩ - رأيتُ جبريلَ عندَ السدريةِ وعليه سمانَةٌ جناحٍ ينتثرُ من ريشه تهاويلٌ^(٣) الدرّ والياقوت . (أبو الشيخ عن ابن مسعود) .

﴿ مبائيل عليه السلام ﴾

١٥١٧٠ - ما ضحك ميكائيلُ منذُ خلقت النارُ (حم عن أنس) .

(١) ججمة : الجمجمة : عظم الرأس المشتمل على الدماغ . المختار (٨٤) ب .

(٢) الغوطة : بالضم - موضع بالشام كثير الماء والشجر ، وهي غوطة دمشق المختار (٣٨١) ب .

(٣) تهاويل : الأشياء المختلفة الألوان . النهاية (٢٨٣/٥) ب .

❖ الراكال ❖

١٥١٧١ - مرَّ بي ميكائيلُ ومعه ملكٌ على جناحه غبارٌ وهو راجع من طلبِ العدوِّ وأنا أصلي فضحك إليَّ وتبسَّمتُ إليه . (البغوي وضعفه وابن السكن والباوردي وابن قانع عد طب ق وضعفه عن جابر بن عبد الله بن رباب قال البغوي : ولا أعلم له حديثاً مسنداً غيره وقال غيره بل له أحاديث) .

الملائكة المفرقة من الراكال

١٥١٧٢ - إنَّ أقربَ الخلقِ عندَ الله عز وجل جبريلُ وميكائيلُ وإسرافيلُ وهم عند ذِي العرشِ مَكِينُونَ^(١) وإِنَّهم من اللهِ مسيرةَ خمسين ألفَ سنةٍ . (الديلمي عن جابر) .

١٥١٧٣ - إنَّ في السماءِ ملكاً يقالُ له إِسْمَاعِيلُ على سبعينَ ألفَ ملكٍ ، كلُّ ملكٍ منهم على سبعينَ ألفَ ملكٍ . (طس عن أبي سعيد) .

(١) مَكِينُونَ : قال الامام القرطبي في تفسير قوله تعالى : ﴿ عند ذِي العرشِ مَكِينٌ ﴾ ، أي ذِي منزلة ومكانة ، فروى أبي صالح قال : يدخل سبعين سرادفاً بغير إذن . (٢٤٠/١٩) .

وقال في القاموس : والمكانة التؤدة كالكينة والمنزلة عند ملك ، ومكن ككرم وتمكن فهو مكين جمع مكناء . القاموس (٢٧٢/٤) ب .

١٥١٧٤ - إنَّ اللهَ تعالى ملكاً نصفُ جسده الأعلى تَلْجٌ، ونصفه الأسفل نارٌ ينادي بصوتٍ رفيعٍ لهُ سبحانَ الله الذي كَفَّ حرَّ النارِ فلا تُذِيبُ هذا التلجَ وكَفَّ بردَ هذا التلجِ فلا يُطْفِئُ حرَّ هذه النارِ، اللهم يامؤلفَ بين التلجِ والنارِ ألفُ بين قلوبِ عبادك المؤمنين على طاعتك . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٥١٧٥ - خلقَ اللهُ الملائكةَ من نورٍ وإنَّ منهم للملائكةَ أصغرُ من الذبابِ ، وخلقَ اللهُ الملائكةَ ، ثم يقولُ : لِيَكُنْ أَلْفٌ لِيَكُنْ أَلْفانِ (الديلمي عن ابن عمر) .

١٥١٧٦ - ملكا الليل غيرُ ملكي النهارِ . (ك في تاريخه عن ابن عباس) .

— الجن —

١٥١٧٧ - اخْتَصَمَ عِنْدِي الْجَنُّ الْمُسْلِمُونَ وَالْجَنُّ الْمَشْرِكُونَ ، وسألوني أن أسكنينهم فأسكنتُ المسلمين الجُنسَ^(١) وأسكنتُ المشركين النورَ^(٢) . (أبو الشيخ في العظمة ، طب عن بلال بن الحارث المزني) .

(١) المجلس : كل مرتفع من الأرض ويقال لتجد جلساً أيضاً . النهاية (٢٨٦/١) ب .
(٢) النور : ما انخفض من الأرض . النهاية (٣٩٣/٣) ب .

١٥١٧٨ - الجنُّ ثلاثةُ أصنافٍ : فصنّفُ لهم أجنحةً يطفرون بها
في الهواء ، وصنّفُ حياتٌ وكلابٌ ، وصنّفُ يحاثون^(١) ويظعنون .
(طب ك والبهيقي في الأسماء عن أبي ثعلبة الخشني) .

١٥١٧٩ - خلقَ الله عز وجل الجنَّ ثلاثةَ أصنافٍ : صنّفُ حياتٌ
وعقاربٌ وخشاشٌ^(٢) الأرض ، وصنّفُ كالريح في الهواء ، وصنّفُ عليهم
الحسابُ والعقابُ ، وخلقَ الله الإنسَ ثلاثةَ أصنافٍ : صنّفُ كالبهائم ،
وصنّفُ أجسادهم أجسادُ بني آدم وأرواحهم أرواحُ الشياطين ، وصنّفُ في
ظلِّ الله يومَ لا ظلَّ إلا ظله . (الحكيم وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان
وأبو الشيخ في العظمة عن أبي الدرداء) .

١٥١٨٠ - الغيلان سحرةُ الجن . (ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان
عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، مرسلًا) .

(١) يحلون : حل المكان وبه يحلُّ ويحلُّ حلاً وحلواً وحللاً محرّكةً نادرٌ :

زل به . القاموس (٣٥٩/٣) ب .

ويظعنون : ظعن : سار ، وبابه قطع . المختار (٣٢٠) ب .

(٢) خشاش : الخشاش بالكسر : الحشرات ، وقد يفتح . اه المختار

(١٣٦) ب .

١٥١٨١ - جنٌ نصيديين جاءوني يختصمون إليَّ في أمورٍ كانت بينهم
وقد سألتوني الزادَ فزودتهمُ الرجعةَ^(١) وما وجدوا من روثٍ وجدوه شعيراً
وما وجدوا من عظمٍ وجدوه كاسياً . (حم عن ابن مسعود) .

١٥١٨٢ - ما عندي ما أزودُكم به ، ولكن ادنوا لكل عظمٍ مررتم
به فهو لكم لحمٌ عريضٌ ، وكلُّ روثٍ مررتم به فهو لكم تمرٌ ، قاله للجن .
(ع عن ابن مسعود) .

١٥١٨٣ - إن نفرًا من الجن خمسة عشر بنو إخوةٍ وبنو عمٍ يأتوني
الليلةَ فأقرأ عليهم القرآنَ . (طس عن ابن مسعود) .

١٥١٨٤ - بيتٌ الليلةَ أقرأ على الجن رفقاءَ بالحجون^(٢) . (عبد بن
حميد وابن جرير وأبو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود) .

(١) الرجعة : الرجيع : العذرة والروث ، سمي رجيعاً لأنه رجع عن حالته
الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً النهاية (٢٠٣/٢) ب .
وهذا رجيع السبع ورجعة أيضاً ، وكل شيء يردد فهو رجيع ، لأن
معناه مرجوع أي : مردود . المختار (١٨٧) ب .

(٢) بالحجون : الحجون : الجبل المشرق مما يلي شعب الجزائرين بمكة . وقيل
هو موضع بمكة فيه اعوجاج . والمشهور الأول ، وهو بفتح الحاء .
النهاية (٣٤٨/١) ب .

﴿ خلق السماء والسحاب ﴾

١٥١٨٥ - هل تدرون كم بين السماء والأرض ؟ قال : قلنا الله ورسوله أعلم قال : بينهما مسيرة خمس مائة سنة ، وبين كل سماء إلى سماء مسيرة خمس مائة سنة وكشف^(١) كل سماء خمس مائة سنة وفوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين السماء والأرض ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال^(٢) بين ركبهن وأظلافهن كما بين السماء والأرض ، ثم فوق ذلك العرش بين أعلاه وأسفله كما بين السماء والأرض ، والله سبحانه تعالى فوق ذلك وليس يخفى عليه من أعمال بني آدم شيء . (حم ت ك عن العباس)^(٣) .

١٥١٨٦ - هل تدرون ما هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : هذا العنان هذه روايا^(٤) الأرض يسوقه الله إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه

- (١) كشف : الكشافة : اللفظ . الصحاح للجوهري (١٤٢٠/٤) ب .
 (٢) أوعال : الوعل : بكسر العين : الأروى . وجمعه وعول وأوعال .
 المختار من صحاح اللغة (٥٧٨) ب .
 (٣) رواه الترمذي كتاب التفسير تفسير سورة الحاقة رقم (٣٣٢٠) وقال :
 هذا حديث حسن غريب .
 وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٨/٢) وفيه يحيى واه . ص .
 (٤) : كسحاب مبنى ومعنى من عن إذا ظهر .
 روايا : جمع راوية . قال في النهاية : الروايا من الابل الحوامل للماء
 واحدها رواية فشبها بها . ب .


ثم قال : هل تدرون ما فوقكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فانها الرقيع^(١) سقف محفوظ وموج مكفوف ، ثم قال : هل تدرون كم بينكم وبينها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : بينكم وبينها خمس مائة سنة ، ثم قال : هل تدرون ما فوق ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فان فوق ذلك سماءين وما بينهما مسيرة خمس مائة سنة ، حتى عد سبع سموات ما بين كل سماءين كما بين السماء والأرض ، ثم قال : هل تدرون ما فوق ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فان فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بُعد ما بين السماءين ، ثم قال : هل تدرون ما الذي تحتمكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فانها الأرض ، ثم قال : هل تدرون ما الذي تحت ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فان تحتها أرضاً أخرى ، بينها مسيرة خمس مائة سنة ، حتى عد سبع أرضين بين كل أرضين مسيرة خمس مائة سنة . (ت عن أبي هريرة)^(٢) .

(١) الرقيع : هم اسم لسماء الدنيا ، وقيل لكل سماء والجمع أرقعة .

وموج مكفوف : أي ممنوع من الاسترسال حفظها الله أن يقع على الأرض وهي معلقة بلا عمد كالوج المكوف . تحفة الأحوزي (٩ / ١٨٥ و ١٨٦) ب .

(٢) رواه الترمذي في كتاب التفسير تفسير سورة الحديد رقم (٣٢٩٨) وقال : حديث غريب . ففي المطبوع ورفعت روايا ، ولكن في سنن الترمذي : زوايا . ص .

١٥١٨٧ - إن الله ينشيء السحابَ فينطق أحسنَ النطق ويضحك أحسن الضحك . (حم هق في الأسماء عن شيخ من بني غفار) .



١٥١٨٨ - خلق الله السماء الدنيا من الموج المكفوف ، وفي لفظ : من دخانٍ وماء ، ثم رفعها ، وجعل فيها سراجاً مضيئاً وقمرًا منيراً ، وحققها بالنجوم وجعلها رُجوماً للشياطين ، وحفظها من كل شيطانٍ رجيمٍ ، وخلق الأرض من الزبد ^(١) الجفاء والماء وجعلها على صخرةٍ فوق ظهر الحوت يتفجرُ منها الماء لو انخرق منها خرقٌ لأذرت ^(٢) الأرض ومن عليها . (ابن عساكر عن ابن مسعود وابن عباس) .

١٥١٨٩ - هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض ؟ قالوا : لا

(١) الزبد : زبد الماء والبعير والفضة وغيرها . والزبدة أخص منه . تقول أزيد الشراب . وبحر مزبد ، أي مائج يقذف بالزبد . الصحاح (١/٤٧٧) . الجفاء : ما نفاه السيل . قال الله تعالى : ﴿ فأما الزبد فيذهب جفاء ﴾ أي باطلاً . وجفأ الوادي جفأً ، إذا رمى بالقذى والزبد . وكذلك القدر إذا رمت بزبدها عند الغليان . الصحاح (١/٤١) ب .

(٢) لأذرت : من الحديث « إن الله خلق في الجنة ريحاً من دونها باب مغلق لو فتح ذلك الباب لأذرت ما بين السماء والأرض » وفي رواية « لذرت الدنيا وما فيها » يقال : ذرته الريح وأذرته تذروه وتذريه : إذا أطارته ومنه تذرية الطعام . النهاية (٢/١٥٩) ب .

ندري ، قال : إن بُعد ما بينها إما واحدة أو ثنتان أو ثلاثٌ وسبعون سنة ثم السماء فوقها كذلك حتى عدَّ سبع سمواتٍ ، ثم فوق السابعة بحرٌ بين أعلاه وأسفله مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعالٍ بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرشُ بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم الله فوق ذلك . (د ه عن العباس بن عبد المطلب) (١) .

١٥١٩٠ - هل تدرّون ما هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : هذا العنانُ هذه زوايا الأرض يسوقه الله إلى قومٍ لا يشكرونه ولا يدعونه ، ثم قال هل تدرّون ما فوقكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فانها الرقيع سقفٌ محفوظٌ وموجٌ مكفوفٌ ، ثم قال : هل تدرّون كم بينكم وبينها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : بينكم وبينها خمسمائة سنة ، ثم قال : هل تدرّون ما فوق ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : فان فوق ذلك سماءين ما بينهما مسيرة خمسمائة سنة حتى عدَّ سبع سموات ما بين كل سماءين ما بين السماء

(١) رواه الترمذي كتاب التفسير تفسير سورة الحاقة رقم (٣٣٢٠) .
وقال هذا حديث حسن غريب - والحديث مر برقم [١٥١٨٥] .
وأبو داود في كتاب السنة باب الجهمية رقم (٤٦٩٧) وقال المنذري :
أخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي : حسن غريب وفي اسناده
الوليد بن أبي ثور ولا يحتج بحديثه . عون المبود (١٠/١٣) ص .

والأرض ، ثم قال : هل تدرون ما فوق ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فان فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بُعد ما بين السماءين ، ثم قال : هل تدرون ما الذي تحتكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فانها الأرض ، ثم قال : هل تدرون ما الذي تحت ذلك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : فان تحتها أرضاً أخرى بينهما مسيرة خمسمائة سنة حتى عد سبع أرضين بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة ، ثم قال : والذي نفس محمد بيده لو أنكم دلييتُمْ^(١) [رجلاً] بجبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله^(٢) ثم قرأ : ﴿ هو الأولُ والآخِرُ والظاهرُ والباطنُ وهو بكل شيء عليم ﴾ . (ت : غريب عن أبي هريرة)^(٣) .

(١) دلييتُمْ : بتشديد اللام المفتوحة من أدليت اللو ودليتها إذا أرسلتها البئر أي لو أرسلتم .

(٢) على الله : أي على علمه وملكه كما صرح به الترمذي في كلامه الآتي « هو الأول » أي قبل كل شيء بلا بداية « والآخر » أي بعد كل شيء بلا نهاية ، « والظاهر » أي بالأدلة عليه « والباطن » أي عن إدراك الحواس « وهو بكل شيء عليم » أي بالغ في كمال العلم به محيط علمه بجوانبه . تحفة الأحوذني (١٨٧/٩) ب .

(٣) رواه الترمذي كتاب التفسير تفسير سورة الحديد رقم (٣٢٩٨) وقال : حديث غريب والحديث . مر برقم [١٥١٨٦] . وما بين الحاصرين استدركته من سنن الترمذي . ص .

﴿ النجوم ﴾

١٥١٩١ - المجرّة التي في السماء هي [من] عَرَقِ الأفعى التي تحت العرش . (طب كمر عن معاذ بن جبل) (١) .

﴿ خلق السحاب من الراكال ﴾

١٥١٩٢ - أتدرون ما هذه الغيابة (٢)؟ هذه روايا الأرض يسوقها إلى أهل أرض لا يعبدونه . (أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة) .

١٥١٩٣ - ينشئ الله عز وجل السحاب ، ثم ينزل فيه الماء فلا شيء أحسن من ضحكك ولا شيء أحسن من منطقه ، وضحكك البرق ومنطقه الرعد . (عرق والرامهرمزى في الأمثال ، ك في تاريخه وابن مردويه عن أبي هريرة) .

(١) لقد ذكر ابن القيم الجوزية في كتابه المنار المنيف صفحة ٥٩ فصل ١١ ومنها : أن يكون الحديث باطلاً في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ وسرد عدة أحاديث منها :
٨٤ - المجرّة التي في السماء ... اه ص .

(٢) الغيابة : غيابة الجب : قمره . وكذلك غيابة الوادي . تقول : وقعنا في غيبة وغيابة ، أي هبطة من الأرض . وقولهم : غيبه غيابه ، أي دفن في قبره . الصحاح (١٩٦/١) ب .

﴿ اللوح المحفوظ ﴾

١٥١٩٤ - إن الله خلق لوحاً محفوظاً من دُرَّةٍ بيضاء صفحائهما من
ياقوتة حمراء قلمه نورٌ وكتابه نورٌ لله في كل يومٍ ستون وثلاث مائة
لحظةٍ يخلق ويرزقُ ويميتُ ويحيي ويعزُّ ويذلُّ ويفعلُ ما يشاء . (طب
عن ابن عباس) (١) .

﴿ العرش ﴾

١٥١٩٥ - العرشُ من ياقوتة حمراء . (أبو الشيخ في العظمة عن
الشعبي ، مرسلًا) .

﴿ الكرسي ﴾

١٥١٩٦ - الكرسيُّ لؤلؤٌ ، والقلمُ لؤلؤٌ ، وطول القلم سبع مائة
سنةٍ وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون . (الحسن بن سفيان حل عن
محمد بن الحنفية ، مرسلًا) (٢) .

(١) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية (١٤/١) وقال: رواه الطبراني . ص .
(٢) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية (١٣/١) أحاديث كثيرة فيما يتعلق
بالكرسي فراجعها تجد بفيثك . ص .

❦ الاكمال ❦

١٥١٩٧ - الكرسي الذي يجلس عليه الرب عز وجل ، وما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد .
(الخطيب من طريق أبي إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة الهمداني) (١) .

❦ الشمس والقمر ❦

١٥١٩٨ - الشمس والقمر وجوههما إلى العرش وأقفاؤهما إلى الدنيا
(فر عن ابن عمر) .

١٥١٩٩ - وكيل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم
ولو لا ذلك ما أتت على شيء إلا أحرقتة . (طب عن أبي أمامة) .

١٥٢٠٠ - الشمس والقمر يُكوران^(٢) يوم القيامة . (خ عن أبي هريرة) . كتاب بدء الخلق - باب صفة الشمس والقمر .

(١) أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٥٢/٨) ص .

(٢) تكوران : أي يلفان ويجمعان ، ومنه حديث أبي هريرة « يجاء بالشمس والقمر ثورين يكوران في النار يوم القيامة أي يلفان ويجمعان ويلقيان فيها . والرواية « ثورين » بالثاء كأنها يسسخان . وقد روى بالنون ، وهو تصحيف . النهاية (٢٠٨/٤) ب .

١٥٢٠١ - الشمس والقمر نوران عقيران^(١) في النار إن شاء أخرجها

وإن شاء تركها . (ابن مردويه عن أنس) .

١٥٢٠٢ - الشمس تطلعُ ومعها قرنُ الشيطانِ فإذا ارتفعت فارقتها

فإذا استوت قارنها فإذا زالت فارقتها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقتها . (مالك ن عن أبي عبد الله الصنابحي) .

١٥٢٠٣ - أندرون أين تذهبُ هذه الشمسُ ؟ قالوا : الله ورسوله

أعلم قال : إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مُستقرها تحت العرش ، فتخرُ
ساجدةً فلا تزالُ كذلك حتى يقال لها : ارتفعي ارجعي من حيث جئت
فترجعُ فتصبحُ طالعةً من مطلعها ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت
العرش فتخرُ ساجدةً فلا تزالُ كذلك حتى يُقال لها : ارتفعي ارجعي
من حيثُ جئتِ فترجعُ فتصبحُ طالعةً من مطلعها ، ثم تجري لا
يستنكرُ الناس منها شيئاً ، حتى تنتهي إلى مستقرها ذلك تحت العرش ،
فيقالُ لها : ارتفعي أصبِحي طالعةً من مغربك فتصبحُ طالعةً من

(١) عقيران : وفي حديث كعب « إن الشمس والقمر نوران عقيران في النار ،

قيل : لما وصفها الله تعالى بالسباحة في قوله : ﴿ كلُّ في فلك يسبحون ،

ثم أخبر أنه يجعلها في النار يعذب بها أهلها بحيث لا يبرحها صاراً كأنها

زمنان عقيران ، حكى ذلك أبو موسى وهو كما تراه . النهاية (٢٧٥/٣) ب .

مغربها ، فقال رسول الله ﷺ : أتدرون متى ذاكم ؟ ذاك حين
* لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً *
(م عن أبي ذر) (١) .

١٥٢٠٤ - هل تدري أين تغرب هذه ؟ فإنها تغرب في عين حامية
(د عن أبي ذر) (٢) .

١٥٢٠٥ - يا أبا ذر هل تدري أين تذهب الشمس إذا غابت فإنها تذهب
حتى تأتي العرش فتسجد بين يدي ربها عز وجل فتستأذن في الرجوع
فياذن لها وكانها قيل لها : ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها
فذلك مستقرها . (حم ق ٤ عن أبي ذر) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الايمان باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الايمان
رقم ٢٥٠ والآية من سورة الأنعام رقم ١٥٨ . ص .

(٢) الحديث : أوله ، عن أبي ذر قال : كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على
حمار والشمس عند غروبها فقال : هل تدري أين تغرب هذه ؟ .

أخرجه أبو داود في كتاب الحروف والقرآت رقم ٣٩٨٣ تغرب في عين
حامية : باثبات الألف بعد الحاء قال البغوي قرأ أبو جعفر وأبو عامر وحزمة
والكسائي وأبو بكر : حامية بالألف غير مهموزة أي حارة ، وقرأ الآخرون
حمئة مهموزة بغير ألف : أي ذات حمأة وهي الطينة السوداء والحديث سكت
عنه المنذري . عون المعبود (١١ / ٣٥ و ٣٦) ص .

الرباع

١٥٢٠٦ - إن الله خلق في الجنة ريحاً بعدد الريح سبع^(١) سنين
ولها بابٌ مُفَلَّقٌ وَإِنَّمَا يَأْتِيكَ الرُّوحُ^(٢) من خِلَلِ ذلك الباب ، ولو
فُتِّحَ ذلك البابُ لأذرت^(٣) ما بين السماء والأرض وهي عند الله
الأزيب^(٤) وعندكم الجنوب . (ش وابن راهويه والرويانى هق والضياء
عن أبي ذر) .

الرعده

١٥٢٠٧ - الرعدُ ملكٌ من ملائكة الله موكلٌ بالسحاب معه
مخاريقٌ من نارٍ يسوقُ بها السحابَ حيثُ شاء الله . (ت عن ابن عباس)^(٥)

-
- (١) سبع : اللفظ في الفتح الكبير (٣٣٤/١) : « بسع » ب .
(٢) الروح : الروح والراحة من الاستراحة . والروح : نسيم الريح . ويقال أيضاً
يوم روح وريوح ، أي طيب . وروح وريحان ، أي رحمة ورزق .
الصحاح (٣٦٨/١) ب .
(٣) لأذرت : يقال : ذرته الريح وأذرته تذرؤه وتذريه : إذا أطارته . اه
النهاية (١٥٩/٢) ب .
(٤) الأزيب : اللفظ في الفتح الكبير « الأزيب » يقال : تذابت الريح : أتت
من كل جانب . مقاييس اللغة (٣٦٨/٢) ب .
الجنوب : الريح المقابلة للشمال . المختار (٨٤) ب .
(٥) الحديث أوله في سنن الترمذي كتاب تفسير القرآن سورة الرعد رقم ٣١١٧ =

١٥٢٠٨ - إذا سمعتم الرعد فسيحوا ولا تكبروا. (د في مراسيله
عن عبد الله بن جعفر) (١).

١٥٢٠٩ - إذا سمعتم الرعد فاذكروا الله فانه لا يصيبُ ذا كراً .
(طب عن ابن عباس) (٢).

المفرقات

١٥٢١٠ - كلُّ شيءٍ خُلِقَ من الماء (حم ك عن أبي هريرة) .

١٥٢١١ - كلُّ خَلْقِ الله تعالى حَسَنٌ . (حم طب عن الشريد
ابن سويد) .

١٥٢١٢ - الدنيا مسيرةٌ خمسُ مائة سنةٍ . (فر عن حذيفة) .

١٥٢١٣ - سبحانَ الله أين الليل إذا جاءَ النهار (حم عن التنوخي) .

= وقال : هذا حديث حسن غريب عن ابن عباس قال : أقبلت يهود إلى
النبي ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم أخبرنا عن الرعد ما هو ؟ قال : ملك من
الملائكة ... الخ ص .

(١) ففي فيض القدير للناوي (٣٨٠/١) عبيد ، ثقة ونقل عن أحمد أنه
لينه ورمز السيوطي لضعفه ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٣٨٠/١) قال ابن حجر فيه ضعف ، وقال
الهيتمي فيه : يحيى بن كثير أبو النصر وهو ضعيف ص .

❖ الاكمال ❖

١٥٢١٤ - الدنيا كلها سبعة أيامٍ من أيام الآخرة (الديلمي عن أنس).
 ١٥٢١٥ - خلق الله الدنيا على سبعة آماذٍ ، والأمدُ الدهرُ الطويلُ
 الذي لا يُحصيه إلا اللهُ فمضى من الدنيا قبل خلق آدم ستة آماذٍ^(١) ، ومنذ
 خلق الله آدمَ إلى أن تقوم الساعةُ أمدٌ واحدٌ . (الديلمي عن علي) .

❖ خلق الارض من الاكمال ❖

١٥٢١٦ - إن الأرضين بين كل أرضٍ إلى التي تليها مسيرة خمس
 مائة سنةٍ ، فالعليا منها على ظهر حوتٍ قد التقط طرفاهُ في سماء الدنيا ،
 والحوتُ على صخرةٍ والصخرةُ بيد ملكٍ ، والثانيةُ مسجنُ الريح ، فلما أراد
 الله أن يهلك عاداً أمر خازنَ الريح أن يُرسلَ عليهم ريحاً تُهلكُ عاداً ،
 قال : يا ربِّ أرسلُ عليهم من الريح قدر منخِرِ الثور ، فقال له الجبار تبارك
 وتعالى : إذا تكفأ^(٢) الأرضُ ومن عليها ولكن أرسل عليهم بقدرِ خاتم

(١) آماذ : الأمد : الغاية كالدى . يقال : ما أمدك ؟ أي منتهى عمرك .

الصحاح (٤٣٩/١) ب .

(٢) تكفأ : وفي الحديث « لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إناثها »
 هو تفتعل ، من كفأت القدر ، إذا كبنتها لتفرغ ما فيها . يقال : كفأت
 الاناء وأكفأته إذا كبنته ، وإذا أملتته ، وحديث الصراط « آخر من يمر
 رجل يتكفأ به الصراط ، أي يتميل وينقلب . النهاية (١٨٢/٤) ب .

فهي التي قال الله تعالى في كتابه : ﴿ ما تذرُ من شيءٍ أتت عليه إلا جعلته كالرميم ﴾ ، والثالثة فيها حجارةُ جهنم ، والرابعة فيها كبريتُ جهنم ، قالوا : يا رسول الله أ للنار كبريتٌ ؟ قال : نعم والذي بيده إن فيها لأودية من كبريتٍ لو أرسلَ فيها الجبال الرواسي لماعت ^(١) ، والخامسة فيها حياتُ جهنمَ إن أفواهاها كالأودية تسعُ الكافرَ فلا يبقى منه لحمٌ على وضمٍ والسادسة فيها عقاربُ جهنمَ إن أدنى عقربةٍ منها كالبنغال الموكفة ^(٢) تضربُ الكافرَ ضربةً ينسيه ضربُها حرَّ جهنم والسابعة سفرٌ وفيها إبليس مصفدٌ بالحديد يدُ أمامه ويدُ خلفه فإذا أرادَ الله أن يُطلقه لمن يشاء من عباده أطلقه . (ك وتعب عن ابن عمرو) .

﴿ خلق البعر من الراكل ﴾

١٥٢١٧ - تحت البحرِ نارٌ وتحت النارِ بحرٌ وتحت البحرِ نارٌ .

(الديلمي عن ابن عمر) .

(١) لماعت : ماع الشيء يجمع ، وانماع ، إذا ذاب وسال . النهاية (٣٨١) ب

(٢) وضم : الوضم : كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب أو بارية يوقى به من الأرض ، وقد وضم اللحم ، من باب وعد ، أي : وضمه على الوضم . المختار (٥٧٦) ب .

(٣) الموكفة : إكاف الحمار ووكافه ، والجمع أكف ، وقد أكف الحمار وأوكفه ، أي : شد عليه الاكاف . المختار (١٥) ب .

١٥٢١٨ - كلم الله عز وجل البحرَ الشامي فقال : يا بحرُ ألم أخلقك فأحسنْتُ خَلْقَكَ وأكثرتُ فيكَ من الماء . قال : بلى يا رب ، قال : فكيف تصنعُ إذا حملتُ فيكَ عبادي يهللوني ويحمدوني ويسبحوني ويكبروني ؟ قال : أغرقهم ، قال : فاني جاعل بأسك في نواحيك وحاملهم على يدي ثم كلم الله البحرَ الهنديَّ فقال : يا بحرُ ألم أخلقك فأحسنْتُ خَلْقَكَ وأكثرتُ فيكَ من الماء ، قال : بلى يا رب قال : فكيف تصنعُ إذا حملتُ فيكَ عبادي يهللوني ويحمدوني ويسبحوني ويكبروني ؟ قال : أهالك معهم وأسبحك معهم وأكبرك معهم وأحملهم بين ظهري وبطني ، فأعطاهُ الله الحليةَ والصيدَ الطيبَ . (أبو الشيخ في العظمة والخطيب والديلمي عن أبي هريرة بز عنه موقوفا ، ابن أبي حاتم والخطيب عن ابن عمرو عن كعب الأخبار موقوفا) (١) .

(١) أوردته الخطيب البغدادي في تاريخه (٢٣٣/١٠ و ٢٣٤) في ترجمة عبدالرحمن ابن عبد الله العمري ، قال البخاري : ليس بقوي يتكلمون فيه ، توفي سنة ١٨٦ وقال أبو داود : لا يكتب حديثه وقال النسائي : متروك الحديث . تاريخ بغداد (٢٣٦/١٠) .

ثم ذكر ابن كثير في البداية والنهاية (٢٤/١) هذا الحديث وقال : أحاديثه مناكير وذكر الذهبي هذا الحديث في الميزان (٥٧١/٢ و ٥٧٢) وقال : فهذا أضعف حديث جاء به عبد الرحمن ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه مناكير إما متناً وإما اسناداً . ص .

كتاب خلق العالم

من قسم الأفعال

﴿ برء الخلق ﴾

١٥٢١٩ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر قال : قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم حَفِظَ ذلك من حفظه ونسِيَه من نسيه . (خ قط في الأفراد) (١) .

١٥٢٢٠ - عن علي قال : أول ما خلق الله القلم ثم خلق النون وهي الدواة ، ثم خلق اللوح فكتب الدنيا وما يكون فيها حتى تَفَى من خَلْقِ مخلوقٍ أو عمل معمولٍ برٍّ أو فجورٍ وما كان من رزقٍ حلالٍ أو حرامٍ أو رطبٍ أو يابسٍ ثم وكل بذلك الكتاب ملائكة ووكل بالخلق ملائكةً (خُشَيْش) (٢) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الخلق باب ما جاء في قول الله تعالى :

﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده ﴾ (١٢٩/٤) ص .

(٢) خشيش : بمجمات مصغراً ، ابن أصرم النسائي أبو عاصم حافظ جوال ثقة

توفي سنة ٢٥٣ هـ . خلاصة الكمال (٢٩٨/١) ص .

١٥٢٢١ - عن مجاهدٍ قال: بدء الخلق العرش والماء والهواء وخلقت الأرض من الماء وبدء الخلق الاثنى والثلاثاء والأربعاء والخميس وجميع الخلق يوم الجمعة فهدوت اليهود يوم السبت ويوم من الستة الأيام كألف سنة مما تعدون (ش) .

❖ مرة الدنيا ❖

١٥٢٢٢ - قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا يحيى بن يعقوب عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الدنيا جمعة من جمع الآخرة سبعة آلاف سنة، فقد مضى ستة آلاف سنة ومثو سنة وليأتين عليها مئو سنة ليس عليها موحدٌ. (١)

(١) ذكر ابن القيم في كتابه النار المنيف فصل ١٨ - ١٤٢ - ومنها: ١٣ مخالفة الحديث صريح القرآن كحديث مقدار الدنيا «وأنها سبعة آلاف ونحن في الألف السابعة» وهذا من أبين الكذب لأنه لو كان صحيحاً لكان كل أحد عالماً أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتان وأحد وخمسون سنة والله تعالى يقول: ﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها؟ قل: إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تأنيكم إلا بغتة، يسألونك كأنك حفي عنها؟ قل: إنما علمها عند الله﴾ سورة الأعراف آية ١٨٧ .

النار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم صفحته (٨٠) ص .

﴿ فخلق القلم ﴾

١٥٢٢٣ - عن ابن عباس قال: أول ما خلق الله القلم ، ثم خلقت له النونُ وهي الدواةُ . (ش) .

١٥٢٢٤ - عن ابن عباس قال: أول ما خلق الله من شيء القلم ، ثم خلق النونَ فكبس الأرض على ظهر النون . (ش) .

١٥٢٢٥ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: إن الله عز وجل أول شيء خلق القلم فأخذه بيده اليمنى ، وكلتا يديه يمينٌ فكتب ما يكون فيه من عملٍ معمولٍ برٍ أو فجورٍ رطبٍ أو يابسٍ فأحصاه عنده في الذكر ، ثم قال: اقرءوا إن شئتم: ﴿ هذا كتابنا ينطقُ عليكم بالحق إنا كنا نستنسخُ ما كنتم تعملون ﴾ قبل النسخ الأمرُ قد فرغ منه . (قط في الصفات) .

﴿ فخلق الأرواح ﴾

١٥٢٢٦ - عن محمد بن كعب القرظي قال: خلق الله الأرواحَ قبل أن يخلق الأجسادَ فأخذَ ميثاقهم . (ش) .

﴿ فخلق آدم عليه السلام ﴾

١٥٢٢٧ - عن علي قال: إن آدم خلِقَ من أديم الأرض فيه الطيب والصالح ، والردي وكل ذلك أنتَ راء في ولده . (ابن جرير) .

١٥٢٢٨ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن الله عز وجل خلق آدم من ترابٍ ، ثم جمعه طيناً ثم تركه حتى إذا حمأ مسنوناً خلقه وصوره ، ثم تركه حتى إذا كان صلصالاً كالفضار فكان إبليسُ يمرُّ به فيقول : لقد خلقتَ لأمرٍ عظيمٍ ، ثم نفخَ الله من روحه فكان أولُ ما جرى فيه الروحُ بصره وخياشيمه ، فعطسَ فلَقَّاهُ (١) اللهُ حمدَ ربه ، فقال الربُّ : يرحمك ربُّك ، ثم قال اللهُ : يا آدمُ اذهب إلى أولئك النفرِ فقل لهم فانظروا ماذا يقولون ؟ فجاء فسلم عليهم فقالوا : وعليك السلام ورحمةُ اللهِ ، فجاء إلى ربه فقال : ماذا قالوا لك وهو أعلمُ بما قالوا له ؟ قال : يارب لما سلَّمتُ عليهم فقالوا : وعليك السلام ورحمةُ اللهِ ، فقال : يا آدمُ هذه تحيتُك وتحية ذريتك ، قال : يارب وما ذريتي ؟ قال : اخترْ يدي يا آدمُ قال : أختارُ يمينَ ربي وكتلتا يدي ربي يمينٌ ، فبسطَ اللهُ كَفَّهُ ، فاذا كلُّ من هو كائنٌ من ذريته في كفِّ الرحمن ، فاذا رجالٌ منهم على أفواههم النورُ ، وإذا رجلٌ تعجَّبَ آدمُ من نوره ، فقال : يارب من هذا ؟ قال : ابنُك داودُ ، فقال : يارب فكيف جعلتَ له من العمرِ ؟ قال : جعلتُ له ستين سنةً ، قال : فأتمَّ له من عمري حتى يكون عمرُه مائة سنةً ، ففعلَ اللهُ ذلك وأشهدَ على ذلك ، فلما نفدَ عمرُ آدمَ بعثَ اللهُ إليه

(١) فلَقَّاهُ : لقاه الشيء ألقاه إليه ﴿ وإنك لتلقَى القرآن ﴾ ، يلقي إليك وحياً من الله تعالى ، القاموس (٣٨٦/٤) ب .

ملك الموت فقال آدم : أو لم يبق من عمري أربعون سنة ؟ قال له ملك الموت : ألم تُعْطِها ابنك داود ؟ فجحد ذلك فجحدت ذريته وتسي فسيت ذريته . (ع كر) .

﴿ فلتن الجن ﴾

١٥٢٢٩ - عن عمر قال : بينما نحن قعود مع النبي ﷺ على جبال من جبال تهامة إذ أقبل شيخٌ بيده عصا فسلم على النبي ﷺ فردَّ عليه السلام ، ثم قال : نعمةٌ جنٍ وغنثهم ^(١) من أنت ؟ قال : أنا هامة بن المهيم بن لاقيس بن إبليس ، قال رسول الله ﷺ : فما بينك وبين إبليس إلا أبوان ؟ قال : نعم ، فكم أتى عليك من الدهر قال : قد أفنيت الدنيا عمرها إلا قليلاً ، قال : ما علم ذلك ، قال : ليالي قتل قاييل هابيل كنتُ غلاماً ابن أعوامٍ أفهمُ الكلام وأمرٌ بالآكام ^(٢) ، وأمرٌ بافساد الطعام وقطيعة الأرحام ، فقال رسول الله ﷺ : بنس عمل الشيطان المتوسم

(١) وغنثهم : في حديث أبي هريرة « أن رجلاً أتى على واد مغن ، يقال : أغنَّ الوادي فهو مغن : أي كثرت أصوات ذبانه ، جمل الوصف له وهو للذباب ، النهاية (٣/٣٩٠) ب .

(٢) بالآكام : الأكمة معروفة والجمع أكام وأكم . وجمع الأكم إكام ، مثل جبل وجبال ، وجمع الاكام أكم مثل كتاب وكتب ، وجمع الأكم آكام ، مثل عنق وأعناق ، الصحاح (٥/١٨٦٣) ب .

والشاب المتلوم ، قال : ذرني من التردادِ إني تائبٌ إلى الله عز وجل ،
 إني كنتُ مع نوحٍ في مسجده مع مَنْ آمنَ به من قومه ، فلم أزلُ أعاتبه
 على دعوته على قومه حتى بكى عليهم وأبكاني ، وقال لا جرمَ إني على ذلك من
 النادمين ، وأعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ، قلتُ يا نوحُ إني ممن أشركَ
 في دمِ السعيدِ هايلَ بنِ آدمَ فهل تجدُ لي عندَ رَبِّكَ توبةً ؟ قال : يا هامَ
 همَّ بالخيرِ وافعله قبلَ الحسرةِ والندامةِ إني قرأتُ في ما أنزلَ الله عز وجل
 عليَّ أنه ليس من عبدٍ تابَ إلى الله عز وجل بالغًا ذنبه ما بلغَ إلا تابَ
 اللهُ عليه ، فمُ فتوضأُ واسجدُ لله سجدتين ، ففعلتُ من ساعتِي ما أمرني به ،
 فناداني ارفعِ رأسك فقد نزلتُ توبتُك من السماءِ فخررتُ لله ساجداً
 حولاً ، وكنتُ مع هودٍ في مسجده مع مَنْ آمنَ من قومه . فلم أزلُ
 أعاتبه على دعوتِهِ على قومه حتى بكى عليهم وأبكاني فقال : لا جرمَ إني
 على ذلك من النادمين ، وأعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ، وكنتُ
 مع صالحٍ في مسجده مع مَنْ آمنَ به من قومه فلم أزلُ أعاتبه على قومه
 حتى بكى عليهم وأبكاني وكنتُ زواراً ليعقوبَ ، وكنتُ من يوسفَ
 بالمكانِ المكين ، وكنتُ آلفُ إلياسَ في الأوديةِ وأنا ألقاه الآنَ ،
 وإني لقيتُ موسى بنَ عمرانَ فعلمني من التوراةِ وقال : إن لقيتَ عيسى
 ابنَ مريمَ فأقرئه مني السلامَ ، وإني لقيتُ عيسى ابنَ مريمَ فأقرأته من

موسى السلام، وإن عيسى قال لي: إن لقيت محمداً فأقرأه مني السلام فأرسل رسول الله ﷺ عينيه فبكى، ثم قال: وعلى عيسى السلام مادامت الدنيا عليك يا هامة بأدائك الأمانة قال: يا رسول الله افعل بي ما فعل موسى بن عمران فإنه علمني من التوراة فعلمه رسول الله ﷺ * إذا وقعت الواقعة * و * المرسلات * و * عم يتساءلون * و * إذا الشمس كورت * و * المعوذتين * و * قل هو الله أحد * وقال: ارفع إلينا حاجتك يا هامة ولا تدع زيارتنا، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: فقُبض رسول الله ﷺ ولم ينعه إلينا فلسنا ندري أحي أم ميتة. (عق وأبو العباس الشكري في الشكريات وأبو نعيم ق معاً في الدلائل والمستغفري في الصحابة وإسحاق بن إبراهيم المنجنيقي من طرق وطريق ق اقواها وطريق عق أوهاها وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عق فلم يصب وله شواهد من حديث أنس وابن عباس وغيرها تأتي في محالها وقد بسطت الكلام عليه في اللآلي المصنوعة).

١٥٢٣٠ - عن عمر قال: إذا تفوَّلت ^(١) الغيلانُ فليؤذَنَ فإن ذلك

لا يضرُّه. (ق في الدلائل).

(١) تفوَّلت الغيلان: الغول: أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أن الغول في القلاة تراءى للناس فتفوّلت تفوّلاً: =

١٥٢٣١ - عن أسير بن عمرو قال : ذكرنا عند عمر الغيلان ، فقال :
إنه لا يستطيعُ شيء أن يتحوَّل عن خَلْقِ الله الذي خلقه ، ولكن فيهم
سحرةٌ كسحرتكم فإذا أحسستم من ذلك شيئاً فأذَنوا . (عب ش) .

١٥٢٣٢ - عن بلال بن الحارث قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ
في بعض أسفاره فخرجَ لحاجته وكان إذا خرجَ لحاجته يَبْعُدُ فَأَتَيْتُهُ بِأَدَاوَةٍ
من ماءٍ فانطلقَ فسمعتُ عنده خصومةَ رجالٍ ولنظاً لم أسمع مثلها فجاء
فقال : بلالُ قات : بلالُ ، قال : أمعك ماء ؟ قلتُ : نعم ، قال : أصببتَ
فأخذَ مني فتوضأَ قلتُ : يا رسول الله سمعتُ عندك خصومةَ رجالٍ ولنظاً
ما سمعتُ أحدٌ من ألسنتهم ، قال : اختصمَ عندي الجنُّ المسلمون والجنُّ
المشركون سألوني أن أسكنهم ، فأسكنتُ المسلمين الجلسَ (١) وأسكنتُ
المشركين النورَ . (طب) .

١٥٢٣٣ - عن ابن مسعودٍ قال : أتانا رسول الله ﷺ فقال : إني

= أي تلون تلونا في صورتي ، وتقولهم أي : تضلمهم عن الطريق وتهلكهم
فنفاه النبي ﷺ وأبطله وفي الحديث « لا غول ولا صفر » وفي الحديث
« إذا تقولت الغيلان فبادروا بالأذان » أي ادفعوا شرها بذكر الله تعالى
وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها عدما ، النهاية (٣/٣٩٦) ب .

- (١) الجلس : كل مرتفع من الأرض ، النهاية (١/٢٨٦) ب .
(٢) النور : ما انخفض من الأرض ، النهاية (٣/٣٩٣) ب .

أمرت أن أقرأ على إخوانكم من الجن ، فليقسم معي رجلٌ منكم ، ولا يقسمُ رجلٌ في قلبه مثقالُ حبةٍ من كبرٍ ، تقمتمُ معه وأخذتُ إداوةً فيها نبيذٌ فانطلقتُ معه فلما برزَ خطٌّ عليَّ خطأً وقال : لا تخرجُ فانك إذا خرجت من هذا لم ترني ولم أركِ إلى يومِ القيامة ، ثم انطلق فتواري عني حتى لم أره فلما سطع الفجرُ أقبلَ فقال لي : قد أراك قائماً قلتُ ما قدمتُ قال : ما عليك لو فعلت ، قلتُ خشيتُ أن أخرجَ منها ، فقال : أما إنك لو خرجتَ منها لم ترني ولم أركِ ، هل معك وضوءٌ ؟ قلتُ لا ، قال : فإهذه الإداوةُ ؟ قلتُ : فيها نبيذٌ ، قال : تمرَةٌ طيبةٌ وماءٌ طهورٌ ، فتوضأ ، فأقام الصلاة فلما قضى الصلاة قام إليه رجلان من الجن فسألاه المتاع ، فقال : ألم أمر لكما ولقومكما بما يُصلحُكم؟ قالوا : بلى ولكن أحببنا أن يشهد بعضنا معك الصلاة ، قال : ممَّن أنتما؟ قالوا : من جنِ نصيبين ، قال : قد أفلح هذان وأفلح قومُها وأمرَ لهما بالروثِ والعظامِ طعاماً ولحمًا ، ونهى أن يُستنجى بعظمٍ أو روثَةٍ . (عب .)

١٥٢٣٤ - وعنه أن رجلاً قال له : حدثتُ أنك كنتَ مع رسولِ الله ﷺ ليلةً وفدِ الجنِ ، فقال : أجلٌ فذكر أن النبي ﷺ خطَّ عليه خطاً وقال : لا تبرحَ منه فرت به مثلُ العجاجةِ السوداء حتى غشيتُ رسولَ الله ﷺ فلما كان قريباً من الصبحِ أتاني فقال : أُنمتَ ؟

فقلتُ : لا والله ولقد هممت أن استصرخ الناس حين سمعتك تقرّ عنهم بمصاك تقول : اجلسوا ، قال : لو خرجت لم آمن من أن يخطفك بعضهم ثم قال : تلك الجن قد رأت في قتلٍ بينهم ففضى بينهم بالحق ، ثم قال : هل رأيت شيئاً ؟ قلت : نعم رجالاً سوداً مستفري^(١) ثياب بيضٍ قال : أولئك جنٌ نصيبين يسألون المتاع ، والمتاعُ الزادُ فتمتعهم بكل عظمٍ حائلٍ وروثةٍ وبعرةٍ ، قلتُ : يا رسول الله وما يُغني ذلك عنهم قال : إنهم لا يأخذون عظاماً إلا وجدوا عليه لحمه يوم أُكلَ ولا روثةً ولا بعرةً إلا وجدوا خبثتها^(٢) يوم أُكلت فقالوا : يا رسول الله إن الناس ينجسونها علينا ، فهي رسول الله ﷺ أن يستنجى أحدٌ خرج من الخلاء بعظمٍ ولا روثةٍ ولا بعرةٍ . (عب) .

(١) مستفري : ومنه حديث ابن الزبير رضي الله عنه في صفة الجن « فإذا نحن رجال طوال كأنهم الرماح ، مستفريين ثيابهم ، وهو أن يدخل الرجل قوبه بين رجله كما يفعل الكلب بذيبه . النهاية (٢١٤ / ١) ب .

(٢) خبثتها : الخبير والخبرة : الادم ، وقيل هي الطعام من اللحم وغيره ، يقال : اخبر طعامك : أي دسّمه ، وآثانا بخبرة ولم يأتنا بخبرة ، النهاية (٧ / ٢) ب .

﴿ خلق السماء ﴾

- ١٥٢٣٥ - عن حَبَّةِ العُرَبيِّ^(١) قال : سمعتُ علياً يحلفُ ذاتَ يومٍ والذي خلق السماءَ من دخانٍ وماءٍ . (ابن أبي حاتم) .
- ١٥٢٣٦ - عن علي قال : اسمُ سماءِ الدنيا رقيقٌ واسمُ السابعة الضراحُ (أبو الشيخ في العظمة) .

﴿ خلق الرعد ﴾

- ١٥٢٣٧ - عن علي قال : الرعدُ ملكٌ ، والبرقُ ضربُهُ السحابِ بمخراقٍ من حديدٍ . (ابن أبي الدنيا في كتاب المطر ، وابن المنذر والخرائطي ق) .
- ١٥٢٣٨ - عن عليٍ إنه كان إذا سمع صوتَ الرعدِ قال : سبحانَ من سبَّحتَ له . (ابن جرير) .

﴿ خلق البرق ﴾

- ١٥٢٣٩ - عن علي قال : البرقُ مخاريقٌ من النارِ بأيدي ملائكةِ السحابِ يزجرون بها السحابَ . (عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والخرائطي في مكارم الأخلاق ق) .

(١) حية بن جوين العرني : بضم الهملة ، أبو قدامة الكوفي ، قال المعجلي : ثقة ، قال ابن سعد : توفي سنة ٧٦ هـ ، خلاصة الكمال (١٩١/١) ص .

﴿ خلق الشمس ﴾

١٥٢٤٠ - عن ابن عباسٍ قال : إن الشمس تطلعُ كلَّ سنةٍ في ثلاث مائةٍ وستين كُوءةً تطلعُ كل يومٍ في كُوءةٍ ولا ترجع إلى تلك الكُوءة إلى ذلك اليوم من العام القابل ، ولا تطلعُ إلا وهي كارهةٌ فتقول : رَبِّ فلا تُطغني على عبادِكَ فإني أراهم يعملون بمعاصيك . (كر) .

١٥٢٤١ - عن عكرمة قال : قلتُ لابن عباسٍ : رأيتَ ما جاء عن النبي ﷺ في أمية بن أبي الصلتِ آمنَ شعره وكفر قلبه : فقال : هو حقٌّ ، ما أنكرتم من ذلك ؟ قلتُ أنكرنا قوله :

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخر ليلةٍ حمراء يصبحُ لونها يتورَّدُ
ليست بطالمةٍ لهم في رسلها إلا معدبةٌ وإلا تجلِّدُ

ما بالُ الشمسُ تجلِّدُ فقال : والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط حتى ينخسها سبعون ألف ملكٍ فيقولون لها : اطلعي اطلعي فتقول : لا أطلع على قومٍ يعبدون من دون الله فيأتيها ملكٌ فيستقلُّ بضيءِ نبي آدم فيأتيها شيطانٌ فيريدُ أن يصدَّها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله تحتها وذلك قول رسول الله ﷺ ما طلعت الشمسُ إلا بين قرني شيطانٍ ولا غربتُ إلا بين قرني شيطانٍ وما غربت الشمسُ قط إلا خرَّت لله ساجدة

فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ فَيُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا عَنِ السُّجُودِ فَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيَحْرِقُهُ
اللَّهُ تَحْتَهَا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا غَرْبَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ (كِر)
١٥٢٤٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَ أُمِيَّةَ بِنَ أَبِي الصَّلْتِ
فِي شَيْءٍ مِنْ شَعْرِهِ أَنْشَدَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْلِ أُمِيَّةَ :

زُحْلٌ وَثُورٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ الْأُخْرَى وَلَيْثٌ مُرَّصَدٌ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ وَقَالَ :

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمَاءٌ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ
تَأْتِي فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رَسْلِهَا إِلَّا مَعْدَبَةٌ وَإِلَّا تُجَلَدُ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ . (حَمَّ عَ كِر) (١) .

١٥٢٤٣ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَجُوهُهُمَا إِلَى
السَّمَاءِ وَأَقْفَاؤُهُمَا إِلَى الْأَرْضِ يَضِيئَانِ فِي السَّمَاءِ كَمَا يَضِيئَانِ فِي الْأَرْضِ .
(كِر) .

١٥٢٤٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي
أَيُّنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَتْ فَانَهَا تَذْهَبُ تَأْتِي الْعَرْشَ فَتَسْجُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ

(١) أورد الحديث بلفظه ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/١) وقال حديث
صحيح الإسناد رجاله ثقات . وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥٦/١)
وأورده البيهقي في الأسماء والصفات صفحة (٣٦٠) ص .

ربها عز وجل فتستأذن في الرجوع فيأذن لها وكأنها قد قيل لها :
ارجعي من حيث جئت فترجع إلى مطلعها فذلك مستقرها ثم قرأ :
* والشمس تجري لها لمستقر لها . (ط حم خ م د ت : حسن
صحيح ن حب) (١) .

١٥٢٤٥ - وعنه قال : قال النبي ﷺ : يا أباذر أتدري أين تغرب
هذه ؟ فانها تغرب في عين حامية . (ك) .

١٥٢٤٦ - وعنه قال : كنا مع النبي ﷺ في المسجد عند غروب
الشمس فقال : أتدري أين تغرب الشمس ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ،
قال : تذهب حتى تسجد تحت العرش عند ربها ، وتستأذن في الرجوع
فيؤذن لها ويوشك أن تستأذن فلا يؤذن لها حتى تستشفع وتطلب فاذا
طال عليها قيل لها أطلعي مكانك فذلك قوله : * والشمس تجري لمستقر
لهذا ذلك تقدير العزيز العليم * . (أبو نعيم) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير تفسير سورة يس (١٥٤/٥)
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الايمان - باب بيان الزمن ، رقم
(١٥٩/٢٥٠) ص .

١٥٢٤٧ - عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن جده قال : بينا رسولُ الله ﷺ مع أصحابه إذ نشأت سحابةٌ فقيل : هذه سحابةٌ ناشئةٌ ، فقال : كيف ترون قواعدها ؟ قالوا : ما أحسنها وأشدَّ تمكثها ، قال : كيف ترون رَحَها ^(١) ؟ قالوا : ما أحسنها وأشدَّ استدارتها فقال : كيف ترون جَوَها ^(٢) ؟ قالوا : ما أحسنه وأشدَّ سواده قال : فكيف ترون بواسِقها ^(٣) ؟ قالوا : ما أحسنها وأشدَّ استقامتها ، قال : فكيف ترون برقها أو ميضاً أم خفياً أم يشقُّ شقاً ؟ قالوا : بل يُشقُّ شقاً ، فقال النبي ﷺ : هذا الحيا ^(٤) هذا الحيا ، فقالوا : يا نبي الله ما رأينا الذي هو أفصحُ منك ، فقال : وما ينعني وإنما أنزل القرآن بلساني لسانِ عربي مبينٍ وإني من قريشٍ ونشأتُ في بني سعد بن بكر . (العسكري والرامهرمزي في الأمثال) .

(١) رحاها : أي استدارتها أو ما استدار منها . النهاية (٢١١/١) ب .

(٢) جونها : الجون : هو من الألوان ، ويقع على الأسود والأبيض .

النهاية (٣١٨/١) ب .

(٣) بواسِقها : أي ما استطال من فروعها ، النهاية (١٢٨/١) ب .

(٤) الحيا : الحيا مقصور : المطر لحيائه الأرض . وقيل الخصب وما يجيا

به الناس ، النهاية (٤٧٣/١) ب .

✽ الحجرة ✽

١٥٢٤٨ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : يا معاذُ إني مُرسلك إلى قومٍ من أهل الكتابِ ، فاذا سئلتَ عن الحجرةِ التي في السماءِ فقل : لُعابُ حيةٍ تحتَ العرشِ . (عن عد وأبو نعيم وأورده ابن الجوزي في الموضوعات) (١) .

✽ الأرض ✽

١٥٢٤٩ - عن علي قال : لما خلقَ اللهُ الأرضَ قصتُ (٢) وقالت : أي ربِّ تجملُ علي بنِي آدمَ يعملون الخطايا ويجعلون عليَّ الخبثَ فأرْسَى اللهُ فيها من الجبالِ ما ترون فكان قرارُها كاللحمِ يرجرجُ . (ابن جرير) .

✽ البحر ✽

١٥٢٥٠ - عن العوام بن حوشب قال : حدثني شيخٌ كان مرابطاً

(١) لقد مرَّ عزو هذا الحديث برقم (١٥١٩١) مع بيان مرتبته ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٣٩/١) فقال : حديث منكر جداً بل الأشبه أنه موضوع ص .

(٢) قصتُ : يقال : قص الفرس قصاً وقاصاً ، وهو أن ينفرد ويرفع يديه ويطرحها ، ومنه حديث سليمان بن يسار « فقصت به فصرعته » أي وثبتت ونفرت فألقته ، النهاية (١٠٨/٤) ب .

بالساحل ، قال : خرجتُ ليلةَ الحرسِ لم يخرج أحدٌ ممن كان عليه الحرسُ
غيري فأنتتُ الميناءَ فصعدتُ عليه والميناءُ موضعُ الحرسِ ، فجعل يخيّلُ
إليَّ أن البحرَ يشرفُ حتى يحاذي برؤوس الجبالِ ففعلَ ذلك مراراً وأنا
مستيقظٌ فحدثتُ أبا صالحٍ مولى عمر بن الخطابِ ، فقال : صدقتَ حدثنا
عمر بن الخطابِ عن رسول الله ﷺ قال : ليس من ليلةٍ إلا والبحرُ
يشرفُ ثلاثَ مراتٍ على أهل الأرضِ يستأذنُ الله أن ينفضِخَ^(١) عليهم
حتى يندفقَ فيكفَّهُ اللهُ ، وحدثني أبو صالحٍ قال : أوصاني عمر بن الخطابِ
أن نشركَ ثلاثةً : فرجلٌ يبيعُ علينا ، ورجلٌ يغزو ، ورجلٌ يجلبُ علينا
فهذه نوبتي فأنا الآن قافلٌ إلى المدينة . (ابن راهويه) .

جامع الخلق

١٥٢٥١ - ﴿ الصديق ﴾ عن أبي بكرٍ قال : جاء اليهودُ إلى النبي
ﷺ فقالوا : يا محمدُ أخبرنا ما خلق الله من الخلقِ في هذه الأيام الستة ،
فقال : خلق الله الأرض يومَ الأحد والأثنين ، وخلقَ الجبالَ يومَ الثلاثاء ،

(١) ينفضخ : في حديث علي « قال له : إذا رأيت فضخ الماء فاعتسل » أي
دفعه يريد المني ، النهاية (٤٥٣/٣) ب .

وانفضخت القرحة وغيرها : انفتحت واتسعت ، وزيد بكى شديداً والدلو
دفت ما فيها من الماء ، القاموس (٢٦٧/١) ب .

وخلق المدائن والأقوات والأنهار وعمرانها وخرابها يوم الأربعاء ، وخلق
السموات والملائكة يوم الخميس إلى ثلاث ساعات يعني من يوم الجمعة ،
وخلق في أول ثلاث ساعات : الآجال ، وفي الثانية الآفة ، وفي الثالثة
آدم ، قالوا : صدقت إن تمت فعرف النبي ﷺ ما يريدون فغضب ،
فأنزل الله : ﴿ وما مسنا من لغوبٍ فاصبر على ما يقولون ﴾ . (ابن
جرير في التفسير) .

١٥٢٥٢ - عن علي قال : أشد خلق ربك عشرة : الجبال الرواسي ،
والحديد ينحت الجبال ، والنار تأكل الحديد ، والماء يطفىء النار ،
والسحاب المسخر بين السماء والأرض يحمل الماء ، والريح تنقل السحاب ،
والإنسان يتقى الريح بيده ، ويذهب فيها لحاجته ، والسكر يقلب
الإنسان ، والنوم يقلب السكر ، والهم يمنع النوم فأشد خلق ربك
الهم . (طس والدينوري في المجالسة) .

١٥٢٥٣ - عن عبد الله بن عمرو قال : إن الله عز وجل جزأ الخلق عشرة
أجزاء فجعل تسعة أجزاء الملائكة ، وجزءاً سائر الخلق ، الملائكة عشرة أجزاء
فتسعة أجزاء الكروبيون الذين يُسبِّحون الليل والنهار لا يفترون ، وجزء
واحد الذين وكتلوا بجزائن كل شيء ، الجن والإنس عشرة أجزاء ،
فتسعة أجزاء الجن ، وجزء واحد الإنس ، فإذا ولد ولد من الإنس

وُلدَ معه تسعة أجزاء من الجنِّ ، والإنسُ عشرةُ أجزاءً فتسعةُ أجزاءٍ
يأجوجُ ومأجوجُ ، وجزءٌ واحدٌ سائرُ الناسِ ، وما في السماءِ موضعُ
إهابٍ^(١) إلا عليه ملكٌ ساجدٌ وقائمٌ وإنَّ الحرمَ محرَّمٌ ما بجياله إلى العرشِ
وإنَّ البيتَ المعمورَ بجبالِ البيتِ لو سقطَ سقطَ عليه يُصلي فيه كل يومٍ
سبعون ألفَ ملكٍ إذا خرجوا لم يعودوا . (كـر) .

* المسوخ *

١٥٢٥٤ - عن علي أن النبي ﷺ سئلَ عن المسوخ^(٢) فقال : هم
ثلاثة عشر : الفيلُ ، والذبُّ ، والخنزيرُ ، والقردُ ، والجريثُ^(٣) ،
والضبُّ ، والوطواطُ ، والعقربُ ، والدعموصُ^(٤) ، والعنكبوتُ ،
والأرنبُ ، وسهيلٌ ، والزهرةُ ، فقيل : يا رسول الله ما سببُ مسخهن؟
قال : أما الفيلُ فكان رجلاً جباراً لوطياً لا يدعُ رطباً ولا يابساً ، وأما
الذبُّ فكان مؤنثاً يدعو الرجالَ إلى نفسه ، وأما الخنزيرُ فكان من

(١) إهاب : الأهاب : الجلد ما لم يدبغ . المختار (٢٢) ب .

(٢) المسوخ : المسخ ، تحويل صورة إلى ما هو أقبح منها ، يقال : مسخه الله قرداً
الصحيح (٤٣١/١) ب .

(٣) الجريث : هو نوع من السمك يشبه الحيات ، النهاية (٢٥٤/١) ب .

(٤) الدعموص : هي دويبة تكون في مستنقع الماء ، والدعموص أيضاً :
الدخال في الأمور النهاية (١٢٠/٢) ب .

النصارى الذين سألوا المائدةَ فلما نزلت كَفَرُوا ، وأما القِرْدُ فيهودٌ اعتدوا في السبت ، وأما الجريثُ فكان دَيْثوثًا يدعو الرجال إلى امرأته حليلته ، وأما الضبُّ فكان أعرايباً يسرق الحاجَّ بِمَحْجَنِهِ ، وأما الوطواط فكان رجلاً يسرق الثمار من رؤوس النخل ، وأما العقربُ فكان لا يسلم أحدٌ من لسانه ، وأما الدموصُ فكان نتماً يُفَرِّقُ بين الأُحبةِ ، وأما العنكبوت فامرأةٌ سحرت زوجها ، وأما الأرنبُ فكانت امرأةً لا تطهرُ من الحيض ، وأما سهيلُ فكان عَشَّاراً باليمن ، وأما الزهرةُ فكانت بنتاً لبعض الملوك من بني إسرائيل افتتن بها هاروت وماروت . (الزبير بن بكار في الموفقيات وابن مردويه والديلمي ه) (١) .

(١) الزبير بن بكار : الحافظ النسابة قاضي مكة ، أبو عبد الله بن أبي بكر القرشي الاسدي المكي قال الدارقطني : ثقة ، وقال الخطيب : كان ثقة ثبتاً عالماً بالنسب وأخبار المتقدمين له مصنف في نسب قریش توفي سنة ٢٥٦ هـ تذكرة الحفاظ للذهبي (٥٢٨/٢) . تاريخ بغداد (٤٦٧/٨) .
وليس في منتخب كنز العمال (٤٦٤/٢) رمز : « هـ » كما عزاه المصنف ورجعت إلى مظان الحديث في سنن ابن ماجه فلم أراه .
وراجع تفسير ابن كثير عند قوله تعالى : ﴿ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قردة خاسئين وعند قوله تعالى : ﴿ وجعل منهم القردة والخنازير ﴾ سورة المائدة آية ٦٠ تفسير ابن كثير (٦٠٢/٢) .
ولكن روى مسلم في صحيحه كتاب القدر رقم (٣٣) الحديث : فقال رجل : يا رسول الله ! القردة والخنازير هي مما مسخ ؟ فقال =

❖ كتاب الخلع ❖

من قسم الأقوال

١٥٢٥٦ - أقبِلِ الحديقةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً . (خ ن عن ابن عباس)^(١)

❖ ادِّكَال ❖

١٥٢٥٦ - إِنْ الْمُخْتَلَمَاتِ وَالْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ الْمُنَاقِقَاتُ . (عبد الرزاق عن الأشعث مرسلًا) .

١٥٢٥٧ - لَا يَأْخُذُ مِنَ الْمُخْتَلَمَةِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَاهَا . (ق عن عطاء مرسلًا) .

١٥٢٥٨ - يَأْتَابُ أَقْبَلَ الحديقةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً . (طب عن ابن عباس) .

١٥٢٥٩ - يَجْرِي عَلَى الْمُخْتَلَمَاتِ الطَّلَاقُ مَا كَانَتْ فِي العِدَّةِ .
(عبد الرزاق عن علي بن طلحة الهاشمي مرسلًا ، وعن ابن مسعود ، موقوفًا) .

= النبي ﷺ : إِنْ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يَمُذِبْ قَوْمًا فَيَجْعَلْ لَهُمْ نَسْلًا
وَأَنْ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ . صحيح مسلم (٢٠٥١/٤) ص .
(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الخلع باب الخلع وكيف الطلاق فيه (٦٠/٧) ص

كتاب الخلع

من قسم الأفعال

١٥٢٦٠ - عن عمر قال : إذا أراد النساء الخلع فلا تكفروهن .
(ش ق) .

١٥٢٦١ - عن عبد الله بن رباح أن عمر قال : اخلعها بما دون
عقاص رأسها . (ش ق) .

١٥٢٦٢ - عن عبد الله بن شهاب الخولاني أن امرأة طلقها زوجها
على ألف درهم فرُفع ذلك إلى عمر بن الخطاب ، فقال باعك زوجك ،
طلاقك بيمًا وأجازهُ عمرُ . (عب ص ق) .

١٥٢٦٣ - عن عبد الله بن شهاب الخولاني قال : شهدتُ عمر بن
الخطاب وأتاه رجلٌ وامرأةٌ في خلعٍ فأجازهُ وقال : إنما طلقك بمالك .
(ابن سعد) .

١٥٢٦٤ - عن نافع أنه سمع ربيعة بنت معوذ بن عفراء وهي
تخبرُ عبد الله بن عمر أنها اختلعت^(١) من زوجها على عهد عثمان فجاء معاذُ

(١) اختلعت : خالعت المرأة بعلها : أرادته على طلاقها يبذل منها له ، فهي
خالع ، والاسم الخلعة بالضم ، وقد تحالما واختلعت فهي مختلعة . المختار
(١٤٤) ب .

ابن عفراء إلى عثمان فقال : إن ابنة معوذٍ اختلعت من زوجها اليوم
أنتقل ؟ فقال له عثمان : لتنتقل ولا ميراثَ بينهما ولا عدةَ عليها إلا أنها
لا تُنكحُ حتى تحيضَ حيضةً خشية أن يكون بها حملٌ فقال عبد الله عند
ذلك : عثمان خيرٌنا وأعلمنا . (أبو الجهم في جزئه) .

١٥٢٦٥ - عن عروة أن عثمانَ جعلَ الفداءَ طلاقاً قال : إن أرادَ
شيئاً من الطلاقِ فهو من الفداء . (عب) .

١٥٢٦٦ - عن عروة عن جهمان أن أمَّ أبي بكرٍ الأسلمية كانت
تحت عبد الله بن أسيدٍ فاختلعت منه ثم ندمت وندمَ فجاءا عثمانَ فأخبراهُ
فقال عثمان : هي تطليقةٌ إلا أن تكون سميتَ شيئاً فهي على ما سميتَ فراجعها
(مالك عب قط) .

١٥٢٦٧ - عن الرُّبَيْعِ قالت : اختلعتُ من زوجي ثم ندمتُ فرُفِعَ
ذلك إلى عثمانَ فأجازَه . (عب ورواه مالك ق) .

١٥٢٦٨ - عن نافعٍ عن الرُّبَيْعِ ابنةَ معوذٍ بنِ عفراءٍ قالت : كان
لي زوجٌ يُقْبِلُ الخَيْرَ عَلِيًّا إِذَا حَضَرَ وَيَحْزِنُنِي إِذَا غَابَ فَكَانَتْ مِنِّي زَلَّةٌ يَوْمًا
فَقُلْتُ لَهُ اخْتَلَعْتُ مِنْكَ بِكُلِّ شَيْءٍ أَمْلِكُهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ ففعلتُ ، فخاصمَ
ابني معاذ بن عفراء إلى عثمان فأجازَ الخلعَ وأمره أن يأخذَ عقاصَ رأسي

فما دونه أو قالت دون عقاصِ الرأس . (عب) (١).

١٥٢٦٩ - عن نافع بن معاذ بن عفراء أنه زوّج ابنة أخيه رجلاً
فخلعها فرُفِعَ ذلك إلى عثمان فأجازَه فأمرها أن تعتدَّ حيضةً . (عب) .

١٥٢٧٠ - عن ابن عباسٍ قال : بُعِثْتُ أنا ومعاوية حكّمين فقيل لنا :
إن رأيتما أن تجمعا جمعتهما وإن رأيتما أن تفرقا فرقهما قال معمرٌ : وبلغني أن
الذي بعثها عثمان . (عب) .

١٥٢٧١ - عن كثير مولى سمرة قال : أخذَ عمر بن الخطاب امرأةً
ناشِزةً فوعظها فلم تقبل فحبسها في بيتٍ كثير الزُّبُلِ (٢) ثلاثة أيام ثم
أخرجها فقال : كيف رأيتِ فقالت : يا أمير المؤمنين لا والله ما وجدتُ
راحةً إلا هذه الثلاثَ فقال عمر : اخلعها ويحك ولو من قرطها (٣) .
(عب وعبد بن حميد وابن جرير ق) .

١٥٢٧٢ - عن علي قال : إذا أخذَ الطلاقُ مُنمًا فهي واحدةٌ .
(عب عن علي) .

(١) روي القصة مالك في الموطأ كتاب الطلاق باب طلاق المختلعة رقم (٣٣) بنحو ما وردت هنا . ص .

(٢) الزبل : السرجين ، وموضعه مزبلة بفتح الباء وضما . المختار (٢١٤) ب .

(٣) قرطها : القرط : الذي يعلق في شحمة الأذن . المختار (٤١٨) ب .

١٥٢٧٣ - عن علي: قال: يُجْلُ خَلْعَ الْمَرْأَةِ ثَلَاثٌ: إِذَا أَفْسَدَتْ ذَاتَ يَدِكَ
 أَوْ دَعْوَتَهَا لِتَسْكُنَ إِلَيْهَا فَأَبَتْ عَلَيْكَ، أَوْ خَرَجْتَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ. (عب).
 ١٥٢٧٤ - عن علي قال: يأخذُ منها فوق ما أعطاهَا. (عب).
 ١٥٢٧٥ - عن علي قال: عدةُ المختلعة مثل عدة المطلقَة. (عب).
 ١٥٢٧٦ - عن ابن مسعود قال: يجري الطلاقُ على المختلعة ما كانت
 في العدة. (عب).

١٥٢٧٧ - عن حبيبة بنت سهلٍ أن ثابت بن قيس بن شماس بلغَ
 منها ضرباً لا تدري ما هو فجاءت النبي ﷺ في الغلس فذكرت له الذي
 بها فقال النبي ﷺ: خُذْ منها فقلت: أما إن الذي أعطاني عندي كما
 هو قال: نخذ منها فأخذَ منها فقعدت عند أهلها. (عب) (١).

١٥٢٧٨ - عن سعيد بن المسيب أن امرأةً كانت تحت ثابت بن
 قيس بن شماس وكان قد أصدقها حديقةً وكان غيوراً فضربها فكسر
 يدها فجاءت إلى النبي ﷺ فاشتكت إليه فقالت: أنا أردُّ عليه حديقته
 قال: أوَ تفعلين؟ قالت: نعم فدعا زوجها فقال: إنها ترُدُّ عليك حديقتك
 قال: أوَ ذلك؟ قال: نعم قال: فقد قبلتُ يا رسول الله فقال النبي ﷺ
 اذهبِ فهي واحدةٌ، ثم نكحتُ بعده رفاعَةَ الصائدي فضربها فجاءتُ

(١) روى الامام مالك هذه القصة في الموطأ باب ما جاء في الخلع رقم ٣١ ص

عثمان فقالت : أنا أردت عليه صداقه فدهاهُ عثمانُ فقبل ، فقال عثمان :
اذهي فهي واحدة (عب) (١) .

١٥٢٧٩ - عن ابن جريج قال : قال لي عطاء : أنت امرأة نبي الله
ﷺ فقالت : يا رسول الله إني أبنضُ زوجي وأحبُّ فراقه ، فقال :
فتردين عليه حديثه التي أصدقك قال : وكان أصدقها حديثه ، فقالت :
نعم وزيادة من مالي فقال النبي ﷺ : أما زيادة من مالك فلا ولكن
الحديثه ، فقالت : نعم ، فقضى بذلك النبي ﷺ على الرجل فأخبر بقضاء
النبي ﷺ فقال : قد قبلت قضاء رسول الله ﷺ . (هق) (٢) .

١٥٢٨٠ - عن معمر عن أيوب عن عكرمة مولى ابن عباس قال :
جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله لا والله
ما أعتبُ على ثابت ديناً ولا خلقاً ولكن أكره الكفر في الإسلام
فقال النبي ﷺ أردتني عليه حديثه ؟ قلت : نعم ، فدعا النبي ﷺ

(١) روى الامام مالك هذه القصة في الموطأ - باب ما جاء في الخلع ،
رقم (٣١) ص .

(٢) القصة ذكرها البخاري في صحيحه كتاب الخلع - باب الخلع (٦٠/٧)
وعن ابن عباس . ومرة عزوه برقم (١٥٢٥٥) ، والسنن الكبرى
للبيهقي (٣١٤/٧) ص .

ثابتاً فأخذَ حديقته وفارقها ، وهي جميلةٌ بنتُ عبد الله بن أبي سلولٍ
قال معمرٌ : وبلغني أنها قالت للنبي ﷺ : لي من الجمال ما قد ترى
وثابتٌ رجلٌ دميمٌ^(١) . (عب) .

١٥٢٨١ - عن عكرمة مولى ابن عباس قال : اختلعت امرأةُ
ثابت بن قيس بن شماسٍ من زوجها فجعل رسولُ الله ﷺ عدتها حيضةً
واحدةً . (عب) .

(١) الدمامة : بالفتح القصر والقبح ورجلٌ دميمٌ ومنه حديث عمر :
« لا يزوجن أحدكم ابنته بدميم » . النهاية (١٣٤/٢) ص .



صرف الدال

* وفيه كتابان *

الدعوى والدين

من قسم الأقوال

— كتاب الدعوى —

١٥٢٨٢ - البيّنة على المدّعي واليمينُ على من أنكر إلا في القسامة^(١)

(هق وابن عساكر عن ابن عمر) .

١٥٢٨٣ - البيّنةُ على المدّعي واليمين على المدّعى عليه . (ت عن

ابن عمرو) .

١٥٢٨٤ - شاهداك أو يمينه . (عن ابن مسعود) .

١٥٢٨٥ - لو يعطى الناسُ بدعواهم لادّعى الناسُ دماءَ رجالٍ

وأموالهم ولكن اليمينُ على المدّعى عليه . (حم ق ه عن ابن عباس) .

(١) القسامة : القسامة بالضم : ما يأخذه القسّام من رأس المال عن أجرته لنفسه

كما يأخذ الهامسة رهنماً مرسوماً لا أجراً معلوماً ، كتواضعهم أن يأخذوا من

كل ألف شيئاً معيناً وذلك حرام . النهاية (٦١/٤) ب .

١٥٢٨٦ - المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم عليه البينة . (هق
عن ابن عمرو) .

١٥٢٨٧ - خذ حَقَّكَ من عَفَافٍ ^(١) وَاَفٍ أو غيرِ وَاَفٍ . (هـ ك
عن أبي هريرة) .

١٥٢٨٨ - من طلب حقاً فليطلبه من عَفَافٍ ^(٢) وَاَفٍ أو غيرِ وَاَفٍ .
(ن هـ حب ك عن ابن عمر وعائشة) .

* استصعب البدر *

١٥٢٨٩ - كلُّ أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ من والده وولده والناس أجمعين .
(هق عن جبان الجمحي) .

(١) من عَفَافٍ : لذي مراجعتي للفتح الكبير وفيض التقدير وجدت لفظ « في عَفَافٍ »
بدلاً من لفظ « من عَفَافٍ » وهو الصواب .

ومضى الحديث باختصار « خذ حَقَّكَ في عَفَافٍ » أي عَفٍ في أخذه عن
الحرام بسوء المطالبة والقول السيء « وَاَفٍ أو غيرِ وَاَفٍ » أي سواء وقى
لك حَقَّكَ أو أعطاك بمضه لا تفحش عليه في القول ، وأخرج المسكري
عن الأصمعي قال : أتى أعرابي قوماً فقال لهم : هل لكم في الحق أو
فيا هو خير من الحق ؟ قالوا : وما خير من الحق ؟ قال : التفضل
والتعافل أفضل من أخذ الحق كله ، وهذا الحديث قد عد من الأمثال
قال الراغب : والأخذ حوز الشيء وتحصيله . فيض التقدير (٤٣٣/٣) ب.

(٢) من عَفَافٍ : اللفظ في الكبير « في عَفَافٍ » (٨٥/٢) ب .

١٥٢٩٠ - كل ذي مالٍ أحقُّ بما له يصنعُ به ما شاء . (هـ ق عن ابن المنكدر مرسلًا) .

—••• اوكال •••—

١٥٢٩١ - إنما أنا بشرٌ ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فن قطعتُ له من حق أخيه قطعةً فأنما أقطعُ له قطعةً من النار . (ش عن أبي هريرة) . مرَّ برقم [١٥٠٤٣] .

١٥٢٩٢ - من طلبَ عند أخيه طلبيةً ^(١) بتغيرِ بينةٍ فالمطلوبُ أولى باليمين . (طب قط ك هـ ق عن زيد بن ثابت) .

١٥٢٩٣ - المدَّعى عليه أولى باليمين إلا أن تهوم عليه بينةً . (ق عن ابن عمرو) .

١٥٢٩٤ - قضى أن اليمين على المدَّعى عليه . (حم م د ت عن ابن عباس) .

١٥٢٩٥ - قضى باليمين مع الشاهد الواحد . (حم ش م د هـ عن ابن عباس حم ت هـ ق ص عن جابر د ت هـ ق عن أبي هريرة ق عن عمر والباوردي ، طب ك ق ص عن بلال بن الحارث المزني

(١) طلبية : بكسر اللام ما طلبته . القاموس (٩٨/١) ب .

طب حل ق عن زيد بن ثابت ابن قانع عن شعيب بن عبيد الله بن الزبيب
ابن ثعلبة عن أبيه عن جده ، أبو عوانة وابن قانع طب ق عن سرق ، ق
عن علي حم طب قط ق عن سعد بن عبادة ، ابن قانع ق عن شعيب
ابن عبيد الله بن الزبيب العنبري عن أبيه عن جده حم طب ق عن عمارة
ابن حزم ، النقاش في القضاة عن ابن عمر ش عن أبي جعفر مرسلًا .

١٥٢٩٦ - لو يعطى الناسُ بدعواهم لادَّعى رجالٌ دمَاءَ رجالٍ
وأموالهم ولكن البيئنة على الطالب واليمين على المطلوب (ق عن ابن عباس).

١٥٢٩٧ - لو يُعطي الناسُ بدعواهم لادَّعى رجالٌ أموالَ قومٍ
ودمَاءَهُم ولكن البيئنةُ على المدَّعي واليمين على مَنْ أنكر (ق عن ابن عباس).

١٥٢٩٨ - ليسَ على الرجل مع بيئنةٍ عَيْنٌ . (الديلمي عن جابر) .

﴿ رهوى النسب ولحاو الولد ﴾

١٥٢٩٩ - الولدُ للفراش وللماهر الحجرُ . (ق د ن ه عن عائشة
حم ق ت ن ه عن أبي هريرة د عن عثمان وعن ابن مسعود وعن ابن
الزبير ه عن عمر وعن أبي أمامة) .

١٥٣٠٠ - لا دعوة في الإسلام ذهب أمرُ الجاهلية الولدُ للفراشِ

وللماهر الحجرُ . (حم د عن ابن عمرو) .

١٥٣٠١ - كُفِرُ بِأَمْرِيءِ ادْعَاءِ نَسَبٍ لَا يَعْرِفُهُ^(١) أَوْ حُدُّهُ وَإِنْ دَقَّ
(هـ عن ابن عمرو) ^(٢) .

١٥٣٠٢ - كُفِرُ بِاللَّهِ تَبْرُهُ^(٣) مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ . (البخاري)
عن أبي بكر) .

١٥٣٠٣ - ليس من رجلٍ ادَّعى لغيرِ أبيه وهو يعلمُ إلا كَفَرَ
ومن ادَّعى ما ليس له فليس منا، وليتبوأ مقعده من النار، ومن دعا رجلاً
بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حَارَ^(٤) عليه، ولا يرمي رجلاً
بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا رُدَّتْ عليه إن لم يكن صاحبه كذلك .
(حم ق عن أبي ذر) .

١٥٣٠٤ - من ادَّعى إلى غيرِ أبيه وهو يعلم أنه غيرُ أبيه فالجَنَّةُ عليه
حرامٌ (حم ق د هـ عن سعد وأبي بكر) .

(١) لا يعرفه : اللفظ في الفتح الكبير وفيض القدير (٧/٥) « لا يعرف » ب

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الفرائض باب من أنكر ولده رقم (٢٧٤٤)
وقال في الزوائد : واسناده صحيح ص .

(٣) معنى الحديث « تبرؤ » أي ذو تبرى « من نسب وإن دق » ليس المراد بالكفر
حقيقته التي يخلد صاحبها في النار ، ومناسبتها إطلاق الكفر هنا أنه كذب
على الله كأنه يقول خلقتي الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان ،
والواقع خلافه ، فيض القدير (٧/٥) ب .

(٤) حار ، أي رجع عليه ما نسب إليه . النهاية (٤٥٨/١) ب .

١٥٣٠٥ - من ادعى إلى غير أبيه أو اتعى إلى غير مواليه فعليه لعنة
الله المتتابعة إلى يوم القيامة. (د عن أنس).

١٥٣٠٦ - لا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ وَمَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ لَحِقَ
بِعَصْبَتِهِ ، وَمَنْ دَعَا وَلَدًا مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ فَلَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ . (د ك
عن ابن عباس) (١) .

١٥٣٠٧ - كُلُّ مُسْتَلْحِقٍ اسْتَلْحِقَ بَعْدَ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ ادَّعَاهُ
وَرِثُهُ مِنْ بَعْدِهِ فَفَضَى إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ يَمْلِكُهَا يَوْمَ أَصَابَهَا فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ
اسْتَلْحَقَهُ وَليْسَ لَهُ فِيْمَا قُسِمَ قَبْلَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ ، وَمَا أَدْرَكَ مِنْ مِيرَاثٍ
لَمْ يُقْسَمَ فَلَهُ نَصِيبُهُ ، وَلَا يُلْحَقُ إِذَا كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ أَنْكَرَهُ ،
وَإِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَا يَمْلِكُهَا أَوْ مِنْ حُرَّةٍ عَاهَرَ بِهَا ، فَانَّهُ لَا يُلْحَقُ وَلَا
يُورَثُ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ ادَّعَاهُ فَهُوَ وَلَدُ زَنَاءٍ لِأَهْلِ أُمِّهِ مَنْ كَانُوا
حُرَّةً أَوْ أُمَّةً . (ه عن ابن عمرو) (٢) .

(١) رواه أبو داود كتاب النكاح باب في ادعاء ولد الزنا رقم (٢٢٤٧)
المساعة : الزنا وكان الأصمعي يجمعها في الاماء دون الحرائر ، وقال المنذري:
في اسناده رجل مجهول . راجع عون المعبود (٣٥٢/٦) ص .

(٢) رواه أبو داود في كتاب النكاح - باب في ادعاء الزنا رقم (٢٢٤٨)
عن عمرو بن شعيب .

١٥٣٠٨ - لا ترغبوا عن آباءكم فمن رغب عن أبيه فقد كفر .
(ق عن أبي هريرة) .

١٥٣٠٩ - من انتسب إلى غير أبيه أو تولى غير مواله فعليه
لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (ه عن ابن عباس) .

١٥٣١٠ - من انتسب إلى غير أبيه لم يرح^(١) رائحة الجنة وإن
ريحها ليوجد من مسيرة خمس مائة عام . (ه عن ابن عمرو) .

١٥٣١١ - من استلحق شيئاً ليس منه حتته^(٢) الله حت الورق .
(الشاشي والضياء عن سعد) .

١٥٣١٢ - من ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوا مقعده من النار .
(ه عن أبي ذر) .

= وقال النذري : روى عن عمرو هذا الحديث محمد بن راشد بن المكحول
وفيه مقال ، عون المعبود (٦ / ٣٥٣ و ٣٥٧) .

ورواه ابن ماجه في كتاب الفرائض باب في ادعاء الولد رقم (٢٧٤٦)
وقال في الزوائد : اسناده حسن وهذا في بعض النسخ دون بعض ولم
يذكره المزني . ص .

(١) لم يرح : أي لم يشم ريحها ، يقال راح يريح ، وراح يراح وأرح يريح :
إذا وجد رائحة الشيء ، والثلاثة قد روى بها الحديث . النهاية (٢ / ٢٧٢) ب .

(٢) حتته : الحك ، والحت ، والقشر سواء ، النهاية (١ / ٣٣٧) ب .

١٥٣١٣ - أدوا إلى كل ذي حقٍ حقّه والولدُ للفراشِ وللماهرِ
الحجرُ، ومن تولّى غيرَ مواليه أو ادّعى إلى غير أبيه فعليه لعنةُ الله
والملائكة والناس أجمعين لا يقبلُ الله منه صرفاً ولا عدلاً. (طب
عن أبي مسعود).

١٥٣١٤ - إن من أفرى الفري أن يعتزى^(١) الرجلُ إلى غير والديه
(الخرائطي في مساوي الأخلاق عن ابن عمر).

١٥٣١٥ - من ادّعى إلى غير أبيه حرّم الله عليه الجنة. (ز ص
عن أسامة بن زيد وسعد بن أبي وقاص وأبي بكر ابن قانع عن زياد).

١٥٣١٦ - من ادّعى إلى غير أبيه لم يجد روحَ الجنة وإنه ليوجدُ
من مسيرة سبعين عاماً. (عب حم طب والخطيب عن ابن عمرو).

١٥٣١٧ - من ادّعى إلى غير أبيه أو تولّى غير مواليه فعليه لعنةُ
الله والملائكة والناس أجمعين. (طب وابن النجار عن ابن عباس).

١٥٣١٨ - من ادّعى ولدًا من أمةٍ لا يملكها أو من حرّةٍ عاهرٍ

(١) يعتزى : التزى : الاتّناء والانتساب إلى القوم يقال : عزيت الشيء
وعزوته أعزبه وأعزوه إذا أسندته إلى أحد . النهاية (٣/٢٣٣) ب .

بها فانه لا يُلْحَقُ به ولا يَرِثُ وهو ولدُ زنا لأهل أمه من كانوا. (ك
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٥٣١٩ - من ادعى نسباً لا يُعرفُ كُفَرَ بالله أو انتفى من نسبٍ

وإن دقَّ كُفَرَ بالله . (طس عن أبي بكر) .

١٥٣٢٠ - من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه لم يَرَحْ رائحة

الجنة وإن ريحها يوجدُ من مسيرة سبعين عاماً . (الخرائطي في مساوي
الأخلاق عن ابن عمرو) .

١٥٣٢١ - من ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنةُ الله . (عب عن رجل

من الأنصار) .

١٥٣٢٢ - من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه غضبُ

الله والملائكة والناس أجمعين . (ابن جرير عن ابن عباس) .

١٥٣٢٣ - من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه

لعنةُ الله التابعةُ إلى يوم القيامة . (ابن جرير عن ابن عباس) .

١٥٣٢٤ - من ادعى إلى غير أبيه أو ادعى إلى غير مواليه فقد كفر

(ابن جرير عن سعد) .

١٥٣٢٥ - كُفِرُ تَبَرُّؤُ من نسبٍ وإن دقَّ أو ادعاء نسبٍ لا

يُعرفُ . (الدارمي حم عن عمرو بن شعيب) .

﴿ نقي النسب من الأوكال ﴾

١٥٣٢٦ - إن من أكبر الكبائر أن ينتقي الرجل من ولده . (طب
عن وائلة) .

١٥٣٢٧ - من اتقى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم
القيامة على رؤوس الأشهادِ قصاصٌ بقصاصٍ (حم طب حل عن ابن عمر) .

١٥٣٢٨ - لا تنتفين من ولدك فيفضحك الله على رؤوس الخلائق
كما فضحته في الدنيا . (طب عن ابن عمر) .

١٥٣٢٩ - كُفِرُ بالله ادعاء نسبٍ لا يُعرفُ ، وكُفِرُ بالله انتفاء
من نسبٍ وإن دقَّ . (الخطيب عن أبي بكر عب عن البراء موقوفاً) .

﴿ الخاف الولد من الأوكال ﴾

١٥٣٣٠ - ما استلحق قومٌ رجلاً إلا ورثهم . (ابن عساكر
عن أنس) .

١٥٣٣١ - الولدُ للفراس . (كر عن الحسن) .

كتاب الدعوى

من قسم الأفعال

* آداب الدعوى *

١٥٣٣٣ - عن علي قال : المدعى عليه أولى باليمين ، فان أبي أن يحلف حلف المدعى وأخذ . (ع ب) .

١٥٣٣٣ - عن علي أنه كان وكلاً لعبد الله بن جعفر بالخصومة وقال : إن للخصومة قُحماً^(١) (أبو عبيد في الغريب ق) .

١٥٣٣٤ - عن أنس قال : مرّ النبي ﷺ برجل يتقاضى رجلاً وقد ألح عليه في الطلب فقال النبي ﷺ للطالب : خذْ حَقَّكَ في عَفَافٍ وَاِفْيَاً^(٢) أو غيرِ وَاِفٍ . (المسكوى في الأمثال وسنده ضعيف) .

(١) قُحماً : هي الأمور العظيمة الشاقة ، واحدها : قُحمة . اه النهاية (١٩/٤) ب .

(٢) وَاِفْيَاً : الصواب « وَاِف » ، كما مر في رواية ابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة في حديث رقم (١٥٢٨٧) ب .

﴿ دعوى النسب ﴾

- ١٥٣٣٥ - عن عمر قال : قضى رسولُ الله ﷺ بالولد للفراش .
 (الشافعي والحميدي ش وابن راهويه حم والمدني ه ع والطحاوي قط ص).
- ١٥٣٣٦ - عن عروة أن عمر دعا القافةَ في رجلين ادَّعيا ولدَ امرأةٍ
 وقعا عليها في طهرٍ واحدٍ ، فقالوا : لقد اشتركا فيه ، فقال له عمر : والِ
 أيَّهما شئت . (عب ق) .
- ١٥٣٣٧ - عن عطاء قال : تداول ثلاثةٌ من التجار جاريةً فولدتُ
 فدعا عمر بن الخطاب القافة فألحقوا ولدها بأحدٍ ثم قال : من ابتاع جاريةً
 قد بلغتِ الحيضَ فليترَبِّضْ^(١) بها حتى تحيضَ وإن كانت لم تحض فليترَبِّضْ
 بها خمساً وأربعين ليلةً . (عب) .
- ١٥٣٣٨ - عن الحسن قال قال عمر : الولدُ للوالدِ المسلم . (ق) .
- ١٥٣٣٩ - عن عثمان قال : قضى رسولُ الله ﷺ أن الولد للفراش
 وللعاشر الحجرُ . (حم د والطحاوي ع ق ص) .
- ١٥٣٤٠ - عن الحسن بن سعدٍ عن أبيه أن يحبسَ وِصفيةَ كانا من
 سبيِ الخمسِ فزنتَ وِصفيةُ برجلٍ من الخمسِ وولدت غلاماً فادعي الزاني
-
- (١) ربض الرجل : المرأة التي تقوم بشأنه . النهاية (١٨٥/٢) ص .

ويحيس فاختصما إلى عثمان فرفعها عثمان إلى علي بن أبي طالب فقال علي :
أقضي فيها بقضاء رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما
خمسین خمسين . (الدورقي) .

١٥٣٤١ - عن أبي ظبيان أن علياً أتاه رجلان وقعا على امرأة في طهر
فقال : الولد بينكما وهو للباقي منكما . (ق) .

١٥٣٤٢ - عن معاذ بن جبل قال : إني لمع رسول الله ﷺ ولعابُ
دابته على نخذي فسمعتة يقول : لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ، لعن الله
من اتسمى إلى غير مواليه . (ابن جرير) .

١٥٣٤٣ - عن معمر عن الزهري وسئل عن رجل ولدت امرأته
ولداً فأقرَّ به ، ثم نفاه قال : يُلحق به إذا أقرَّ به وُلدَ على فراشه وقال : إنما كانت
الملاعنة التي كانت على عهد رسول الله ﷺ أنه قال : رأيتُ الفاحشة عليها
ثم ذكر الزهري عن حديث الفزاري فقال : حدثني سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : ولدت امرأتي
غلاماً أسود وهو حينئذ يعرض بأن ينفية ، فقال رسول الله ﷺ : ألك إبلٌ
قال : نعم ، قال : ما ألوانها قال : حمر ، قال : أفيها أورقٌ ؟ فقال : نعم فيها
ذود ورق ، قال : مم ذاك ترى قال ما أدري لعله أن يكون نزعها عرق ،
قال وهذا لعله أن يكون نزعها عرق ولم يرخص له في الانتفاء عنه (عب) .

١٥٣٤٤ - عن عائشة أن عتبة بن أبي وقاص قال لأخيه سعد : أتعلم أن ابن جارية زمعة ابني فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه فاعتنقه إليه فقال : ابن أخي ورب الكعبة ، فجاءه عبد بن زمعة فقال بل هو أخي ولد علي فراش أبي من جاريته ، فانطلقا إلى النبي ﷺ ، فقال سعد : يا رسول الله ابن أخي انظر إلى شبهه بعتبة ، فقال عبد بن زمعة : بل هو أخي ولد علي فراش أبي من جاريته ، فقال رسول الله ﷺ : الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة فوالله ما رأها حتى مات . (عب) .

١٥٣٤٥ - عن عائشة قالت : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام ، فقال سعد : يا رسول الله أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه ، قال عبد بن زمعة : هذا أخي يا رسول الله ولد علي فراش أبي من وليدته ، فنظر رسول الله ﷺ إلى شبهه فرأى بينهما شهماً بيناً بعتبة ، فقال : هو لك يا عبد ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم تره . (قط عب) .

١٥٣٤٦ - عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال : أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من بني زهرة فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال : أما الفراش فلفلان ، وأما النطفة فلفلان ، فقال عمر : صدقت ولكن رسول الله ﷺ قضى بالفراش . (الشافعي ق) .

١٥٣٤٧ - عن قبيصة بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب قضى في رجل أنكر ولد امرأته وهو في بطنها ، ثم اعترف به وهو في بطنها حتى إذا وُلد أنكره فأمر به عمر بن الخطاب فحُدَّ ثمانين جلدة لقريته عليها ، ثم أُلحق به ولدًاها . (ق) .

١٥٣٤٨ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رجلين تداعيا ولدًا فدعا له عمر القافة ، فقالوا : لقد اشتركا فيه ، فقال عمر : وال أيهما شئت . (الشافعي ق) .

❖ لحاق الولد ❖

١٥٣٤٩ - عن عمر قال : إذا أقر الرجلُ بولده مرةً واحدةً ، وفي لفظ : طرفةً عينٍ فليس له أن ينفيه . (ش ق) .

١٥٣٥٠ - عن عمر قال : بلغني أن رجالاً منكم يعزِلون فإذا حملتِ الجاريةُ ، قال : ليس مني والله لا أوتي برجلٍ منكم فعل ذلك إلا ألحقتُ به الولدَ فمن شاء فليعزلْ ومن شاء لا يعزلْ . (طب) .

١٥٣٥١ - عن عمر قال : أيها الناس ما بالُ رجالٍ يصيبون ولائدَهم ثم يقول أحدُهم : إذا حملتُ فليس مني فأيثما رجلٍ اعترف بأصابتِهِ وليدته فحملت فان ولدها له أحصنها أو لم يحصنها وإنها إن ولدت حبيس عليه لا تباعُ ولا توهبُ ولا تورثُ وإنه يتمتع بها ما كان حياً وإن مات ففي حرتهُ ،

ولا يُحَسَّبُ في حصةِ ولدها ولا يدركُها دينٌ فان رسول الله ﷺ قضى
أنه لا يحل لولد أن يملك والدته ولا تُترك في ملكه . (عب) .

١٥٣٥٢ - عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : باع عبد الرحمن بن
عوف جاريةً كان يقع عليها قبل أن يستبرئها فظهرَ بها حملٌ عندَ المشتري
فخاصمهُ إلى عمرَ ، فقال له عمرُ : أ كنتَ تقعُ عليها ؟ قال : نعم ، قال ،
فبعتمها قبلَ أن تستبرئها ، قال : نعم ، قال : ما كنتَ لذلكَ بخليقٍ فعدا
عمر عليه القافةَ فنظروا إليه فألقوه به . (ش ق) .

١٥٣٥٣ - عن سعيد بن المسيب أن رجلين اشتراكا في طهرِ امرأةٍ
فولدت ولداً فارتفعوا إلى عمر بن الخطاب فعداهم ثلاثةٌ من القافة فعدوا
بترابٍ فوطيء فيه الرجلانِ والفلانُ ثم قال لأحدهم : انظر فنظرَ فاستقبل
واستعرض واستدبرَ قال : لقد أخذ الشبهَ منها جميعاً فما أدري لأيهما
هو ونظرَ الآخرانِ فقالا مثلَ ذلك فقال عمر : إنا نقوفُ الآثارَ وكان
وكان عمر قائفًا فجعله لهما يرثانه ريرتها . (ق ورواه عب عن قتادة) .

١٥٣٥٤ - عن الحسن أن رجلين وطئا جاريةً في طهر واحد فجاءتُ
بنلامٍ فارتفعا إلى عمر فعداه ثلاثةٌ من القافة فاجتمعوا على أنه قد أخذ
الشبهَ منها جميعاً وكان عمر قائفًا يقوفُ ، فقال : قد كانت الكلبةُ ينزُّو
عليها الكلبُ الأصفرُ والأسودُ والأمرُ فتؤدي إلى كل كلبٍ شبيهه

ولم أكن أرى هذا في الإنسان حتى رأيتُ هذا فجعله عمرٌ لها يرثانه ويرثها وهو للباقي منها . (ق) .

١٥٣٥٥ - عن صفية بنت أبي عبيد أن عمر بن الخطاب قال : ما بالُ رجالٍ يطؤون ولائدَهم ثم يدعونهم يخرجون لآتائني وليدةً يعترفُ سيدها أنه قد كان ألمٌ بها إلا ألحقتُ به ولدها فأرسلوهن بعدُ أو أمسكوهن .
(مالك عب ق) .

١٥٣٥٦ - عن عبدالله بن عبدالله بن أبي أمية المخزومي أن امرأةً هلكَ عنها زوجها فاعتدَّتْ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا، ثم تزوجت حين حلت فكشَتْ عند زوجها أربعةَ أشهرٍ ونصفًا ثم ولدت ولدًا تمامًا فجاء زوجها عمر بن الخطاب فذكرَ ذلك له فدعا عمرُ نساءً من نساءِ الجاهلية قُدِّمَ ما فسألهنَّ عن ذلك فقالتِ امرأةٌ منهنَّ أخبرك عن هذه المرأة هلك [عنها] زوجها حين حملت [منه] فأهريقَت عليه الدماءُ فحشٌ ^(١) ولدُها في بطنها فلما أصابها زوجها الذي نكحت وأصابَ الولدُ الماءَ تحركَ الولدُ في بطنها وكبر فصدَّقها عمرٌ بذلك وفرَّقَ بينهما وقال لها عمرٌ : أما إنه لم يبلغني عنك إلاخير وألحقَ الولدَ بالأول . (مالك عب وأبو عبيد في الغريب ق) ^(٢) .

(١) فحش : أي يبس ، يقال : أحشت المرأة فهي محشٌ إذا صار ولدها

كذلك . والحش : الولد الهالك في بطن أمه . النهاية (٣٩١/١) ب .

(٢) رواه مالك في الموطأ كتاب الأفضية باب القضاء بالحق الولد بأبيه =

١٥٣٥٧ - عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب كان يُلِيظُ (١)
أولادَ الجاهليةِ عن ادِّعائهم في الإسلامِ فأتاهُ رجلانِ كلاهما يدَّعي ولدَ امرأةٍ
فدعا عمرَ قائفًا فَنظَرَ إليهما فقال القائفُ لقد اشترَكَ كافيهِ فضربه عمر بالدرَّةِ
ثم دعا المرأةَ ، فقال لها : أخبريني خبرَكَ قالت : كان هذا لأحدِ الرجلينِ
يأتيني وهي في إبلِ أهلها فلا يفارقُها حتى يظنَّ أو تظنَّ أن قد استمرَّ بها
حملٌ ثم انصرفَ عنها فأهريقَت عليه دماءٌ ثم خَلَفَ عليها هذا تعني الآخرَ
فلا أدري من أيهما هو ؟ [قال] : فكبَّرَ القائفُ فقال عمر للغلامِ : والِ
أيهما شئتَ . (مالك عب ق) (٢) .

١٥٣٥٨ - عن عمر قال : يسألُ الرجلُ عن ولده عند موتِه فأصدقُ
ما يكونُ عند موتِه . (عب ق) .

١٥٣٥٩ - عن عروة أن رجلينِ ادَّعيا ولداً فدعا عمرُ القافةَ واقتدى
في ذلك ببصرِ القافةِ وألحقهُ بأحدِ الرجلينِ . (عب ق) .

— رقم (٢١) وما بين الحاصرتين استدركته منه . ص .

(١) يُلِيظُ : أي يلحقهم بهم ، من أَلَطَه يَلِيظُه ، إذا ألصقه به . اه النهاية
(٢٨٥ / ٤) ب .

(٢) رواه مالك في الموطأ في كتاب الأفضية باب القضاء بالحاق الولد بأبيه
رقم (٢٢) وما بين الحاصرين استدركته منه . ص .

١٥٣٦٠ - عن أبي قلابة أن رجلين وقعا على امرأة في طهر واحد

فماتت فنفست غلاماً فأبصر القافة شبهه فيها، فقال عمر: هذا الأمر لا أفضي فيه شيئاً، ثم قال للغلام: اجعل نفسك حيث شئت. (ع ب).

١٥٣٦١ - عن ابن سيرين قال: لما دعا عمر القافة قال كنت أعلم

أن الكلبة تلحق لأكلب فيكون كل جرو لأبيه ما كنت أرى أن مائتين يجتمعان في ولد واحد. (ع ب).

١٥٣٦٢ - عن قتادة قال: رُفِعَ إلى عمر امرأةٌ ولدت لسته أشهر

فسأل عنها أصحاب النبي ﷺ فقال علي: ألا ترى يقول الله تعالى: ﴿وَحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾ قال: وفصاله في عامين وكان الحمل هنا ستة أشهر قال: فتركه ثم بلغنا أنها ولدت آخر لسته أشهر. (ع ب).

١٥٣٦٣ - عن قتادة عن أبي حرب بن الأسود الدؤلي عن أبيه،

قال: رُفِعَ إلى عمر امرأةٌ ولدت لسته أشهر فأراد عمر أن يرجمها فجاءت أختها إلى علي بن أبي طالب فقالت: إن عمر يرجم أختي فأنشدك الله إن كنت تعلم أن لها عذراً لما أخبرني به فقال علي: إن لها عذراً فكبرت تكبيرة سمعها عمر ومن عنده، فانطلقت إلى عمر فقالت: إن علياً زعم أن لأختي عذراً، فأرسل عمر إلى علي ما عذرهما؟ قال: إن الله عز وجل يقول: ﴿والوالداتُ يرضعن أولادهن حولين كاملين﴾، فقال:

﴿ حملهُ وفصالهُ ثلاثون شهراً ﴾ فالحملُ ستة أشهر والفصلُ أربعة
وعشرون شهراً نفلى عمرُ سبيلها ، قال : ثم إنها ولدت بعد ذلك لسته
أشهر . (عب وعبد بن حميد وابن المنذر) .

١٥٣٦٤ - عن ابن عباس قال : إني لصاحبُ المرأة التي أتى بها عمرُ
وضمت لسته أشهرٍ فأنكرَ الناسُ ذلك فقلتُ لعمرَ : لمَ تظلمُ ، فقال :
كيف ؟ قلتُ له اقرأ : ﴿ وحملهُ وفصالهُ ثلاثون شهراً ﴾ قال : ﴿ والوالدات
يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾ كم الحولُ قال : سنة قلتُ : كم السنةُ
قال : اثنا عشر شهراً ، قلتُ : فأربعةٌ وعشرون شهراً حولان كاملان
ويؤخر من الحمل ما شاء الله ويقدم فاستراح عمرُ إلى قولي . (عب) .

١٥٣٦٥ - عن علي أنه أتى بثلاثة اشترى كواني طهر امرأة فأقرع
بينهم وقال : أنتم شركاء متشاكسون فجعل الولد للذي قرع وجعل
لصاحبه ثلثي الدية فأخبر بذلك النبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجده
(ط ق وضعفه ق عنه موقوفا) .

١٥٣٦٦ - عن يحيى بن أبي كثير عن يزيد بن أبي نعيم أن رجلا من
أسلم يقال له عبيد بن عويمر قال : وقع عمي على وليدته فحملت منه غلاما
يقال له حمام وذلك في الجاهلية فأتى رسول الله ﷺ وعمي وكلمه في ابنه
فقال له رسول الله ﷺ : ابنك ما استطعت فأخذ ابنه فجاء به إلى النبي

وَجَاءَ مَوْلَى الْغُلَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلَامَيْنِ فَقَالَ : خَذَا أَحَدَهُمَا وَدَعِ لِلرَّجُلِ ابْنَهُ فَأَخَذَ غُلَامًا وَتَرَكَ لَهُ ابْنَهُ .
(أبو نعيم) .

❦ نفي النسب ❦

١٥٣٦٧ - ﴿الصديق﴾ عن الحسن قال : قال أبو بكر الصديق
كنا نقرأ لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفرٌ بكم . (رسته في الأيمان) .

١٥٣٦٨ - عن القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجلٌ إلى أبي بكر
الصديق بابنٍ له فقال : يا أبا بكر هذا ابني وهو ينتفي مني فقال أبو بكر :
ابنك وُلِدَ عَلَى فِرَاشِكَ ؟ قَالَ نَمَ فِقَامَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَضْرِبُ رَأْسَهُ
بِالدَّرَةِ وَيَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الرَّأْسِ إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الرَّأْسِ إِنَّ الشَّيْطَانَ
فِي الرَّأْسِ ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَفَرْتُ بِاللَّهِ ادْعَاءَ نَسَبٍ لَا يُعْلَمُ أَوْ تَبَرُّؤُ مِنْ
نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ . (رسته) .

١٥٣٦٩ - عن القاسم أن أبا بكر أتى برجل انتفي من أبيه فقال
أبو بكر : أَضْرِبُ الرَّأْسَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الرَّأْسِ . (ش) .

١٥٣٧٠ - عن مسروق قال : قال أبو بكر الصديق كُفِرْتُ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُ
مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ وَكَفَرْتُ بِاللَّهِ ادْعَاءَ نَسَبٍ لَا يُعْلَمُ (ابن سعد وهناد) .

١٥٣٧١ - عن عدي بن عدي عن أبيه قال : قال عمرُ كُنا تقرأ
فيما تقرأ لا ترغبوا عن آباءكم فإنه كفرٌ بكم ثم قال لزيد بن ثابت :
أ كذلك يا زيدُ ؟ قال : نعم . (عب ط وأبو عبيد في فضائله وابن
راهوبه ورسته في الإيمان طب) .

١٥٣٧٢ - عن عدي بن عدي بن عميرة بن فروة عن أبيه عن جده
أن عمر بن الخطاب قال لأبي : أو ليس كُنا تقرأ من كتابِ الله أن
انتفاءكم من آباءكم كفرٌ بكم ؟ فقال : بلى ، ثم قال : أو ليس كُنا تقرأ
الولدُ للفراش وللإمارة الحجرُ فُقد فيما فُقدنا من كتابِ الله ؟ قال : بلى
(ابن عبد البر في التمهيد) .



الكتاب الثاني
(في المير والسهام)

من قسم الأقوال

وفيه بابان

الباب الاول

في ترغيب الاقراض والانتظار

وصرف نية المسنين

* وفيه ثلاث فصول *

الفصل الاول

❦ في الافراض ❦

١٥٣٧٣ - دخلت الجنة فرأيتُ على بابها الصدقةُ بعشرةٍ والقرضُ
بثمانية عشر ، فقلت : يا جبريل كيف صارت الصدقةُ بعشرةٍ والقرضُ
بثمانية عشر ؟ قال : لأن الصدقةَ تقع على يد الغني والفقير والقرضُ لا يقع
إلا في يد من يحتاجُ إليه . (طب عن أبي أمامة) .

١٥٣٧٤ - رأيتُ ليلة أُسريَ بي على باب الجنة مكتوباً الصدقةُ بعشر
أمثالها والقرضُ بثمانية عشر فقلتُ : يا جبريلُ ما بالُ القرضِ أفضلُ من
الصدقة ؟ قال : لأن السائلَ يسألُ وعنده والمستقرضُ لا يستقرضُ إلا من
حاجةٍ . (ه عن أنس) ^(١) .

١٥٣٧٥ - كلُّ قرضٍ صدقةٌ . (حل طس عن ابن مسعود) .

١٥٣٧٦ - قرضُ الشيء خيراً من صدقته . (هق عن أنس) .

١٥٣٧٧ - قرضُ مرتين في عفافٍ خيرٌ من صدقةٍ مرةً . (ابن

النجار عن أنس) .

(١) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات باب القرض (٢٤٣١) وقال في الزوائد:
في اسناده خالد بن يزيد ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو
زرعة والدارقطني وغيرهم . ص .

١٥٣٧٨ - من أقرض ورَقاً مرتين كان كعدلِ صدقةٍ مرة . (هق)
عن ابن مسعود .

١٥٣٧٩ - من نَفَسَ عن غريمه أو محامنه كان في ظل العرش يوم
القيامة . (حم م عن أبي قتادة) .

١٥٣٨٠ - إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة . (حم عن
ابن مسعود) .

١٥٣٨١ - ما من مسلم يقرضُ مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقها
مرة . (ه عن ابن مسعود) ^(١) .

❦ الروايات ❦

١٥٣٨٢ - رأيتُ علي باب الجنة مكتوباً : القرضُ ثمانية عشر ،
والصدقة بمشْرِ فقلت : يا جبريلُ ما بالُ القرضِ أعظمُ أجراً ؟ قال : لأن
صاحبَ القرضِ لا يأتيك إلا وهو محتاجٌ وربما وقعت الصدقةُ في غنى .
(طب والحكيم عن أبي أمامة) .

١٥٣٨٣ - لما عُرِجَ بي إلى السماء مررت بباب الجنة وجبريلُ معي

(١) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات باب القرض رقم (٢٤٣٠) ، وقال في
الزوائد : هذا اسناده ضعيف . ص .

فنظرتُ فإذا مكتوبٌ في أسكفة^(١) باب الجنة العليا الصدقةُ بعشر أمثالها
والقرضُ بثمانية قيل : كيف يكون هذا ؟ قال : إن الصدقةَ ربما وقعتُ
عند الغنيِّ والقرضُ لا يأتيك إلا وهو محوجٌ فتزعمُ من يدك فتضعه في
يده . (ابن عساكر ... (٢)) .

١٥٣٨٤ - من أقرض قرصين كان له مثلُ أجر أحدهما لو تصدَّق به
(طب ق في الأفراد وضعفه عن ابن مسعود) .

١٥٣٨٥ - من أقرض رجلاً مسلماً دراهم مرتين كان له أجرُ صدقتها
مرةً واحدة . (هب عن ابن مسعود) .

١٥٣٨٦ - من أقرض لله مرتين كان له مثلُ أجر أحدهما لو تصدَّق به
(حب عن ابن مسعود) .

١٥٣٨٧ - قرضُ مرتين كصدقةٍ مرةً . (أبو الشيخ وأبو نعيم في
المعرفة عن محمد المزني أبي مهند) .

١٥٣٨٨ - لا ينبغي لعبدٍ أن يأتي أخاه فيسأله قرضاً وهو يجدُه
فيمنته . (طب عن أبي أمامة) .

(١) أسكفة : أسكفة الباب عتبه . المختار (٢٤٣) ب .

(٢) عزاه المصنف : لأبي أمامة : وقال وفيه مسلمة بن علي متروك ، انظر
الحديث رقم (١٥٥٤٥) الآتي ص .

١٥٣٨٩ - لا ينبغي لرجل يمشي إليه أخوه فيطلبه قرصاً وهو عنده يعلم أنه يردّه إليه فيردّه حتى يُقرضه . (الديلمي وابن عساكر عن أبي أمامة) .

١٥٣٩٠ - من طلب أخاه فليطلب بعفافٍ وافٍ أو غيرِ وافٍ .
(ق م عن أبيّ) ^(١) .

(١) الحديث مرّ برقم (١٥٢٨٨) وعزوه مفار هنا لما مرّ وسيأتي كذلك الحديث برقم (١٥٤٠٤) ورقم (١٥٤٢٣) ولدى التحقيق حول صحة المزو أقول : الحديث هو عند ابن ماجه كتاب الصدقات في باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف رقم (٢٤٢٢) وفي منتخب كنز العمال (٤٧١/٢) رمز له المصنف [هق عن أبيّ] ، وانظر السنن الكبرى للبيهقي كتاب البيوع (٣٥٧/٥) وعن ابن عمر وعائشة . وهو الصواب . ص .



الفصل الثاني

في النظر والمساخة

١٥٣٩١ - من أنظر معسراً أو وضعَ عنه أظله الله في ظله يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه . (حم م عن أبي اليسر)^(١) .

١٥٣٩٢ - من أنظرَ معسراً إلى ميسرةٍ أنظره الله بذنبه إلى توبته .
(طب عن ابن عباس) .

١٥٣٩٣ - من أنظرَ معسراً فله بكل يومٍ مثله صدقةٌ قبل أن يحلَّ الدينُ فإذا حلَّ الدينُ فأنظره فله بكل يومٍ مثلاه صدقةٌ . (حم م ك عن أبي هريرة) .

١٥٣٩٤ - من أنظرَ معسراً أو وضعَ له أظله الله يوم القيامة تحت ظل العرش يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه . (حم ت عن أبي هريرة) .

١٥٣٩٥ - إذا كان للرجل على رجلٍ حقٌّ فأخَّره إلى أجلٍ كان له صدقةٌ فإن أخَّره بعد أجله كان له بكل يومٍ صدقةٌ . (طب عن عمران بن حصين) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد من حديث طويل لأبي اليسر باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر رقم (٣٠٠٦) ص .

١٥٣٩٦ - حوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا وَكَانَ يَخَالِطُ النَّاسَ وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَسْرِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمَلَأْتُكَ مِنْهُ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ تَجَاوَزُوا عَنْهُ . (خَدَّتْ كُ هَبَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ) (١) .

١٥٣٩٧ - كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا آتَيْتَ مَعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْكَ فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ . (حَمَّ ق نَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) (٢) .

١٥٣٩٨ - مِنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيَفْرَجْ عَنْ مَعْسِرٍ . (حَمَّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

١٥٣٩٩ - أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ مَالًا فَقَالَ لَهُ : مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا ؟ فَقَالَ : مَا عَمِلْتُ مِنْ شَيْءٍ يَأْرِبُ إِلَّا أَنَّكَ آتَيْتَنِي مَالًا فَكُنْتُ أَبِيعُ النَّاسَ وَكَانَ مِنْ خُلُقِي أَنْ أُسِّرَ عَلَى الْمَوْسِرِ وَأُنْظَرَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَسَاقَاةِ بَابَ فَضْلِ انْظَارِ الْمَعْسِرِ رَقْمَ (١٥٦١) وَالتِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْبُيُوعِ بَابَ مَا جَاءَ فِي انْظَارِ الْمَعْسِرِ وَالرَّفْقِ بِهِ رَقْمَ (١٣٠٧) وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . ص .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَسَاقَاةِ بَابَ فِي فَضْلِ انْظَارِ الْمَعْسِرِ رَقْمَ (١٥٦٢) . ص .

المعسر ، قال الله تعالى : أنا أحقُّ بذلك منك تجاوزوا عن عبدي . (ك
عن حذيفة وعقبة بن عامر وأبي مسعود الأنصاري) .

١٥٤٠٠ - أظل الله في ظله يوم لا ظلَّ إلا ظله أنظر معسراً أو ترك

لغارم . (حم عن عثمان) . الفتح الكبير (١٩٥/١) .

١٥٤٠١ - إن رجلاً ممن كان قبلكم أتاه ملك الموت ليقبض نفسه

فقال له : هل عملت من خيرٍ ؟ قال ما أعلم شيئاً غير أني كنتُ أبايعُ الناس
وأجازيهم فأنظرُ المعسرَ وأتجاوزُ عن الموسر فأدخله الله الجنة . (حم ق ه
عن حذيفة وأبي مسعود) .

١٥٤٠٢ - إن رجلاً لم يعمل خيراً قطُّ وكان يدينُ الناسُ ويقولُ

لرسوله : خذ ما تيسرَ واترك ما عسرَ وتجاوز لعل الله أن يتجاوزَ عنا ، فلما
هلك قال الله له : هل عملت خيراً قط ، قال : لا ، إلا أنه كان لي غلامٌ
وكنتُ أدينُ الناسُ فإذا بعثته يتقاضى قلتُ له : خذ ما تيسرَ واترك ما
عسرَ وتجاوز لعل الله أن يتجاوزَ عنا ، قال الله : قد تجاوزتُ عنك .
(ز حب ك عن أبي هريرة) .

١٥٤٠٣ - من أنظرَ معسراً أو وضع له أظله الله تحت ظلِّ عرشه

يوم لا ظلَّ إلا ظله . (حم ت عن أبي هريرة) (١) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في انظار المعسر والرفق به =

١٥٤٠٤ - من طالب حقاً فليطلبه في عفافٍ وافٍ أو غير وافٍ .

(هـ حبك عن ابن عمر وعائشة)^(١) .

١٥٤٠٥ - خذ حقك في عفافٍ وافٍ أو غير وافٍ . (هـ ك

عن أبي هريرة)^(٢) .

— اوكال —

١٥٤٠٦ - من أنظر معسراً أو وّضع له وقاهُ الله من فيح جهنم ألا

إن عمل الجنة حزنٌ^(٣) بربوةٍ ثلاثاً ألا إن عمل النار سهلٌ بسهوةٍ والسعيدُ من وُقِيَ الفتنَ وما من جرعةٍ أحبُّ إلى الله عز وجل من جرعةٍ غيظُ يكظمها عبداً ما كظمَ عبداً لله إلا ملأ الله جوفه إيماناً (م عن ابن عباس)^(٤)

= رقم (١٢٠٦) وقال : حسن صحيح غريب . ومر برقم [١٥٤٠٦] ص .

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الصدقات في باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف رقم (٢٤٢١) ص .

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الصدقات في باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف رقم (٢٤٢٢) .

وقال في الزوائد : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم .
ورواه ابن حبان في صحيحه ص .

(٣) حزن : الحزن : المكان الغليظ الخشن ، والحزونة : الخشونة .
النهاية (٣٨٠ / ١) ب .

(٤) لدى الرجوع إلى صحيح مسلم كما عزاه المصنف لم أراه ، والحديث =

١٥٤٠٧ - من أنظر معسراً أو ودع له كان في ظل الله أو في كنف
الله يوم القيامة. (ابن النجار عن أبي اليسر) .

١٥٤٠٨ - من أنظر معسراً أو يسر عليه أظله الله تعالى في ظله يوم
لا ظل إلا ظله. (طب عن كعب بن عجرة) .

١٥٤٠٩ - من أنظر معسراً بعد حلول أجله كان له بكل يوم صدقة
(الخطيب عن زيد بن أرقم) .

١٥٤١٠ - ارققوا وتراققوا ولييسر بعضكم على بعض فلو يعلم
طالب الحق ماله في تأخير حقه لكان الطالب هو الهارب من المطلوب .
(الديلمي عن أبي سعيد) .

١٥٤١١ - إن أول الناس يستظل في ظل الله يوم القيامة لرجل أنظر
معسراً حتى يجد شيئاً أو تصدق عليه بما يطلبه يقول مالي عليك صدقة
ابتغاء وجه الله ويحرق صحيفته. (طب عن أبي اليسر) .

١٥٤١٢ - من ترك لفريجه أو محاعنه كان في ظل العرش يوم القيامة
(ع عن أبي قتادة) .

= في مسند أحمد وعن ابن عباس (٣٢٧/١) وقال ابن كثير في تفسيره
عند تفسير قوله تعالى : وإن كان ذو عسرة ، سورة البقر آية ٢٨٠ .
« تفرد به أحمد ، ص .

١٥٤١٣ - من سرّه أن يستظل من فوّر^(١) جهنم فليُنظِرْ غريمًا
أو يدع لمعسرٍ . (طب عن أبي اليسر) .

١٥٤١٤ - من سرّه أن يُنجِيَهُ اللهُ من كرباتِ يومِ القيامةِ فليوسع
على معسرٍ أو يدعْ له . (عب عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا) .

١٥٤١٥ - من سرّه أن يُفَرِّجَ اللهُ كربتَه وأن يعطيه مسألته وأن
يظله في ظل عرشه يوم القيامة فليُنظِرْ معسرًا أو ليضعْ عنه . (عب
عن أبي اليسر) .

١٥٤١٦ - من سرّه أن تُنقَسَ كربتُه وأن تُستجابَ دعوته
فليُيسرْ على معسرٍ أو ليضعْ له فإن الله تعالى يحبُّ إغاثَةَ اللّهفانِ . (ابن أبي
الدنيا في قضاء الحوائج عن عبادة بن أبي عبيد) .

١٥٤١٧ - من أحبَّ أن يُظله اللهُ في ظله فليُنظِرْ معسرًا أو ليضعْ
عنه . (ه وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ق عن أبي اليسر) .

١٥٤١٨ - من سرّه أن يُظله اللهُ في ظله يوم لا ظلَّ إلا ظله ،
فلييسر على معسرٍ أو ليضعْ عنه . (طب عن عاصم بن عبيد الله بن أسعد
ابن زرارة ، وهو منقطع وهذا يدخل فيمن أسند عنه من الصحابة الذين
ماتوا في حياة النبي ﷺ لأن أسعد بن زرارة مات على رأس تسعة

(١) فور : فورة الجر شدته . المختار (٤٠٤) ب .

أشهر من الهجرة ، قال البغوي : بلقتي أنه أول من مات من الصحابة بعد
الهجرة وأول ميت صلي عليه النبي ﷺ وأول من دفن بالقيع وذلك قبل بدر)

١٥٤١٩ - من سرّه أن يُنجيه الله من كرب يوم القيامة فليُنْفَسْ .

عن معسرٍ أو يضعّ عنه (م عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه) (١) .

١٥٤٢٠ - من سرّه أن يأمن من غمّ يوم القيامة فليُنْظَرْ معسرًا

أو ليضعّ عنه . (طب عن أنس عن قتادة) .

١٥٤٢١ - من كان له على رجلٍ حقٌّ فن أخّره كان له بكل يومٍ

صدقةٌ . (طب عن عمران بن حصين) .

١٥٤٢٢ - يا كعبُ خذِ الشطرَ ودعِ الشطرَ . (طب عن

كعب بن مالك) .

١٥٤٢٣ - من طلبَ أخاه فليطلبه بعفافٍ وافٍ أو غيرِ وافٍ .

(هق عن أبي) . ومصرّ برقم [١٥٣٩٠] .

١٥٤٢٤ - اتّقوا دعوةَ المعسر . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٥٤٢٥ - كان رجلٌ يداينُ الناسَ فكان يقولُ لفتاه : إذا أتيتَ

مُعسرًا فتجاوز عنه لعلَّ الله أن يتجاوزَ عنا فلقي الله فتجاوزَ عنه . (حم

خ م ن حب عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب فضل انظار المعسر رقم (١٥٦٣) ص .

الفصل الثالث

﴿ في نية المسكين ومس القضاء ﴾

- ١٥٤٢٦ - ما من عبدٍ كانت له نيةٌ في قضاء دينه إلا كان له من الله عونٌ . (حم ك عن عائشة) .
- ١٥٤٢٧ - من أدان دينًا ينوي قضاءه أداه الله عنه يوم القيامة . (طب عن ميمونة) .
- ١٥٤٢٨ - من كان عليه دين فهم بقضائه لم يزل معه من الله حارس (طس عن عائشة) .
- ١٥٤٢٩ - من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله . (حم خ ه عن أبي هريرة) .
- ١٥٤٣٠ - إن الله مع الدائن حتى يقضي دينه ما لم يكن دينه فيما يكرهه الله . (نخ ه ك عن عبد الله بن جعفر) .
- ١٥٤٣١ - ما من أحد يُدان دينًا يعلمُ الله منه أنه يريدُ قضاءه إلا أداه الله عنه في الدنيا . (حم ن ه حب عن ميمونة) .
- ١٥٤٣٢ - من أخذ دينًا وهو يُريد أن يؤديه أعانه الله . (ن عن ميمونة) .

- ١٥٤٣٣ - خياركم أحسنكم قضاءً (ت ن عن أبي هريرة) .
- ١٤٥٣٤ - خيرُ الناس أحسنهم قضاءً (ه عن العرياض بن سارية) .
- ١٤٥٣٥ - خيرُكم خيرُكم قضاءً . (ن عن العرياض) .
- ١٤٥٣٦ - إن خياركم أحسنكم قضاءً . (حم خ ن ه عن أبي هريرة) .
- ١٥٤٣٧ - ليس للدين دواءٌ إلا القضاء والوفاء والحمدُ . (خط عن ابن عمر) (١) .
- ١٥٤٣٨ - ليس من غريمٍ يرجعُ من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه دوابُّ الأرض ونونٌ (٢) البحار ، ولا غريمٌ يَلوي غريمه وهو يقدرُ إلا كتبَ الله عليه في كل يومٍ وليلةٍ إثمًا (هب عن خولة امرأة حمزة) .
- ١٥٤٣٩ - لِيُالواجدِ يُحَلُّ عَرْضُهُ وَعَقُوبَتُهُ . (حم د ن ه ك عن الشريد) (٣) .

(١) أورده الخطيب البغدادي في ترجمة جعفر بن أبي الليث واسمه عامر ، (١٩٨/٧) وقال : والحديث لا أصل له .

وقال الذهبي في الميزان (٤١٤/١) عن ابن عرفة بنخبر : منكر . ص .

(٢) ونون : النون : الحوت ، والجمع أنوان ، ونينان . المختار (٥٤٤) ب .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب القضاء باب في الدين هل يجبس به رقم (٣٦١١) وقال المنذري : أخرجه النسائي وابن ماجه . عون المعبود (٥٧/١٠) ص .

١٥٤٤٠ - مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ ، فَإِذَا أُتْبِعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ . (د ٤
عن أبي هريرة) (١) .

١٥٤٤١ - الْمَعْكُ طَرْفٌ مِنَ الظُّلْمِ . (طَبَّ حُلِّ وَالضِّيَاءِ عَنْ
حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ) (٢) .

— ❦ اِرْوَاكَال ❦ —

١٥٤٤٢ - مِنْ أَدَانَ دَيْنًا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ أَدَاهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمَنْ اسْتَدَانَ دَيْنًا وَهُوَ لَا يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ فَمَاتَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : ظَنَنْتُ أَنْ لَا آخِذَ لِعَبْدِي بِحَقِّهِ ، فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ
فَيَجْعَلُ فِي حَسَنَاتِ الْآخِرِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْآخِرِ
فَجَعَلَتْ عَلَيْهِ . (طَبَّ ك عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) .

١٥٤٤٣ - مِنْ أَدَانَ دَيْنًا يَنْوِي قَضَاءَهُ كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى
عَلَى ذَلِكَ . (ق عَنْ مَيْمُونَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْحَوَالَاتِ بَابَ فِي الْحَوَالَةِ (١٢٣/٣)
وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَسَاقَاةِ بَابَ تَحْرِيمِ مَطْلِ الْغَنِيِّ رَقْمَ (١٥٦٤)
وَالْتِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْبَيْوعِ بَابَ مَا جَاءَ فِي مَطْلِ الْغَنِيِّ ظَلَمَ رَقْمَ (١٣٠٨)
وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ ص .

(٢) الْمَعْكُ : الدَّلْكُ وَالْمَطْلُ يُقَالُ مَعَكَ بَدْنِيهِ وَمَا عَكَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ شَرِيحٍ :
الْمَعْكُ طَرْفٌ مِنَ الظُّلْمِ . النِّهَايَةُ (٣٤٣/٤) ص .

١٥٤٤٤ - من أدان ديناً وهو يحدثُ نفسه بقضائه أَعَانَهُ اللهُ عَلَيْهِ .
(طب عن ميمونة) .

١٥٤٤٥ - من تداين بدينٍ وفي نفسه وفاءه ، ثم مات تجاوزَ اللهُ تعالى عنه وأرضى غريمه بما شاء ، ومن تداين بدينٍ وليس في نفسه وفاءه ثم مات اقتص الله تعالى لغريمه منه يوم القيامة (ك عن أبي أمية) .

١٥٤٤٦ - من تدين بدينٍ وهو يريدُ أن يقضيه حريصٌ على أن يؤديه فمات ولم يقض دينه فان الله تعالى قادرٌ على أن يُرضي غريمه بما شاء من عنده ويفقرَ للمتوفى ومن تدين بدينٍ وهو يريدُ أن لا يقضيه فمات على ذلك ولم يقض دينه فانه يقالُ له أَظننتُ أن لا نوفي فلاناً حقه عنك فيؤخذُ من حسناته فتجعل زيادةً في حسنات ربِّ الدين فان لم تكن له حسناتٌ أُخذَ من سيئات ربِّ الدين فجعلت في سيئات المطلوب .
(هب عن القاسم بن معاوية بلاغاً مرسلًا) .

١٥٤٤٧ - من حمل من أمتي ديناً وجهَدَ في قضائه فمات قبل أن يقضيه فأنا وليه . (ق وابن النجار عن عائشة) .

١٥٤٤٨ - من دان بدينٍ وفي نفسه وفاءه فمات تجاوزَ اللهُ عنه وأرضى غريمه بما شاء ومن دان بدينٍ وليس في نفسه وفاءه فمات اقتص اللهُ لغريمه منه يوم القيامة . (طب عن أبي أمية) .

١٥٤٤٩ - من مات وعليه دينٌ علم الله أنه كان يريدُ قضاءه لم يعذبه الله ولم يسأل عنه . (أبو نعيم عن أبي هريرة) .

١٥٤٥٠ - ما من مسلمٍ يدينُ ديناً يريدُ أداءه إلا أداه الله عنه في الدنيا . (طب عن ميمونة) .

١٥٤٥١ - ما من أحدٍ يكون عليه دينٌ يؤمِّلُ أداءه إلا كان معه من الله عونٌ (عب عن ميمونة وفيه راويان لم يسميا) .

١٥٤٥٢ - لا يأخذُ أحدٌ أموال الناس ثم يريدُ أداها إلا أدَّى الله عنه ولا يأخذها أحدٌ يريدُ إتلافها إلا أتلفه الله . (هب عن أبي هريرة) .

١٥٤٥٣ - يا عائشة إنه ليس أحدٌ يُدان ديناً يعلم الله منه أنه حريصٌ على قضاء ذلك الدين إلا لم يزل معه من الله حافظٌ (الديلمي عن عائشة) .

﴿ آداب أداء الدين وفضده من المال ﴾

١٥٤٥٤ - خيرُ الناس أحسنهم قضاءً (أبو نعيم عن أبي رافع) .

١٥٤٥٥ - أعطه إياه فإن خيرَ الناس أحسنهم قضاءً . (ط حم م دن ت ه والدارمي وابن خزيمة والطحاوي طب عن أبي رافع) قال : استسلف النبي ﷺ من رجلٍ بكراً وقال : اقضه ، فقلت لم أجدُ إلا جلاً خياراً رباعياً قال : فذكره (١) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب من استسلف شيئاً رقم (١٦٠٠) =

١٥٤٥٦ - أعطوه فان خيركم أحسنكم قضاء . (حم ت عن أبي هريرة) .

١٥٤٥٧ - إن خير القوم خيرهم قضاء (حم ك ه عن العرابص) .

١٥٤٥٨ - سبحان الله إنما هو من مكارم الأخلاق خذ الصغير وأعط الكبير وخذ الكبير وأعط الصغير، وخيركم أحسنكم قضاء . (عب عن معاذ) قال : سئل رسول الله ﷺ عن استقراض الخير والخبز قال : فذكره .

١٥٤٥٩ - رَحِمَ اللهُ عبداً سمحاً قاضياً وسمحاً مقتضياً . (ابن عساكر عن جابر) .

١٥٤٦٠ - إن رجلاً كان سهلاً قاضياً ومقتضياً وبائناً ومبتاعاً فدخل الجنة . (ط عن عثمان) .

١٥٤٦١ - من مشى إلى غريمه بحقه صلت عليه دواب الأرض ونون الماء ويكتب له بكل خطوة شجرة تفرس في الجنة وذنب ينفرد . (الخطيب والديلمي عن ابن عباس) .

= والترمذي في كتاب البيوع باب ما جاء في استقراض البعير رقم (١٣١٨) وقال : حسن صحيح . ص .

١٥٤٦٢ - من مشى بحقه إلى أخيه حتى يقضيه فله به صدقة .
(طب ص عن ابن عباس) .

١٥٤٦٣ - من انصرف غريمه من عنده وهو راضٍ صلت عليه
دوابُّ الأرض ونونُ الماء ومن انصرف غريمه من عنده وهو ساخطٌ
عليه كتبت عليه في كل يومٍ وليلةٍ وجمعةٍ وشهرٍ وسنةٍ ظمٌ . (الحسن
ابن سفيان عن خولة) .

١٥٤٦٤ - صدق ، من أحقُّ بالعدل مني لا قدس الله تعالى أمةً
لا يأخذُ ضميضاً حقّه من شديدها وهو لا يتعمته يا خولة غديّه وادهنيه
واقضيه فإنه ليس من غريمٍ يخرج من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه
دوابُّ البر ونونُ البحار وليس من غريمٍ يلوي غريمه وهو يجدُّ إلا
كتب الله تعالى عليه في كل يومٍ وليلةٍ إثمًا . (طب - عن خولة
بنت قيس) .

﴿ دعاء قضاء الدين من الأوكال ﴾

١٥٤٦٥ - يا سلمانُ أكثرُ أن تقولَ : يا رب اقض عني الدين وأغنني
من الفقر . (طب عن سلمان) .

١٥٤٦٦ - يا معاذُ ألا أعلمك دعاءً تدعوه به فلو كان عليك من
الدين مثلُ صبيرٍ آداه الله عنك فادع به يا معاذ ﴿ قل اللهم مالك الملكِ

تَوْقِي الْمَلِكَ مِنْ تَشَاءٍ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ تَوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتَوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتَخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٥٤٦٧﴾ رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهَا تُعْطِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهَا وَتَمْنَعُ مَنْ تَشَاءُ أَرْحَمَنِي رَحْمَةً تَغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ . (طَبَّعَ عَنْ مَعَاذِ) .

١٥٤٦٧ - يَا مَعَاذُ ، أَلَا أَمْرُكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ أَمْثَالُ الْجِبَالِ قَضَاهُ اللَّهُ : ﴿١﴾ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمَلِكِ تَوْقِي الْمَلِكَ مِنْ تَشَاءٍ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتَمْنَعُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ تَوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتَوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتَخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢﴾ إِلَهَ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا تُعْطِي مَنْهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَمْنَعُ مِنْهَا مَنْ تَشَاءُ ، قُلِ اللَّهُمَّ أَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ وَأَقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَقَوِّتِي فِي عِبَادَتِكَ وَجِهَادِي فِي سَبِيلِكَ (طَبَّعَ عَنْ مَعَاذِ) .

١٥٤٦٨ - كَانَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ وَقَالَ : لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَبَلٌ ذَهَبًا دِينَارًا فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ قَضَاهُ اللَّهُ عَنْهُ : اللَّهُمَّ فَارِجَ الْهَمِّ كَاشِفَ الْغَمِّ مَجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهَا أَنْتَ تَرْحَمُنِي رَحْمَةً تَغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ (كُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ) (١) .

(١) فِي السُّنَنِ (٥١٥/١) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِيهِ : الْحَكْمُ ، لَيْسَ بِثَقَّةٍ . ص .

١٥٤٦٩ - أَلَا أَعْلَمُكَ دَعَاءً تَدْعُو بِهِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ
 دِينًا لِأَدَاءِ اللَّهِ عَنْكَ قَلَّ يَا مَعَاذُ : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمَلِكِ مُؤْتِي الْمَلِكِ مَنْ
 تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ
 الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١) رَحِمَنَ الدِّينِ وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا تُعْطِيهِمَا
 مَنْ تَشَاءُ أَرْحَمَنِي رَحْمَةً بِهَا تُغْنِينِي عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ . (طَبَّ ص عَنْ أَنَسٍ)
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَعَاذٍ : فَذَكَرَهُ . (٢)

(١) سورة آل عمران آية ٢٦ .

(٢) أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد (١٨٥/١٠ و ١٨٦) كتاب الأدعية باب
 الدعاء لقضاء الدين وأورد الأحاديث التي مرت برقم (١٥٤٦٦ و ١٥٤٦٧
 ١٥٤٦٨) . وقال رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَرَجَالَهُ ثِقَاتٌ وَعَنْ أَنَسٍ . ص .



الباب الثاني

في الترهيب عن الاستقراض

من غير ضرورة

١٥٤٧٠ - إن الدين يُقضى من صاحبه يوم القيامة إذا مات إلا من يدين في ثلاثِ خلالٍ : الرجلُ تَضْمَفُ قُوَّتُهُ في سبيلِ الله فيستدينُ يتقوَّى به لمدوِّ اللهِ وعدوِّه ، ورجلٌ يموتُ عنده مسلمٌ لا يجدُ ما يكفنه ولا يواريه إلا بدينٍ فيموتُ ولم يقضه ، ورجلٌ خافَ على نفسه العزْبَةَ فينكحُ ليعفَّ نفسه بذلك خشيةً على دينه فإن الله يقضي عن هؤلاء يوم القيامة . (ه هب عن ابن عمرو)^(١) .

١٥٤٧١ - إن أهلك محبوس بدينه فاقض عنه . (حم ه هق عن سعد بن الأطول) .

١٥٤٧٢ - الآن برِّدْ عليه جلده . (حم قط ك عن جابر) .

١٥٤٧٣ - سبحان الله ماذا نزل من التشديد فسكتنا وفرغنا فلما

(١) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات رقم (٢٤٣٥) والحديث ضعيف . ص .

كَانَ مِنَ الْغَدِ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ فَقَالَ فِي
الدِّينِ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ
ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ . (ح م ن
ك عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ) .

١٥٤٧٤ - مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ أَوْ دَرَاهِمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ لَيْسَ
ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دَرَاهِمٌ . (ه عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

١٥٤٧٥ - هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ إِنْ صَاحَبَكُمْ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ .
(ح م د عَنْ سَمُرَةَ) .

١٥٤٧٦ - الدِّينُ شَيْنٌ الدِّينُ . (أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنْ مَالِكِ بْنِ
يَخْضَرٍ ، الْقَضَاعِيُّ عَنْهُ عَنْ مَعَاذٍ) .

١٥٤٧٧ - الدِّينُ دِينَانٌ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي قِضَاءَهُ فَأَنَا وَوَلِيِّهِ ، وَمَنْ
مَاتَ لَا يَنْوِي قِضَاءَهُ فَذَلِكَ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ لَيْسَ يَوْمُئِذٍ دِينَارٌ وَلَا
دَرَاهِمٌ . (طَبَّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

١٥٤٧٨ - الدِّينُ رَايَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ فَذَا أَرَادَ أَنْ يُنْزِلَ عَبْدًا وَضَعَهَا
فِي عُنُقِهِ . (ك عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

١٥٤٧٩ - الدِّينُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ . (فَرُّ عَنْ عَائِشَةَ) .

١٥٤٨٠ - الدِّينُ يُنْقِصُ مِنَ الدِّينِ وَالْحَسْبِ . (فَرُّ عَنْ عَائِشَةَ) .

١٥٤٨١ - إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاهُ بها عبدٌ بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت الرجلُ وعليه دينٌ لا يدعُ له قضاءً . (حم د عن أبي موسى) .

١٥٤٨٢ - إن صاحبَ الدينِ له سلطانٌ على صاحبه حتى يقضيه . (هـ عن ابن عباس) .

١٥٤٨٣ - إياكم والدينَ فإنه ممٌ بالليل ومذلةٌ بالنهار (هب عن أنس) .

١٥٤٨٤ - أيثار رجلٍ يدينُ ديناً وهو مجتمعٌ على أن لا يُوفيه إياه لقي الله سارقاً . (هـ عن صهيب)^(١) .

١٥٤٨٥ - صاحبُ الدينِ مأسورٌ بدينه في قبره يشكو إلى الله الوحدة . (طب وابن النجار عن البراء) .

١٥٤٨٦ - صاحبُ الدينِ مغلولٌ في قبره لا يفكُّه إلا قضاء دينه (فر عن أبي سعيد) .

١٥٤٨٧ - لأن يلبس أحدكم ثوباً من رِقاعِ شتى خيرٌ له من أن يأخذَ بأمانته ما ليس عنده (حم عن أنس) .

(١) راوه ابن ماجه في كتاب الصدقات باب من أدان ديناً رقم (٢٤١٠) وقال في الزوائد : في اسناده يوسف بن محمد ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم : لا بأس به . ص .

١٥٤٨٨ - نفسُ المؤمنِ مُعلَّقةٌ بدينه حتى يُقضى عنه . (حم ت هـ ك عن أبي هريرة) ^(١) .

١٥٤٨٩ - لا تُخيفوا أنفسكم ، فقيل : يا رسول الله وبما نخيفُ أنفسنا قال : بالدين . (هق عن عقبه بن عامر) .

— اوكال —

١٥٤٩٠ - لا تخيفوا الأنفس بعد أمنها ، قالوا : يا رسول الله وما ذاك قال : الدين (حم طب ك ق عن عقبه بن عامر) ^(٢) .

١٥٤٩١ - لا تُفزعوا قلوبكم بعد النهي ، قيل : وما يفزعُ قلوبنا يا رسول الله ، قال : الدين . (هب عن صفوان بن سليم ، بلاغاً) .

١٥٤٩٢ - لا تموتن وعليك دينٌ فانما هي الحسنات والسيئات ليس ثم دينارٌ ولا درهمٌ جزاءٌ وقضاءٌ وليس يُظلم أحدٌ . (طب عن ابن عمر) .

١٥٤٩٣ - إن أعظمَ الذنوبِ عند الله يوم القيامة أن يلقاهُ بها عبدٌ بعدَ

(١) رواه الترمذي كتاب الجنائز باب ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : نفس المؤمن رقم (١٠٧٨ و ١٠٧٩) وقال : حسن .

ورواه ابن ماجه في كتاب الصدقات باب التشديد في الدين رقم (٢٤١٢) ص .

(٢) أوروه الهيثمي في جمع الزوائد (٤/١٢٦ و ١٢٧) وقال رواه أحمد باسنادين رجال أحدهما ثقات ورواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى . ص .

الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت الرجلُ وعليه دينٌ لا يدع له قضاءً .
(حمخ في تاريخه د والحاكم في الكنى طب هب عن أبي موسى) .

١٥٤٩٤ - الدينُ غلٌٌ ثقيلٌ مركبٌ في عنق العبد يشقى به أو
يسعدُ به ويكره به ذلك ويحزنه في ساعات الليل والنهار ولا يزال مأجوراً
حتى يؤديه فيسعد بذلك ، أو يستخفُّ به حتى يموت فيشقى بذلك .
(الديلمي عن عمرو بن حزم) .

١٥٤٩٥ - الدين رايةُ الله الثقيلةُ من هذا الذي يُطيق حملها .
(الديلمي عن أبي بكر) .

١٥٤٩٦ - لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ، ثم أُحيى ثم قتل ثم أُحيى
ثم قتل لم يدخل الجنة حتى يُقضى عنه دينه وليس ثم ذهبٌ ولا فضةٌ
إنما هي الحسناتُ والسيئاتُ . (طب عن محمد بن عبد الله بن جحش ، عبد
ابن حميد ، ص عن سعد بن أبي وقاص) .

١٥٤٩٧ - لأن يلبس الرجل من ألوان شتى خيرٌ له من أن يستدينَ
ما ليس عنده قضاؤُهُ . (هب عن أنس) .

١٥٤٩٨ - تعال إن جبريلَ سارني الساعةَ فقال : إلا الدينُ فانه
يؤخذ منك . (هب عن ابن عمرو) أن رجلاً قال : يا رسول الله ماذا لي
إن قتلت في سبيل الله ، قال : الجنة فلما أدبر ، قال : فذكره .

١٥٤٩٩ - نفسُ المؤمن معلقةٌ ما كان عليه دينٌ إذا مات .

(حب هب عن أبي هريرة) .

١٥٥٠٠ - لا تزالُ نفسُ المؤمن معلقةً بدينه حتى يُقضى عنه . (ق

عن أبي هريرة) .

١٥٥٠١ - هاهنا أحدٌ من بني فلانٍ إن صاحبكم مجبوسٌ بباب الجنة

بدينٍ عليه . (حم والرويانى ك ط طب هب ص عن سمرة) .

١٥٥٠٢ - أفیکم أحدٌ من هُذَيلٍ إن صاحبكم مُحْتَبَسٌ بدينه .

(طب عن ابن عباس) .

١٥٥٠٣ - إن صاحبكم مجبوسٌ بباب الجنة بدينٍ عليه إن شتم

فأسلموه إلى عذابِ الله وإن شتم ففكوه . (ط ق عن سمرة) .

١٥٥٠٤ - مَنْ هاهنا من رهطِ فلانٍ إن صاحبكم قد احتبسَ عن

الجنة بدينٍ كان عليه فاما أن تَقْدوه من عذابِ الله وإما أن تُسَلِّموه .

(طب عن سمرة) .

١٥٥٠٥ - الآن حين برَّدتَ عليه جلده . (ط حم قط ك ق

عن جابر) .

١٥٥٠٦ - إن جبريلَ نهاني أن أصليَ على رجلٍ عليه دينٌ وقال : إن

صاحبَ الدينِ مُرْتَهَنٌ في قبرِهِ حتى يُقضى عنه دينُهُ (ع عن أنس) .

١٥٥٠٧ - ما ينفعكم أن أصليَ على رجلٍ روحه مرتهنٌ في قبره
ولا تصعد روحه إلى الله لو ضمن رجلٌ دينه لصليتُ عليه فإن صلاتي تنفعه
(الباوردي عن أنس) .

١٥٥٠٨ - صلوا على صاحبكم يعني الذي عليه دينٌ . (خ هب عن
سلمة بن الأكوع) .

١٥٥٠٩ - على صاحبكم دينٌ ، صلوا على صاحبكم . (طب عن
أسماء بنت يزيد) .

١٥٥١٠ - إنه سيكونُ للوالدينِ على ولدهما دينٌ فلذا كان يومُ
القيامة يتعلقان به فيقول : أنا ولدُكما فيودان أو يتمنيان لو كان أكثر
من ذلك . (طب عن أبي مسعود) .

١٥٥١١ - كلُّ دينٍ مأخوذ من حسناتِ صاحبه إلا من أدان في
ثلاثٍ ، رجلٌ ضعف قوته في سبيلِ الله فيقوى على قتالِ عدوه بدينِ
فمات ولم يقضِ ، ورجلٌ خاف على نفسه العزوبة فاستمفَّ بنكاحِ امرأةٍ
بدينِ فمات ولم يقضِ ، ورجلٌ مات عنده رجلٌ مسلم فلم يجد ما يكفنه إلا
بدينِ فمات ولم يقضِ ، فإن الله تعالى يقضي عنهم يوم القيامة . (طب
عن ابن عمرو) .

١٥٥١٢ - يؤتى بصاحب الدين يوم القيامة فيقول الله : فيم أتلفتَ

أموال الناس ؟ فيقول : يارب إنك تعلم أنه أتى عليّ إما حرقٌ وإما غرقٌ
فيقول : فاني سأقضي عنك اليومَ فيقضي عنه . (طب عن عبد الرحمن
ابن أبي بكر) .

١٥٥١٣ - يدعو الله بصاحبِ الدين يومَ القيامة فيُقيمه بين يديه
فيقولُ : يا عبدي فيم أذهبتَ أموالَ الناس ، فيول : يارب لم تذهب إلا
في حرقٍ أو غرقٍ أو وضيعةٍ ، فيدعو الله بشيءٍ فيضعه في ميزانه فيثقلُ .
(ابن عساكر عن عبد الرحمن بن أبي بكر) .

١٥٥١٤ - يدعو الله بصاحبِ الدين يومَ القيامة حتى يوقف بين يديه
فيقول : يا ابن آدم فيم أخذتَ هذا الدين ؟ وفيم ضيّعتَ حقوقَ الناس ؟
فيقول : يارب إنك تعلم أنني أخذته ولم آكلْ ولم أشربْ ولم ألبسْ ولم أضيّعْ
ولكن أتى عليّ يدي إما حرقٌ وإما سرقٌ وإما وضيعةٌ ، فيقول الله عز وجل :
صدق عبدي أنا أحق من قضى عنك اليوم ، فيدعو الله عز وجل بشيءٍ
فيضعه في كفةِ ميزانه فترجحَ حسناته على سيئاته فيدخل الجنة بفضل
رحمته . (حم حل عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق)^(١) .

(١) رواه احمد في مسنده (١٩٨/١) وكان في الحديث نقصاً فاستدركنه منه . ص .

فصل في لواحق كتاب الدين

١٥٥١٥ - إذا أقرض أحدكم قرصاً فأهدى إليه طبقاً فلا يقبله أو
حملة على دابته فلا يركبها إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك .
(ه ، هق عن أنس)^(١) .

١٥٥١٦ - كل قرض جرّ منفعة فهو رباً . (الحارث عن علي) .

١٥٥١٧ - إنما جزاء السلف الحمد والوفاء . (حم ق ن عن عبد الله
ابن أبي ربيعة)^(٢) .

١٥٥١٨ - ألا أعلمك كلمات لو كان عليك مثل جبل صبير^(٣)
ديناً أداه الله عنك : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنِي
بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ ﴾ . (حم ت^(٤) ك عن علي) .

(١) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات باب القرض رقم (٢٤٣٢) .

وقال في الزوائد : في اسناده عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد وأبو حاتم ص .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات باب حسن القضاء رقم (٢٤٢٤) ص .

(٣) صبير : هم اسم جبل باليمن . النهاية (٩/٣) ب .

(٤) رواه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (١١١) ورقم الحديث (٣٥٦٣)

وقال : حسن غريب .

ووردت في لفظ الحديث : ثبير كما مر بيانه وشرحه مراراً . ص .

١٥٥١٩ - ألا أعلمك كلاماً إذا قلتَه أذهبَ اللهُ تعالى همَّك وقضي
عَنكَ دينَكَ؟ قل إذا أصبحتَ وإذا أمسيتَ اللهم إني أعوذُ بك من الهم
والحزن . وأعوذُ بك من العجز والكسل ، وأعوذُ بك من الجبن والبخل ،
وأعوذُ بك من غلبة الدين وقهر الرجال (د عن أبي سعيد)^(١) .

١٥٥٢٠ - الدين قبل الوصية . (هق عن علي) .

الركال

١٥٥٢١ - يا علي جزاك اللهُ والإسلامُ خيراً فكَّ اللهُ رهانَكَ يوم
القيامة كما فككتَ رهانَ أخيك المسلم ليس من عبدٍ يقضي عن أخيه
ديناً إلا فكَّ اللهُ رهانه يوم القيامة قيل يا رسول الله العلي خاصة؟ قال :
لا ، بل لعامة المسلمين . (عبد بن حميد ق وضعفه عن أبي سعيد) .

١٥٥٢٢ - يا علي جزاك اللهُ خيراً فكَّ اللهُ رهانَكَ كما فككتَ
رهانَ أخيك إنه ليس من ميتٍ يموتُ وعليه دينٌ وهو مرتهنٌ بدينه
فمن فكَّ رهانَ ميتٍ فكَّ اللهُ رهانه يوم القيامة ، قيل هذا لعلي خاصة؟

(١) رواه أبو داود كتاب الصلاة باب في الاستعاذة رقم (١٥٤٠) .

وقال المنذري : في اسناده غسان بن عوف وهو بصري وقد ضعف .

عون المعبود (٤١٣/٤) .

وبالنسبة لمتن سنن أبي داود وطبع حمص سنة ١٩٧٠ م يكون الرقم (١٥٥٥) ص .

قال : لا بل للمسلمين عامة . (ق وضعفه عن علي) .

١٥٥٢٣ - من ابتاع ديناً على رجلٍ فصاحبُ الدينِ أولى بالذي عليه إذا أدى مثل الذي أدى صاحبه . (عب عن عمر بن عبد العزيز ، مرسلًا) .

١٥٥٢٤ - كان رجلٌ ممن كان قبلكم يبيعُ بالأمانة ، فأتاه رجلٌ فأخذَ منه ألفَ دينارٍ إلى أجلٍ ، فحضرَ الأجلُ وقد خبَّ^(١) البحرُ فأخذَ خشبةً فجعلَ فيها الدنانيرَ ثم أتى البحرَ فقال : اللهم إن فلاناً بايعني بالأمانة وقد خبَّ البحرُ فأدّها إليه ورمى بها في البحر فأقبلت الخشبةُ ترفعها موجةٌ وتضعها أخرى وخرجَ الرجلُ ليتوضأُ لصلاةِ الغداة فجاءت الخشبةُ فصكت كعبه فأخذها ، ثم قال لأهله لا تحدثوا فيها حدثاً حتى أصليَ فإذا فيها الدنانيرُ فكتبَ وزنها عنده ثم لقي الرجلَ بعد زمانٍ فقال : ألسْتَ فلاناً ؟ قال : بلى ، قال : ألسْتَ الذي بايعتُك بالأمانة ؟ قال : بلى ، قال : فأين مالي ، قال : اتَّزِنُ ، ثم قال : له ليعلم الله لقد فعلتُ كذا ، قال : قد أدى الله أمانتكَ فأبي الرجلين أعظمُ أمانةً الذي أداها ولو شاء لذهبَ بها ام الذي ردّها ولو شاء أخذها . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة) .

(١) خب البحر : يقال : خب إذا اضطرب . النهاية (٤/٢) ص .

١٥٥٢٥ - كان رجلٌ في بني إسرائيل لا يأتيه أحدٌ يستسلفه شيئاً إلا أسلفه إياه بكفيلٍ ، فأتاه رجلٌ فقال : أسلفني ستمائة دينارٍ ، قال : اتني بكفيلٍ ، قال : الله كفيلي ، قال : رضيتُ فأعطاه ستمائة دينارٍ فضربَ له أجلاً وخرجَ الرجلُ إلى البحر ، فلما جاء الأجل جعل الرجلُ يختلفُ إلى ساحل البحرِ يسألُ عن الرجل ، فينما هو كذلك إذ ألقى إليه البحرُ خشبةً فأخذها فانطلقَ بها إلى منزله فكسرها فاذا فيها الدنانيرُ ومعهما كتابٌ إني قد دفعتُ الدنانيرَ إلى الكفيلِ ، ثم لم يلبث أن قدم الرجلُ فأتاه فقال له : الدنانيرُ ، فقال : انطلقْ حتى أدفعها إليك ، فلما جاء بالدنانيرِ ليدفعها إليه ، قال : أما إن الكفيلَ قد أداها إليَّ . (ابن النجار عن أبي هريرة)



١٥٥٢٦ - من أسلفَ في شيءٍ فليُسلف في كيلٍ معلومٍ ووزنٍ معلومٍ إلى أجلٍ معلومٍ . (حم ق ٤ عن ابن عباس) ^(١) .

١٥٥٢٧ - من أسلفَ في شيءٍ فلا يصرفه إلى غيره . (د عن أبي سعيد) ^(١) .

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب السلم - باب السلم في كيلٍ معلومٍ وفي وزنٍ معلومٍ (١١١/٣) ص .

(٢) رواه أبو داود كتاب الاجارة باب السلف يحول رقم (٣٤٥١) =

١٥٥٢٨ - إذا أسلفتَ في شيءٍ فلا تصرفه إلى غيره . (د عن أبي سعيد) (١) .

— أو كمال —

١٥٥٢٩ - من أسلفَ في شيءٍ فلا يصرفه إلى غيره . (د عن أبي سعيد) . مرَّ برقم [١٥٥٢٦] .

١٥٥٣٠ - ارددْ عليه ما أخذتَ منه ولا تُسلموا في نخلٍ حتى يبدوَ صلاحُهُ . (ه عن ابن عمر) (٢) .

١٥٥٣١ - من أسلفَ في شيءٍ فلا يشترط غيرَ قضاائه . (أبو نعيم عن ابن عمر) .

= وقال المنذري : أخرجه ابن ماجه كتاب التجارات باب السلف رقم (٢٢٨٠) وعطية بن سعد لا يحتج بحديثه .
عون المعبود (٣٥٧/٩) ص .

(١) رواه ابن ماجه كتاب التجارات باب من أسلم في شيءٍ رقم (٢٢٨٣) ص .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب التجارات باب إذا أسلم في نخلٍ رقم (٢٢٨٤) ص .

كتاب الدين والسام

من قسم الأفعال

﴿ الترهيب عن الاستفراض ﴾

١٥٥٣٢ - عن علي قال : كان رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الرَّجُلِ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ عَنْ دِينِهِ فَإِنْ قِيلَ لَهُ دِينٌ ، كَفَّ عَنْ الصَّلَاةِ ، وَإِنْ قِيلَ لَيْسَ عَلَيْهِ دِينٌ صَلَّى عَلَيْهِ ، فَأُتِيَ بِجَنَازَةٍ فَلَمَّا قَامَ سَأَلَ أَصْحَابَهُ هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دِينٌ ؟ قَالُوا : عَلَيْهِ دِينَارَانِ ، فَعَدَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ، قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَا عَلِيٌّ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْهَا ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَلِيُّ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَكَ اللَّهُ رِهَانَكَ كَمَا فَكَتَ رِهَانَ أَخِيكَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دِينٌ إِلَّا وَهُوَ مَرْتَهَنٌ بِدِينِهِ ، فَمَنْ فَكَ رِهَانَ مَيِّتٍ فَكَ اللَّهُ رِهَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَذَا لِعَلِيٍّ خَاصَةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَةً ؟ فَقَالَ : بَلْ لِلنَّاسِ عَامَةً . (ق) وقال : اسناده ضعيف ، وحديث أبي قتادة أصح ، وكان إذا كانت له خصومة وكل فيها عقيل بن أبي طالب فلما كبر عقيل وكنتي . (ق) (١) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الكفالة في القرض باب الدين (٣/١٢٨) =

١٥٥٣٣ - عن جابرٍ قال : كان النبي ﷺ لا يُصلي على رجلٍ عليه دينٌ فأُتِيَ بِميتٍ فسأل هل عليه دينٌ ، قالوا : نعم ديناران . قال : فصلوا على صاحبكم ، قال أبو قتادة : هما عليٌّ يا رسول الله فصلّى عليه فلما فتح الله على رسوله ﷺ قال أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه من ترك ديننا فعليٌّ ومن ترك مالا فلورثته . (عب) .

١٥٥٣٤ - عن سمرة بن جندبٍ قال : كنا مع رسول الله ﷺ في جنازةٍ ، فقال : أهاهنا من بني فلانٍ أحدٌ ثلاثا ، فقام رجلٌ فقال له : ما منعك في المرتين الأولين أن تكون أجبتي أما إني لم أنوّه بك إلا خيرا إن فلانا لرجلٍ منهم مات مأسورا بدينه فلو أتيت أهله ومن يتحرّون به فلقد رأيتُه قضاوا عنه حتى ما أحدٌ يطلبه بشيء . (عب) .

١٥٥٣٥ - عن ابن عمرو قال : ما أحبُّ أن أقتلَ في سبيلِ الله صابرا محتسبا وعليَّ عشرةٌ دنانيرٍ لا أدعُ لها وفاء . (عب) .

١٥٥٣٦ - عن عبد الرحمن بن أبي بكرٍ قال : يجيء المؤمنُ يوم القيامة قد أخذه صاحبُ الدين ، فيقولُ ديني على هذا ، فيقولُ اللهُ : أنا أحقُّ من قضى عن عبدِي ، قال : يقضي هذا من دينه ويفقرُ لهذا .

= ورواه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الفرائض باب من ترك مالا فلورثته رقم (١٦١٩) ص .

(ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله) .

١٥٥٣٧ - عن محمد بن عبد الله بن جحش قال : كنا جلوساً في موضع الجنائز مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه ثم وضع راحته على جبهته وقال : سبحان الله ما هذا التشديد الذي نزل فسكنا وفرغنا فلما كان من الغد سألته فقلت : يا رسول الله ما هذا التشديد الذي نزل فقال : في الدين والذي نفسي بيده لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ثم أُحيى ثم قُتل ثم أُحيى ثم قُتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينه . (حم ن طب ك وأبو نعيم في المعرفة ق) .

١٥٥٣٨ - وعنه جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله مالي ؟ قال : الجنة فلما ولى قال : إلا الدين سارني جبريل آتياً . (أبو نعيم) .

١٥٥٣٩ - وعنه أتى رسول الله ﷺ رجلٌ فقال : يا رسول الله ماذا لي إن قاتلت في سبيل الله حتى أُقتل ، قال : الجنة فلما ولى الرجل ، قال رسول الله ﷺ : كُروهُ^(١) عليّ فلما جاء ، قال : إن جبريل قال : إلا أن يكون عليه دينٌ . (الحسن بن سفيان وأبو نعيم) .

١٥٥٤٠ - عن أبي سعيد الخدري قال : حضر النبي ﷺ جنازة ،

(١) كروه : الكر : الرجوع ، وبابه رد . المختار (٤٤٩) ب .

فقال : على صاحبكم دينٌ ؟ قالوا : نعم ، قال : صلُّوا عليها ، قال عليٌّ : عليٌّ الدينُ يا رسول الله ، فصلَّى عليها ، قال : فكَّ الله رهانَكَ يا عليُّ كما فككتَ رهانَ أخيك في الدنيا ، من فكَّ رهانَ أخيه في الدنيا فكَّ الله رهانه يوم القيامة ، فقال رجلٌ : يا رسول الله لعليٍّ خاصةٌ أم للناس عامةٌ ؟ قال : بل للناس عامةٌ . (كرر وقال : فيه محمد بن خالويه لا أعرفه في أصحاب الحديث انتهى ، وفيه أيضاً عبيد الله بن الوليد الرصافي عن عطية العوفي ضعيفان) .

١٥٥٤١ - عن أبي سعيدٍ قال : شهدتُ جنازةَ فيها النبي ﷺ فلما وُضِعَتْ سألَ النبي ﷺ هل عليه دينٌ ؟ قالوا : نعم فعدلَ عنها وقال : صلوا على صاحبكم ، فلما رآه عليٌّ يمضي قال : يا رسول الله هو بريء من دينه أنا ضامنٌ لما عليه فأقبلَ النبي ﷺ فصلَّى عليه ، فلما انصرفَ قال : يا عليُّ جزاك اللهُ والإسلامُ خيراً فكَّ الله رهانَكَ من النار كما فككتَ رهانَ أخيك المسلم ليس من عبدٍ مسلمٍ يقضي عن أخيه ديناً إلا فكَّ الله رهانه يوم القيامة ، فقام رجلٌ من الأنصار فقال : يا رسول الله لعليٍّ هذا خاصةٌ ؟ قال : لا بل لعامةِ المسلمين . (ابن زنجويه وفيه عبيد بن الوليد الرصافي عن عطية ضعيفان) .

١٥٥٤٢ - عن أبي قتادة قال : أتى النبي ﷺ بجنازةٍ رجلٍ من

فُؤمي يصلي عليها ، فقال : على صاحبكم دينٌ ؟ قالوا : نعم عليه بضعة عشر درهماً ، قال : فصلثوا على صاحبكم ، قلتُ : هي عليّ يا رسول الله ، فصلي عليه . (عب) .

١٥٥٤٣ - عن أسماء بن عبيدٍ أنه بلغه أن رسول الله ﷺ لقي أبا قتادة بعد ذلك فقال : أدّيتَ عن صاحبك ؟ قال : أنا فيه يا رسول الله ، ثم الثانية ثم الثالثة ، فقال : قد فرغتُ يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : هذا أوانٌ بردتَ على صاحبك مَضْجِعَهُ . (عب) .

١٥٥٤٤ - عن أبي قتادة قال : قال رجلٌ : يا رسول الله أرأيتَ رجلاً قُتِلَ صابراً محتسباً مُقبلاً غيرَ مُدبرٍ كفر الله به خطاياهُ ؟ قال : نعم ، ثم قال : كيفَ قلتَ ، فأعادَ عليه ، فقال النبي ﷺ : إلا الدينَ كذلك أخبرني جبريل . (عب) .

﴿ الرغيب في الاقراض ﴾

١٥٥٤٥ - عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ لما عرجَ بي إلى السماء صررتُ بِبابِ الجنةِ وجبريلَ معي فنظرتُ فإذا مكتوبٌ في أسكفَةِ بابِ الجنةِ العليا : الصدقةُ بعشرة أمثالها والقرضُ بِثمانية عشر ، قال : فقيلَ يا رسول الله كيفَ يكونُ هذا ؟ قال : إن الصدقةَ ربما وقعتْ عندَ الغني ،

والمقراضُ لا يأتيك إلا وهو محوجٌ فتزِعُ من يدك فتضعُ في يده .
(كَر وفيه مسلمة بن علي متروك) .

— أرب الدائن —

١٥٥٤٦ - عن محمد بن سيرين أن أبي بن كعبٍ أهدى إلى عمر بن الخطاب من ثمرة أرضه فردّها فقال أبي : لم رددت هديتي وقد علمت أني من أطيب أهل المدينة ثمرة خذعني ما يرد علي هديتي وكان عمر أسلفه عشرة آلاف درهم . (عب ق) .

١٥٥٤٧ - عن ابن سيرين أن أيباً كان لعمر عليه دين فأهدى إليه هدية فردّها ، فقال أبي أبعث لملك فلا حاجة لي في شيء منعك طيب ثمري ، فقبلها عمر وقال : إنما الربا على من أراد أن يُرَبِّي ويُنسي . (عب ش) .

١٥٥٤٨ - عن أبي بن كعبٍ قال : إذا أقرضت رجلاً قرصاً فأهدى لك هديةً فخذ قرصك وارددْ إليه هديته . (عب) .

١٥٥٤٩ - عن ابن عباس قال : إذا أسلفت رجلاً سلفاً فلا تقبل منه هدية كُراعٍ ولا عارية ركوبٍ دابة . (عب) .

١٥٥٥٠ - عن ابن عمر قال : هلك أسيد بن حضير وترك عليه أربعة آلاف درهم ديناً وكان ماله ينل كل عام ألفاً فأرادوا بيعه فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فبعث إلى غرمائه فقال : هل لكم أن تقبضوا في كل عام ألفاً فتستوفونه في أربع سنين ؟ قالوا : نعم يا أمير المؤمنين فأخروا ذلك وكانوا يقبضون كل عام ألفاً . (ابن سعد) .

١٥٥٥١ - عن ابن مسعود قال : حوسب رجل فلم توجد له حسنة فقيل : إنه كان له مالٌ وكان يدين الناس فكان يقول لعلمانه من وجدتموه موسراً فخذوا منه ، ومن وجدتموه مُعسراً فتجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عني ، فقال الله : أنا أحق من تجاوز عنه . (عب) .

١٥٥٥٢ - عن عبيد بن عمير قال : كان رجلٌ يدينُ الناس أوبيايمهم له كاتبٌ ومتجاز فيأتيه المعسرُ والمستنظرُ فيقولُ للكاتبه ومتجازه : أجلٌ وأنظرٌ وتجاز ليومٍ يتجاوزُ عنا فيه فلقى الله ولم يعمل خيراً غيره ففقر له . (عب) .

١٥٥٥٣ - عن الحسن قال : من أنظر مُعسراً كان له بكل يوم صدقة . (عب) .

أوب المسندين ❦

١٥٥٥٤ - عن ورقاء بنت هدا ب أن عمر بن الخطاب كان إذا خرج من منزله مرَّ على أمهات المؤمنين فسلم عليهن قبل أن يأتي مجلسه فإذا انصرف إلى منزله مرَّ عليهن فكان كلما مرَّ وجدَّ على باب عائشة رجلاً جالساً فقال له : ما لي أراك هاهنا جالساً قال : حقُّ لي أطلبُ به أمَّ المؤمنين فدخلَ عليها عمر فقال لها : يا أم المؤمنين مالك في كل سنة آلاف كفاية في كل سنة قالت : بلى ولكن عليَّ فيها حقوقٌ وقد سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقولُ : من كان عليه دينٌ يهمله قضاؤه أو همَّ بقضائه لم يزلْ معه من الله حارسٌ فأنا أحبُّ أن لا يزالَ معي من الله حارسٌ . (طس) .

١٥٥٥٥ - عن عبد الله بن جراد قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وآله : إذا أقرضَ أحدُكم قرصاً فليوفِّه نداءً وحمداً . (كر) .

١٥٥٥٦ - عن عبد الله بن أبي ربيعة أن النبي صلى الله عليه وآله لما قدم مكة استلفَ منه ثلاثين ألفاً واستعارَ منه سلاحاً فلما رجع ردَّ ذلك إليه وقال : إنما جزاء السلفِ الوفاءُ والحمدُ . (أبو نعيم) .

١٥٥٥٧ - عن أبي رافع قال استسلفَ النبي صلى الله عليه وآله من رجلٍ بكراً فجاءته إبلُ الصدقة فأمرني أن أفضيه بكراً فقلتُ لم أجِدْ إلا جملاً خياراً رباعياً ، فقال : افضه إياه فان خير الناس أحسنهم قضاءً . (مالك عب ورواه

عب من وجه آخر بلفظ : فأمر بلالاً أن يقضيه (١) .

١٥٥٥٨ - عن أبي هريرة قال : جاء أعرابي يتقاضى النبي ﷺ بغيراً فقال النبي ﷺ التمسوا له سنناً مثل سنن بعيره فالتمسوا فلم يجدوا إلا فوق سن بعيره فقال الأعرابي أوفيتني أو فاك الله ، فقال النبي ﷺ : إن خيركم خيركم قضاءً . (عب) .

١٥٥٥٩ - عن عطاء بن أبي رباح قال : تسلف النبي ﷺ من رجل ورقاً فلما قضاه وضع في الميزان فرجح فقيل قد أرجحت فقال النبي ﷺ : إنا كذلك نزن . (عب) .

١٥٥٦٠ - عن عروة قال : اشترى النبي ﷺ من أعرابي بغيراً بوسقٍ من تمرٍ فاستنظره النبي ﷺ إلى أجلٍ مُسمى فقال الأعرابي : واغدراه ، فهم به أصحاب النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : دَعُوهُ فإن لصاحب الحق مقالاً اذهبوا به إلى فلانة امرأة من الأنصار فروها فلتقضه فقالت : ليس عندنا إلا تمرٌ أجودٌ من حقته ، قال : لتقضه ولتطعمه ففعلت فرأى الأعرابي على النبي ﷺ فقال : جزاك الله خيراً فقد قضيت وأطيت ، فقال النبي ﷺ : أولئك خيارُ الناس القاضون المطيبون . (عب) .

(١) رواه مالك في الموطأ كتاب البيوع باب ما يجوز من السلف رقم (٤٣) ص .

﴿ دعاء رفع الدين ﴾

١٥٥٦١ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن عائشة قالت : قال لي أبي :
 ألا أعلمك دعاءً علَّمنيه رسولُ الله ﷺ وقال : كان عيسى يعلمه الخواريين
 لو كان عليك مثل أحدٍ ديناً لقضاه الله عنك ؟ قلتُ : بلى ، قال قولي :
 اللهم فارحَ الهمَّ وكاشفَ الكربِ مجيبَ دعوةِ المضطرين رحمنَ الدنيا
 والآخرة أنتَ رحماني فارحمي رحمةً تُغنيني بها عن رحمةٍ من سواك .
 (البزار وضعفه ك) . مرَّ برقم [١٥٤٦٨] .

١٥٥٦٢ - عن عائشة قالت : دخل عليَّ أبو بكر قال : هل سمعت
 من رسول الله ﷺ دعاءً علَّمنيه ؟ قلتُ : وما هو ؟ قال : كان عيسى
 ابن مريم يعلمه أصحابه قال : لو كان عليَّ أحدٌ كم جبلٌ ذهبٍ ديناً فدعا الله
 بذلك لقضاه الله عنه : اللهم فارحَ الهمَّ وكاشفَ الغمِ مجيبَ دعوةِ المضطرين
 رحمنَ الدنيا والآخرة ورحيمهما أنتَ ترحمُني فارحمُني رحمةً تُغنيني بهما عن
 رحمةٍ من سواك ، قال أبو بكر وكان عليٌّ بقيةً من الدين وكنتُ للدين
 كارهاً وكنتُ أدعو بذلك فاتَّابني اللهُ بفائدةٍ ففَضِيَ اللهُ عني ، قالت عائشةُ :
 وكان عليٌّ دينٌ لا أجدُ ما أقضيه فكنتُ أدعو بذلك فإلَّبتُ إلا يسيراً
 حتى رزقني اللهُ رزقاً ما هو بصدقةٍ تُصدِّقُ بها عليٌّ ولا ميراثٌ ورثتهُ
 فقضاهُ اللهُ عني وقسمتُ في أهلي قسماً وحلَّيتُ بنتَ عبدِ الرحمنِ بثلاثِ

أواق ورقاً وفضلَ لنا فضلُ حسنٌ . (ابن أبي الدنيا في الدعاء ، وفيه الحكم
ابن عبد الله الايلي ، ضعيف) .

١٥٥٦٣ - عن أبي وائلٍ قال : أتى علياً رجلاً فقال : يا أمير المؤمنين
إني عجزتُ عن مكاتبي فأعني ، فقال عليٌّ : ألا أعلمك كلماتٍ علمنهن
رسول الله ﷺ لو كان عليك مثلُ جبل صبيرٍ دنائيرُ لأداها الله عنك ،
قل : اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغنني بفضلك عمَّن سواك .
(حم ت وقال : حسن غريب ك ص) .

— أخطام الدين —

١٥٥٦٤ - عن عبد الرحمن بن دلاف أن رجلاً من جهينة كان
يشتري الرواحل فيُغالي بها ثم يُسرعُ السير فيسبقُ الحاجَّ قافلين فرُفِعَ
أمره إلى عمر بن الخطاب فقال : أما بعد أيها الناس فإن الأسيْفَ أسيْفُ
جهينة قد رضي من دينه وأمانته بأن يقال سبق الحاج إلا إنه قد أدان معرضاً
فأصبحَ وقد رين^(١) به فمن كاله عليه دينٌ فليأتنا بالفداء فنقسمُ ماله بين
غرمائه بالحصصِ وإياكم والدينَ فإن أوله هُم وآخره حربٌ . (مالك عب
وأبو عبيد في الغريب ق) .

(١) رين به : أي أخط الدين بماله . النهاية (٢٩١/٤) ب .

١٥٥٦٥ - عن أبي المنهال أنه سأل ابن عمر قلتُ لرجلٍ عليّ دينٌ ،
فقال لي : عجلْ لي وأضعُ عنك فنهاني عن ذلك وقال : نهى أميرُ المؤمنين
يعني عمرَ أن أبيعَ العينَ بالدينِ . (ص ق) .

١٥٥٦٦ - عن أبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال : سألتُ ابنَ عمر
عن رجلٍ لي عليه حقٌ إلى أجلٍ فقلتُ عجلْ لي وأضعُ عنك فنهاني عنه
وقال : نهانا أميرُ المؤمنين أن نبيعَ العينَ بالدينِ . (عب) .

١٥٥٦٧ - عن أبي البختري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
وعن ثور بن زيد عن خالد بن معدان وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي
قال : قال رسول الله ﷺ في الحميرِ يُقترضُ لا بأسَ به . (الحاكم في الكنى
وقال قال يحيى بن معين : أبو البختري كذاب)^(١) .

١٥٥٦٨ - عن التَّلْبِ بنِ ثعلبةِ العنبري^(٢) قال : كنت عندَ النبي
ﷺ فكان يطعمُ ويكيلُ لي مُدًّا فأرفعهُ وآكلُ مع الناسِ حتى كان
طعامًا فقلتُ للنبي ﷺ اطعمتني مُدًّا يومَ كذا وكذا فجمعتُهُ إلى اليومِ

(١) أبو البختري : هو : سعيد بن فيروز . راجع الميزان للذهبي (٤ / ٤٩٤) ص .

(٢) التلب بن ثعلبة بن ربيعة العنبري التميمي ، صحابي .
التلب : بالفتح وكسر اللام . خلاصة الكمال (١ / ١٤٧) . الإصابة
(١ / ٣٠٣) ص .

فاستقرضه النبي ﷺ مني وكال لي منه الذي كان يكيل لي قبل ذلك .
(طب) .

١٥٥٦٩ - عن الزهري قال : قد كانت ديونُ تكونُ على عهدِ
رسول الله ﷺ ما علمنا حراً بيعَ في دينٍ . (عب) .

— نزل الدين —

١٥٥٧٠ - عن أبي هريرة قال : قال رسولُ الله ﷺ : إن رجلاً
من بني إسرائيل سأل بعضَ بني إسرائيلَ أن يسلفه ألفَ دينارٍ قال :
أنتي بالشهداء أشهدُهم فقال : كفى بالله شهيداً قال : فأنتي بالكفيلِ قال : كفى
بالله كفيلاً ، قال : صدقتَ فدفعها إليه إلى أجلٍ مسمى فخرجَ في البحرِ
فقضى حاجته ، ثم التمسَ مركباً يركبها يقدمُ عليه للأجل الذي أجله
فلم يجدَ مركباً فأخذ خشبةً فنقرها فأدخلَ فيها ألفَ دينارٍ وصحيفةً منه إلى
صاحبه ثم زججَ موضعها ثم أتى بها إلى البحرِ فقال : اللهم إنك تعلمُ أني تسلفتُ
فلاناً ألفَ دينارٍ فسألني كفيلاً فقلتُ كفى بالله كفيلاً فرضي بكَ وسألني
شهوداً فقلتُ كفى بالله شهيداً فرضي بكَ وإني جهدتُ أن أجدَ مركباً
أبعثُ إليه الذي له فلم أجدُ وإني أستودعُكها فرمى بها في البحرِ حتى
ولجتُ فيه ثم انصرفَ وهو في ذلك يلمسُ مركباً يخرجُ إلى بلده ، فخرجَ
الرجلُ الذي كان أسلفه ينظرُ لعلَ مركباً قد جاء بعاله فإذا بالخشبة التي فيها

المالُ فأخذها لأهله حطباً فلما نشرها وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار وقال : والله ما زلتُ جاهداً في طلبِ مركبٍ لآتيكَ بمالكٍ فما وجدتُ مركباً قبل الذي أتيتُ فيه قال : هل كنتَ بعثتَ إليَّ شيئاً؟ قال : أخبرتكُ أني لم أجد مركباً قبل الذي جئتُ فيه ، قال : فان الله قد أدى عنك الذي بعثتَ في الخشبة فانصرف بالألف دينارٍ راشداً . (حم خ عن أبي هريرة) (١) .

— السلام —

١٥٥٧١ - عن أبي البختري قال : سألتُ ابن عمر عن السلم في النخل فقال : نهى عمرُ عن بيعِ الثمرِ حتى يصلُحَ ونهى عن بيعِ الورقِ بالذهبِ نساءً بناجزٍ (٢) . (خ) (٣) .

١٥٥٧٢ - عن ابن سيرين أن عمرَ وحذيفةَ وابن مسعودٍ كانوا يكرهون السلم في الحيوان . (ش) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة - باب ما يستخرج من البحر (١٥٩/٢) ص .

(٢) بناجز : الناجز : الحاضر . المختار (٥١٣) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب السلم - باب السلم في النخل ، (١١٣/٣) ص .

١٥٥٧٣ - عن عمرَ قال : من الربا أن تُسلم في سِنِّ . (ش ق
وقال هذا منقطع) .

١٥٥٧٤ - عن عمرَ قال : إذا أسلمت في شيء فلا تبعه حتى تقبضه
ولا تصرفه في غيره . (ش) .

١٥٥٧٥ - عن عمرَ قال : لا تُسلموا في فراخ حتى تبلغ . (ش) .

١٥٥٧٦ - عن القاسم أن عمرَ كره السلم في الحيوان . (عب) .

١٥٥٧٧ - عن علي أنه كره الرهن والكفيل في السلف (عب) .

١٥٥٧٨ - عن الحسن البصري قال : كان المسلمون يقولون من
سلف سلفاً فلا يأخذ رهنًا ولا صبيراً . (عب) .

١٥٥٧٩ - عن محمد بن الحنفية قال : باع عليٌ جملًا له يقال له عصيفير
بعشرين جملًا نسيئةً . (مالك عب ومسدد ق) .

١٥٥٨٠ - عن ابن المسيب عن علي أنه كرهه بعيرًا بعيرين
نسيئةً . (عب) .

١٥٥٨١ - عن عمرو بن حريث أن عليًا باعه درعًا موشحةً بالذهب
بأربعة آلاف درهمٍ إلى العطاء ، وكان العطاء إذ ذاك له أجلٌ معلومٌ .
(عب) .

١٥٥٨٢ - عن عبد الله بن أبي أوفى قال : غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة الشام فكان يأتينا أنباطاً من الشام فنُسلِم إليهم في السُّبرِ والزيت ، فقال رجلٌ : أفيمن له بُرٌّ وزيتٌ أم فيمن ليس له بُرٌّ وزيتٌ ، قال : ما كنا نسألهم عن ذلك . (خط في المتفق والمفترق) .

١٥٥٨٣ - عن محمد بن أبي المجالد قال : أرسلني أبو بردة وعبدُ الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي وإلى عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي فسألتهما عن التسليف ، فقالا : كنا نصيبُ المغنمَ على عهدِ رسول الله ﷺ وتأتينا أنباطاً من الشام فنُسلِفهم في الخنطةِ والشعيرِ والزبيبِ إلى أجلٍ مُسمًى قلتُ ولهم زرعٌ ؟ قال ما كنا نسألهم عن ذلك . (عب) .

١٥٥٨٤ - عن ابن عباس أنه كان لا يرى بالرهن والكفيل في السلف بأساً . (طب) .

١٥٥٨٥ - عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً إذا أسلفَ الرجلُ في طعامٍ أن يأخذَ بفضه طعاماً وبفضه دراهمَ ويقولُ هو المعروف . (عب) .

١٥٥٨٦ - عن ابن عباس قال : إذا أسلفتَ في طعامٍ فحلَّ الأجلُ فلم تجد طعاماً فخذْ منه عراًصاً بأقصَ ولا تبيع عليه مرتين . (عب) .

١٥٥٨٧ - عن ابن عباس أنه سُئل عن رجل أسلفَ في سبائبٍ أبيعها قبل أن يقبضها ؟ فقال : لا . (عب) .

١٥٥٨٨ - عن ابن عمر قال : إذا أسلفت سلفاً فلا تصرفه في شيء حتى تقبضه . (عب) .

١٥٥٨٩ - عن ابن عمر قال : إذا أسلفت في شيء فلا تأخذ إلا رأس مالك أو الذي أسلفت فيه . (عب) .

١٥٥٩٠ - عن طاوس أنه سأل ابن عمر عن بعيرٍ ببعيرين نظرةً ، فقال : لا ، وكرهه فسأل ابن عباس فقال : قد يكون البعيرُ خيراً من البعيرين . (عب) .

١٥٥٩١ - عن نافع أن ابن عمر كان لا يرى بأساً أن يُسلف الرجلُ في الحيوان إلى أجلٍ معلومٍ . (عب) .

١٥٥٩٢ - عن ابن مسعود أنه نهى عن السلفِ في الحيوان (عب) .

١٥٥٩٣ - عن ابن جريجٍ عن عمرو بن شعيب قال : أمر النبي ﷺ

عبد الله بن عمرو أن يجهز جيشاً فقال : ليس عندنا ظهرٌ ، فقال له النبي ﷺ
ابتع لي ظهراً إلى خروج المصدق فابتاع عبد الله البعير بالبعيرين وبالأبصرة
إلى خروج المصدق . (هق) .

١٥٥٩٤ - أنبأنا معمر عن الزهري قال : قدم رسول الله ﷺ

وأهل المدينة يسلفون في الثمار ، فقال : من سلف في ثمرة فهو ربا إلا
بكيلٍ معلومٍ إلى أجلٍ معلومٍ . (عب) .

صرف الزال

كتاب النزع من قسم الاقوال

وفيه بابان

الباب الاول

* في أعظم النزع وآدابه *

١٥٥٩٥ - أمررِ الدمَ بما شئتَ واذكرِ اسمَ الله عن وجل .
(حم د ه ك عن عدي بن حاتم) (١).

(١) رواه أبو داود كتاب الضحايا باب الذبيحة بالروة رقم (٢٨٠٧) .
وأمررِ الدم : أمر من الامرار بالفك أي أجر وأسل وكذا وقع في
جميع النسخ الحاضرة بفك الادغام ، وفي مسند احمد (٢٥٨/٤) امر
الدم : وكذا في الكنز قال الشوكاني : بفتح الهمزة وكسر الميم وبالراء
مخفضة من امار الشيء ومار إذا جرى .
قال الخطابي : المحدثون يروونه بتشديد الراء وهو خطأ إنما هو بتخفيفها
من مريت الناقة إذا حلبتها .
قال ابن الأثير في جامع الأصول (٤٩٤/٤) : وروى امررِ برائين
مظهرين من غير ادغام وكذا في التلخيص انه برائين مهملتين الأولى مكسورة ثم
نقل كلام الخطابي قال : واجيب بأن التثقيل لكونه ادغم احد الرائين في
الأخري على الرواية الأولى اه . وقال المنذري : واخرجه النسائي وابن ماجه .
عون المعبود (٢٢/٨) ص .

١٥٥٩٦ - أنهر الدم بما شئت واذكر اسم الله (د عن عدي بن حاتم)

١٥٥٩٧ - ذبيحة المسلم حلالٌ ذكر اسم الله أو لم يذكره إنه إن

ذكر لم يذكره إلا اسم الله. (د في مراسيله عن الصلت مرسلًا) .

١٥٥٩٨ - سموا الله عليه أنتم فكلوا. (خ ه عن عائشة) .

١٥٥٩٩ - لو طعنت في نغذها لأجزأ عنك . (٤ عن والد

أبي العشاء) .

١٥٦٠٠ - إذا استوحشت الانسية وتمنعت فانه يحلها ما يحل

الوحشية . (هق عن جابر) .

١٥٦٠١ - إن لهذه الابل أو ابد كأو ابد الوحش فاذا غلبكم منها

شيء فاقموا به هكذا . (حم ق ٤ عن رافع بن خديج) .

١٥٦٠٢ - ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن

والظفر وسأحدتكم عن ذلك أما السن فمظم هو أما الظفر فعدى الحبشة

(حم ق ٤ عن رافع بن خديج) ^(١) .

(١) أخرجه أبو دواد في كتاب الضحايا باب الذبيحة بالروة رقم (٢٨٠٤)

أو ابد : جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت .

وقال اللندري : وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه .

عون المعبود (٢١/٨) ص .

١٥٦٠٣ - ذكاة الجنين ذكاة أمته . (د ك عن جابر ، حم د ت ه حب قط ، ك عن أبي سعيد ، ك عن أبي أيوب وعن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن كعب بن مالك) (١) .

١٥٦٠٤ - ذكاة الجنين إذا أشعر ذكاة أمه ولكنه يُذبح حتى ينصاب ما فيه من الدم . (ك عن ابن عمر) .

١٥٦٠٥ - كُئل الجنين في بطن الناقه . (قط عن جابر) .

١٥٦٠٦ - كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد فليست لها ذكاة . (طب عن ابن عمر) .

١٥٦٠٧ - كل ما أفرى الأوداج ما لم يكن قرض سنٍ أو حز ظفر . (طب عن أبي أمامة) .

١٥٦٠٨ - أتريد أن تميته موتين هلا حددت شفرتك قبل أن تُضجعها . (ك عن ابن عباس) .

١٥٦٠٩ - إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليُحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته

(١) أخرجه أبو داود كتاب الضحايا باب ما جاء في ذكاة الجنين رقم (٢٨١١) راجع عون العبود (٢٦/٨) ص .

(حم م ٤ عن شداد بن أوس) (١).

١٥٦١٠ - إذا ذبح أحدكم فليجهز هـ . (عدهب عن عمر) .

١٥٦١١ - إذا سميتُم فكبروا يعني على الذبيحة . (طس عن أنس) .

١٥٦١٢ - اسمُ الله على كل مسلم . (عدهق عن أبي هريرة) .

١٥٦١٣ - والشاةُ إن رحمتها رحمتك الله . (طب عن قرّة بن إياس

وعن مقل بن يسار) .

١٥٦١٤ - من رحِمَ ولو ذبيحةً عصفورٍ رحمه الله يوم القيامة .

(خد طب والضياء عن أبي أمامة) .

❖ الاوكال ❖

١٥٦١٥ - انهر الدم بما شئت ما لم يكن سنأ أو ظفراً فان السنَّ

عظمٌ وإن الظفرَ مُدَى الحبشة . (طب عن رافع بن خديج) .

١٥٦١٦ - كلُّ شيءٍ انهر الدمَ وُذَكَرَ اسمُ الله عليه فكلوا ما لم

يكن سنأ أو ظُفراً ، فان السنَّ عظمٌ ، وإن الظفرَ مُدَى الحبشة .

(طب عنه) .

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الصيد باب الأمر بإحسان الذبح رقم (١٩٥٥)

والترمذي كتاب الديات باب النهي عن المثلة رقم (١٤٠٩) .

وأبو داود كتاب الضحايا باب النهي أن تصير البهائم رقم (٢٧٩٧) س .

١٥٦١٧ - كل ما أنهرَ الدمَ ذكاةً إلا السنَّ والظفرَ . (طب
عن رافع بن خديج) .

١٥٦١٨ - من أكل وشرب أو رمي صيداً فَنسيَ أن يذكرَ اسمَ الله
فليأكل منه ما لم يدعِ التسميةَ متعمداً . (طب عن معاذ) .

١٥٦١٩ - المسلمُ يكفيه اسمه فان نسيَ أن يُسمِّيَ حينَ يذبحُ
فليذكرِ اللهَ وليأكله . (ق عن ابن عباس) .

١٥٦٢٠ - سَموا اللهَ عليه أنتم وكلوه . (خ ه عن عائشه) إن قوماً
قالوا للنبي ﷺ : أن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسمَ الله عليه أم
لا ، قال : فذكره .

١٥٦٢١ - ذبيحةُ المسلم حلالٌ سَمِّيَ أو لم يُسمَّ ما لم يتعمدْ والصيد
كذلك . (عبد بن حميد في تفسيره عن راشد بن سعد ، مرسلًا) .

١٥٦٢٢ - إن لهذه الإبلِ أو ابدِ كأو ابدِ الوحشِ فإذا غلبكم منها شيءٌ
فافعلوا به هكذا . (ط حم خ م د ت ن ه حب عن رافع بن خديج)
قال : ند بعير فرماه رجل بسهم فخبسه ، قال : فذكره .

١٥٦٢٣ - ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمه إذا أشعر . (ش عن أبي سعيد) .

١٥٦٢٤ - ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمه إذا أشعر ، أو لم يُشعِر . (ق

عن ابن عمرو) .

١٥٦٢٥ - ما فاتكم من هذه البهائم فاحبسوه بما تحبسون به الوحش
(أبو نعيم عن جابر وسنده ضعيف جداً) .

١٥٦٢٦ - إن لم تأكلوها فأطعموني . (طب عن العرباض) أن
النبي ﷺ سئل عن ذبائح النصارى قال : فذكره .

١٥٦٢٧ - لا تأكل الشريطة فإنها ذبيحةُ الشيطانِ . (حم ك ق
عن أبي هريرة وابن عباس معاً . ^(١))

١٥٦٢٨ - أفلا قبلَ هذا أو تريد أن تُتميتها موتين . (طب عن
العباس) قال : مرَّ رسولُ الله ﷺ على رجلٍ واضع رجله على صفحةِ
شاةٍ وهو يحدُّ شفرته وهي تلحظُ إليه ببصرها قال : فذكره . ^(٢)

-
- (١) وفيه : « نهى عن شريطة الشيطان » قيل هي الذبيحة التي لا تقطع
أوداجها ويستقصى ذبحها وهو من شرط الحجام . النهاية (٤٦٠/٢) ص .
- (٢) أورده المهيتمي في جمع الزوائد (٣٣/٤) وقال رواه الطبراني في الكبير
والأوسط ورجاله رجال الصحيح . ص .

الباب الثاني

﴿ في مخطورات الذبوع ﴾

١٥٦٢٩ - شيثان لا أذكر فيها الذبيحة والمطاسُ هما مخلصان لله .
(فر عن ابن عباس) .

١٥٦٣٠ - كلُّ شيءٍ قطعَ من الحي فهو ميتٌ (حل عن أبي سعيد) .

١٥٦٣١ - ما قُطِعَ من البهيمة وهي حيةٌ فهو ميتٌ (حم د ت ك
عن أبي واقد ه ك عن ابن عمر ، ك عن أبي سعيد طب عن تميم) .

١٥٦٣٢ - نهى عن الذبيحة أن تُفْرَسَ قبل أن تموتَ . (طب ه ق
عن ابن عباس) .

١٥٦٣٣ - نهى عن ذبيحة نصارى العرب . (حل عن ابن عباس) .

١٥٦٣٤ - نهى عن ذبيحة المجوسي وصيد كلبه وطائرة (قط عن جابر)

١٥٦٣٥ - نهى عن شريطة الشيطان (د عن ابن عباس وأبي هريرة)^(١)

١٥٦٣٦ - نهى عن ذبائح الجنِّ . (ه ق عن الزهري مرسلًا) .

(١) أخرجه أبو دواد في كتاب الضحايا باب في المبالغة في الذبوع رقم (٢٨٠٩) .
زاد ابن عيسى في حديثه : وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تقرى الأوداج ثم
تترك حتى تموت ، وقال المنذري : في اسناده عمرو بن عبد الله الصنعاني وهو
الذي يقال له : عمرو بن برق وقد تكلم فيه غير واحد . عون المعبود (٢٤/٨) ص

كتاب الذبوع من قسم الرفع

﴿ أرب الذبوع وأمطار ﴾

١٥٦٣٧ - عن غضيف بن الحارث قال : كتب عاملٌ عمرٌ إلى عمر
إن قبلنا ناساً يُدعون السامرة يقرؤون التوراة ويُسبتون السبتَ ولا
يؤمنون بالبعثِ فما يرى أميرُ المؤمنين في ذبائحهم فكتب إليه عمرٌ : إنهم
طائفة من أهل الكتاب ذبائحهم ذبائحُ أهل الكتاب . (عب ق) .

١٥٦٣٨ - عن حنبش قال : رأيتُ علياً يستقبلُ بذبيحته القبلة .
(ابن أبي الدنيا) .

١٥٦٣٩ - عن خالد بن كثيرٍ أن علياً إذا وجَّهَ ذبيحته قال : إني
وجهتُ وجهي للذي فطرَ السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين
إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريكَ له وبذلك أمرتُ
وأنا من المسلمين اللهم منك ولكَ بسم الله واللهُ أكبر . (أبو مسلم
الكتاب في أماليه) .

١٥٦٤٠ - عن الحارث عن علي قال : صرت عليه امرأةٌ بحريةٌ فتقال :
نعم آدمُ العيالِ ومرراً عليه رجلٌ بحبيبه ، فقال : تدري كيف تأكلُ هذا
قل بسم الله بسكينٍ واقطع وكنل . (هناد بن السري في حديثه) .

١٥٦٤١ - عن أبي رافع قال : ذبحتُ شاةً بؤتدٍ فجئتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ يا رسولَ الله إني ذبحتُ شاةً بؤتدٍ قال : كُلوها . (ط ب) .

١٥٦٤٢ - عن الشعبي عن ابن صفوان أنه مر على النبي ﷺ بأرنبين قد صلدهما فذكاهما بعمرةٍ فأمره النبي ﷺ بأكلهما . (ابن جرير) .

١٥٦٤٣ - عن مهينة قالت : خرج رفاعةٌ ونمجةٌ ابنا زيدٍ وحبانٌ وانيفٌ ابنا ملةٍ في اثني عشر رجلاً إلى النبي ﷺ فلما رجعوا قلنا لأنيفٍ ما أمركم النبي ﷺ ؟ قال : أمرنا أن نُضجعَ الشاةَ على شِقِّها الأيسرِ ثم نذبِحُها ونتوجهُ القبلةَ ونذبِحُ ونهريقُ دَمَها ونأكلُها ونحمدُ اللهَ عن وجلٍ . (أبو نعيم) .

مَطْوَرَاتُ الذَّبْحِ

١٥٦٤٤ - عن صفوان بن سليم قال : كان عمر بن الخطاب ينها أن تُذبِحَ الشاةُ عندَ الشاةِ . (عب) .

١٥٦٤٥ - عن عمر قال : لا ذكاةَ إلا بالأسلِ . (عب) .

١٥٦٤٦ - عن عمر أنه نهى عن الفرسِ^(١) في الذبيحةِ . (أبو عبيد في غريبه ، ق) .

١٥٦٤٧ - عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب أن

(١) فرسها فرساً من باب ضرب : إذا كسرها . مصباح (٦٣٩/٢) ب .

رجلاً حدَّ شفرة وأخذَ شاةً لِيذبحها فضربه عمر رضي الله عنه بالدرّة وقال :
أتعدّيب الروح ألا فعلتَ هذا قبل أن تأخذَها . (مالك ق) .

١٥٦٤٨ - عن أبي قلابة قال : رأى عمر بن الخطاب يهودياً يجرُّ
برجلِ شاةٍ ، فقال : سُمَّها إلى الموت سوقاً جميلاً لا أمّ لك . (ابن
أبي الدنيا في الأضاحي) .

١٥٦٤٩ - عن محمد بن سيرين أن عمر رأى رجلاً يجرُّ شاةً لِيذبحها
فضربه بالدرّة وقال : سُمَّها إلى الموت سوقاً جميلاً ، لا أمّ لك (ق) .

١٥٦٥٠ - عن عبيدة أن علياً كان يكره ذبائحَ نصارى بني تغلب
ويقولُ : إنيهم لا يتمسكونَ من النصرانيةِ إلا بشربِ الخمر . (ابن
جرير) .

١٥٦٥١ - عن علي قال : لا تأكلوا ذبائحَ نصارى بني تغلب ،
فإنهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانيةِ إلا بشربِ الخمر . (الشافعي
وابن جرير ، ق) .

١٥٦٥٢ - عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما
قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن شريطة الشيطان . (كرم)^(١) .

(١) مر ايضاح هذا الحديث : برقم (١٥٦٢٧ و ١٥٦٣٥) ص .

صرف الرءاء

وفيه كتابان : الرضاع والرهن

(كتاب الرضاع)

من قسم الأقوال

١٥٦٥٣ - الرضاع يُغَيَّرُ الطَّبَاعَ . (هـ والقضاعي عن ابن عباس)^(١)

١٥٦٥٤ - الرضاةُ تحرم ما تحرم الولادة . (مالك ، ق ، ت

عن عائشة)^(٢) .

١٥٦٥٥ - إن الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب .

(ت عن علي)^(٣) .

(١) الحديث عزاه المصنف لسنن ابن ماجة ولدى الرجوع إلى مظان الباب لم أره وذكره المجلوني في كشف الخفاء (١ / ٤٣١) وقال : رواه القضاعي عن ابن عباس مرفوعاً ، ورواه أبو الشيخ عن ابن عمر ، قال ابن الفرس : ضعيف وقال النواوي : منكر . ص .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الرضاع باب رضاعة الصغير رقم (١) . وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح باب وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم (١٢ / ٧) . ومسلم في صحيحه كتاب الرضاع باب يحرم من الرضاة ما يحرم من الولادة رقم (١٤٤٤) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب النكاح باب ما جاء يحرم من الرضاع رقم =

١٥٦٥٦ - لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء . (ه عن ابن الزبير) (١) .

١٥٦٥٧ - لا تحرم المصّة والمصتان . (حم م ٤ عن عائشة حب

عن ابن الزبير) .

١٥٦٥٨ - كيف وقد قيل . (خ عن عقبة بن الحارث) (٢) .

١٥٦٥٩ - انظرون من إخوانكن فإن الرضاعة من المجاعة . (حم

ق د ه ن عن عائشة) (٣) .

١٥٦٦٠ - يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب . (حم ق د ن

ه عن عائشة ، حم م ن ه عن ابن عباس) .

١٥٦٦١ - إن الله حرم من الرضاع ما حرم من الولادة . (هق

عن عائشة) .

= (١١٤٦) وقال : حسن صحيح . وأخرجه النسائي كتاب النكاح باب

القدز الذي يحرم من الرضاعة . ص .

(١) رواه ابن ماجه كتاب النكاح باب لا رضاع بعد فصال رقم (١٩٤٦) .

وقال في الزوائد : في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف . ص .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله (٣٣/١)

وفي كتاب النكاح باب شهادة المرضعة (١٣/٧) ص .

(٣) رواه البخاري في صحيحه كتاب النكاح باب من قال لا رضاع بعد حولين

(١٢/٧) ص .

١٥٦٦٢ - لا تُحَرِّمُ الإِمْلَاجَةُ وَالإِمْلَاجَتَانِ (١) . (حم م ن هـ
عن أم الفضل) .

١٥٦٦٣ - لا رِضَاعٌ إِلا مَا نَشَرَ الْعَظْمَ وَأَبَتَ اللَّحْمَ (د عن ابن مسعود)

١٥٦٦٤ - لا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ إِلا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي التَّدْيِ وَكَانَ
قَبْلَ الْفِطَامِ . (ت عن أم سلمة) .

❦ الأوكال ❦

١٥٦٦٥ - أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ
النَّسَبِ . (طب عن ابن عباس) .

١٥٦٦٦ - إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ الْوِلَادَةِ . (ت
حسن صحيح عن عائشة) .

١٥٦٦٧ - يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ . (عب وابن
جرير عن عائشة) .

(١) الإملاجة : الملقح : المص . مَلَجَ الصَّيِّ أُمَّهُ يَلْجُهَا مَلْجًا وَمَلَجَهَا يَلْجُهَا ،
إِذَا رَضَعَهَا .

والملجة : المرة . والإملاجة : المرة أيضاً ، من أملجته أمه : أي
أرضعته ، يعني أن المصاة والمصتين لا تحرمان ما يحرمه الرضاع الكامل.
النهاية (٣٥٣/٤) ب .

- ١٥٦٦٨ - يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب من خالٍ أو عم
أو ابن أخٍ . (ابن جرير عن عائشة) .
- ١٥٦٦٩ - أرضعته تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة .
(م د ن ه عن عائشة) .
- ١٥٦٧٠ - لا تحرم الرضعة والرضعتان (طب عن زيد بن ثابت) .
- ١٤٦٧١ - لا تحرم المصّة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان .
(طب عن أم الفضل) .
- ١٥٦٧٢ - لا تحرم المصّة ولا المصتان . (عب وابن جرير ق
عن ابن الزبير) .
- ١٥٦٧٣ - لا تحرم من الرضاعة المصّة ولا المصتان ولا يحرم إلا
ما فتق الأمماء من اللبن . (ق عن أبي هريرة) .
- ١٥٦٧٤ - لا تحرم الفيقة^(١) . (ق عن المغيرة) .
- ١٥٦٧٥ - لا تحرم الفيقة . (طب عن المغيرة) .
- ١٥٦٧٣ - لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين (ء قط ق
عن ابن عباس) .

(١) الفيقة : بالكسر : اسم اللبن الذي يجتمع في الضرع بين الحلبتين . اه
النهاية (٤٨٦/٣) ب .

١٥٦٧٧ - لا يحرّم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم .
(حم عن ابن مسعود) .

١٥٦٧٨ - لا رضاع إلا ما كان في الحولين (قط عن ابن عباس) .

١٥٤٧٩ - لا رضاع بعد الفصال ولا وصال ولا يّم بعد الحلم
ولا صمت يوم إلى الليل ولا طلاق قبل النكاح . (عبد الرزاق عن علي) .

١٥٦٨٠ - لا رضاع بعد فطام ولا يّم بعد احتلام . (ابن عساكر
عن علي) .

١٥٦٨١ - كيف وقد قيل . (خ عن عقبه بن الحارث) أنه

تزوج فآتته امرأة فقالت : قد أرضعتكما ، فسأل رسول الله ﷺ
قال : فذكره .^(١)

(١) الحديث مرّة برقم (١٥٦٥٨) ص .



كتاب الرضاع

من قسم الأفعال

١٥٦٨٢ - عن عمر لا رضاع إلا في الحولين . (ش قط ق) .

١٥٦٨٣ - عن جابر بن عبد الله قال : جاء رجلٌ إلى عمر بن الخطاب فقال : إن امرأتي أرضعت سُريتي^(١) لتُحرّمها عليّ فأمره أن يأتي سريته بعد الرضاع . (عب) .

١٥٦٨٤ - عن ابن عمر أنه قال لرجل : ابنُ لبني فلانٍ أنت . قال : لا ولكنهم أرضعوني ، قال : أما سمعتَ عمر يقول : إن اللبن يُشبهُ عليه . (عب ص ق) .

١٥٦٨٥ - عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى عمر فقال : كانت لي وليدةٌ وكنتُ أطأها فعمدت امرأتي إليها فأرضعتها فدخلتُ عليها فقالت : دونك فقد والله أرضعتها فقال عمر : أوجعها واثتِ جاريتك فانما الرضاع رضاعُ الصغيرِ . (مالك والشافعي عب ق) .

١٥٦٨٦ - عن عكرمة بن خالد أن عمر بن الخطاب أتى في امرأةٍ شهدت على رجلٍ وامرأته أنها أرضعتها فقال : لا حتى يشهد رجلان أو

(١) سريتي : تسرى الجارية : من السرية . المختار (٢٣٦) ب .

رجل وامرأتان . (ص ق) .

١٥٦٨٧ - عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب لم يأخذ بشهادة امرأة في رضاع . (عب) .

١٥٦٨٨ - عن علي قال : قلتُ يا رسول مالك تتوق في قريش وتدعنا ؟ قال : وعندكم شيء ، قلتُ نعم ابنة حمزة قال : إنها لا تحل لي هي ابنة أخي من الرضاعة . (حم م ن وابن سعد وابن جرير ق) .

١٥٦٨٩ - عن الزهري أن عثمان فرّق بين أهل أبيات بشهادة امرأة . (عب) .

١٥٦٩٠ - عن ابن شهاب قال : جاءت أمة سوداء في إمارة عثمان إلى أهل ثلاثة أبيات قد تناكوا ، فقالت : أنتم بنيّ وبناتي ، ففرّق بينهم . (عب) .

١٥٦٩١ - عن ابن جريج قال : أخبرتُ أن عمر بن الخطاب جاءه أعرابي فقال : إن امرأتي قالت : خفف عني من لبتي ، فقال : أخشى أن يحرّمك عليّ ، قالت له : لا فخفف عنها ولم يُدخِل بطنه وقد وجد حلاوته في حلقه ، فقالت : اعزّب^(١) فقد حرّمتُ عليك فقال عمر : هي امرأتك فاضربها . (عب) .

(١) اعزّب : عزّب يعزّب فهو عازب إذا أبعد . النهاية (٢٢٧/٣) ب .

١٥٦٩٢ - عن ابن عجلان قال : أخبرتُ أن عمر بن الخطابُ أتى بسلام وجاريةٍ قد أرادوا أن يناكحوا بينهما فأعلموا أن قد أرضعتُ إحداهما ، قال : فكيف أرضعتِ الآخرَ قال : مررتُ به وهو يبكي فأمصصته ، فملاهما بالدره فقال : ناكحوا بينهما فانما الرضاعةُ من الحضانة . (عب) .

١٥٦٩٣ - عن عمرو بن شعيبٍ أن سفيان بن عبد الله كتبَ إلى عمر يسأله ما يحرمُ من الرضاعِ فكتبَ إليه أنها لا يحرمُ منها الضرارُ والعفافةُ والملجئةُ ، والضرارُ : أن تُرضعَ المرأةُ الولدين كي تحرمَ بينهما ، والعفافةُ : الشيءُ اليسيرُ الذي يبقى في الثدي ، والملجئةُ : اختلاسُ المرأةُ غيرها فتلقمه نديها . (عب) .

١٥٦٩٤ - عن علي قال : قلتُ لرسولِ الله ﷺ ألا أدلك على أجمل فتاةٍ في قريشٍ ؟ قال : ومن هي ؟ قلتُ ابنةُ حمزة فقال النبي ﷺ أو ما علمتَ أن حمزة أخِي من الرضاعة وإن الله حرمَ من الرضاعة ما حرمَ من النسبِ . (عب وابن سعد حم والعدني وابن منيع ع وابن جرير ص) .

١٥٦٩٥ - عن علي قال : لا يحرمُ من الرضاعِ إلا ما كان في الحولينِ . (ش) .

١٥٦٩٦ - عن شريحٍ أن علياً وابنَ مسعودٍ كانا يقولانِ يحرمُ من الرضاعِ قليله وكثيره . (ن وابن جرير ق) .

١٥٦٩٧ - عن سالم بن أبي الجعد ومجاهد أن أباه أخبره أنه سأل علياً فقال : إني أردتُ أن أتزوجَ امرأةً قد سقتني من لبنها وأنا كبيرٌ ، فقال عليٌّ : لا تنكحها ونهاه عنها . (عب) .

١٥٦٩٨ - عن علي أيضاً أنه كان يقولُ قال سقته امرأتهُ من لبنِ سريتهِ أو سريتهُ من لبنِ امرأتِهِ لتحرمها عليه فلا يُحرمُها ذلك (عب) .

١٥٦٩٩ - عن مجاهدٍ عن الشعبي عن علي وابن مسعود قالا : يحرم من الرضاعِ قليله وكثيره . (طب) .

١٥٧٠٠ - عن علي قال : لا رضاعٌ بعد الانفصال . (ق) .

١٥٧٠١ - عن الحجاج بن الحجاج بن مالك الأسلمي عن أبيه قال : قلتُ يا رسول الله ما يذهبُ عني مذمةَ الرضاعِ ؟ قال : غُرَّةٌ ^(١) عبدٌ أو أمةٌ . (عب وأبو نعيم) .

١٥٧٠٢ - عن أبي الشعثاء عن ابن عباس قال : شهادةُ المرأةِ الواحدةِ

(١) غرة : الغرة بالضم : بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم يقال : فرس أغر ، والغرة : العبد والأمة ، وفي الحديث قضى رسول الله ﷺ في الجنين بفرة ، وكأنه عبر عن الجسم كله بالغرة . المختار (٣٧٠) .
ومنه حديث عمر « أنه قضى في ولد المغرور بفرة » هو الرجل يتزوج امرأة على أنها حرة فتظهر مملوكة ، ويرجع بها على من غره ويكون ولده حراً . النهاية (٣٥٦/٣) ب .

جائزة في الرضاع إذا كانت مرضعة وتستحلف مع شهادتها قال : وجاء رجل إلى ابن عباس فقال زعمت فلانة أنها أرضعتني وامرأتي وهي كاذبة فقال ابن عباس : انظروا فان كانت كاذبة فسيصيبها بلاء فلم يحل الحول حتى برصت نديها . (عب) .

١٥٧٠٣ - عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قضى أنه لا تحرم المصّة ولا المصتان ولا الإملاجة ولا الإملاجتان . (ابن جرير) .

١٥٧٠٤ - عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب قال : لرسول الله ﷺ في ابنة حمزة أن يتزوجها وذكر من جملها فقال رسول الله ﷺ : إنها ابنة أخي من الرضاعة أما علمت أن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب . (ابن جرير) .

١٥٧٠٥ - عن ابن عباس قال : لا رضاع بعد فصال سنتين ولا رضاع إلا ما كان في الحولين . (عب) .

١٥٧٠٦ - عن ابن عباس أنه سئل عن رجل تزوج امرأتين فأرضعت الواحدة جارية وأرضعت الأخرى غلاماً هل يتزوج الغلام الجارية ؟ قال : لا ؛ اللقاح واحد لا تحمل له . (عب) .

١٥٧٠٧ - عن ابن عمر قال : سئل النبي ﷺ ما الذي يجوز في الرضاع من الشهود ؟ قال رجل وامرأة . (عب ش وفيه ابن السلمي ضعيف) .

١٥٧٠٨ - عن ابن عمر قال : لا رضاع إلا لمن أُرضعَ في الصغر ولا رضاعةً لكبيرٍ . (مالك عب) .

١٥٧٠٩ - عن ابن عمر أنه بلغه عن ابن الزبير أنه يَأثرُ عن عائشة في الرضاعة أنه لا يحرُمُ منها دون سبع رضاعاتٍ فقال : الله خير من عائشة إنما قال الله : وأخواتكم من الرضاعة ، ولم يقل رُضعةً ولا رضعتين (عب) .

١٥٧١٠ - عن ابن عمر أنه قيل له إن ابن الزبير يزعمُ أنه لا تحرُمُ رُضعةٌ ولا رضعتان فقال ابن عمر : قضاء الله خيرٌ من قضائه . (عب) .

١٥٧١١ - عن أبي عطية الوداعي قال : جاء رجلٌ إلى ابن مسعود وقال : إنها كانت معي امرأتِي يحصرُ لبنها في نديها فجعلتُ أمصُّه ثم أجمه فأتيتُ أبا موسى الأشعري فسألته ، فقال : حرِّمتُ عليك فذكرَ لابن مسعودٍ فقال وأخذ بيدِ الرجل : أرضيعاً ترى هذا إنما الرضاعُ ما أنبتَ اللحمَ والدمَ وفي لفظٍ : إنما يحرُمُ ما أنبتَ اللحمَ والعظمَ ، فقال أبو موسى : لا تسألوني عن شيءٍ ما كان هذا الخبرُ بين أظهرِكُم والله لا أُفتيكم ما كان بها . (عب) .

١٥٧١٢ - عن عقبه بن الحارث تزوجتُ أم حي ابنةَ أبي إهابٍ ، فجاءتُ أمةٌ سوداءُ فقالت : قد أَرْضَعْتُكُمَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذلكَ له فقلتُ : إنها كاذبةٌ ، فأعرضَ عني ، ثم تحولتُ من الجانبِ الآخرِ

فقلتُ : يا رسول الله إنها كاذبةُ ، قال : كيف تصنع بقول هذه دَعُها
عنا . (عب) .

١٥٧١٣ - وعنه تزوجتُ ابنةَ أبي إهاب التيمي فلما كان صبيحةً
ملكها جاءت مولاةُ لأهل مكة فقالت : إني أرضعتُكما فركبتُ إلى
النبي ﷺ بالمدينة فذكرتُ له ذلك وقلت سألت أهل الجارية فأنكروا ،
فقال : وكيف وقد قيل فنهاه عنها ففارقها ونكح غيرها . (عب ش) .

١٥٧١٤ - عن المغيرة بن شعبة قال : لا تحرمُ الفيقةُ قيل وما الفيقةُ
قال : المرأةُ تلدُ فيحصرُ لبنها فترضعه جارتها المرةَ والمرتين (عب) .
١٥٧١٥ - عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : إن الرضعة والرضعتين
ليس بشيء . (ابن جرير) .

١٥٧١٦ - عن أبي هريرة قال : لا يحرمُ إلا ما فتق الأعماء (عب) .

١٥٧١٧ - عن زبراء أنها كانت عند عبدٍ فعتقتُ فقالت لها حفصة
زوجُ النبي ﷺ : إن أمرك بيدك حتى يُعسِكَ زوجك فاذا أمسك
فليس لك شيء . (عب) .

١٥٧١٨ - عن صفية بنت أبي عبيدٍ امرأة ابن عمر أن حفصة زوج
النبي ﷺ أرسلت يعلامَ لبعض موالى عمر إلى أختها فاطمة بنت عمر فأمرتها
أن ترضعه عشرَ رضعات ففعلت فكان يابجُ عليها بعد أن كبر (عب) .

١٥٧١٩ - عن عائشة قالت : جاء أفلحُ أخو أبي القعيس يستأذنُ
عليها فقال : إني عمها فأبتُ أن تأذنَ له فلما دخل عليها النبي ﷺ ذكرت
ذلك له قال : أفلا أذنتِ لعمك ؟ قالت : يا رسول الله إنما أرضعتني المرأةُ
ولم يُرضعني الرجلُ ، قال : فأذني له فإنه عمك تربتُ يمينكُ ، وكان أبو
القعيس أخا زوجِ المرأة التي أرضعت عائشة . (عب) .

١٥٧٢٠ - عن أم سلمة قالت : قيل يا رسول الله ألا تخطب ابنة حمزة
قال : إن حمزة أخي من الرضاعة . (كر) .

١٥٧٢١ - عن أم الفضل أن امرأةً طلقها زوجها ثم تزوجَ الرجلُ
امرأةً فزعمت امرأةٌ أنها أرضعتها ، فقال النبي ﷺ : إنه لا تحرمُ الملاجئةُ
ولا المَلَجَتانِ . (عب) .

١٧٥٢٢ - عن أم الفضل قالت : دخلَ أعرابي على رسول الله ﷺ
وهو في بيتي فقال : يا رسول الله إني كنت لي امرأةٌ فتزوجتُ عليها أخرى
وإن امرأتي الأولى زعمتُ أنها أرضعت امرأتي الحداثي رضةً أو رضعتين ،
فقال رسول الله ﷺ : لا تحرمُ الإملاجةُ ولا الإملاجتانِ . (ابن جرير) .

١٥٧٢٣ - عن أم الفضل أن رجلاً من بني عامر بن صعصعة قال :
يا نبي الله هل تحرم الرضعة الواحدة ؟ قال : لا . (ابن جرير) .

١٥٧٢٤ - عن أم سلمة قالت : جاءت أم حبيبة إلى رسول الله ﷺ

فقلت : يا رسول الله هل لك في أختي ؟ قال : ما أصنع بها ، قالت : تزوجها
قال : وتجبين ذلك ، قالت : نعم لست بمُخْلِيةٍ وأحبُّ من يشرِكُنِي في
خيرِ أختي ، قال : إنها لا تحلُّ لي ، قالت : والله لقد أُخبرتُ أنك تخطُبُ
درةَ ابنةِ أبي سلمة ، فقال رسول الله ﷺ : لو أنها لم تكن ربيتي في حجري
لم تحلَّ لي وقد أرضعتني وأباها ثويةٌ مولاةُ بني هاشم فلا تُعرضن علي
أخواتيكن ولا بناتكن . (ابن جرير) .

١٥٧٢٥ - عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم حبيبة قالت :
دخل رسول الله ﷺ فقلتُ : هل لك في أختي ابنة أبي سفيان ؟ قال :
أفعلُ ماذا ؟ قلتُ تنكحُها ، قال : أختك ؟ قلتُ : نعم ، قال : أو تجبين
ذلك ؟ قلتُ : نعم لستُ لك بمُخْلِيةٍ فأحبُّ من شرَكُنِي في خيرِ أختي ،
قال : فإنها لا تحلُّ لي ، قلتُ : والله لقد أُخبرتُ أنك تخطُبُ درة بنت أبي
سلمة ، قال : بنتُ أم سلمة ، قلتُ : نعم ، قال : فوالله لو لم تكن ربيتي
في حجري ما حلَّت لي إنها لابنةُ أخي من الرضاعةِ لقد أرضعتني وأباها ثويةٌ
فلا تُعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن ، قال عروة : وكانت ثويةٌ
مولاةً لأبي لهبٍ كان أبو لهبٍ أعتقها فأرضعت رسول الله ﷺ فلما
رآه بمضٍ أهله في النوم ، فقال : ماذا لقيت ، قال أبو لهبٍ : لم ألقَ بعدكم
راحةً غيرَ أني سُقيتُ في هذه مني بعتي ثوية وأشارَ إلى النقرة التي تلي

الإبهام والتي تليها . (عب وابن جرير) .

١٥٧٢٦ - عن عائشة أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن سالماً مولى أبي حذيفة معنا في بيتنا وقد بلغ مبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال ، فقال رسول الله ﷺ : أرضعيه تحرمي عليه . (عب) .

١٥٧٢٧ - عن عائشة قالت : جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إن سالماً كان يُدعى لأبي حذيفة وإن الله تعالى قد أنزل في كتابه ﴿ ادعواهم لآبائهم ﴾ وكان يدخل عليّ وأنا أفضل^(١) ونحن في منزل ضيق ، فقال النبي ﷺ : أرضعي سالماً تحرمي عليه ، قال الزهري : وقال بعض أزواج النبي ﷺ : لا ندرى لعل هذه كانت رخصة لسالم خاصة ، قال الزهري : وكانت عائشة تُنفى بأنه يحرم الرضاع بعد الفصال حتى ماتت . (عب) .

١٥٧٢٨ - عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان بدرياً قد تبنى سالماً الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبنت النبي ﷺ زيداً وأنكح أبو حذيفة سالماً وهدى أنه ابنه [أنكحه] ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة وهي المهاجرات الأولى وهي يومئذ من أفضل أيامي

(١) فضل : أي متبذلة في ثياب مهنتي . النهاية (٤٥٦/٣) ص .

قريش فلما أنزل الله تعالى ﴿ ادعوم لآبائهم ﴾ رُدَّ كلُّ واحدٍ من أولئك يُتبنى إلى أبيه فان لم يُعلم أبوه رُدَّ إلى مواليه فجاءت سهلة بنت سُهيل وهي امرأةُ أبي حذيفة فقالت: يا رسول الله كنا نرى أن سالماً ولدٌ وكان يدخلُ عليَّ وأنا فضُلُّ وليس لنا إلا بيتٌ واحدٌ فماذا ترى؟ قال الزهري فقال لها: فيما بلغنا والله أعلم أرضعته خمسَ رضعاتٍ فيحرمُ بلبتها وكانت تراه ابناً من الرضاعة فأخذت بذلك عائشةً فيمن كانت تريدُ أن يدخلَ عليها من الرجال فكانت تأمرُ أمَّ كلثومٍ ابنةَ أبي بكرٍ وبناتَ أخيها أن يرضعن لها من أحببتُ أن يدخلَ عليهما من الرجال، وأبي سائرُ أزراج النبي ﷺ أن يدخلَ عليهن أحدٌ من الناس بتلك الرضعة قلن والله ما نرى الذي أمرَ به النبي ﷺ سهلةً إلا رخصةً في رضاعةِ سالمٍ وحده. (مالك عب) (١).

١٥٧٢٩ - عن عائشة أن أبا حذيفة تبنى سالماً وهو مولى امرأةٍ من الأنصار كما تبنى النبي ﷺ زيداً وكان أول من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاهُ الناس ابنه وورثَ من ميراثه حتى أنزل الله ﴿ ادعوم لآبائهم ﴾ الآية، فرُدوا إلى آباءهم فن لم يُعرف له أب فمولى وأخ في الدين فجاءت سهلة فقالت: يا رسول الله إنا كنا نرى أن سالماً ولدٌ يأوي معي ومع أبي حذيفة

(١) رواه مالك في الموطأ بلفظه كتاب الرضاع رقم (١٢) باب ما جاء في الرضاعة بمد الكبر وما بين الحاصرين استدركته منه . ص .

ويراني فضلاً وقد أنزل الله ما قد علمت ، فقال النبي ﷺ : أرضيه خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة . (عب) .

١٥٧٣٠ - عن عائشة قالت : لا يحرم دُونَ خمسِ رضعاتٍ معلوماتٍ . (عب) .

١٥٧٣١ - عن عائشة قالت : نزل القرآنُ بمشْر رضعاتٍ معلوماتٍ ثم صِرْنَ إلى خمسٍ . (عب وابن جرير) .

١٥٧٣٢ - عن عائشة قالت : لقد كان في كتابِ الله عز وجل عشرُ رضاعاتٍ ثم رُدَّ ذلك إلى خمسٍ ولكنَّ من كتابِ الله ما قبضَ مع النبي ﷺ . (عب) .

١٥٧٣٣ - عن طاووس قال : كان لأزواجِ النبي ﷺ رضعاتٌ معلوماتٌ ولسائرِ النساءِ رضعاتٌ معلوماتٌ ، ثم تُرِكَ ذلك بعدُ فكان قليلهُ وكثيرُهُ يحرمُ . (عب) .

١٥٧٣٤ - عن عبد الكريم قال : قلتُ لطاووس إنهم يزعمون أنه لا يحرمُ من الرضاعِ دُونَ سَبْعِ مَصَّاتٍ ثم صارت إلى خمسٍ ، فقال طاووس : قد كان ذلك فحدثَ بعد ذلك أمرٌ جاء التحريمُ ، المرَّة الواحدة تحرمُ . (عب) .

١٥٧٣٥ - عن عكرمة مُعرضت بنت حمزة على النبي ﷺ فقال
إنها ابنة أخي من الرضاع . (عب) .

١٥٧٣٦ - عن قتادة قال : كتب عمرُ بن الخطاب إلى عامله أنه يحرم
من الرضاع ما يحرم من النسب . (ابن جرير) .

١٥٧٣٧ - عن زيد بن أسلم أن رجلاً وامرأته أتيا عمر بن الخطاب
وجاءت امرأة فقالت : إني أرضعتها فأبي عمر أن يأخذ بقولها وقال :
دونك امرأتك . (ق وقال مرسل) .



كتاب الرهن

✽ من قسم الأقوال ✽

١٥٧٣٨ - الرهنُ مركوبٌ ومحلوبٌ. (ك هق عن أبي هريرة) ^(١)

١٥٧٣٩ - الرهنُ يركبُ بنفقته ويُشربُ لبنُ الدرِّ إذا كان مرهوناً. (خ عن أبي هريرة) ^(٢).

١٥٧٤٠ - الظهرُ يُركبُ بنفقته إذا كان مرهوناً ولبنُ الدرِّ يُشربُ

بنفقته إذا كان مرهوناً وعلى الذي يركبُ ويشربُ النفقةُ. (خ ت ه عن أبي هريرة) ^(٣).

١٥٧٤١ - لا يُغلقُ الرهنُ. (ه عن أبي هريرة) ^(٤).

(١) أخرجه البخاري تعليقاً باب الرهن مركوب ومحلوب (١٨٧/٣) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرهن باب الرهن مركوب ومحلوب .
(١٨٧/٣) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرهن باب الرهن مركوب ومحلوب
(١٨٧/٣) . والترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في الاتفاح بالرهن .
رقم (١٢٥٤) وقال حسن صحيح .

وأبو داود في كتاب البيوع باب في الرهن رقم (٣٦٢٦) ص .

(٤) رواه ابن ماجه كتاب الرهن باب لا يغلق الرهن رقم (٢٤٤١) .
وقال في الزوائد: في اسناده محمد بن حميد الرازي ضعيف . ص .

١٥٧٤٢ - لِبْنُ الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَالظَّهْرُ يَرْكَبُ
بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيُحْلَبُ النَّفْقَةُ . (د - عن
أبي هريرة) (١) .

١٥٧٤٣ - الرهنُ بما فيه . (د في مراسيله عن عطاء مرسلًا ، عد
قط هق عن أنس ، هق عن أبي هريرة) .

❖ اوكال ❖

١٥٧٤٤ - من رهن أرضًا بدينٍ عليه فإنه يقضي من ثمرتها ما فضل
بعد نفقتها يقضي ذلك من دينه الذي عليه بعد أن يحسب لصاحبها
الذي هي عنده عمله ونفقته بالمدل . (طب عن سمرة) .

١٥٧٤٥ - لا يُنْخَلَقُ الرَّهْنُ ، وَالرَّهْنُ لِمَنْ رَهْنَهُ لَهُ غَنْمُهُ وَعَلَيْهِ
غَرْمُهُ . (الشافعي ك ق عن أبي هريرة عب عن ابن المسيب) .

١٥٧٤٦ - لِبْنُ الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَالظَّهْرُ
يَرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيُحْلَبُ النَّفْقَةُ . (د
عن أبي هريرة) (٢) .

(٢-١) رواه أبو داود كتاب الاجارة باب في الرهن رقم (٣٥٠٩) وقال
أبو داود : هو عندنا صحيح . ص .

كتاب الرهن

﴿ من قسم الأفعال ﴾

١٥٧٤٧ - عن عمرَ في الرجل يرتهن الرهن فيضيعُ قال : إذا كان بأكثرَ مما رهن به فهو أمينٌ في الفضل ، وإذا كان أقلَّ رُدَّ عليه تمامُ حقه . (ش قط ق وقال ليس بمشهور عن عمر) .

١٥٧٤٨ - عن علي قال : إذا كان في الرهن فضلٌ فإن أصابته جائحةٌ فالرهنُ بما فيه فإن لم تصبه جائحةٌ فإنه يُردُّ الفضلُ . (ق) .

١٥٧٤٩ - عن علي أنه قال : إذا كان الرهنُ أفضلَ من القرضِ أو كان القرضُ أفضلَ من الرهنِ ثم هلكَ يترادان الفضلُ . (ق) .

١٥٧٥٠ - عن علي قال في الرهن يترادان الزيادةَ والنقصانَ (ق) .

١٥٧٥١ - عن علي قال : إذا كان الرهنُ أقلَّ رُدَّ الفضلُ ، وإذا كان أكثرَ فهو بما فيه . (ق وقال وضعفه الشافعي وقال إن الرواية عن علي بأن يترادان الفضلُ أصح عنه) .

١٥٧٥٢ - عن عبد المؤمن بن خلف النسفي قال : سألت أبا صالح بن محمد عن حديث إسماعيل بن أمية الدارع عن هاشم بن زياد حدثنا حميد الطويل عن أنس عن النبي ﷺ قال : الرهنُ بما فيه ، فقال : هذا باطل كذب

وهشام بن زياد ضعيف ، فسألت أبا علي عن إسماعيل ، فقال : لا يعرف .
(خط في المتفق وقال إسماعيل هذا من أهل البصرة يروى أحاديث منكورة
يقال له إسماعيل بن أمية أيضاً ^(١) .

١٥٧٥٣ - عن ابن سيرين قال : جاء رجل إلى ابن مسعود فقال : إن
رجلاً رهنتي فرساً فركبتها قال : ما أصبت من ظهرها فهو ربا . (عب) .

١٥٧٥٤ - عن عائشة أن رسول الله ﷺ ابتاع من يهودي أصوفاً
من دقيقٍ ورهنه درعه . (عب) .

١٥٧٥٥ - عن زيد بن أسلم أن رجلاً كان يطلب النبي ﷺ بمحقٍ
فأغلظ ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى يهودي يستسلفه فأبى أن يسلفه
إلا برهنٍ ، فبعث إليه بدرعه وقال : والله إني لأمينٌ في الأرض أمينٌ
في السماء . (عب) .

١٥٧٥٦ - عن طاووس قال في كتاب معاذ بن جبل : من ارتهن
أرضاً فهو يحسبُ ثمرها لصاحب الرهن من عام حج النبي ﷺ (عب) .

١٥٧٥٧ - عن الشعبي رفعه إلى النبي ﷺ في الرهن الدرّ والظهر
مر كوبٌ ومحبوبٌ بنفقته . (عب) .

(١) وهكذا ذكره في ميزان الاعتدال (٢٢٢/١) ص .

صرف الزاي

وفيه كتابان

﴿ الزكاة والزينة والتجمل ﴾

من قسم الأقوال

كتاب الزكاة

وفيه فضائل السخاء والصدقة وفضل الفقراء

والفقر وما يتعلق بهما

وفيه ثلاثة أبواب

الباب الاول

﴿ في الترغيب والترهيب والاعظام ﴾

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الاول

* في الوجوب والترغيب فيها *

١٥٧٥٨ - الزكاة فنظرة الإسلام . (طب عن أبي الدرداء) .

١٥٧٥٩ - حصنوا أموالكم بالزكاة وداؤوا مرضاكم بالصدقة
وأعدوا للبلاء الدعاء . (طب حل خط عن ابن مسعود) .

١٥٧٦٠ - حصنوا أموالكم بالزكاة وداؤوا مرضاكم بالصدقة
واستمينوا على حلّ البلاء بالدعاء والتضرع . (د في مراسيله - عن
الحسن مرسلا) .

١٥٧٦١ - إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك . (ت د
ك عن أبي هريرة)^(١) .

١٥٧٦٢ - إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره . (ابن
خزيمة ك عن جابر)^(٢) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء إذا أديت الزكاة رقم (٦١٨)
وقال حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٣٩٠/١) وقال : صحيح على
شرط مسلم ووافقه الذهبي . ص .

١٥٧٦٣ - إن الصدقة لا تزيدُ المالَ إلا كثرةً (عد عن ابن عمر).

١٥٧٦٤ - كل مالٍ أدبت زكاته فليس بكنزٍ وإن كان مدفوناً تحت

الأرض ، وكلُّ مالٍ لا تؤدي زكاته فهو كنزٌ وإن كان ظاهراً . (هق
ص عن ابن عمر) .

١٥٧٦٥ - ما بلغ أن تُؤدِّيَ زكاته فزُكِّيَ فليس بكنزٍ . (د

عن أم سلمة) .

١٥٧٦٦ - ما أدَّى زكاته فقد أدى الحقَّ الذي عليه ومن زادَ فهو

أفضلُ . (هق عن الحسن مرسلًا) .

١٥٧٦٧ - ما تقصتُ صدقةً من مالٍ وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا

عزاً وما تواضعَ أحدٌ لله إلا رفعه الله . (حم م ت عن أبي هريرة) .

١٥٧٦٨ - أخرجوا صدقاتكم فإن الله عز وجل قد أراحكم من الجبهة

والكسعةِ والنخعةِ . (أبو عبيد في الغريب هق عن سارية الخلجي) .

١٥٧٦٩ - أدِّ الزكاةَ المفروضةَ فإنها طهرةٌ تطهرُك وآتِ صلةَ

الرحمِ واعرفْ حقَّ السائلِ والجارِ والمسكينِ . (هق عن أنس) .

١٥٧٧٠ - انفذْ على رِسلكِ حتى تنزلَ بساحتهم ، ثم ادعهم إلى

الإسلامِ وأخبرهم بما يجبُ عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدي الله بك

رجلاً واحداً خيراً لك من أن تكون لك حُمُر النعم . (حم ق عن سهل بن سعد) .

١٥٧٧١ - يا أخا سبأ لا بدّ من صدقة . (د عن أبيض بن حمال) (١) .

١٥٧٧٢ - إنك تقدّم على قومٍ أهل كتابٍ فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فاذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلواتٍ في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاةً تُؤخذ من أموالهم وتُردّ على فقرائهم ، فاذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوقّ كرائم أموال الناس . (ق عن ابن عباس) (٢) .

١٥٧٧٣ - إنك ستأتي قوماً أهل كتابٍ فاذا جثتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسولُ الله فإنهم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلواتٍ في كل يومٍ وليلةٍ ؛ فإنهم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقةً تُؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم ، فإنهم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجابٌ . (حم ق ٣ عن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب المراج والنبيء والامارة باب ما جاء في حكم أرض اليمن رقم (٣٠١٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة (١٣٠/٢) ص .

ابن عباس (١) .

— اموال —

١٥٧٧٤ - اخرج الزكاة من مالك فانها طهورٌ يطهرُك الله وتُصلي وتعرفُ حقَّ السائل والجار والمسكين وابن السبيل ولا تبذرُ تبذيراً .
(ابن صصري في أماليه عن أنس) .

١٥٧٧٥ - إن من تمام إسلامكم أن تؤدوا زكاة أموالكم . (طب
عن علقمة بن ناجية الخزاعي) .

١٥٧٧٦ - تمامُ إسلامكم أداءُ الزكاة . (ابن منده والديلمي عن ناجية
ابن الحارث الخزاعي) .

١٥٧٧٧ - من أدَّى زكاة ماله طيب النفس بها يريد بها وجه الله
عز وجل والدار الآخرة فلم يُغيب شيئاً من ماله وأقام الصلاة ، ثم أدى
الزكاة فتعدّي عليه في الحق فأخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيدٌ . (طب
ك ق عن أم سلمة) (٢) .

(١) رواه أبو داود كتاب الزكاة باب زكاة الساعة رقم (١٥٦٩) .
وقال المنذري : أخرجه البخاري ومسلم والترمذي النسائي وابن ماجه .
عون المعبود (٤٦٩/٤) ص .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠٥/١) صحيح وواقعه الذهبي . ص

١٥٧٧٨ - من أدى زكاةً ماله فقد ذهبَ عنه شرُّه (طس عن جابر).

١٥٧٧٩ - إذا أديتَ زكاةَ مالكَ فقد اذهبتَ عنك شرَّه . (ابن

خزيمة والشيرازي في الألقاب ك ق عن جابر) .

١٥٧٨٠ - برىء من الشحِّ من أدى الزكاةَ وقَرى الضيفَ وأعطى

في النائة . (ع طب ص عن خالد بن زيد بن حارثة الأنصاري) .

١٥٧٨١ - نَسختَ الزكاةُ كلَّ صدقةٍ في القرآن ، ونسخَ غسلُ

الجنابة كلَّ غسلٍ ، ونسخَ صومُ رمضانَ كلَّ صومٍ ، ونسخَ الأضحى كلَّ ذَبِحٍ . (قط عد ق عن علي) .

١٥٧٨٢ - نِعِمَ المَالُ النِعمُ لمن أدى حقَّها في نسلِها ورسَلِها من

أعطاه دخل الجنة ومن منعه دخل النار . (هناد عن أبي ذر) .

١٥٧٨٣ - نِعِمَ المَالُ الأربعون ، والكنزُ ستون ، وويلُ لأصحاب

المئين إلا من أعطى في رسلها ونجدتها وأقرَّ ظهرها وأطرقَ فخلها ومنحَ

غزيرتها ونحرَ سمينتها وأطعمَ القانعَ والمعتزَّ إن مالكَ من مالِكَ ما أكلتَ

فأفئنتَ أو لبستَ فأبليتَ أو أعطيتَ فأمضيتَ وما بقيَ فلمواليك .

(الحاكم في الكني طب هب عن قيس بن عاصم السعدي) .

١٥٧٨٤ - نِعِمَ الإبلُ الثلاثون يخرجُ منها في زكاتها واحدةٌ ويرحَلُ

منها في سبيل الله واحدةٌ ، ويمنحُ منها واحدةٌ ، وهي خيرٌ من الأربعين

والخمسین والستین والسبعین والثمانین والتسعين والمائة وویلُ لصاحبِ المائة
من المائة . (طب عن سلمة بن الأكوع) .

١٥٧٨٥ - نعمَ الإبلُ الثلاثونُ يُحْمَلُ على نجيها وتُغني أربابها
ويعنحُ غزيرتها وتلتقي في محلها يومَ ورودِها في أعطانها . (ابن عساكر
عن أبي هريرة) .

١٥٧٨٦ - إن خيرَ إبلٍ ثلاثةٌ زكاهَا أهلُها بغيرِ واستنفقوا بغيراً
وأعطوا السائل بغيراً وأدوا حقَّها . (الخرائطي في مكارم الأخلاق ،
هب عن عمر) .

١٥٧٨٧ - عرفوا عليكم عرفاء وأدوا زكاتكم فلا دينَ إلا بزكاةٍ ،
قيل : وما الزكاةُ يا رسولَ الله ؟ قال : زكاةُ الرقابِ وزكاةُ الأموال . (ابن
منده عن نعيم بن ظريف بن معروف عن عمرو بن حزابة عن أبيه عن جده
حزابة ابن نعيم الضبابي ؛ وفي سنده من لا يعرف) .

١٥٧٨٨ - لا يقبلُ اللهُ تعالى صلاةَ رجلٍ لا يُؤدي الزكاةَ حتى
يجمعُهما فإن الله تعالى قد جمعهُما فلا تفرقوا بينهما . (حل عن أنس) .

١٥٧٨٩ - لا يقبلُ اللهُ الإيمانَ والصلاةَ إلا بزكاةٍ . (الديلمي
عن ابن عمر) .

١٥٧٩٠ - من لم يكن له مالٌ تجبُ فيه الزكاةُ فليقل اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى المؤمنين والمؤمناتِ والمسلمين والمسلماتِ فهو له زكاة . (أبو الشيخ والديلمي عن أبي سعيد) .

١٥٧٩١ - إذا أدبت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إضره^(١) عليه . (ك ق عن أبي هريرة)^(٢) .

(١) الاصر : الاثم والمعقوبه للغوه وتضييعه عمله ، وأصله من الضيق والحبس
النهاية (٥٢/١) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٣٩٠/١) صحيح ص .



الفصل الثاني

* في زهيب مانع الزناة *

١١٥٧٨٢٢ - لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبتة بمير له
رغاء فيقول يا رسول الله أغثني فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتُك،
لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبتة فرس له حجمة فيقول:
يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتُك، لا ألفين أحدكم
يجيء يوم القيامة على رقبتة شاة لها ثغاء يقول: يا رسول الله أغثني،
فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتُك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة
على رقبتة نفس لها صياح فيقول: يا رسول الله أغثني فأقول: لا أملك لك
شيئاً قد أبلغتُك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبتة رفاع تحفِقُ
فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتُك، لا
ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبتة صامت فيقول: يا رسول الله أغثني
فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتُك. (حم ق عن أبي هريرة) (١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد - باب الغلول (٩٠/٤) .
ومسلم في صحيحه كتاب الامارة باب غلظ تحريم الغلول رقم (١٨٣١)
واللفظ له . ص .

١٥٧٩٣ - ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدّي زكاتها
إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها ونطأه
بأخفافها كلما تقدمت أخراها عادت عليه أولاها حتى يُقضي بين الناس .
(ن ه حب عن أبي ذر) (١) .

١٥٧٩٤ - ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقّها إلا جاءت يوم
القيامة أكثر ما كانت قطه وقعد لها بقاع قرقر تستنّ عليه بقوائمها
وأخفافها وما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقّها إلا جاءت يوم القيامة
أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقّها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا
منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقّه إلا جاء كنزه يوم
القيامة شجاعاً أقرع يتبعه فأغراً فاه فاذا أتاه فرّ منه فيناديه ربّه عز وجل :
خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا أَعْنَى مِنْكَ فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بَدَّ لَهُ مِنْهُ سَلَكَ
يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضِمُهَا قَاضِمَ الْفَجَلِ . (حم م ن عن جابر) (٢) .

(١) رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب ما جاء في منع الزكاة رقم (١٧٨٥) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة - باب إثم مانع الزكاة ، رقم
(٩٨٨) ص .

١٥٧٩٥ - ما من صاحب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدي منها حقها إلا

إذا كان يومُ القيامةِ صُفِّحتْ له صفائحٌ من نارٍ فأحميَ عليها في نارِ جهنمِ فيكوى بها جنبُهُ وجبينُهُ وظهرُهُ كلما رُدَّتْ أعيدتْ له في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ، قيل : يا رسول الله فالإبلُ ، قال : ولا صاحبُ إبلٍ لا يُؤدِّي منها حقها ومن حابها يومَ وريها إلا إذا كان يومَ القيامةِ بطحَ لها بقاعٍ قرقرٍ أوفر ما كانت لا يفقدُ منها فصيلاً واحداً تطوّه بأخفافها وتمعضه بأفواها كلما مر عليه أو لاهارُ دَّ عليه أخرها في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ، قيل : يا رسول الله فالبقرُ والغنمُ ، قال : ولا صاحبُ بقرٍ ولا غنمٍ لا يُؤدِّي منها حقها إلا إذا كان يومَ القيامةِ بَطُحَ لها بقاعٍ قرقرٍ لا يفقدُ منها شيئاً ليس فيها عقصاءٌ ولا جلاحاءٌ ولا أعضاءٌ تنطحه بقرونها وتطوّه بأظلافها كلما مر عليه أو لاهارُ دَّ عليه أخرها في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار . (حم م د ت عن أبي هريرة) (١)

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة - باب اثم مانع الزكاة ، رقم (٩٨٧) ص .

١٥٧٩٦ - إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان فيلزمه أو يطوقه يقول: أنا كنتك أنا كنتك . (حم ن عن ابن عمر) .

١٥٧٩٧ - ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى يطوق به عنقه . (ه عن ابن مسعود) ^(١) .

١٥٧٩٨ - ما من رجل له مال لا يؤدي حقّ ماله إلا جعل له طوقاً في عنقه وهو شجاع أقرع وهو يفر منه وهو يتبعه . (حم ن عن ابن مسعود) .

١٥٧٩٩ - ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل الله يوم القيامة في عنقه شجاعاً ومن اقتطع مال المسلمين يمين لقي الله وهو غضبان . (ت عن ابن مسعود) ^(٢) .

١٥٨٠٠ - ما يتقمّ ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله وأما خالد فانكم تظلمون خالداً وقد احتبس أذراعه وأعتده في سبيل الله وأما العباس فبي عليّ ومثلها معها يا عمر أما شعرت أن عمّ الرجل صنو أبيه . (حم ق د عن أبي هريرة) ^(٣) .

-
- (١) رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب ما جاء في منع الزكاة رقم (١٧٨٤) ص .
(٢) رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن رقم (٣٠١٢) وقال : حسن صحيح ص .
(٣) رواه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب قول الله تعالى وفي الرقاب (٣/١٥٠) ص

١٥٨٠١ - من آتاهُ اللهُ مالاً فلم يُؤدِّ زكاته مُثِلَ له يوم القيامة
شجاعاً أقرع له زيبتان يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ يعني بشدقيه
ثم يقولُ : أنا مالك أنا كنزك . (خ عن أبي هريرة) (١) .

١٥٨٠٢ - هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ
الْكَعْبَةِ يوم القيامة ، فقلتُ مالي لعلِّي أنزلَ في شيءٍ من هُم فذاك أبي
وأبي ، قال : الأَكْثَرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا
حَتَّى بَيْنَ يَدَيْهِ عَنِ عَيْنِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ
رَجُلٍ يَمُوتُ فَيَتْرِكُ غَنَمًا أَوْ بَقَرًا أَوْ إِبِلًا لَمْ يُؤدِّ زَكَاةَهَا إِلَّا جَاءَتْهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنُهُ ثُمَّ تَطَوَّاهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا حَتَّى
يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ كُلِّهَا نَفَدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . (حم ق
ت ه عن أبي ذر) (٢) .

١٥٨٠٣ - يقول اللهُ يا ابن آدم : أَنِّي تُعْجِزْنِي وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ
هَذَا حَتَّى إِذَا سَوَّيْتُكَ وَعَدَلْتُكَ مَشَيْتَ بَيْنَ بَرْدَيْنِ وَبِالْأَرْضِ مِنْكَ وَتُؤَيِّدُ

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة اثم مائت الزكاة (١٣٢/٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الايمان والندور باب كيف كان عين

النبي ﷺ (١٦٢/٨) إلى قوله وهكذا .

ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

رقم (٩٩٠) ص .

جُمعتَ وَمَنَعْتَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ التَّرَاقِي قَلْتَ: أَتَصَدَّقُ؟ وَأَنْى أَوْانُ الصَّدَقَةُ؟
(حم هـ ك عن بُسر بن جَحَّاشٍ) (١) .

١٥٨٠٤ - تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا هِيَ لَمْ يَعْطَ فِيهَا
حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَأْتِي النَّمُ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يَعْطَ فِيهَا
حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَمَنْ حَقَّهَا أَنْ تُحَلَّبَ عَلَى الْمَاءِ، أَلَا
لَا يَأْتِينَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقْبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ (٢) فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ
فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتَ أَلَا لَا يَأْتِينَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ
يَحْمِلُهَا عَلَى رَقْبَتِهِ لَهَا يُعَارُ (٣) فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا
قَدْ بَلَغْتَ وَيَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعَ يَفْرُ مِنْهُ صَاحِبُهُ
وَيَطْلُبُهُ: أَنَا كَنْزُكَ، فَلَا يَزَالُ يَأْتِيهِ أَصْبَعُهُ. (ن هـ عن أَبِي هُرَيْرَةَ) (٤) .

١٥٨٠٥ - اتَّقِ اللَّهَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ

(١) رواه ابن ماجه كتاب الوصايا باب النهي عن الامساك رقم (٢٧٠٧) .
وقال في الزوائد : اسناده صحيح . ص .

(٢) رغاء : الرغاء : صوت الابل : النهاية (٢٤٠/٢) ب .

(٣) يعار : يقال : تعرت العنز تيعر بالكسر يعاراً بالضم : أي صاحت .
النهاية (٢٩٧/٥) ب .

(٤) رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب ما جاء في منع الزكاة رقم (١٧٨٦) ص .

رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةٌ لَهَا تُوْاجٌ^(١) . (طَبَّعَ عَنِ عِبَادَةِ
ابْنِ الصَّامِتِ) .

١٥٨٠٦ - لَمْ يَمْنَعْ قَوْمٌ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ
وَلَوْ لَا الْبِهَائِمُ لَمْ يُعْطَرُوا . (طَبَّعَ عَنِ ابْنِ عَمْرِو) .

١٥٨٠٧ - مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِجَبْسِ الزَّكَاةِ .
(طَبَّعَ عَنِ عَمْرِو) .

١٥٨٠٨ - ظَهَرَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ فَقَبِلُوهَا وَخَفِيَتْ لَهُمُ الزَّكَاةُ فَانْعَمُوا
أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُنَاقِقُونَ . (الْبَزَارُ عَنِ ابْنِ عَمْرِو) .

١٥٨٠٩ - مَانَعُ الزَّكَاةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ . (طَبَّعَ عَنِ أَنَسِ) .

١٥٨١٠ - مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ مَالًا إِلَّا أَهْلَكَتُهُ . (عَدَّ هُوَ
عَنِ عَائِشَةَ) .

❖ اَوْكَالٌ ❖

١٥٨١١ - مَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا ابْتَلَامَ اللَّهُ بِالسَّنِينِ (طَبَّعَ عَنِ بَرِيدَةَ)

١٥٨١٢ - مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مُشْبِلًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعَ

لَهُ زَبَيْبَتَانِ يَتَّبِعُ فَاهُ فَيَقُولُ : وَيَلِكُ مَالِكُ فَيَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي تَرَكَتَهُ

(١) تُوْاجٌ : التُّوْاجُ بِالضَّمِّ : صُوفُ الْفِئَمِ . النِّهَايَةُ (٢٠٤ / ١) ب .

بعدك فلا يزال يتبعه حتى يُلقمه يده فيقضّمها^(١)، ثم يتبعه سائر
جسده . (بز وحسنه . وابن خزيمة والرويانى ، ع حب طب حل ك
ص عن ثوبان) .

١٥٨١٣ - أيا ذهب أو فضة أو كي عليه فهو جرم على صاحبه حتى
يفرغه في سبيل الله ا فراغاً . (حم حل طب عن أبي ذر) .

١٥٨١٤ - في الإبل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها
وفي البز صدقته ومن رفع دنانير أو دراهم أو تبراً أو فضة لا يعدها لغريم
ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى عليه يوم القيامة . (ابن مردويه
عن أبي هريرة ش حم ت في اللل قط ك وابن مردويه ق عن أبي ذر) .

١٥٨١٥ - يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع ذازيبتين
يتبع صاحبه وهو يتعوذ منه فلا يزال يتبعه وهو يفر منه حتى يلقمه
أصبعيه . (ك عن أبي هريرة) .

١٥٨١٦ - إذا مارب النعم لم يعط حقها بسط عليه يوم القيامة
تخبط وجهه بأخفافها وقال رسول الله ﷺ : يكون كنز أحدكم يوم القيامة
شجاعاً أقرع ، قال : ويفر منه صاحبه ويطلبه ويقول : أنا كنزك ،

(١) فيقضّمها : قضمت الدابة الشعر تقضمه من باب تعب - كسرتة بأطراف
الأسنان وقضمت قضماً من باب ضرب لفة ومنه يقال على الاستمارة
قضمت يده إذا عضتها . المصباح النير (٦٩٦/٢) ب .

قال : والله لن يزال يطلبه حتى يسقط يده فيلقمها فاه . (حم
عن أبي هريرة) .

١٥٨١٧ - من كانت له إبلٌ لا يعطي حقها في نجاتها ورسليها
قلنا : يا رسول الله وما رسليها ونجاتها ؟ قال : في عسرها ويسرها فانها تأتي
يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكبره وأسمنه وأسرته ، ثم يبطح لها بقاع
قرقر فتطوه فيه بأخفافها اذا جاوزته أخرها أعيدت عليه أولها في يوم
كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله وإذا
كانت له بقرٌ لا يعطي حقها في نجاتها ورسليها ، فانها تأتي يوم القيامة
كأغذ ما كانت وأكبره وأسمنه وأسرته ، ثم يبطح لها بقاع قرقر فتطوه
فيه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها إذا جاوزته
أخرها أعيدت عليه أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى
يقضى بين الناس فيرى سبيله ، وإذا كانت له غنمٌ لا يعطي حقها في نجاتها
ورسليها فانها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكبره وأسمنه وأسرته ،
يبطح لها بقاع قرقر فتطوه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات
قرن بقرنها يعني ليس فيها عقصاء ولا أعضاء إذا جاوزته أخرها أعيدت
أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس
فيرى سبيله . (حم عن أبي هريرة) .

١٥٨١٨ - ما من صاحب إبلٍ ولا بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه بأخفافها كلما نهدت أخرها عادت عليه أولها حتى يقضي بين الناس ، (ن ه عن أبي ذر ، الدارمي حب عن أبي ذر) .

١٥٨١٩ - ما من صاحب إبلٍ إلا يؤتى به يوم القيامة إذا لم يكن يؤدي حقها فتمشي عليه بقاع تطؤه بأخفافها ويؤتى بصاحب البقر إذا لم يكن يؤدي حقها فتمشي عليه بقاع تطؤه بأظلافها فتنتطحه بقرونها ويؤتى بصاحب الغنم إذا لم يؤدي حقها فتمشي عليه بقاع فتنتطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا مكسورة القرن ، ويؤتى بصاحب الكنز فيمثل له شجاعاً أقرع فلا يجد شيئاً فيدخل يده في فيه . (ط عن ابن الزبير) .

١٥٨٢٠ - ما من رجل يموت فيدع إبلًا أو بقرًا أو غنمًا لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أسمن ما كانت وأعظمه فتنتطحه بقرونها وتطؤه بأخفافها حتى يقضي الله بين الناس كلما نهدت أخرها عادت عليه أولها . (المسكري في المواعظ عن أبي الدرداء) .

١٥٨٢١ - يجاء بصاحب المال الذي أطاع الله فيه وماله بين يديه كلما انكفاً به الصراط ، قال له ماله : امض قد أدبت حق الله في ، ثم يجاء

بصاحب المال الذي لم يطعم الله فيه وماله بين كتفيه كلما انكفأ به الصراطُ
قال له ماله : ويلك ألا أدبتَ حقَّ الله فيَّ فما يزالُ كذلك حتى يدعو
بالويل والثبور . (ص ق حل وابن عساكر عن أبي الدرداء) .

١٥٨٢٢ - ويلٌ للأغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون : ربنا
بخلوا بحقوقنا التي فرضتَ لنا عليهم في أموالهم ، فيقولُ اللهُ : وعزتي
وجلالتي لأقربنكم ولأبعدنهم . (العسكري في المواعظ ، طس وابن
مردويه عن أنس) .

١٥٨٢٣ - إن الله عز وجل فرض للفقراء في مال الأغنياء قدرَ
ما يسعهم فإن منعوه حتى يجوعوا أو يمروا أو يجهدوا حاسبهم الله حساباً
شديداً وعذبهم عذاباً نكراً . (الخطيب في تاريخه وابن النجار عن علي
وفيه محمد بن سعيد البورقي كذاب يضع) .

١٥٨٢٤ - لو علم اللهُ أن زكاة الأغنياء لا تكفي الفقراء لأخرجَ
لهم من غير زكاتهم ما يُقويهم فاذا جاعَ الفقراءُ فبظلمِ الأغنياء لهم
(العسكري عن أبي هريرة) .

١٥٨٢٥ - ابتاعوا أنفسهم من ربكم أيها الناسُ ألا إنه ليس لأمريء
شيءُ ألا لا أعرفنَّ امرأً بخل بحق الله عليه حتى إذا حضره الموتُ أخذ
يُدعدعُ ماله هاهنا وهاهنا . (عب وعبد بن حميد في تفسيره عن


قتادة ، مرسلًا) .

١٥٨٢٦ - ما ينقمُ ابنُ جميلٍ إلا أنه كان فقيراً فأغناهُ اللهُ تعالى
ورسوله وأما خالدٌ فانكم تظلمون خالداً وقد احتبسَ أذراعه وأعتده في سبيل
الله ، وأما العباسُ فهي عليٌّ ومثلها معها يا عمرُ أما شعرتَ أن عمَّ الرجل
صنواُ أبيه . (حم خ م د ن عن أبي هريرة) قال أمرَ رسولُ الله ﷺ
بصدقةٍ ثقيلٍ : منع ابنُ جميلٍ وخالدُ بن الوليدُ والعباسُ بن عبد المطلب قال
فذكره . (١) .

١٥٨٢٧ - اذهبْ إليه به فان لم يُعطِ صدقته فاضربْ عنقه . (ابن
سعد عن عبد الرحمن بن الربيع الظفري) .

١٥٨٢٨ - يوشكُ أن يأتيَ على الناسِ زمانٌ يشقُّ على الرجل أن
يخرج فيه زكاةَ ماله . (طب والمسكري عن عدي بن حاتم) .

(١) الحديث مر برقم (١٥٨٠٠) مع عزوه إلى مظانه ، وأما معنى كلمة
صنو : ذكرها ابن الاثير في النهاية (٥٧/٣) فقال : الصنُوُ : الميثل
وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي
واحد ، وهو مثل أبي أو مثلي وجمعه صنوان . ص .



الفصل الثالث

❦ في الاصطاح ❦

١٥٨٢٩ - بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قيل ذي رعين ومعاقر وهمدان أما بعد فقد رجعت رسوائك وأعطيتهم من المغنم الخمس وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العقار ما سقت السماء أو كان سيحاً أو كان بعلاً ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق وما سُقِيَ بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق وفي كل خمس من الإبل ساعة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين فاذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فبن لبون ذكر إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها بنت لبون إلى أن تبلغ خمساً وأربعين ، فاذا زادت واحدة على خمس وأربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فاذا زادت واحدة على ستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمساً وسبعين فاذا زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها بنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى أن تبلغ عشرين ومائة فما زاد على عشرين ومائة ، ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل وفي كل ثلاثين باقورة تبع

جذعٌ أو جذعة ، وفي كل أربعين باقورة بقره ، وفي كل أربعين شاة ساعة
 شاة إلى أن تبلغ عشرين ومائة ، فإذا زادت على عشرين ومائة واحدة
 ففيها شاتان إلى أن تبلغ مائتين فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث إلى أن
 تبلغ ثلاث مائة ، فإن زادت في كل مائة شاة شاة ، ولا تؤخذ في
 الصدقة هرمه ولا عجفاء ولا ذات عوارٍ ولا تيس القم ولا يجمع بين
 متفرق ولا يُفَرَّق بين مجتمع خشية الصدقة فما أخذ من الخليطين فانهما
 يتراجعان بينهما بالسوية وفي كل خمس أواق من الورق خمسة دراهم
 فما زاد ففي كل أربعين درهماً درهماً ، وليس فيما دون خمس أواق شيء ،
 وفي كل أربعين ديناراً ديناراً وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهل
 بيته إنما هي الزكاة تُركون بها أنفسهم وفقراء المؤمنين وفي سبيل الله
 وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عمالها شيء إذا كانت تُؤدَّى صدقتها
 من العشر ، وليس في عبد مسلم ولا في فرسه شيء ، وإن أكبر
 الكبائر عند الله يوم القيامة الشرك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير
 حق ، والفرار في سبيل الله يوم الزحف ، وعقوق الوالدين ، ورمي
 المحصنة ، وتعلم السحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، وإن العمرة
 الحج الأصغر ، ولا عس القرآن إلا طاهر ، ولا طلاق قبل إهلاك ،
 ولا إعتاق حتى يُبتاع ، ولا يُصَلِّين أحدٌ منكم في ثوب واحد

وليس على منكبيه شيء ، ولا يَحْتَبِينُ في ثوبٍ واحدٍ وليس بين فرجه
وبين السماء شيء ، ولا يُصَلِّينَ أحدٌ منكم في ثوبٍ واحدٍ وشقّه بادٍ ،
ولا يصلِّينَ أحدٌ منكم عاقصٌ شعره ، ومن اعتبطُ ^(١) مؤمناً قتلاً
عن بيته فإنه قودٌ إلا أن يرضى أولياء المقتول ، وإن في النفس الدية
مائة من الإبل ، وفي الأنف إذا أوعب جدعه ^(٢) الدية ، وفي اللسان
الدية ، وفي الشفتين الدية ، وفي الذكر الدية ، وفي البيضتين الدية ،
وفي الصلْب الدية ، وفي العينين الدية ، وفي الرجل الواحدة نصفُ
الدية ، وفي المأومة ثلثُ الدية ، وفي الجائفة ثلثُ الدية ، وفي المنقلة
خمس عشرة من الإبل ، وفي كل أصبع من الأصابع في اليد والرجل
عشرٌ من الإبل ، وفي كل سنٍ خمسٌ من الإبل ، وفي الموضحة خمس
من الإبل ، وإن الرجل يقتلُ بالمرأة وعلى أهل الذهب ألفُ دينار .
(ن ، طب ك هق عن عمرو بن حزم) ^(٣) .

(١) اعتبط : أي قتله بلا جناية كانت منه ولا جريرة توجب قتله فإن
القاتل يقاد به ويقتل . وكل من مات بغير علة فقد اعتبط . اه
النهاية (١٧٢/٣) .

(٢) أوعب جدعه : أي قطع جميعه . النهاية (٢٠٥/٥) ب .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٣٩٤/١ و ٣٩٥) وقال :
حديث صحيح وواقفه الذهبي . ص .

١٥٨٣٠ - في كل خمسٍ من الإبل شاةٌ وفي عشرٍ شاتان وفي خمسٍ
عشرة ثلاثُ شياهٍ وفي عشرين أربعُ شياهٍ وفي خمسٍ وعشرين ابنةٌ مخاضٍ
إلى خمسٍ وثلاثين فان زادت واحدةٌ ففيها بنتُ لبونٍ إلى خمسٍ وأربعين
فان زادت واحدةٌ ففيها حِقَّةٌ إلى ستين فان زادت واحدةٌ ففيها جذعةٌ
إلى خمسٍ وسبعين ، فاذا زادت واحدةٌ ففيها ابنتا لبونٍ إلى تسعين ، فاذا
زادت واحدةٌ ففيها حقتان إلى عشرين ومائةٍ فان كانت الإبلُ أكثرَ من
ذلك ففي كل خمسين حِقَّةٌ وفي كل أربعين بنتُ لبونٍ ، فاذا كانت
إحدى وعشرين ومائةً ففيها ثلاثُ بنات لبونٍ حتى تبلغَ تسعاً وعشرين
ومائةً ، فاذا كانت ثلاثين ومائةً ففيها بنتا لبونٍ وحِقَّةٌ حتى تبلغَ تسعاً
وثلاثين ومائةً ، فاذا كانت أربعين ومائةً ففيها حقتان وبنتُ لبونٍ حتى
تبلغَ تسعاً وأربعين ومائةً ، فاذا كانت خمسين ومائةً ففيها ثلاثُ حقائقٍ
حتى تبلغَ تسعاً وخمسين ومائةً ، فاذا كانت ستين ومائةً ففيها أربعُ بناتٍ
لبونٍ حتى تبلغَ تسعاً وستين ومائةً ، فاذا كانت سبعين ومائةً ففيها ثلاثُ
بناتٍ لبونٍ وحِقَّةٌ حتى تبلغَ تسعاً وسبعين ومائةً ، فاذا كانت ثمانين
ومائةً ففيها حقتان وابنتا لبونٍ حتى تبلغَ تسعاً وثمانين ومائةً ، فاذا كانت
تسعين ومائةً ففيها ثلاثُ حقائقٍ وبنتُ لبونٍ حتى تبلغَ تسعاً وتسعين
ومائةً ، فاذا كانت مائتين ففيها أربعُ حقائقٍ أو خمسُ بناتٍ لبونٍ ، أيُّ

السنين وُجِدَتْ أُخِذَتْ وَفِي سَاعَةِ الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ ، فَذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةً شَاةً وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرَقٍ خِيفَةَ الصَّدَقَةِ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَانْهَمَا يَتَرَاكِعَانِ بِالسُّوِيَةِ ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةً ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمَصْدِقُ . (خ م ء ك عن ابن عمر) (١) .

١٥٨٣١ - فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدِ شَاةً فَذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةٌ مُخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةٌ مُخَاضٍ فَإِنْ لَبُونٌ ذَكَرٌ ، فَذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حَقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ فَذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حَقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَذَا زَادَتْ عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ كِتَابَ الزَّكَاةِ (١ / ٣٩٢ وَ ٣٩٣) قَالَ : وَإِنْ كَانَ مِنْ فِيهِ أَدْنَى أَرْسَالٍ فَانْهَ شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِحَدِيثِ سَفِيَانَ . ص .

عشرين ومائة في كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمس حقة ، فاذا تبان
 أسنان الإبل في فرائض الصدقات ، فمن بلغت عنده صدقة الجذعة
 وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن
 استيسرتاله أو عشرين درهماً ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده
 إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين ومن
 بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده بنت لبون ، فإنها تقبل
 منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتاله أو عشرين درهماً ومن بلغت عنده
 صدقة ابنة لبون وليست عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق
 عشرين درهماً أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده
 ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن
 استيسرتاله أو عشرين درهماً ، ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليس
 عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ، ومن لم يكن
 معه إلا أربع من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي صدقة النعم
 في سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة ، فاذا
 زادت ففيها شاتان إلى مائتين ، فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى
 ثلاث مائة ، فاذا زادت ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة
 ولا ذات عوار ، ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق

ولا يفرقُ بين مجتمعٍ خشيةَ الصدقة وما كان من خليطين فإنها يترجمان
بينهما بالسوية ، فإذا كانت سائمةُ الرجل ناقصةً من أربعين شاةً شاةً
واحدةً فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاء ربُّها وفي الرقة ربعُ العشر فإن لم
يكن المالُ إلا تسعين ومائةَ درهمٍ فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاء ربُّها .
(حم خ عن أبي بكر) .

١٥٨٣٢ - ليس فيما دونَ خمس من الإبل صدقةٌ ولا في أربعٍ شيءٌ
فإذا بلغت خمساً ففيها شاةٌ إلى أن تبلغَ تسعاً ، فإذا بلغت عشرين ففيها شاتان
إلى أن تبلغَ أربعَ عشرة ، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاثُ شياهٍ إلى أن
تبلغَ تسعَ عشرة ، فإذا بلغت عشرين ففيها أربعُ شياهٍ إلى أن تبلغَ أربعاً
وعشرين ، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنتُ مخاضٍ إلى خمس وثلاثين ،
فإذا لم تكن بنتُ مخاضٍ فابنُ لبونٍ ذكرٌ ، فإن زادت بعيراً ففيها بنتُ
لبونٍ إلى أن تبلغَ خمساً وأربعين ، فإن زادت بعيراً ففيها حقةٌ إلى أن تبلغَ
ستين ، فإن زادت بعيراً ففيها جذعةٌ إلى أن تبلغَ خمساً وسبعين ، فإن زادت
بعيراً ففيها بنتا لبونٍ إلى أن تبلغَ تسعين ، فإن زادت بعيراً ففيها حقتانِ إلى
أن تبلغَ عشرين ومائةً ، ثم في كل خمسين حقةٌ وفي كل أربعين بنتُ لبونٍ .
(ه عن أبي سعيد) (١) .

(١) رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب صدقة الإبل رقم (١٧٩٩) وقال في
الزوائد فيه : محمد بن عقيل وقال النسائي : ثقة . ص .

١٥٨٣٣ - إنما سنَّ رسول الله ﷺ الزكاةَ في هذه الأربعة الخنطة
والشعيرِ والزبيبِ والتمرِ . (قط عن عمر) .

١٥٨٣٤ - ليس فيما دونَ خمسةِ أوسقٍ من حبٍ وتمرٍ صدقةٌ .
(م ن عن أبي سعيد) ^(١) .

١٥٨٣٥ - خذُ الحبَّ من الحبِّ والشاةَ من النعمِ والبعيرَ من الإبلِ
والبقرةَ من البقرِ . (دهك عن معاذ) ^(٢) .

١٥٨٣٦ - عفوتُ لكم عن صدقةِ الجبهةِ والكسعةِ والنخعةِ . (هق
عن أبي هريرة) .

١٥٨٣٧ - قد عفوتُ عن الخليلِ والرقيقِ فهاتوا صدقةَ الرقةِ من
كل أربعين درهماً درهمٌ وليس في تسعين ومائة شيءٌ ، فإذا بلغت مائتين
ففيها خمسة دراهم) ، فإزادَ فعلى حسابِ ذلك وفي النعمِ في كل أربعين شاةً
شاةٌ ، فإن لم يكن إلا تسعٌ وثلاثون فليس عليك فيها شيءٌ ، وفي البقرِ في
كل ثلاثين تسعٌ وفي الأربعين مُسننةٌ وليس على العوامل شيءٌ ، وفي خمس

(١) رواه أبو داود كتاب الزكاة باب - ما تجب فيه الزكاة (١٥٤٤) ، قال

المنذري : أخرجه النسائي وابن ماجه مختصراً . ص .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب ما تجب فيه الزكاة من الأموال ، رقم

(١٨١٤) ص .

وعشرين من الإبل خمسة من الغنم ، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاضٍ
فإن لم يكن ابنة مخاضٍ فإن لبون ذكرٌ إلى خمسٍ وثلاثين فإذا زادت
واحدة ففيها بنت لبون إلى خمسٍ وأربعين ، فإذا زادت واحدة ففيها
حقة طروقة الجمل إلى ستين ، فإذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين
ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من
ذلك ففي كل خمس حقة ولا يفرق بين مجتمعٍ ولا يُجمع بين متفرقٍ
خشية الصدقة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوارٍ ولا تيس
إلا أن يشاء المصدق وفي النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر
وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر . (د عن علي) (١) .

١٥٨٣٨ - إن الله تجوز عن صدقة الخيل والريق . (عد وابن

عساكر عن جابر) .

١٥٨٣٩ - في كل إبل سائمة في كل أربعين بنت لبون لا تفرق

الإبل عن حسابها من أعطائها مؤتجراً بها فله أجرها ومن منعها فأنًا
آخذوها وشرط ماله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء .
(حم د ن ك عن معاوية بن قرة) (٢) .

(١) رواه أبو داود كتاب الزكاة باب في زكاة السائمة رقم (١٥٤٩) وذلك
عند إشارة الحاصرة . ص .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الزكاة باب في زكاة السائمة رقم (١٥٦٠) ص .

١٥٨٤٠ - في الإبل صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البزّ صدقته
ومن رفع دنانير أو دراهم أو تبرا أو فضة لا يُعدها لغريم ولا ينفقها في
سبيل الله فهو كنزٌ يكوى به يوم القيامة . (شخ ك هق عن أبي ذر) .

١٥٨٤١ - في الخيل السائمة في كل فرس دينارٌ . (قط هق
عن جابر) .

١٥٨٤٢ - في ثلاثين من البقر تبع أو تبعه وفي أربعين مُسنّة .
(ت ه عن ابن مسعود) .

١٥٨٤٣ - في العسل في كل عشرة أزُقٍ زِقٌ . (ت ه عن
ابن عمر) ^(١) .

١٥٨٤٤ - في اللبن صدقةٌ . (الروياني عن أبي ذر) .

١٥٨٤٥ - ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقةٌ . (حم ق ٤
عن أبي هريرة) ^(٢) .

(١) الحديث رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في زكاة العسل رقم (٦٢٩)
وقال الترمذي : حديث ابن عمر في أسنائه مقال ، والحديث تفرد به
الترمذي عن الكتب الستة وما عزاه المصنف لابن ماجه لم أراه في مظان
الباب وكذا قال محمد فؤاد عبد الباقي في سنن الترمذي (٢٤/٣) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة - باب ليس على المسلم في عبده
(١٤٩/٢) ص .

١٥٨٤٦ - ليسَ على الرجل المسلم زكاةٌ في كرمه ولا في زرعِهِ إذا كان أقلَّ من خمسة أوسقٍ . (ك هق عن جابر) .

١٥٨٤٧ - ليس على مَنْ استفادَ مالاَ زكاةً حتى يحول عليه الجولُ (طب عن أم سعد) .

١٥٨٤٨ - ليس في الإبلِ العوامل صدقةٌ (عد هق عن ابن عمرو) .

١٥٨٤٨ - ليس في الأوقاص^(٢) شيءٌ . (طب عن معاذ) .

١٥٨٥٠ - ليس في البقرِ العوامل صدقةٌ ولكن في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مُسنً أو مُسنَّةً . (طب عن ابن عباس) .

١٥٨٥١ - ليس في الحلي زكاةٌ . (قط عن جابر) .

١٥٨٥٢ - ليس في الخضراواتِ زكاةٌ . (قط عن أنس وعن طلحة ت عن معاذ) .

١٥٨٥٣ - ليس في الخيل والرقيق زكاةٌ إلا زكاة الفطر في الرقيق . (د عن أبي هريرة) .

١٥٨٥٤ - ليس في العبد صدقةٌ إلا صدقة الفطر (م عن أبي هريرة)

(١) الأوقاص : الوقص بالتحريك : ما بين الفريضتين ، كزيادة على الخمس من الإبل إلى التسع ، وعلى المشر إلى أربع عشرة . والجمع أوقاص . اه النهاية (٢١٤/٥) ب .

- ١٥٨٥٥ - ليس في المال زكاةٌ حتى يحول عليه الحول (قط عن أنس)
- ١٥٨٥٦ - ليس في المال حقٌ سوى الزكاة (ه عن فاطمة بنت قيس)
- ١٥٨٥٧ - ليس فيما دون خمسة أوسقٍ من التمر صدقةٌ وليس فيما دون خمس ذودٍ من الإبل صدقةٌ وليس فيما دون خمس أواقٍ من الورق صدقةٌ . (مالك والشافعي حم ق ٤ عن أبي سعيد) (١) .
- ١٥٨٥٨ - ليس في مال المكاتبِ زكاةٌ حتى يعتقَ (قط عن جابر) .
- ١٥٨٥٩ - ليس في مالِ المستفيدِ زكاةٌ حتى يحولَ عليه الحولُ .
(هق عن ابن عمر) .
- ١٥٨٦٠ - من استفادَ مالاً فلا زكاةٌ عليه حتى يحولَ عليه الحولُ .
(ت عن ابن عمر) (٢) .
- ١٥٨٦١ - لا زكاةٌ في مالٍ حتى يحولَ عليه الحولُ . (ه عن عائشة) .
- ١٥٨٦٢ - لا زكاةٌ في حَجَرٍ . (عد هق عن ابن عمرو) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب زكاة الورق (١٤٨١ و ١٤٤٢/٢) ص .

(٢) رواه الترمذي كتاب الزكاة - باب ما جاء لا زكاة على المال المستفاد رقم

(٦٣١) عن ابن عمر وروى الحديث مرفوعاً وموقوفاً والحديث ضعيف .

وأخرجه ابن ماجه كتاب الزكاة باب من استفاد مالاً رقم (١٧٩٢) .

وقال في الزوائد : اسناده ضعيف لضعف حارثة بن محمد . ص .

١٥٨٦٣ - في كل خمس ساعة صدقة . (الخطيب عن بهز بن حكيم
عن أبيه عن جده) .

١٥٨٦٤ - في كل خمس دود ساعة صدقة . (طس عن بهز بن
حكيم عن أبيه عن جده) .

١٥٨٦٥ - في كل خمس من الإبل شاة . (قط في الأفراد
عن أبي بكر) .

١٥٨٦٦ - في صدقة الإبل في خمس من الإبل ساعة شاة وفي عشر
شأتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي عشرين أربع شياه ، وفي خمس
وعشرين خمس شياه فإذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فإن لم توجد
فإن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين ، فإذا زادت واحدة ففيها بنت
لبون إلى خمس وأربعين فإن زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلى
ستين ، فإذا زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين ، فإن زادت
واحدة ففيها بنتا لبون إلى تسعين ، فإذا زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين
ومائة فإذا زادت واحدة ففي كل أربعين جذعة وفي كل خمسين حقة
طروقة الجمل . (قط وضعفه عن عمر) .

* زكاة البقر *

— اوكال —

١٥٨٦٧ - إذا بلغ البقرُ ثلاثين ففيها تباع من البقر جذعٌ أو جذعةٌ حتى تبلغ أربعين فإذا بلغت أربعين ففيها بقرةٌ مُسنَّةٌ فإذا كثرت البقرُ ففي كل أربعين من البقر بقرةٌ مُسنَّةٌ . (حم عن ابن مسعود) .

* زكاة النقود *

— اوكال —

١٥٨٦٨ - لا صدقةٌ في الرِقَّةِ حتى تبلغ مائتي درهمٍ . (ك هق عن جابر) ^(١) .

١٥٨٦٩ - ليس في تسعين ومائةٍ شيءٌ؛ فإذا بلغت مائتين ففيها خمسةٌ (قط ك عن علي) .

١٥٨٧٠ - ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقةٌ وليس فيما دون خمسةٍ أوسقٍ صدقةٌ وليس فيما دون خمس ذودٍ صدقةٌ وليس في العرايا صدقةٌ . (ق عن أبي سعيد) .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠٠/١) وقال : صحيح على شرط مسلم وواقفه الذهبي . ص .

* زكاة الحلي *

— اوكال —

١٥٨٧١ - أتجبان أن يسوّر كما الله بسوارين يوم القيامة من نارٍ ،
قالتا : لا ، قال : فأديا زكاته . (حم ت وضعفه عن عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده) (١) .

* زكاة النبات والفواكه *

— اوكال —

١٥٨٧٢ - الزكاة في خمس في البر والشعير والجنب والنخيل والزيتون
(ك في تاريخه عن عائشة) .

١٥٨٧٣ - لا تأخذ الصدقة إلا من هذه الأربعة الشعير والحنطة
والزبيب والتمر . (طب ك ق عن أبي موسى ومعاذ) (٢) .

١٥٨٧٤ - لا زكاة في شيء من الحرث نخله وكرمته وزرعته حتى
يبلغ خمسة أوسقٍ فما بلغ خمسة أوسقٍ ففيه الزكاةُ فما كان منه بالدوايب

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في زكاة الحلي رقم (٦٣٥)
وقال : فيه الثني بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠١/١) حديث صحيح ،
ووافقه الذهبي . ص .

والأيدي والنواضح ففيه نصفُ العشر وما كان منه مما تسقيه السماء والأنهار
ففيه العشرُ والوسقُ ستون صاعاً ولا زكاة في شيءٍ من الفضة حتى تبلغَ
خمسَ أواقٍ ففيه الزكاةُ ، والوقيةُ أربعون درهماً فإذا بلغت مائتي درهمٍ
ففيه خمسةُ دراهمٍ . (الرافعي عن أبي سعيد أبو عوانة قط وضعفه عن جابر)

١٥٨٧٥ - لا صدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل إلا ما
بلغ خمسةَ أوسقٍ فذلك مائةُ فرقٍ . (ابن جرير قطق عن جابر وأبي
سعيد قال قطق : اسناده صالح) .

١٥٨٧٦ - ليس فيما دون خمسة أوسقٍ زكاةٌ . (ابن جرير ق
عن ابن عمر وضعفه) .

١٥٨٧٧ - في كل شيءٍ أخرجت الأرضُ العشرُ أو نصفُ العشرِ
(ابن النجار عن أبان عن أنس) .

١٥٨٧٨ - فيما سقت السماء والأنهارُ والعيونُ العشرُ وفيما سقتِ
السانيةُ نصفُ العشرِ . (حم م د ن ابن الجارود وابن خزيمة وأبو عوانة
ق عن جابر) . السانية : البعير الذي يستقى به الماء من البئر .

١٥٨٧٩ - فيما سقت السماء والبعلُ والسيولُ العشرُ وفيما سُقيَ
بالنضحِ نصفُ العشرِ وإنما يكونُ ذلك في التمر والحنطة والجبوبِ وأما
القثاء والبطيخُ والرمانُ والقصبُ فقد عفا عنه رسولُ الله ﷺ . (ك

ق عن معاذ (١) .

١٥٨٨٠ - فيما سقت السماء العشر وفيما سقي بالترب والدالية ففيه

نصف العشر . (حم عن علي) .

١٥٨٨١ - ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة ولا فيما دون خمس

ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة . (طب عن أبي رافع) .

١٥٨٨٢ - ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة ولا فيما دون خمس ذود

صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة . (طب عن أبي رافع) .

١٥٨٨٣ - ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة والوسق ستون مختوماً

(ابن خزيمة وأبو عوانة قط ق عن أبي سعيد) .

١٥٨٨٤ - ليس على الرجل المسلم زكاة في كرمه ولا في زرعه إذا

كان أقل من خمسة أوسق . (ابن خزيمة ك عن جابر وأبي سعيد) (٢) .

١٥٨٨٥ - إنها تخرص^(٣) كما يُخرصُ النخل ثم تُؤدي زكاته

زبيباً كما تُؤدي زكاة النخل تمرأ . (ت : حسن غريب عن عتّاب بن أسيد

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠١/١) وقال : صحيح . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠١/١) وقال : حديث صحيح وواقفه الذهبي . ص .

(٣) تخرص : خرس النخلة والكرمة يخرصها خرساً : إذا حزر ما عليها من الرطب تمرأ ومن العنب زبيباً فهو من الخرص : الظن ، لأن الحزر إنما هو تقدير بظن ، والاسم الخرص بالكسر . النهاية (٢٣/٢) ب .

أن النبي ﷺ قال في زكاة الكروم، فذكره (١).

١٥٨٨٦ - يخرصُ العنبُ كما يخرصُ النخلُ وتؤخذُ زكاته زيبياً كما تؤخذُ زكاةُ النخلِ تمرّاً. (ق عن عتاب بن أسيد).

١٥٨٨٧ - خذوا ودعوا الثلثَ فإن لم تدعوا الثلثَ فدعوا الربعَ .

(طب عن سهل بن أبي حنمة) أن النبي ﷺ قال للخراص .

﴿ زكاة العسل ﴾

﴿ ابوكال ﴾

١٥٨٨٨ - في العسل العشرُ في كل ثنتي عشرة قربة قربةً وليس فيما دون ذلك شيء. (طب عن ابن عمر).

١٥٨٨٩ - في كل عشرة أرطالٍ من العسل رطلٌ . (أبو عروة الحرائي في حديث أبي يوسف القاضي - عن الأحوص بن حكيم عن أبيه ، مرسلًا) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في الخرص رقم (٦٤٤) ، وقال ، حسن غريب .

وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة باب في خرص العنب رقم (١٦٠٣) والنسائي كتاب الزكاة باب شراء الصدقة - وابن ماجه كتاب الزكاة باب خرص النخل والعنب رقم (١٨١٩) وعن عتاب بن أسيد . ص .

﴿ ما لا زكاة فيه ﴾

﴿ اركان ﴾

١٥٨٩٠ - لا صدقة في الكسعة والجهة والنخة . (الحاكم في الكنى

ق عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة ، د في مراسيله ق عن الحسن مرسلا
أبو عبيد في الغريب ، ق عن كثير بن دينار الخراساني مرسلاً ، وعن
الضحاك مرسلاً) .

١٥٨٩١ - قد عفوت عن صدقة الخيل والريق وليس فيما دون

المائتين زكاة . (طس عن ابن عباس) .

١٥٨٩٢ - ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة . (ش حم خ

د ن ه عن أبي هريرة) .

١٥٨٩٣ - عفوت لكم عن صدقة الجهة والكسعة والنخة . (ق

عن أبي هريرة) .

١٥٨٩٤ - ليس في المثيرة^(١) صدقة . (قط عن جابر) .

١٥٨٩٥ - ليس في مثيرة الأرض زكاة . (ابن خزيمة عن جابر) .

١٥٨٩٦ - ليس على من أسلف مالا زكاة . (ابن منده عن كثير بن

(١) المثيرة : البقرة تثير الأرض اه . قاموس (٣٨٤/١) ص .

عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عن سهل بن قيس المزني ،
وقال : غريب) .

* أحكام متفرقة *

— الأركان —

١٥٨٩٧ - أتى رجلٌ من بني تميم إلى رسول الله ﷺ فقال :
يا رسول الله إذا أُديتُ الزكاةُ إلى رسولك فقد برئتُ منها إلى الله وإلى
رسوله ، فقال رسول الله ﷺ : نعم إذا أُديتَها إلى رسولي فقد برئتَ منها
فلك أجرُها وإيمها على من بدَّلها . (حم ق عن أنس) .

١٥٨٩٨ - إذا أُديتَ زكاةُ مالك فليس بكنزٍ (طب ق عن أم سلمة) .

١٥٨٩٩ - تؤخذُ صدقاتُ أهل الباديةِ على مياههم وبأفئتهم .
(طس ق عن عائشة)^(١) .

١٥٩٠٠ - لا زكاةُ في مالٍ حتى يحول عليه الحولُ (هق عن عائشة) .

١٥٩٠١ - لا يُفرَّقُ بين مُجتمعٍ ولا يجمعُ بين مُفترقٍ في الصدقةِ
والخليطان ما اجتمعَ على الفحل والراعي والحوضِ . (ق عن سعد) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٣) وقال : رواه الطبراني في الأوسط
واسناده حسن . ص .

١٥٩٠٢ لا تُنسى في الصدقة . (الديلمي عن أنس) (١) .

١٥٩٠٣ - يا أبا حذيم إنما الصدقةُ خُمسٌ وإلا فمُشرٌ وإلا فخمسٌ
عشرةٌ وإلا فمُشرون وإلا فخمسٌ وعشرون وإلا فثلاثون وإلا فخمسٌ
وثلاثون فإن كثرت فأربعون . (حم ع ويعقوب بن سفيان والمنجنيقي في
مسنده وابن سعد والبقوي والبلوردي وابن قانع طب ص عن ذِيَّال بن عبيد
ابن حنظلة بن حذيم عن جده) .

❖ نزيل الوطام ❖

١٥٩٠٤ - نهى عن الجِدَاد^(١) بالليل ، والحصادِ بالليل . (ه ق
عن الحصين) .

❖ فرع يتعلق بحامل الزكاة ❖

١٥٩٠٥ - إِبَالِكُ وَالْحَلُوبُ . (م ه عن أبي هريرة) .

(١) لا تُنسى : أي لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة ، والثني بالكسر والقصر .
النهاية (٢٢٤/١) ص .

(٢) الجِدَادُ : بالفتح والكسر : صِرامُ النخل وهو قطع ثمرتها وإنما نهى عن
ذلك لأجل المساكين حتى يحضروا في النهار فيتصدق عليهم منه . النهاية
(٢٤٤/١) . وانظر الآيات من سورة القلم آية (١٧) عند قوله تعالى
❖ إنا بلونام كما بلونا أصحاب الجنة إذا أقسموا ليعرضنَّ منها مصبحين ❖ ص .

١٥٩٠٦ - لا جَلَبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِفَارَ فِي الْإِسْلَامِ . (ن
والضياء عن أنس) .

١٥٩٠٧ - لا جَلَبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دَوْرِهِمْ
(د عن عمرو بن شعيب) (١)

١٥٩٠٨ - لا جَلَبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِفَارَ فِي الْإِسْلَامِ وَمَنْ انْتَهَبَ
نَهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا . (حم ق ن عن عمران بن حصين) .

١٥٩٠٩ - تُؤْخَذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ (حم ه عن ابن عمرو)

١٥٩١٠ - سَيَاتِيكُمْ رُكَيْبٌ مُبَغَّضُونَ فَإِذَا جَاؤْكُمْ فَرِحَبُوا بِهِمْ
وخلَّوْا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَنْتَعُونَ فَإِنْ عَدَلُوا فَلَا تُنْفِسِهِمْ وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهَا وَأَرْضُوهُمْ
فَإِنْ تَمَّ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ وَلِيَدْعُوا إِلَيْكُمْ . (د عن جابر بن عتيك) (٢) .

١٥٩١١ - إِذَا آتَاكُمْ الْمَصْدَقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ .
(حم م ت ن ه عن جرير) .

(١) رواه أبو داود في كتاب الزكاة - باب أين تصدق الأموال ، رقم
(١٥٧٦) ص .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الزكاة باب رضاء المصدق رقم (١٥٧٣) .
ففي عون المعبود (٤٧١/٤) : سَيَاتِيكُمْ رُكَبٌ ، وَلَكِنْ فِي الْمَنْطُوعِ
فِي حَمِّ رَقْمِ (١٥٨٨) : سَيَاتِيكُمْ رُكَيْبٌ ، بِالتَّصْفِيرِ . ص .

١٥٩١٢ - إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا
الرابع . (حم ٣ حب ك عن سهل بن أبي حثمة) .

— ١٥٩١٣ —

١٥٩١٣ - إن العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى
يرجع إلى بيته . (حم عن رافع) .

١٥٩١٤ - العامل بالحق على الصدقة كالغازي في سبيل الله حتى
يرجع إلى بيته . (خم وعبد بن حميد ، د ت : حسن ه ع وابن خزيمة
طب ك ص ق عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج) .

١٥٩١٥ - العامل إذا استعمل فأخذ الحق وأعطى الحق لم يزل
كالجاهد في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته . (طب عن عبد الرحمن بن حميد
عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف) .

١٥٩١٦ - لا تأخذ من حزرات أنفس الناس شيئاً خذ الشارف
والبكر وذوات العيب . (ق عن عمرو مرسل) .

١٥٩١٧ - لا جلب ولا جنب في الإسلام . (طب عن ابن عباس
ش عن عطاء مرسل) .

١٥٩١٨ - لا جلب ولا جنب في الإسلام ولا تؤخذ صدقاتهم
إلا في دورهم . (ش د عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٥٩١٩ - لا جَلْبَ ولا جَنْبَ ولا اعتراضَ ولا بيعَ حاضرٍ لِبَادٍ .
(طب عن كثير بن عبد الله عن جده) .

١٥٩٢٠ - إني لأبتمُّ رجلاً في الصدقاتِ فيأتي أحدُهم فيقولُ :
والله ما تعدَّيتُ ولا تركتُ لهم حقاً ولقد أهدى إليَّ قبيلتُ الهديةَ ألاَّ
جاسَ ذلك في حفشٍ فينظر ما هذا الذي يُهدى له ، إياكم أن يأتي أحدكم
على عنقه بغير له رغاءٍ أو بقرةٍ لها خوارٌ أو شاةٌ لها يُعارٌ ، اللهم هل بلغت
(طب عن ابن عباس) .

١٥٩٢١ - يا قيسُ لا يأتي يومَ القيامةِ على رقبتك بغير له رغاءٍ أو
بقرةٍ لها خوارٌ أو شاةٌ لها يعارٌ ولا تكن كابي رغالٍ ، فقال سعدُ :
يا رسول الله وما أبو رغالٍ ؟ قال : مُصَدِّقٌ بعثه صالحٌ فوجد رجلاً
بالطائف في غنيمةٍ قريبةٍ من المائة شِصاصٍ أي بلابنٍ لإشاةٍ واحدة ،
وإن صغيراً لا أمَّ له فلبنُ تلك الشاةِ عيشُهُ فقال صاحبُ الغنمِ : من أنت
قال : أنا رسولُ رسولِ الله ﷺ فرحبَ وقال : هذه غنمي فخذُ أيَّما
أحببتَ فنظرَ إلى الشاةِ اللبونِ فقال : هذه ، فقال الرجلُ : هذا الغلامُ كما
ترى ليس له طعامٌ ولا شرابٌ غيرها ، فقال : إن كنت تحبُّ اللبنَ
فأنا أحبُّه ، فقال : خذ شاتين مكانها فأبى فلم يزل يزيدُه ويبدلُ حتى بذلَ
له خمسَ شياهٍ شِصاصٍ مكانها فأبى عليه فلما رأى ذلك عمداً إلى قوسِهِ

فرماهُ فقتله فقال : ما ينبغي لأحدٍ أن يأتي نبيَّ الله ﷺ بهذا الخبر قبلي
فأني صاحبُ الغنمِ صالحاً النبي عليه السلام فأخبره فقال صالحٌ : اللهم
العنْ أبارغاكِ ، اللهم العنْ أبارغاكِ ، اللهم العنْ أبارغالَ ، فقال سعدُ بن عبادة
يا رسول الله اعفِ قيساً من السَّعَاية . (ك ق عن قيس بن سعد) .

١٥٩٢٢ - قم على صدقة بني فلانِ وانظر لا تأتيني يوم القيامة بـكـرٍ
تحمله على عنقِك أو كاهلك له رُغاءٌ . (حم والباوردي طب وابن قانع
عن سعد بن عبادة) .

✽ ارضاء عامل الزكاة ✽

— ❦ —

١٥٩٢٣ - إذا أتاك المصدِّق فأعطه صدقتك فإن اعتدى عليك فوله
ظهرك ولا تلعننه وقل : اللهم أحسبُ عندك ما أخذَ مني . (ك في تاريخه
ق عن أبي هريرة) .

١٥٩٢٤ - أرضوا سماتكم ومُصدِّقكم . (طب عن جرير)^(١) .

١٥٩٢٥ - إن المصدِّق إذا انصرفَ عن القوم وهو راض عنهم
رضي الله عنهم وإذا انصرفَ وهو ساخطٌ عليهم سخطَ الله عليهم . (طب
عن سراء ابنة نيهان) .

(١) رمز له في الجامع الصغير : (حم م د ن عن جرير) وانظر عوف
المعبود (٤٧٣/٤) ص .

الباب الثاني

في السخاء والصدقة

وفيه أربعة فصول

الفصل الاول

﴿ في الرغبة فيها ﴾

١٥٩٢٦ - السخاء خُلِقَ اللهُ الأَعْظَمُ. (ابن النجار عن ابن عباس).

١٥٩٢٧ - السخاء شجرةٌ من أشجار الجنة أغصانها مُتَدَلِّياتٌ في

الدنيا فمن أخذ بغصنٍ منها قادهُ ذلك الغصنُ إلى الجنة ، والبخلُ شجرةٌ من

أشجار النار أغصانها مُتَدَلِّياتٌ في الدنيا فمن أخذ بغصنٍ من أغصانها قادهُ

ذلك الغصنُ إلى النار . (قط في الأفراد ، هب عن علي ، ٤ ^(١) هب عن

أبي هريره ، حل عن جابر ، خط عن أبي سعيد ، ابن عساكر عن أنس

فر عن معاوية) .

(١) رمز المصنف للحديث رقم (٤) مراده بذلك السنن الأربعة ، ولدى

الرجوع إلى مظان الحديث تبين ما يلي :

١ - في الفتح الكبير (١٧٠/٢) لا يوجد رقم (٤) .

٢ - وكذا في منتخب كنز العمال (١٥٠٦/٢) .

والحديث أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٢٥٤/١) ص .

١٥٩٢٨ - السخيُّ قَريبٌ من الله قَريبٌ من الناس قَريبٌ من الجنة
بعيدٌ من النار ، والبخيلُ بعيدٌ من الله بعيدٌ من الناس بعيدٌ من الجنة
قَريبٌ من النار ، ولجاهلٌ سخيٌّ أحبُّ إلى الله من عابدٍ بخيلٍ . (ت)
عن أبي هريرة ، هب عن جابر ، طس عن عائشة (١) .

١٥٩٢٩ - إن الله تعالى يُدخلُ بلقمةَ الخبزِ وقبضةَ التمرِ ومثله مما
ينفعُ المسكينَ ثلاثةً الجنةَ صاحبَ البيتِ الآمرَ به ، والزوجةَ الصالحةَ
والخادمَ الذي يناولُ المسكينَ . (ك عن أبي هريرة) .

١٥٩٣٠ - إن الله تعالى يقبلُ الصدقةَ ويأخذُها بيمينه فيُرَبِّيها
لأحدٍكم كما يُرَبِّي أحدُكم مُهرَهُ حتى إن اللقمةَ لتصيرُ مثلَ أحدٍ .
(ت عن أبي هريرة) (٢) .

١٥٩٣١ - إن العبدَ ليتصدَّقَ بالكسرةِ تربو عند الله حتى تكونَ
مثلَ أحدٍ . (طب عن أبي برزة) .

١٥٩٣٢ - ردُّوا هدمَةَ السائلِ ولو بمثلِ رأسِ ذبابٍ (عق عن عائشة)

(١) رواه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في السخاء رقم (١٩٦١)
وقال : غريب . ص .

(٢) رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في فصل الصدقة رقم (٦٦٢)
وقال : حسن صحيح . ص .

١٥٩٣٣ - ردُّوا السائلَ ولو بظِلْفٍ مُحْرَقٍ . (مالك حم تخ ن
عن حواء بنت السكن) (١) .

١٥٩٣٤ - إن لم تجدي له شيئاً تُعطينه إياه إلا ظِلْفاً مُحْرَقاً فادفعيه
إليه في يده . (د ت ن حب ك عن أمِّ مُجَيْدٍ) (٢) .

١٥٩٣٥ - ضعي في يدِ المسكين ولو ظِلْفاً مُحْرَقاً . (حم طب
عن أمِّ مُجَيْدٍ) .

١٥٩٣٦ - إذا أتاكم السائلُ فضعوا في يده ولو ظِلْفاً مُحْرَقاً . (عد
عن جابر) .

١٥٩٣٧ - ليقِّ أحدكم وجهه عن النار ولو بشقِّ تمرَةٍ . (حم
عن ابن مسعود) .

١٥٩٣٨ - اتقوا النار ولو بشقِّ تمرَةٍ . (ق ن عن عدي بن حاتم
حم عن عائشة البزار طب والضياء عن أنس ، البزار عن النعمان بن بشير
وعن أبي هريرة طب عن ابن عباس وعن أبي أمية) .

(١) رواه النسائي كتاب الزكاة باب رد السائل .

(٢) رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في حق السائل رقم (٦٦٥)
وقال : حسن صحيح .

وأبو داود كتاب الزكاة باب حق السائل رقم (١٦٦٧) ص .

١٥٩٣٩ - اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة .
(حم ق عن عدي) .

١٥٩٤٠ - اجعلوا بينكم وبين النار حجاباً ولو بشقِّ تمرَةٍ . (طب
عن فضالة بن عبيد) .

١٥٩٤١ - تصدقوا ولو بتمرَةٍ فإنها تسدُّ الجائعَ وتُطفيئُ الخبيثَ
كما يُطفيئُ الماءُ النارَ . (ابن المبارك عن عكرمة مرسلًا) .

١٥٩٤٢ - ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه
وبينه ترجمانٌ فينظرُ أيمنَ منه فلا يرى إلا ما قدَّم وينظرُ أشأمَ منه فلا
يرى إلا ما قدَّم ، وينظرُ بين يديه فلا ينظرُ إلا النارَ تلقاءَ وجهه ، فاتقوا
النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ ولو بكلمة طيبة . (حم ق ت ه عن عدي بن حاتم) .

١٥٩٤٣ - اتق النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ فإنها تقيمُ الموجَ وتمنعُ من
الجائع ما تمنعُ من الشبعان . (البزار عن أبي بكر) .

١٥٩٤٤ - يقي أحدُكم وجهه حرَّ جهنمٍ أو النارَ ولو بتمرَةٍ ولو بشقِّ
تمرَةٍ فإن أحدكم لا قي الله وقائلٌ له ما أقولُ لكم ألم أجعل لك سماً وبصرًا ؟
فيقولُ : بلى ، فيقولُ : ألم أجعل لك مالاً وولداً ؟ فيقولُ : بلى ،
فيقولُ : أين ما قدمتَ لنفسك فينظرُ قُدَّامه وبعده وعن يمينه وعن
شماله ثم لا يجدُ شيئاً يقي به وجهه حرَّ جهنمٍ ليقِ أحدُكم وجهه النارَ ولو

بشق تمرّةٍ فإن لم يجده فبكلمة طيبة فإني لا أخافُ عليكم الفاقة فإن الله ناصرُكم ومعطيكُم حتى تسيرَ الظمينةُ فيما بين يثرب والحيرة أو أكثرَ ما تخافُ على مطيتها السرّاقَ . (ت عن عدي بن حاتم) (١) .

١٥٩٤٥ - من استطاعَ منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرّةٍ فليفعل . (م عن عدي بن حاتم) .

١٥٩٤٦ - أفضلُ الناس رجلٌ يمطي جهده (الطيالسي عن عمر) .

١٥٩٤٧ - خيرُ الناس مؤمنٌ فقيرٌ يُعطي جهده (فر عن ابن عمر)

١٥٩٤٨ - اَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ وَلَا تُوعِي فِيُوعِيَّ اللَّهُ عَلَيْكَ .

(م ن عن أسماء بنت أبي بكر) (٢) .

١٥٩٤٩ - أعطني ولا تُوكي فيؤكسى عليك . (د عن أسماء بنت

أبي بكر) .

١٥٩٥٠ - أنفقي ولا تُحصي فيُحصي الله عليك ولا تُوعي فيوعي

الله عليك . (حم ق عن أسماء بنت أبي بكر) (٣) .

(١) الحديث أوله : « من صلى صلاة لم يقرأ . . . » والحديث طويل رواه

الترمذي في كتاب التفسير تفسير الفاتحة رقم (٢٩٥٣) وقال : حسن

غريب . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الحث في الانفاق رقم (٨٩) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الحث في الانفاق رقم (١٠٢٩) ص .

- ١٥٩٥١ - خيرُ كُنْ أطولَ كُنْ يدًا. (ع عن أبي برزة) .
- ١٥٩٥٢ - أسرعُ كُنْ لحوقًا بي أطولَ كُنْ يدًا. (م ن عن عائشة) .
- ١٥٩٥٣ - ألمَ أنْهَكَ أنْ ترفعي شيئًا لعدِّ فانَ اللهُ يَأْتِي برزقِ كلِّ غدٍ . (حم هب عن أنس) .
- ١٥٩٥٤ - تصدَّقْ ولا تُوعِي فيُوعِي اللهُ عليك . (خ عن أسماء بنت أبي بكر) .
- ١٥٩٥٥ - لا تُوعِي فيُوعِي اللهُ عليكِ ارضخي ما استطعتِ . (خ عن أسماء بنت أبي بكر) .
- ١٥٩٥٦ - لا تُوكِي فيُوكِي عليكِ . (خ ت عنها) .
- ١٥٩٥٧ - يا عائشة لا تحصي فيحصى اللهُ عليكِ . (حم ن عن عائشة)
- ١٥٩٥٨ - أحبُّ الأعمالِ إلى اللهِ من أطعم مسكينًا من جوعٍ أو دفع عنه مغرمًا أو كشفَ عنه كربًا . (طب عن حكيم بن عمير) .
- ١٥٩٥٩ - أحبُّ الأعمالِ إلى اللهِ بعدَ الفرائضِ إدخالُ السرورِ على المسلمِ . (طب عن ابن عباس) .
- ١٥٩٦٠ - إذا أرادَ اللهُ بقومٍ نِماءَ رزقهم السَّماحةَ والعفافَ ، وإذا أرادَ بقومٍ اقتطاعًا فتحَ عليهم بابَ خيانتِهِ . (طب وابن عساكر عن عبادة ابن الصامت) .

١٥٩٦١ - استعينوا على الرزق بالصدقة . (فر عن عبد الله بن عمرو المزني) .

١٥٩٦٢ - استنزلوا الرزق بالصدقة . (هب عن علي عد عن جبير ابن مطعم ، أبو الشيخ عن أبي هريرة) .

١٥٩٦٣ - اسمح يُسمح لك . (حم طب هق عن ابن عباس) .

١٥٩٦٤ - اسمحوا يُسمح لكم . (عب عن عطاء ، مرسل) .

١٥٩٦٥ - صنائعُ المعروفِ تقي مصارعَ السوءِ والآفاتِ والهلكاتِ وأهلُ المعروفِ في الدنيا هم أهلُ المعروفِ في الآخرة . (ك عن أنس) .

١٥٩٦٦ - صنائعُ المعروفِ تقي مصارعَ السوءِ ، والصدقةُ خفياءُ تطفيءُ غضبَ الربِّ ، وصلةُ الرحمِ زيادةٌ في العمرِ ، وكلُّ معروفٍ صدقةٌ ، وأهلُ المعروفِ في الدنيا هم أهلُ المعروفِ في الآخرة ، وأهلُ المنكرِ في الدنيا هم أهلُ المنكرِ في الآخرة ، وأولُ من يدخلُ الجنةَ أهلُ المعروفِ . (طس عن أم سلمة) (٢) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٥١٢/١) : وقال الحافظ العراقي : رجاله ثقات . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٣) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن الوليد الوصافي وهو ضعيف . ص .

١٥٩٦٧ - عليكم باصطناع المعروف فانه يمنع مصارع السوء، وعليكم
بصدقة السرّ فانها تطفيء غضب الله عز وجل . (ابن أبي الدنيا في قضاء
الحوائج عن ابن عباس) .

١٥٩٦٨ - إن أحبّ عباد الله إلى الله من حُبب إليه المعروف
وحُبب إليه فعاله (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج أبو الشيخ عن أبي سعيد) .
١٥٩٦٩ - إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ،
وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . (طب عن سلمان وعن
قبيصة بن برمة وعن ابن عباس ، حل عن أبي هريرة ، خط عن علي
وأبي الدرداء) .

١٥٩٧٠ - إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ،
وإن أول أهل الجنة دخولا الجنة أهل المعروف . (طب عن أبي أمامة) .
١٥٩٧١ - المعروف باب من أبواب الجنة وهو يدفع مصارع السوء
(أبو الشيخ عن ابن عمر) .

١٥٩٧٢ - المعروف يتقطع فيما بين الناس ولا يتقطع فيما بين الله
وبين من فعله . (فر عن أبي اليسر) .

١٥٩٧٣ - صنائع المعروف تقي مصارع السوء ، وصدقة السر
تطفيء غضب الرب ، وصلة الرحم تزيد في العمر . (طب عن أبي أمامة) .

١٥٩٧٤ - أحبوا المعروف وأهله فوالذي نفسي بيده إن البركة
والعافية معها. (أبو الشيخ عن أبي سعيد) .

١٥٩٧٥ - عجبت لمن يشتري المالك بعاله ، ثم يعتقهم كيف لا
يشتري الأحرار بمعروفه فهو أعظم ثواباً . (أبو الغنائم النرسي في قضاء
الحوائج عن ابن عمر) .

١٥٩٧٦ - يدورُ المعروفُ على يدي مائة رجلٍ آخرُهم فيه كأولهم
(ابن النجار عن أنس) .

١٥٩٧٧ - لو صرت الصدقةُ على يدي مائة لكان لهم من الأجر مثلُ
أجر المبتدئ من غير أن ينقصَ من أجره شيئاً . (خط عن أبي هريرة) .
١٥٩٧٨ - تصدَّقوا فسيأتي عليكم زمانٌ يمشي الرجلُ بصدقته فيقول
الذي يأتيه بها لو جئتَ بالأمس لقبلتها فأما الآن فلا حاجة لي فيها فلا يجدُ
من يقبلها . (حمق بن عن حارثة بن وهب) .

١٥٩٧٩ - تصدَّقوا فإن الصدقة فكاكم من النار . (طس حل
عن أنس) .

١٥٩٨٠ - تسدُّ الصدقةُ سبعين باباً من سوء . (طس عن
رافع بن خديج) .

١٥٩٨١ - الصدقةُ تمنعُ مئة سوء . (القضاعبي عن أبي هريرة) .

١٥٩٨٢ - الصدقة تُمنعُ سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجذامُ
والبرصُ. (خط عن أنس) .

١٥٩٨٣ - الصدقة على المسكين صدقةٌ وهي على ذي الرحم صدقةٌ
وصلةٌ. (حم ت ن هـ ك عن سلمان بن عامر) (١) .

١٥٩٨٤ - الصدقةُ على وجهها، واصطناعُ المعروف، وبرُّ الوالدين،
وصلةُ الرحم تحوُّلُ الشقاء سعادةً وتزيد في العمر وتقي مصارعَ السوء .
(حل عن علي) .

١٥٩٨٥ - الجنةُ دارُ الأسخياء . (عد والقضاعي عن عائشة) .

١٥٩٨٦ - للسائلِ حقٌّ وإن جاء على فرسٍ . (حم طب والضياء
عن الحسين د عن علي طب عن الهرماس بن زياد) .

١٥٩٨٧ - أعطوا السائلَ وإن جاء على فرسٍ (عد عن أبي هريرة) (٢)

(١) رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة رقم
(٦٥٨) وقال : حسن . ص .

وأبو داود كتاب الصوم باب ما يفطر عليه رقم (٢٣٥٥) .
وإبن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء على ما يستحب الفطر رقم (١٦٩٩) .
والنسائي كتاب الزكاة باب الصدقة على الأقارب . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٥٦٢/١) قال السخاوي سنده ضعيف ورواه في
الموطأ مرسلأ واسناده غير قوي . ص .

١٥٩٨٨ - اعلّموا أنه ليس منكم أحدٌ إلا مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله ، مالمك ما قدمتَ ومالٌ وارثك ما أخرتَ . (ن عن ابن مسعود) .

١٥٩٨٩ - إن الله تعالى استخلص هذا الدينَ لنفسه ولا يصلحُ لدينكم إلا السخاءُ وحسنُ الخلقِ ألا فزيتوا دينكم بهما (طب عن عمران بن حصين) .

١٥٩٩٠ - إن الله تعالى جوادٌ يحبُّ الجوادَ ويحبُّ معاليَ الأخلاقِ ويكره سفسافها . (هب عن طلحة بن عبيد الله حل عن ابن عباس) .

١٥٩٩١ - إن الله تعالى كريمٌ يحبُّ الكرمَ ويحبُّ معاليَ الأخلاقِ ويكره سفسافها . (طب حل ك هب عن سهل بن سعد) .

١٥٩٩٢ - إن الله يُنزلُ المعونةَ على قدرِ المؤنةِ ويُنزلُ الصبرَ على قدرِ البلاءِ . (عد وابن لال عن أبي هريرة) .

١٥٩٩٣ - إن المعونةَ تأتي من الله على قدرِ المؤنةِ ، وإن الصبرَ يأتي من الله على قدرِ المصيبةِ . (الحكيم والبخاري والحاكم في الكنى ، هب عن أبي هريرة) .

١٥٩٩٤ - ما عظمتُ نعمةَ الله على عبدٍ إلا اشتدَّ عليه مؤنةُ الناسِ فمن لم يحتمل تلكَ المؤنةَ للناسِ فقد عرَّضَ تلكَ النعمةَ للزوالِ . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن عائشة هب عن معاذ) .

١٥٩٩٥ - إن الصدقة لتطفي غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء
(ت ح ب عن أس) (١)

١٥٩٩٦ - إن الصدقة لتطفي عن أهلها حرّ القبور وإنما يستظل
المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته. (طب عن عقبة بن عامر) (٢)

١٥٩٩٧ - إن الصدقة يتنفي بها وجه الله والهدية يتنفي بها وجه
الرسول وقضاء الحاجة. (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) .

١٥٩٩٨ - إن المؤمن أخذ عن الله أدباً حسناً إذا وسّع عليه وسّع
وإذا أمسك عليه أمسك. (حل عن ابن عمر) .

١٥٩٩٩ - إن المكثرين هم المقلثون يوم القيامة إلا من أعطاه الله تعالى
خيراً فنفع فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً . (ق
عن أبي ذر) .

١٦٠٠٠ - ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحيى
سبعين شيطاناً. (حم ك عن يريدة) .

(١) رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في فضل الصدقة رقم (٦٤٤)
وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٣) وقال : رواه الطبراني في الكبير
وفيه ابن لهيعة وفيه كلام . ص .

١٦٠٠١ - إن إبليس يبعثُ أشدَّ أصحابه وأقوى أصحابه إلى من يصنع المعروف في ماله . (طب عن ابن عباس) .

١٦٠٠٢ - إن الله ليربِّي لأحدكم التمرة واللقمة كما يُربِّي أحدكم فلوَّه أو فصيله حتى تكون مثل أحدٍ (حم حب عن عائشة) (١) .

١٦٠٠٣ - ما تصدَّق أحدٌ بصدقةٍ من طيبٍ ولا يقبلُ الله إلا الطيبَ إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرةً فتربو في كفِّ الرحمن حتى تكون أعظمَ من الجبل كما يُربِّي أحدكم فلوَّه أو فصيله . (ت ن ه عن أبي هريرة) (٢) .

١٦٠٠٤ - إن بابَ الرزقِ مفتوحٌ من لدن العرشِ إلى قرارِ بطن الأرض ويرزقُ الله كلَّ عبدٍ على قدرِ همته ونهمته . (حل عن الزبير) .

١٦٠٠٥ - إن في الجنة بيتاً يقال له بيتُ الأسخياء (ط عن عائشة) (٣)

(١) أورده الهيثمي في جمع الزوائد (١١١/٣) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . ص .

(٢) رواه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في فضل الصدقة رقم (٦٦١) وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) أورده الهيثمي في جمع الزوائد (١٢٨/٣) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وقال تفرد به جحدر بن عبد الله وقال ولم أجد من ترجمه . ص .

١٦٠٠٦ - إن في المال لحقاً سوى الزكاة (ت عن فاطمة بنت قيس) (١)

١٦٠٠٧ - إن لله تعالى عبادةً اختصَّهم لحوائج الناس يفرعُ الناسُ إليهم في حوائجهم أولئك الآمنون من عذابِ الله . (طب عن ابن عمر) .

١٦٠٠٨ - إن لله تعالى أقواماً يختصُّهم بالنعمة لمنافع العباد ويُقرُّها فيهم ما بذلواها فإذا منعوا نزعها منهم فحوَّلها إلى غيرهم . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج طب حل عن ابن عمر) .

١٦٠٠٩ - إن مفاتيحَ الرزقِ متوجهةٌ نحو العرشِ ويُنزلُ اللهُ على الناسِ أرزاقهم على قدرِ نفقاتهم فمن كَثَرَ كَثُرَ له ومن قَلَّ قَلَّ له . (قط في الأفراد عن أنس) .

١٦٠١٠ - إنما أنا مبلغٌ والله يهدي وإنا أنا قاسمٌ والله يُعطي . (طب عن معاوية) .

١٦٠١١ - أنفق يا بلالُ ولا تخشَ من ذي العرشِ إقلالاً . (البنار عن بلال وعن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) (٢) .

(١) رواه الترمذي كتاب الزكاة - باب ما جاء إن في الماء حقاً سوى الزكاة رقم (٦٥٩ و ٦٦٠) وقال هذا حديث اسناده ليس بذلك وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف . ص .

(٢) أورده الهيثمي في جمع الزوائد (١٢٦/٣) وقال رواه الطبراني في الكبير =

١٦٠١٢ - تداركوا الغنوم والهموم بالصدقات يكشف الله تعالى
ضركم وينصركم على عدوكم. (فر عن أبي هريرة).

١٦٠١٣ - تدرون ما يقول الأسد في زئيره يقول: اللهم لا تسلطني
على أحدٍ من أهل المعروف. (طب في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة).

١٦٠١٤ - خُلِقَ أَنْ يُحِبَّهَا اللَّهُ وَخُلِقَ أَنْ يَبْغِضَهَا اللَّهُ فَأَمَّا اللَّذَانِ
يُحِبُّهُمَا اللَّهُ فَالسَّخَاءُ وَالسَّمَّاحَةُ، وَأَمَّا اللَّذَانِ يُبْغِضُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فَسَوْءُ الْخَلْقِ
وَالْبَخْلُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ. (هـب
عن ابن عمرو).

١٦٠١٥ - خَيْرُ أَبْوَابِ الْبِرِّ الصَّدَقَةُ. (قط في الأفراد، طب
عن ابن عباس).

١٦٠١٦ - ما من يوم يصبحُ العبادُ فيه إلا ملكان ينزلان، فيقولُ
أحدهما: اللهم أعطِ مُنْفَقًا خَلْفًا، ويقول الآخر: اللهم أعطِ مُمَسِّكًا تَلْفَاً.
(ن عن أبي هريرة).

١٦٠١٧ - أما علمت أن ملكاً ينادي في السماء اللهم اجعل لِمَالٍ مُنْفَقٍ
خَلْفًا، واجعل لِمَالٍ مُمَسِّكٍ تَلْفَاً. (طب عن عبد الرحمن بن سبرة).

= وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه كلام وبقية رجاله ثقات .
وقال : رواه الطبراني في الأوسط باسناد حسن . ص .

١٦٠١٨ - إن الله كريمٌ يحبُّ الكرمَ جوادٌ يحبُّ الجودَ يحبُّ معالي الأخلاق ويكرهُ سفسافها . (ابن عساكر والضياء عن سعد ابن أبي وقاص) .

١٦٠١٩ - إن الله ليضاعفُ الحسنَةَ أَلْفَ حسنةٍ . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

١٦٠٢٠ - من تصدَّقَ بـمِءلِ تمرَةٍ من كسبٍ طيبٍ ولا يقبلُ اللهُ إلا الطيبَ فإن الله عز وجل يقبلُها بيمينه ثم يربُّها لصاحبه كما يربِّي أحدكم فلوَّه حتى تكون مثلَ الجبلِ . (حمق عن أبي هريرة)^(١) .

١٦٠٢١ - إن الله تعالى يقولُ : يا ابن آدم أودِعْ من كنزك عندي ولا حرقَ ولا غرقَ ولا سرقَ أو فیکَ أحوجَ ما تكونُ إليه . (هب عن الحسن مرسلًا) .

١٦٠٢٢ - أيكم مالٌ وراثته أحبُّ إليه من ماله قالوا : يا رسول الله ما منا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه قال فإن ماله ما قدَّم وماله ما أخرَّ . (بخ ن عن ابن مسعود)^(٢) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب لا يقبل الله صدقة (١٣٤/٢) ص

(٢) رواه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق - باب ما قدَّم من مال فهو له (١١٦/٨) ص .

١٦٠٢٣ - الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة ، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا ، وكسبه من طيب . (ه هب عن أبي ذر)^(١) .

١٦٠٢٤ - تنزلُ المعونةُ من السماء على قدرِ المؤنة وينزلُ الصبر على قدرِ المصيبة . (الحسن بن سفيان عن أبي هريرة) .

١٦٠٢٥ - الصدقةُ تطفي غضبَ الربِّ وتدفعُ ميتةَ سوء . (هب عن أنس) .

١٦٠٢٦ - صدقةُ السرِّ تطفي غضبَ الربِّ وصلةُ الرحم تزيدُ في العمر وفعلُ المعروف يقي مصارعَ سوء . (حب عن أبي سعيد)^(٢) .

١٦٠٢٧ - لأنْ أتصدقَ بخاتمي أحبُّ إليَّ من ألفِ درهمٍ أُهديها إلى الكعبة . (طس عن عائشة)^(٣) .

١٦٠٢٨ - جاء رجلٌ بناقةً مخطومةً فقال : هذه في سبيل الله ، فقال

(١) رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب المكثرين رقم (٤١٣٠ و ٤١٣١) ، وقال : اسناده صحيح رجاله ثقات . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٣) وقال : رواه الطبراني في الكبير واسناده حسن . ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/٣) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو المنبس وفيه كلام . ص .

رسول الله ﷺ : لك بها يوم القيامة سبع مائة ناقةٍ كلها مخطومةٌ . (حم
م ن عن أبي مسعود) (١) .

١٦٠٢٩ - جاء رجلٌ بناقةٍ مخطومةٍ فقال : هذه في سبيل الله فقال
رسول الله ﷺ : لك بها سبع مائة ناقةٍ مخطومةٍ في الجنة . (حل عنه) .

١٦٠٣٠ - ما من مسلم يُنفقُ من كل مالٍ له زوجين في سبيل الله
إلا استقبلته حبةُ الجنةِ كلَّهم يدعو إلى ما عنده . (حم ن حب ك
عن أبي ذر) .

١٦٠٣١ - أتى سائلٌ امرأةً وفيها لقمةٌ فأخرجت اللقمةً فناولتها
السائلُ : فلم تلبث أن رزقتُ غلاماً فلما ترعرع جاء ذئبٌ فاحتمله
فخرجت تعدو في أثر الذئب وهي تقولُ : ابني ابني ، فأمر الله ملكاً الحقِ
الذئبَ فخذِ الصبيَّ من فيه وقال قل لأمه : الله يقرئك السلام وقل : هذه
لقمةٌ بلقمةٍ . (ابن صصرى في أماليه عن ابن عباس) .

١٦٠٣٢ - أما قطعُ السبيلِ فإنه لا يأتي عليك إلا قليلٌ حتى تخرجَ
الميرُ إلى مكةٍ بنيرٍ خفيرٍ وأما العيلةُ فإن الساعةَ لا تقومُ حتى يطوفَ
أحدُكم بصدقته ولا يجدُ من يقبلُها منه ، ثم ليقفنَّ أحدُكم بين يدي الله

(١) أخرجه مسلم صحيحه كتاب الامارة - باب فضل الصدقة في سبيل الله ،
رقم (١٨٩٢) ص .

ليس بينه وبينه حجابٌ ولا ترجمانٌ يُترجمُ له ، ثم ليقولنَّ له : ألم أوتيكَ
 مالا فليقولنَّ : بلى ، ثم ليقولنَّ : ألم أرسلَ إليك رسولا فليقولنَّ : بلى
 فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا النارَ ، ثم ينظرُ عن شماله فلا يرى إلا النارَ ،
 فليتقينَّ أحدكم النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ فإن لم يجدوا فبكلمةٍ طيبةٍ . (خ عن
 عدي بن حاتم) (١) .

١٦٠٣٣ - ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ
 واحدة ﴾ إلى آخر الآية ﴿ إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ (٢) والآية التي في
 الحشر : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظرُ نفسٌ ما قدمت لعدوِّ ﴾ (٣)
 تصدقَ رجلٌ من دينارهِ من درهمه من ثوبه من صاعٍ بُرِّهِ من صاعِ تمرهِ
 حتى قال : ولو بشقِّ تمرَةٍ . (م عن جرير) (٤) .

١٦٠٣٤ - ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ
 واحدةٍ وخلقَ منها زوجها وبثَّ منها رجالا كثيرا ونساءً واتقوا الله
 الذي تساءلون به والأرحامَ إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ ﴿ يا أيها الذين آمنوا
 اتقوا الله ولتنظرُ نفسٌ ما قدمت لعدوِّ واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون ﴾

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الصدقة قبل الرد (١٣٥/٢) ص .

(٢) سورة النساء آية ١ . (٣) سورة الحشر آية ١٨ . ص .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة رقم (١٠١٧) ص .

تصدق رجلٌ من دينارٍ من درهمٍ من ثوبه من صاعٍ بُره من صاعٍ تمره ،
حتى قال : ولو بشقِ تمرَةٍ . (حم م ن عن جرير) .

١٦٠٣٥ - ليتصدق الرجلُ من صاعٍ بُره ، وليتصدق من صاعٍ
تمره . (طلس عن أبي جحيفة) .

١٦٠٣٦ - ما يسرني أن لي أحداً ذهباً تأتي عليّ نائلةٌ وعندي منه
دينارٌ إلا دينارٌ أرصدهُ لدينٍ عليّ . (م عن أبي هريرة) (١) .

١٦٠٣٧ - يا أباذر قال قلتُ : لبيك يا رسول الله ، قال : ما أحبُّ
أن أحداً ذاك عندي ذهبٌ أمسى نائلةٌ وعندي منه دينارٌ إلا دينارٌ
أرصدهُ لدينٍ إلا أن أقولَ به في عبادِ الله هكذا حنا بين يديه وهكذا
عن يمينه وهكذا عن شماله قال ثم مشينا فقال : يا أباذر ، قال قلتُ لبيك
يا رسول الله ، قال : إن الأكثرين هم الأقلون يومَ القيامةِ إلا من قال
هكذا وهكذا وهكذا ، مثل ما صنعَ في المرة الأولى . (حم ق
عن أبي ذر) (٢) .

١٦٠٣٨ - يا أباذر ما أحبُّ أن لي مثلَ أحدٍ ذهباً أفقهُ كله إلا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة - باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي
الزكاة رقم (٩٩١) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق باب المكثرون م المقلون (١١٦/٨) .
ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الترغيب في الصدقة رقم (٣٣٢ و ٣٣٣) ص .

ثلاثة دنانير . (حم ق عن أبي ذر) .

١٦٠٣٩ - ما أحبُّ أن أحداً عندي ذهباً فتأتي عليّ ثلاثةٌ وعندي

منه شيءٌ إلا شيئاً أرصدهُ في قضاءِ دينٍ . (ه عن أبي هريرة) .

١٦٠٤٠ - ما أحبُّ أن أحداً تجوالَ لي ذهباً يمكثُ عندي منه

دينارٌ فوق ثلاثٍ إلا ديناراً أرصدهُ لدينٍ . (خ عن أبي ذر) (١) .

١٦٠٤١ - ذكرتُ وأنا في الصلاةِ تبرأَ فكرهتُ أن يبيتَ عندنا

فأمرتُ بقسمته . (حم خ عن عقبه بن الحارث) (٢) .

١٦٠٤٢ - إني ذكرتُ وأنا في العصرِ شيئاً من تبرٍ كان عندنا فكرهتُ

أن يبيتَ عندنا فأمرتُ بقسمته . (ن عن عقبه بن الحارث) .

١٦٠٤٣ - من أطعمَ أخاهُ الخبزَ حتى يشبعَ وسقاهُ من الماءِ حتى

يرويهِ بعدهُ اللهُ من النارِ سبعَ خنادقَ كلُّ خندقٍ سبعُ مائةٍ عامٍ . (ن

ك عن ابن عمر) .

١٦٠٤٤ - يا ابن آدمِ إنك أن تبذلَ الفضلَ خيرٌ لك وأن تمسكهُ

شرٌّ لك ولا تلامُ على كفافٍ وابدأُ بمن تعولُ ، واليدُ العليا خيرٌ من اليدِ

السفلى . (حم م ت عن أبي أمامة) (٣) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستقراض باب أداء الديون (١٥٢/٣) ص

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أبواب صفة الصلاة باب من صلى بالناس

فذكر حاجة فتخطام (٢١٦/١) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب أن اليد العليا رقم (١٠٣٦) ص .

١٦٠٤٥ - يقولُ العبدُ مالي مالي وإِنما ماله من ماله ثلاثُ ما أَكَلْ
فَأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فافتنى وما سوى ذلك فهو ذاهبٌ وتاركهُ
للناس . (حم م عن أبي هريرة) ^(١) .

١٧٠٤٦ - يقولُ ابنُ آدم : مالي مالي ، قال : وهل لك يا ابن آدم إلا
ما أَكَلْتَ فَأفْنيتَ أو لبستَ فَأبليتَ أو تصدقتَ فَأَمْضيتَ . (حم م حب
ن عن عبد الله بن الشخير) ^(٢) .

١٦٠٤٧ - الأيدي ثلاثةٌ : فیدُ الله العلیا، ویدُ المعطي التي تليها، ویدُ
السائل السفلى ، فأعطِ الفضلَ ولا تعجزَ عن نفسك . (حم د ك
عن مالك بن نضلة) ^(٣) .

١٦٠٤٨ - الیدُ العلیا خیرٌ من الیدِ السفلى والیدُ العلیا هي المنفقةُ
والیدُ السفلى هي السائلةُ . (حم ق د ت عن ابن عمر) .

١٦٠٤٩ - بینا رجلٌ بفلاةٍ من الأرض فسمعَ صوتاً في سحابةٍ
يقولُ اسقِ حديقةَ فلانٍ فتنحى ذلك السحابُ فأفرغَ ماءهُ في حرّةٍ
فاذا شرجةٌ من تلك الشِراجِ قد استوعبتْ ذلك الماءَ كلّه فتتبعَ الماءُ
فاذا رجلٌ قائمٌ في حديقتةٍ يحولُ الماءَ بمسحاته ، فقال له : يا عبدَ الله ما

(١-٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد رقم (٢٩٥٨ و ٢٩٥٩) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب في الاستغفار رقم (١٦٣٣) ص .

اسمك؟ قال: فلانٌ للاسم الذي سمع في السحابة فقال له: يا عبد الله لم تسألني عن اسمي ما اسمك؟ فقال: إني سمعتُ صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه ويقول: اسقِ حديقة فلانٍ لاسمك فاصنعُ فيها؟ قال: أما إذ قلتَ هذا فإني أنظرُ إلى ما يخرج منها فأصدقُ بثلثه وآكلُ أنا وعيالي ثلثاً وأرُدُّ فيها ثلثه. (حم م عن أبي هريرة) (١).

١٦٠٥٠ - لا حسدَ إلا في اثنتين، رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فسلطه علىهلكته في الحقِّ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها. (حم ق ه عن ابن مسعود).

١٦٠٥١ - إن الخازنَ المسلمَ الأمينَ الذي يعطي ما أمرَ به كاملاً مؤفراً طيبةً به نفسهُ فيدفعه إلى الذي أمرَ له به أحدُ المتصدقين. (حم ق د ن عن أبي موسى).

١٦٠٥٢ - الدالُّ على الخير كفاعله. (البخاري عن ابن مسعود طب عن سهل بن سعد وعن أبي مسعود).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرقائق باب الصدقة في المساكين رقم (٢٩٨٤).

ومعنى شرجة: وجمها شيراج وهي مسابيل الماء في الحرار. بجمعاته: سحا الطين يسحبه ويسحوه ويسحاه سحواً قشره وجرفه، والمسحاة ما سُحِّيَ به. صحيح مسلم (٢٢٨٨/٤) ص.

١٦٠٥٣ - إن الدالَّ على الخير كفاعله . (ت عن أنس) (١) .

١٦٠٥٤ - دليلُ الخيرِ كفاعله . (ابن النجار عن أنس) .

١٦٠٥٥ - الدالُّ على الخير كفاعله والله يحبُّ إغاثةَ اللهفان . (حم

ع والضياء عن بريدة ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أنس) .

١٦٠٥٦ - الخلقُ كشهم عيالُ الله فأحبُّهم إلى الله انفعُهم لعياله .

(ع والبزار عن أنس طب عن ابن مسعود) .

١٦٠٥٧ - ذُبُّوا عن أعراضِكِ بأموالِكِمْ . (خط عن أبي هريرة

ابن لال عن عائشة) .

١٦٠٥٨ - ثلاثةُ نفرٍ كان لأحدهم عشرةُ دنانيرٍ فتصدقَ منها بدينار

وكان لآخر عشرةَ أواقٍ فتصدَّقَ منها بأوقيةٍ وكان لآخر مائةُ أوقيةٍ

فتصدَّقَ بعشرةِ أواقٍ هم في الأجر سواءُ كلُّهم قد تصدَّقَ بعُشرِ ماله .

(طب عن أبي مالك) .

١٦٠٥٩ - سبقَ درهمٌ مائةَ ألفٍ فقالوا : يا رسولَ الله وكيف ؟ قال

رجلٌ له درهمان فأخذَ أحدهما فتصدقَ به ، ورجلٌ له مالٌ كثيرٌ فأخذَ

من عرضِ ماله مائةَ ألفٍ فتصدقَ بها . (ن عن أبي ذر ، ن حب ك

(١) رواه الترمذي كتاب العلم باب ماجاء الدال على الخير كفاعله رقم (٢٦٧٠)

وقال : غريب . ص .

عن أبي هريرة) .

١٦٠٦٠ - السماحُ رباحٌ والعسرُ سُؤْمٌ . (القضاعي عن ابن عمر

فر عن أبي هريرة) .

١٦٠٦١ - شابٌ سخيٌّ حسنُ الخلقِ أحبُّ إلى الله تعالى من شيخٍ

بجليلٍ عابدٍ سيءِ الخلقِ . (ك في تاريخه فر عن ابن عباس) .

١٦٠٦٢ - صدقةُ المرءِ المسلمِ تزيد في العمرِ وتمنعُ ميتةَ السوءِ

ويذهبُ بها اللهُ الفخرَ والكبرَ . (أبو بكر بن مقسم في جزئه عن

عمرو بن عوف) .

١٦٠٦٣ - في الكبدِ الحارةُ أجرٌ . (هب عن سراقه بن مالك) .

١٦٠٦٤ - في كلِّ ذاتِ كبدٍ حراءٌ أجرٌ . (حم ه عن سراقه بن

مالك حم عن ابن عمرو) .

١٦٠٦٥ - قال اللهُ تعالى: أنفقْ يا ابنَ آدمَ أنفقْ عليك . (حم

ق عن أبي هريرة) .

١٦٠٦٦ قَبَضَاتُ التمرِ للمساكينِ مهورٌ الحورِ العينِ . (قط في

الأفراد عن أبي أمامة) .

١٦٠٦٧ - قوا بأموالِكُم أعراضِكُم وليصانعْ أحدُكم بلسانه عن

دينه . (عد وابن عساكر عن عائشة) .

١٦٠٦٨ - كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس. (حم)
ك عن عقبة بن عامر) .

١٦٠٦٩ - كم من حوراء عيناء ما كان مهرها إلا قبضة من حنطة
أو مثلها من تمر. (عق عن ابن عمر) .

١٦٠٧٠ - لو لا أن المساكين يكذبون ما أفلح من ردم. (طب)
عن أبي أمامة) .

١٦٠٧١ - ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة على تركته.
(ابن المبارك عن بن شهاب مرسلًا) .

١٦٠٧٢ - ما فتح رجل باب عطية بصدقة أو صلة رحم إلا زاده
الله بها كثرة، وما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله بها
قلية. (هب عن أبي هريرة) .

١٦٠٧٣ - ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً إلا كان في حفظ من الله تعالى
ما دام عليه منه خريقة. (ت عن ابن عباس) .

١٦٠٧٤ - من استعاذ بالله فأعينوه ومن سألكم بوجه الله فأعطوه .
(حم ه عن ابن عباس) .

١٦٠٧٥ - من استعاذكم بالله فأعينوه ومن سألكم بالله فأعطوه ،
ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه فان لم تجدوا ما

تكاثوناه به فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه . (حم د ن حب ك
عن ابن عمر) .

١٦٠٧٦ - مَنْ سُئِلَ بِاللَّهِ فَأَعْطَى كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً .

(هب عن ابن عمر) .

١٦٠٧٧ - مَنَاولَةُ الْمَسْكِينِ تَقِي مِيتَةَ السُّوءِ . (طب هب عن

حارثة بن النعمان) .

١٦٠٧٨ - هَدِيَّةُ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِ السَّائِلُ عَلَى بَابِهِ . (خط في رواية

مالك عن ابن عمر) .

١٦٠٧٩ - وَيْلٌ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ . (طس عن أنس) .

١٦٠٨٠ - وَيْلٌ لِلْمَكْتَرِينَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا

وَهَكَذَا أَرْبَعٌ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمَنْ قَدَمَهُ وَمَنْ وَرِاثَهُ (ه عن أبي سعيد)^(١)

١٦٠٨١ - الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِعَنْ تَعُولِ . (حم

طب عن ابن عمر) .

١٦٠٨٢ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جَهْدُ الْمَقْلِّ وَابْدَأْ بِعَنْ تَعُولِ . (د ك

(١) رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب في المكثرين رقم (٤١٢٩) .

وقال في الزوائد : عطية الموفى والراوي عنه ضعيفان ، ورواه أحمد في

مسنده عن محمد بن عبيدة عن الاعمش عن عطية به . ص .

عن أبي هريرة (١) .

١٤٠٨٣ - أفضل الصدقة ما كانَ عن ظهرِ غنىٍ واليدُ العليا خيرُ
من اليد السفلى وابدأ بمن تعولُ . (د ك حم ن عن حكيم بن حزام) (٢) .

١٦٠٨٤ - أفضلُ الناس رجلٌ يعطى جهده (الطيبالسي عن ابن عمر) .

١٦٠٨٥ - إذا كان يومُ القيامة دعا الله تعالى بعبدٍ من عبيده فيقفُ
فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله . (تمام خط عن ابن عمر) .

ابو مالك

١٦٠٨٦ - تصدَّقوا فان الصدقة فيك من النار . (ابن عساكر
عن أنس) .

١٦٠٨٧ - تصدَّقوا فان الصدقة فيكم من النار (قط في الأفراد
طس حل هب كر عن أنس) .

١٦٠٨٨ - اتقوا النار ولو بشقِ تمرٍ فإنها تقيم العوجَ وتسدُّ الخلل

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (١/٤١٤) وقال : حديث صحيح
على شرط مسلم ووافقه الذهبي . ص .

(٢) الحديث رواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير
من اليد السفلى واللفظ له : رقمه (١٠٣٤) ورمز السيوطي في الجامع
الصغير للحديث (حم م ن) وهو أصح مما هنا ص .

وتدفع مينة السوء وتقع من الجائع موقعها من الشبعان . (ع قط في العلل
وضعه الديلمي عن أبي بكر) .

١٦٠٨٩ - اتقوا النار ولو بشق تمر . (بز والشيرازي في الألقاب
طس ص عن أنس حم م نذ عن عدي بن حاتم طب عن أبي أمامه ،
كر عن ابن عمر بز طب عن النعمان بن بشير طب عن ابن عباس ،
بز عن أبي هريرة ، حم عن عائشة) .

١٦٠٩٠ - احتجبي من النار ولو بشق تمر (طب عن عبد الله بن محمر)

١٦٠٩١ - افتدوا من النار ولو بشق تمر (ابن خزيمة عن أنس) .

١٦٠٩٢ - يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمر . (ابن خزيمة

عن أنس) .

١٦٠٩٣ - يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمر فإنها تسد من

الجائع مسدّها من الشبعان . (حم عن عائشة) .

١٦٠٩٤ - يا عائشة اتقي النار ولو بشق تمر . (الشيرازي في

الألقاب عن ابن عباس) .

١٦٠٩٥ - إنها حاجب من النار لمن أحسنها يتغي بها وجه الله

يعني الصدقة . (طب عن ميمونة بنت سعد) .

١٦٠٩٦ - أهل المعروف في الدنيا ، أهل المعروف في الآخرة إذا

كان يومُ القيامة جمعَ الله أهلَ المعروف فقال: قد غفرتُ لكم على ما كان فيكم وصانعتُ عنكم عبادي فهبوه اليومَ لمنْ شئتم لتكونوا أهلَ المعروف في الدنيا وأهلَ المعروف في الآخرة . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن عباس) .

١٦٠٩٧ - يؤمرُ أهلُ النار فيُصَفَّون فيمرُّ بهم الرجلُ المسلمُ فيقولُ له الرجلُ منهم : يا فلانُ اشفع لي ، فيقول له الرجلُ : ومن أنتَ فيقول : أو ما تعرفني أنا الذي استسقيتني ماءً فسقيتُك ، ويقول الرجلُ مثل ذلك ، فيقول : أنا الذي استوهبتني فوهبتُ لك . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أنس) .

١٦٠٩٨ - إذا كان يومُ القيامة جمعَ الله أهلَ المعروف كلَّهم في صعيد واحدٍ فيقول : هذا معروفُكم قد قبلته نخذوه فيقولون : إلهنا وسيدنا وما نصنع به وأنت أولى به منا فخذهُ أنتَ فيقولُ الله عز وجل : وما أصنعُ به وأنا معروفٌ بالمعروف خذوه فتصدقوا به على أهل التلطح بالذنوب فإنه ليلقى الرجلُ صديقَه وعليه ذنوبٌ كأمثالِ الجبال فيتصدقُ عليه بشيءٍ من معروفه فيدخلُ به الجنة . (ابن النجار عن أنس) .

١٦٠٩٩ - إذا كان يومُ القيامة جمعَ الله أهل الجنة صفوفًا وأهل النار صفوفًا فينظرُ الرجلُ من صفوفِ أهل النار إلى الرجل من صفوفِ

أهل الجنة فيقول: يا فلانُ أما تذكرُ يومَ اصطنعتُ إليك في الدنيا معروفًا
فياخذُ بيده فيقول: اللهم إن هذا اصطنعَ إليَّ في الدنيا معروفًا فيقالُ له:
خذ بيده فأدخله الجنةَ برحمةِ الله. (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ،
خط عن أنس) .

١٦١٠٠ - أما بعدُ فلكم أيها الناسُ أن ترضخوا من الفضلِ ارتضخ
امرءٌ بصاعٍ ببعضِ صاعٍ بقبضةٍ [بعض قبضةٍ] بتمرةٍ بشقِّ تمرةٍ وإن
أحدكم لآقي الله فقاتلُ ما أقولُ ألم أجعلك سميماً بصيراً ألم أجعل لك مالا
وولداً فإذا قدمت فينظرُ من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله فلا
يجدُ شيئاً فلا يتقي النارَ إلا بوجهه فاتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ فإن لم تجدُ
فبكلمةٍ طيبةٍ إني لا أخشى عليكم الفاقةَ لينصُرَكم الله وليعطينَكم أوليفتحن
لكم حتى تسيرَ الظمينةُ بين الحيرةِ ويثربَ أو أكثرَ، ما تخاف على ظميتها
السرقةَ . (حم طب عن عدي بن حاتم) .

١٦١٠١ - أما بعدُ أيها الناسُ فقد موالأ أنفسكم تعلمن والله ليضعفن
أحدكم ثم ليدعن غنمه وليس لها راع ثم ليقولن له ربّه ليس له ترجمانٌ
ولا حاجبٌ يحجبه دونه ألم يأتك رسولٌ بأنفك ألم أعطك مالا وأفضلتُ
عليك فإذا قدمت لنفسك فليظرنّ يميناً وشمالاً فلا يرى شيئاً ثم لينظرنّ
قدامه فلا يرى غيرَ جهنم فمن استطاع أن يتقي وجهه من النار ولو بشقِّ

تمرّةٍ فليفعلُ ومن لم يجد فبكلمةٍ طيبةٍ فإن بها يجزي الحسنَةُ بعشرة أمثالها إلى سبع مائة ضعفٍ والسلامُ على رسولِ الله . (هناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف) . قال : كانت أول خطبة خطبها رسول الله ﷺ بالمدينة أنه قام فيهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : فذكره (١) .

١٦١٠٢ - أما قطعُ السبيلِ فإنه لا يأتي عليك إلا قليلٌ حتى تخرجَ العيرُ إلى مكةَ بغير خفيرٍ ، وأما العييلةُ فإن الساعةَ لا تقومُ حتى يظوفَ أحدُكم بصدقته فلا يجدُ من يقبلُها منه ثم ليقفنَّ أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجابٌ ولا ترجمانٌ يُترجم له ثم ليقولنَّ له ألم أوتيك مالاً؟ فيقولن : بلى ثم ليقولن : ألم أرسل إليك رسولاً؟ فيقولن : بلى فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا النارَ ثم ينظرُ عن شماله فلا يرى إلا النارَ فليتقينَّ أحدُكم النارَ ولو بشقِ تمرّةٍ فإن لم يجد فبكلمةٍ طيبةٍ . (خ عن عدي بن حاتم) قال : كنت عند رسول الله ﷺ فجاءه رجلان أحدهما يشكو العييلةَ (٢) ، والآخرُ يشكو قطعَ السبيلِ قال : فذكره . مرّ برقم [١٦٠٣٢] .

١٦١٠٣ - ليتصدقَ ذو الدنانيرِ من دنانيره ، وذو الدرهمِ من درهمه ، وذو البرِ من بُره ، وذو الشعيرِ من شعيره ، وذو التمرِ من تمره من قبل

(١) روى مسلم في صحيحه بعضه وقريباً من لفظه ومعناه كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة رقم (٦٧) ص .

(٢) المائل : الفقير ، وقد عال يعيل عيلة إذا افتقر . النهاية (٣٣٠/٣) ص .

أن يأتي عليه يومٌ فينظرَ أمامه فلا يرى إلا النارَ وينظرَ عن يمينه فلا ينظرُ
إلا النارَ وينظرَ عن شماله فلا يرى إلا النارَ وينظرَ من قدامه فلا يرى إلا
النارَ . (طس عن عدي بن حاتم) .

١٦١٠٤ - ما من عبدٍ تصدقَ بصدقةٍ يتنفي بها وجهَ الله إلا قال
الله له يومَ القيامة : عبدي رجوتني فلنَ أحقرِكَ حرمتُ جسدَكَ على
النارِ ، وادخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ . (ابن لال والديلمي
عن أبي هريرة) .

١٦١٠٥ - إن الله ليصرفُ العذابَ عن أُمَّةٍ بصدقةٍ رجلٍ منهم .
(ابن شاهين والديلمي عن ابن عباس ، وفيه أبو حذيفة البخاري إسحاق بن
بشر ، متروك) .

١٦١٠٦ - كان فيمن كان قبلكم رجلٌ مسرفٌ على نفسه وكان مسلماً
كان إذا أكلَ طعامه طرحَ ثفالاً^(١) الطعام على مزبلةٍ وكان يأوي إليها
عابداً فإن وجدَ كسرةً أكلها ، وإن وجدَ بقلةً أكلها ، وإن وجدَ عرقاً
تمرَّقه ، فلم يزل كذلك حتى قبضَ الله عز وجل ذلك الملك فأدخله النارَ

(١) ثفال : الثفل : ما سفل من كل شيء ، والثفال بالكسر : جلد يبسط
فتوضع فوقه الرحي فيطحن باليد ليسقط عليه الدقيق . الصحاح
(١٦٤٦/٤) ب .

بذنوبه ، فخرج العابدُ إلى الصحراءِ مقتصرًا على مأثها وبقليها ، ثم إن الله عز وجل قبضَ ذلك العابدَ ، فقال : هل لأحدٍ عندك معروفٌ تكافئه ؟ قال : لا ياربِّ ، قال : فمن أين كان معاشك وهو أعلمُ بذلك ؟ قال : كنت أوي إلى مزبلةِ ملكٍ فان وجدتُ كسرةً أكلتها وإن وجدتُ بقلةً أكلتها وإن وجدتُ عرقًا تعرقته فقبضته فخرجتُ إلى البريةِ مقتصرًا على بقليها ، فأمر الله عز وجل بذلك الملكَ فأخرج من النارِ حممةً ، فقال : يارب هذا الذي كنتُ آكلُ من مزبلة ، فقال الله عز وجل : خذيده فأدخله الجنة من معروفٍ كان منه إليك أما لو علم به ما أدخلته النار . (تمام وابن عساكر وقال : غريب ، وابن النجار عن أبي سعيد) .

١٦١٠٧ - إنه لينادي المنادي يوم القيامة أين فقراء أمة محمد قوموا فتصفحوا صفوف القيامة ألا من أطعمكم في أكلةٍ أو أسقاكم في شربةٍ أو كساكم في خلقًا أو جديداً خذوا بيده فأدخلوه الجنة فلا يزال صاحبٌ قد تعلق بصاحبه وهو يقول : يارب هذا أشعني ويقول الآخر : يارب العالمين هذا أرواني فلا يبقى من فقراء أمة محمد ممن فعل ذلك صغيرٌ ولا كبيرٌ إلا أدخلهم الله جميعاً الجنة . (ابن عساكر عن ابراهيم بن هُدبة ^(١) عن أنس) .

(١) حدث ينفاد وغيرها بالأبطل . راجع ميزان الاعتدال . (٧١/١) ح .

١٦١٠٨ - إنَّ ظلَّ المؤمنِ يومَ القيامةِ صدقتهُ . (ابن زنجويه
عن بعض الصحابة) .

١٦١٠٩ - الرجلُ في ظلِّ صدقته حتى يُقضى بينَ الناسِ . (القضاعي
عن عقبة بن عامر) .

١٦١١٠ - إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ليدرأُ بالصدقةِ سبعينَ ميتةً من السوءِ .
(ابن صصرى في أماليه وأبو الشيخ في الثواب وابن النجار عن أنس) .

١٦١١١ - إنَّ صدقةَ المرءِ المسلمِ تزيدُ في العمرِ وتمنعُ ميتةَ السوءِ
ويذهبُ اللهُ بها الكبرَ والفخرَ . (طب عن كثير) .

١٦١١٢ - الصدقةُ تدفعُ ميتةَ السوءِ . (القضاعي عن رافع) .

١٦١١٣ - تصدقوا وداووا مرضاكم بالصدقة ، فإن الصدقةَ تدفعُ
عن الأعراضِ والأمراضِ وهي زيادةٌ في أعماركم وحسناتكم . (هب
عن ابن عمر) .

١٦١١٤ - إنَّ الصدقةَ لتطفيءَ غضبَ الربِّ وتدفعُ ميتةَ السوءِ .
(ت : حسن غريب حب ص عن أنس) .

١٦١١٥ - إنَّ نفرأُ مرثوا على عيسى بن مريم فقال : يموت أحدُ
هؤلاء اليوم إن شاء الله فمضوا ، ثم رجموا عليه بالمشي ومعهم حزمُ الحطبِ
فقال : ضموا فقال للذي قال يموتُ اليوم : حُلَّ حطباك فحلَّ ، فاذا فيها

حيّة سوداء فقال : ما عملت اليوم ؟ قال : ما عملتُ شيئاً ، قال : انظر ما عملت ، قال : ما عملتُ شيئاً إلا أنه كان معي في يدي فلقتهُ من خبز فرَّبِي مسكينٌ فسألني فأعطيتهُ بعضها ، فقال : بها دُفِعَ عنك . (هب عن أبي هريرة) .

١٦١١٦ - كان فيمن كان قبلكم رجلٌ يأتي وكرَ طائرٍ إذا أفرخ فيأخذ فرخه فشكا ذلك الطيرُ إلى الله عز وجل ما يصنعُ ذلك الرجلُ فأوحى الله إليه إن هو عادَ فسأهلكه فلما أفرخَ خرجَ ذلك الرجلُ كما كان يخرجُ وأسندَ سُلماً فلما كان في طرفِ القرية لقيهُ سائلٌ فأعطاهُ رغيفاً من زاده ومضى حتى أتى ذلك الوكرَ فوضعَ سُلّمه ثم صعدَ فأخذَ الفرخين وأبواهما ينظران فقالا : ياربِّ إنك وعدتنا أن تهلكه إن عادَ وقد عادَ فأخذهما ولم تهلكه ، فأوحى الله إليهما أولم تعلما أني لا أهلك أحداً تصدق في يومه بصدقة ذلك اليوم بميتةٍ سوء . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٦١١٧ - كان ليعقوبَ عليه السلام أخٌ مؤاخياً في الله فقال ذات يوم : يا يعقوبُ ما الذي أذهبَ بصرَكَ وما الذي قوَّسَ ظهركَ ؟ فقال : أما الذي أذهبَ بصري فالبكاءُ على يوسف ، وأما الذي قوَّسَ ظهري فالحزنُ على بنيامينَ ، فأناهُ جبريلُ فقال : يا يعقوبُ إن الله تعالى يقرئك السلام ويقولُ : أما تستحي أن تشكوَنِي إلى غيري ، فقال يعقوبُ : ﴿ إِنَّمَا

أشكو بشي وحزني إلى الله ﴿ فقال جبريلُ : أعلمُ ما تشكو يا يعقوب
فقال يعقوبُ : أي ربِّ أما ترحمُ الشيخَ الكبيرَ أذهبتَ بصري
وقوستَ ظهري فارددْ عليَّ ريحانتيَّ أشمه قبلَ الموتِ ثم اصنعْ بي ما أردتَ
فأتاهُ جبريلُ فقال : إن الله يُقرئك السلامَ ويقولُ لك : أبشِرْ وليفرحْ
قلبك فوعزتي وجلالي لو كانا ميّتينَ لنشرتهما لك فاصنعْ طعاماً للمساكينِ
فإن أحبَّ عبادي إليَّ الأنبياءَ والمساكينُ وتدرى لِمَ أذهبتُ بصركَ
وقوستُ ظهركَ وصنعَ إخوةُ يوسفَ به ما صنعوا ؟ إنكم ذبحتمْ شاةً
وأناكم مسكينُ يتيْمٌ وهو صائمٌ فلمْ تُطعموه منها شيئاً فكان يعقوبُ بعدُ
إذا أراد الغداءَ أمرَ متادياً فنادى ألا من أراد الغداءَ من المساكينِ فليتعدَّ
مع يعقوبَ ، وإن كان صائماً أمرَ متادياً فنادى ألا من كان صائماً
من المساكينِ فليفطرْ مع يعقوبَ . (ابن راهويه في تفسيره مرسلًا
ك هب عن أنس) (١) .

١٦١١٨ - إن في السماء ملكين ما لهما عملٌ إلا يقولُ أحدهما :
اللهم أعطِ مُنفِقًا خلفًا ، ويقولُ الآخرُ : اللهم أعطِ ممسكًا تلفًا .
(هناد عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب التفسير (٣٤٨/٢) وقال : صحيح ،
ووافقه الذهبي . ص .

١٦١١٩ - إن ملكاً بابٍ من أبواب السماء يقولُ : من يُقرضُ اليومُ يُجزَ غداً، وملكاً بابٍ آخرَ ينادي : اللهم أعطِ مُنْفَقاً خَلْفاً وَعَجَلٌ لِمَسْكَ تَلْفَاً . (حم عن أبي هريرة) .

١٦١٢٠ - إن ملكاً بابٍ من أبواب الجنة يقولُ : من يُقرضُ اليومَ يُجزَ غداً، وملكٌ بابٍ آخرَ يقولُ : اللهم أعطِ مُنْفَقاً خَلْفاً وَأَعْطِ مَسْكَ تَلْفَاً . (حب عن أبي هريرة) .

١٦١٢١ - ما من يومٍ يُصبحُ العبادُ فيه إلا ملكانِ ينزلانِ فيقولُ أحدهما : اللهم أعطِ مُنْفَقاً خَلْفاً ويقولُ الآخرُ : اللهم أعطِ مَسْكَ تَلْفَاً . (خ م عن أبي هريرة) .

١٦١٢٢ - ما طلعتِ الشمسُ إلا عن جنبتَيْها ملكانِ يهتفانِ يقولانِ اللهم عَجَلٌ لِمُنْفَقٍ خَلْفاً وَلِمَسْكَ تَلْفَاً . (قط في الأفراد عن أنس) .

١٦١٢٣ - ما من صباحٍ إلا وملكانِ يناديانِ يقولُ أحدهما : اللهم أعطِ مُنْفَقاً خَلْفاً، ويقولُ الآخرُ : اللهم أعطِ مَسْكَ تَلْفَاً، وملكانِ موكلانِ بالصُّورِ ينظرانِ متى يُؤمرانِ فيُنفخانِ، وملكانِ يناديانِ : يا باغيَ الخيرِ هَلُمَّ، ويقولُ الآخرُ : يا باغيَ الشرِّ أقصرْ، وملكانِ يناديانِ يقولُ أحدهما : ويلٌ للرجالِ من النساءِ، وويلٌ للنساءِ من الرجالِ . (ك

وثعقب عن أبي سعيد (١) .

١٦١٢٤ - ما طلعت شمس قط إلا بعث الله بجنبتيها ملكين يناديان
يُسمعان الخلائق كلها إلا الثقلين اللهم عجل لمنفق خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً
وما أفلتت شمس قط إلا بعث الله بجنبتيها ملكين يناديان يُسمعان الخلائق
إلا الثقلين يا أيها الناس هلموا إلى ربكم فإن ما قل وكفى خير مما
كثر وألهي . (ط حم طب حل ك هب والخطيب في كتاب البخلاء
عن أبي الدرداء) .

١٦١٢٥ - أما علمت أن ملكاً ينادي في السماء يقول : اللهم اجعل
لمالٍ منفقٍ خلفاً واجعل لمالٍ ممسكٍ تلفاً (طب عن عبد الله بن سمرة) .

١٦١٢٦ - قال الله : يا ابن آدم أنفق أنفق عليك ، فإن يمين الله
ملاى سحاء لا يُفيضها شيء بالليل والنهار . (قط في الصفات عن
أبي هريرة) .

١٦١٢٧ - يا ابن العوام أنا رسول الله إليك وإلى الخاص والعام ،
يقول الله عز وجل : أنفق أنفق عليك ولا ترد فيشتد عليك الطلب إن
في هذه السماء باباً مفتوحاً ينزل فيه رزق كل امرئ بقدر نفقته أو صدقته

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الأهوال (٥٥٩/٤) وقال الذهبي :

فيه خارقة بن مصعب ، ضعيف . ص .

ونيته فمن قَلَّلَ قَلِيلَ له ومن كَثَّرَ كَثِيرَ له . (حل عن ابن عباس) .

١٦١٢٨ - بابُ الرزقِ مفتوحٌ إلى بابِ العرشِ يُنزلُ اللهُ إلى عباده أرزاقهم على قدرِ نفقاتهم فمن قَلَّلَ قَلِيلَ له ، ومن كَثَّرَ كَثِيرَ له . (الديلمي عن أنس) .

١٦١٢٩ - إن المعونة تأتي من الله على قدرِ المؤنة وإن الصبرَ يأتي من الله على قدرِ البلاءِ . (الرافي عن أنس) .

١٦١٣٠ - إن الله يُنزلُ الرزقَ على قدرِ المؤنةِ ويتزلُّ الصبرَ على قدرِ البلاءِ . (ابن لال في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة) .

١٦١٣١ - لك بها يوم القيامة سبعُمائةِ ناقةٍ كلُّها مخطومةٌ . (حم م ن حب عن أبي مسعود الأنصاري) . قال : جاء رجلٌ بناقةٍ مخطومةٍ قال : هذه في سبيلِ الله قال فذكره .

١٦١٣٢ - صدقتَ لو أعطيتَها جملك كان في سبيلِ الله ولو أعطيتَها ناقةً كان في سبيلِ الله ، ولو أعطيتَها من نفقتك أخلفها الله . (البغوي عن أبي طلق) .

١٦١٣٣ - الخيرُ أسرعُ إلى البيتِ الذي يُطعمُ فيه الطعامُ من الشفرةِ إلى سنامِ البعيرِ . (طب عن ابن عباس ، ابن النجار عن أنس ، ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلًا) .

١٦١٣٤ - ما تقصت صدقة من مالٍ قط ولا مدَّ عبدٌ يده بصدقةٍ إلا أقيمت في يدِ الله قبل أن تقع في يدِ السائل ولا فتح عبدٌ بابَ مسألةٍ له عنها غنى إلا فتح الله عليه بابَ فقرٍ . (طب هب عن ابن عباس) .

١٦١٣٥ - ما تقص مالٌ من صدقةٍ ، ولا عفا رجلٌ عن مظلمةٍ إلا زادهُ الله بها عِزاً : فاعفوا يُعِزَّهُمُ اللهُ تعالى ولا فتحَ رجلٌ على نفسه بابَ مسألةٍ إلا فتح الله عليه بابَ فقرٍ . (طب والخرائطي في مكارم الأخلاق عن أم سلمة) .

١٥١٣٦ - يا عائشة لا تُقْتَرِي فيُقْتَرِ اللهُ عليكِ إنْ كنْ لتكْفُرُن العشيرَ وتُلبِنَ ذا الرأيِ على رأيه إذا شَبِعْتِ خَجَلِثُنَ^(١) وإذا جُعْتِ دَقِيعَتِ^(٢) . (ابن الأنباري في كتاب الأضداد عن منصور بن المعتمر مرسلًا) .

١٦١٣٧ - أعطي ولا تُحصي فيُحصي عليكِ . (د عن عائشة) .

(١) خجلتن : أزد الكسل والتواني لأن الخجل يسكت ويسكن ولا يتحرك وقيل الخجل ههنا : الأشم والبطر من خجل الوادي : إذا كثرت نباته وعشبه .
النهاية (١٢/٢) ب .

(٢) دقيقتن : الدقع : الخضوع في طلب الحاجة ، مأخوذ من اللقطة ، وهو التراب : أي لصقتن به . النهاية (١٢٧/٢) ب .

١٦١٣٨ - انفقوا واراضخوا^(١) ولا تُحصوا فيُحصَى عليكم ولا تُوعوا^(٢) فيُوعى عليكم . (المسكرى في الأمثال عن أسماء بنت أبي بكر).

١٦١٣٩ - يقولُ اللهُ تعالى : من برَّ أحدًا من خلقتي ضعيفًا فلم يكن معه ما يكافئه عليه كافأته أنا عليه . (الخطيب عن دينار عن أنس) .

١٦١٤٠ - يا أهل الإسلام أقرضوا الله في أموالكم يضاعفه لكم أضعافًا كثيرًا . (ابن سعد عن يحيى بن أبي كثير ، مرسلًا) .

١٦١٤١ - يا عبد الرحمن بن عوف إنك من الأغنياء ولن تدخل الجنة إلا زحفاً فأقرض الله يُطلق لك قديمك . (ابن سعد ، عد طس ك وتعقب حل هب عن ابن عاصم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه) .

١٦١٤٢ - الأعمالُ ستةٌ ، والناسُ أربعةٌ ، فوجبتان ومثلٌ بمثلٍ وحسنةٌ بعشرِ أمثالها وحسنةٌ بسبع مائة ضعفٍ ، فأما الموجبتان فمن مات لا يُشركُ بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشركُ بالله شيئاً دخل النار ، وأما مثلٌ بمثلٍ فمن همَّ بحسنة حتى يُشعرها قلبه ويعلمها الله منه كتبت

(١) واراضخوا : في حديث ابن عمر « وقد أمرنا لهم برضخ فاقسمه بينهم » .

الرضخ : العطية القليلة . النهاية (٢/٢٣٨) ب .

(٢) توعوا : ومنه الحديث « لا توعى فيوعى عليك » أي لا تجمعني وتشحي بالنفقة

فيشع عليك وتجازي بتضييق رزقك . النهاية (٥/٢٠٨) ب .

له حسنةٌ ، ومن عمل سيئةً كُتبتُ عليه سيئةٌ ، ومن عمل حسنةً فبمشرٍ أمثلها ، ومن أنفق نفقةً في سبيل الله فحسنهٌ بسبع مائة ، وأما الناسُ فوسَّعُ عليه في الدنيا موسَّعُ عليه في الآخرة ومقتورٌ عليه في الدنيا ، وموسَّعُ عليه في الآخرة ، وموسَّعُ عليه في الدنيا مقتورٌ عليه في الآخرة ومقتورٌ عليه في الدنيا والآخرة . (حم حب طب والباوردي ك حل هب عن خريم بن فاتك) .

١٦١٤٣ - الأعمالُ عندَ الله سبعةٌ عملانِ موجبانِ وعملانِ بأمثالهما وعملٌ بمشرةِ أمثاله وعملٌ بسبع مائةٍ وعملٌ لا يعلمُ ثوابه إلا الله ، فأما الموجبانِ فمن لقيَ اللهَ يعبدُهُ مخلصاً لا يشركُ به شيئاً وجبتُ له الجنةُ ، ومن لقيَ اللهَ وقد أشركَ به وجبتُ له النارُ ، ومن عملَ سيئةً جزئياً بمثلها ، ومن همَّ بحسنةٍ جزئياً بمثلها ، ومن عملَ حسنةً جزئياً عشراً ، ومن أنفقَ ماله في سبيلِ الله ضِعْفَ له نفقةُ الدرهمِ بسبع مائةٍ والدينارُ بسبع مائةٍ ، والصيامُ لله تعالى لا يعلمُ ثوابَ عامله إلا الله . (الحكيم هب عن ابن عمر) . قلت : ذكرتُ هذا الحديثَ في فضل الصوم أيضاً لغرض رأيتُه .

١٦١٤٤ - إنَّ العبدَ ليتصدقُ بالكسرةِ تربو عندَ الله حتى تكونَ مثلَ أحدٍ . (طب عن أبي برزة) .

١٦١٤٥ - إن المؤمن يتصدق بالتمرّة أو عدلها من الطيبِ ولا يقبلُ اللهُ إلا الطيبَ فتقعُ في يدِ الله ويربّيها كما يربّي أحدكم فصيله حتى تكونَ مثلَ الجبلِ العظيمِ . (الحكيم عن ابن عمر) .

١٦١٤٦ - والذي نفسي بيده ما من عبدٍ يتصدقُ بصدقةٍ حسنةٍ طيبةٍ فيضعها في حقِّ إلا كانت تقعُ في يدِ الرحمنِ يربّيها كما يربّي أحدكم فصيله أو فلوّه حتى إن التمرّة أو اللقمة لتصيرُ مثلَ الجبلِ العظيمِ . (الحكيم عن أبي هريرة) .

١٦١٤٧ - إن لك في مالك ثلاثاً شركاء أنت والتلفُ والوارثُ فإن استطعتَ أن لا تكونَ أعجزهم فافعلْ (الديلمي عن ابن عمرو) .

١٦١٤٨ - مالكُ أحبُّ إليك أم مالُ مَواليك؟ إنما لك من مالك ما أكلتَ فأفניתَ أو لبستَ فأبليتَ أو أعطيتَ فأمضيتَ واعلم أن لك في مالك ثلاثاً : إمالك أو لمواليك أو للثرى ، فلا تكونَ أعجزَ الثلاثة . (حب عن ابن عمرو) .

١٦١٤٩ - أيكم مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ قال قالوا يا رسول الله ما منا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه من مالِ وارثه ، قال : اعلموا أنه ليس منكم أحدٌ إلا مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله ، مالك ، من مالك إلا ما قدمت ، ومالٌ وارثك ما أخرت . (حم وهناد عن ابن مسعود) .

١٦١٥٠ - بقي كآبها غير كآبها . (ت : صحيح عن عائشة) .
أنهم ذبحوا شاة فقال النبي ﷺ : ما بقي ؟ فقالت : ما بقي منها إلا
كآبها ، قال : فذكره .

١٦١٥١ - كآبها قد بقي إلا كآبها . (حم عن عائشة) . أنهم ذبحوا
شاة فقالت : يا رسول الله ما بقي إلا كآبها قال : فذكره .

١٦١٥٢ - إن اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى وابدأ بمن تعولُ .
(حم عن ابن عمر) .

١٦١٥٣ - الأيدي ثلاثةٌ : يدُ الله العليا ، ويدُ المعطي الوسطى ،
ويدُ المعطى السفلى . (ابن جرير في تهذيبه عن ابن عمر) .

١٦١٥٤ - الأيدي ثلاثةٌ : بيدُ الله العليا ، ويدُ المعطي التي تليها ،
ويدُ السائل السفلى ، فأعطِ الفضل ولا تعجز عن نفسك . (حم د ك
ق عن مالك بن نضلة) (١) .

١٦١٥٥ - اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى . (ابن جرير في تهذيبه
عن صفوان) .

١٦١٥٦ - اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى أمك وأباك وأختك

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤٠٨/١) وقال : صحيح
الاسناد ، والذهبي سكت عنه أي حديث مالك بن نضلة . ص .

وأخاك ثم أدناك فأدناك . (قط في الأفراد طب عن أبي رمثة) .

١٦١٥٧ - اليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السفلى وابدأ بمن تعولُ وخيرُ

الصدقة ما كان عن ظهر غنى . (ابن جرير في تهذيبه عن جابر) .

١٦١٥٨ - اليدُ العليا أفضلُ من اليدِ السفلى وابدأ بمن تعولُ أمك

وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك . (طب عن ابن مسعود طب عن
عمران بن حصين وسمرة معاً) .

١٦١٤٩ - اليدُ المغطيةُ خيرٌ من اليدِ السفلى . (عب حم طس

والمسكري في الأمثال عن عطية السعدي) .

١٦١٦٠ - وعزة ربي إنها أيادي بعضها فوق بعض يدُ المعطي

يضعها في يدِ الله ويدهُ الوسطى ويدُ أخرى أسفلُ من ذلك ويقولُ

ربي بعزتي حلفتُ لا تُفَسِّنَ عنكَ بما رحمتَ عبدي وبعزتي لا جِلَّتْكَ

بما رحمتَ عبدي وبعزتي لا خَلِفَنَ عليك بما أعطيتَ عبدي . (ابن

عساكر عن سعيد بن عمارة عن الحارث بن النعمان الليثي عن أنس ،

وسعيد والحارث متروكان) .

١٦١٦١ - تصدَّقوا فإن الصدقة خيرٌ لكم واليدُ العليا خيرٌ من

اليدِ السفلى وابدأ بمن تعولُ أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك

ألا إن أمًا لا تجني عن ولدٍ إلا إن أبا لا يجني على ولدٍ ثلاثاً . (ابن

سعد طب عن طارق بن عبد الله المحاربي .

١٦١٦٢ - أيها الناسُ اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك وأدناك ألا لا تجني أمٌ على ولدها .
(ن ع وأبو نعيم عن طارق المحاربي) .

١٦١٦٣ - يدُ المعطي العليا ويدُ الآخذِ السفلى إلى يوم القيامة .
(طب عن رافع بن خديج) .

١٦١٦٤ - قال الله تعالى : يا ابن آدم إن تبذل الفضلَ خيرٌ لك وإن تمسك شرٌّ لك ولا تلامُ على كفافٍ وابدأ بمن تعولُ واليد العليا خيرٌ من اليد السفلى . (هب عن أبي أمامة) .

١٦١٦٥ - أوحى إليَّ كلماتٌ دخلنَ في أذُنِي وقرنَ في قلبي ، أمرتُ أن لا أستغفرَ لمن ماتَ مشركاً ومن أعطى فضلَ ماله فهو خيرٌ له ومن أمسك فهو شرٌّ له ، ولا يلومُ اللهُ على كفافٍ . (ابن جرير عن قتادة ، رسلاً) .

١٦١٦٦ - إن الله عز وجل ليضحكُ إلى الرجلِ إذا مدَّ يده في الصدقة ومن ضحك اللهُ إليه غفرَ له . (الديلمي عن جابر) .

١٦١٦٧ - إن الله عز وجل ليُدخلُ بلقمةَ الخبزِ وقبضةَ التمرِ ومثله مما ينفعُ المسكينَ ثلاثةَ الجنةِ صاحبُ البيتِ الأمر به والزوجةُ المصلحةُ

والخادمُ الذي يناولُ المسكينَ الحمدُ لله الذي لم ينسَ أحداً منا . (ك وتمقب
ابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٦١٦٨ - إن للمساكينَ دولةً إذا كان يومُ القيامةِ قيل لهم :
انظروا من أطعمكم في الله لقمَةً أو كساكم ثوباً أو سقاكم شربةً فأدخلوه
الجنة . (عد وقال : منكر ، وابن عساكر عن ابن عباس) .

١٦١٦٩ - اطلبوا الأيادي عند فقراء المسلمين فإن لهم دولةً يوم القيامة
(حل عن أبي الربيع السائح ، معضلاً) .

١٦١٧٠ - الخلقُ كلهم عيالُ الله وتحتَ كنفه فأحبُّ الخلقُ إلى
الله من أحسن إلى عياله وأبفضُ الخلقُ إلى الله من ضيقَ على عياله . (الديلمي
عن أبي هريرة) .

١٦١٧١ - الخلقُ عيالُ الله فأحبُّ الناسُ إلى الله تعالى من أحسنَ
إلى عياله . (الخطيب عن ابن عباس) .

١٦١٧٢ - تصدَّقوا فإنه سيأتي يومٌ لا تُقبل فيه الصدقةُ . (طب
عن معبد بن خالد بن حارثة بن وهب والمستورد معاً) .

١٦١٧٣ - تعبدَ عابدٌ من بني إسرائيل فعبد الله في صومته ستين
عاماً فأمرت الأرضُ فأخضرتُ فأشرفَ الراهبُ من صومته فقال :
لو نزلتُ فذكرتُ الله لآزددتُ خيراً فنزلَ ومعه رغيفٌ أو رغيفان ،

فبينما هو في الأرض لقيته امرأة فلم يزل يُكَلِّمُهَا وتكَلِّمُهُ حتى غشيها ،
ثم أنعمى عليه فنزل الغدير يستحم فجاء إليه سائل فأومى إليه أن يأخذ
الرغيف أو الرغيفين ، ثم مات فوزنت عبادة ستين سنة بتلك الزنية ،
فرجحت الزنية بحسناته ثم وُضِعَ الرغيفُ أو الرغيفان مع حسناته فرجحت
حسناته فغُفِرَ لَهُ . (حب عن أبي ذر) . قال الحافظ ابن حجر في اطرافه :
رواه (حم) في الزهد عن مُغيث بن سمي مقطوعاً وهو أشبه ، ومغيث تابعي
أخذ عن كعب الأخبار وغيره .

١٦١٧٤ - لا ترُدُّوا السائلَ ولو بظِلْفٍ ^(١) محرقٍ . (مالك طب

هب عن ابن بجيد عن جدته) .

١٦١٧٥ - لا ترُدُّوا السائلَ ولو بشربةٍ من ماءٍ . (أبو نعيم

عن أم سلمة) .

١٦١٧٦ - لو لا أن السُّؤالَ يكذبون ما قُدِّسَ من ردِّهم لا تردُّوا

السائلَ ولو بشقِّ تمرَةٍ . (هب عن عائشة) .

١٦١٧٧ - لا يُخْرِجُ الرَّجُلُ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا

لَحْيَيْ سَبْعِينَ شَيْطَاناً . (هب وابن النجار عن بريدة هب عن أبي ذر

موقوفاً) . مرَّ برقم [١٦٠٠٠] .

(١) يظلف : الظلف للبقر والغنم كالخافر للفرس والبقل والخف للبعير .

النهاية (١٥٩/٣) ب .

١٦١٧٨ - لا يدخل الجنة إلا من قال بالمال هكذا وهكذا عنة
ويسرة . (حل والخطيب عن ابن عمر عن صهيب) .

١٦١٧٩ - يا أيها الناس ابتاعوا أنفسكم من الله عز وجل فان بخل
أحدكم أن يعطي ماله الناس فليصدق على نفسه فليأكل وليلبس مما
رزقه الله . (هب والديلمي وابن النجار عن أنس ، قال ابن حجر في الأطراف
نظيف الإسناد ولم أر من صحه) .

١٦١٨٠ - يا أيها الناس ابتاعوا أنفسكم من الله من مال الله ليس
لامرئ شيء ، فان بخل أحدكم أن يعطي ماله الناس فليبدأ فليصدق على
نفسه فليأكل وليلبس مما رزقه الله . (الباوردي وابن السكن والخرائطي
في مكارم الأخلاق عن تميم بن يزيد بن أبي قتادة العدوي) .

١٦١٨١ - يا أيها الناس تصدقوا أشهد لكم بها يوم القيامة ألا لعل
أحدكم أن يبيت فصاله رواء^(١) وابن عمه طاو^(٢) إلى جنبه ألا لعل أحدكم أن
يثمر ماله وجاره مسكين لا يقدر على شيء . (أبو الشيخ عن أنس) .

(١) رواء : الرواء بالكسر والمد : جبل يقرب به البعيران . وقال الأزهري :
الرواء : الجبل الذي يروى به على البعير : أي يشد به التساع عليه .
النهاية (٢ / ٢٨٠) ب .
والزاوية : الزادة فيها الماء ، والبعير والبغل والحمار يستقى عليه .
القاموس (٤ / ٣٣٧) ب .

١٦١٨٢ - يا بلالُ رَدَدْتَ السَّائِلَ وهذا التمرُ عندك إن أردتَ
أن تلقى الله عز وجل وهو عنك راضٍ فلا تُخَبِّئْهُ شَيْئاً رُزِقْتَهُ ولا تَمْنَعْ
شَيْئاً سَأَلْتَهُ . (الخطيب عن عائشة) .

١٦١٨٣ - يا بلالُ الق اللهُ فقيراً ولا تلقه غنياً ، قال : وكيف لي
بذلك ؟ قال : إذا رُزِقْتَ فلا تُخَبِّئْهُ ، وإذا سَأَلْتَ فلا تَمْنَعْ قال : وكيف
لي بذلك ، هو ذاك وإلا فالنارُ . (طب ق وتعقب عن أبي سعيد
الخدري عن بلال) .

١٦١٨٤ - يا معشرَ الأنصارِ كنتم في الجاهلية إذ لا تعبدون الله
تحمّلون السكّلَ وتعملون في أموالكم المعروفَ وتعملون إلى ابن السبيل ،
حتى إذا منَّ اللهُ عليكم بالإسلام ونبيّه إذا أنتم تحمّصنُون أموالكم وفيما يأكل
ابن آدم أجرٌ وفيما يأكل السبعُ والطير أجرٌ . (ك عن جابر) .

١٦١٨٥ - أنفقْ يا بلالُ ولا تخشَ من ذي العرشِ إقلاقاً . (بز
عن بلال طب عن ابن مسعود ، بز طس عن أبي هريرة وحسن) .

١٦١٨٦ - أما تخشى أن ترى لهُ بخاراً في جهنم أنفقْ يا بلالُ ولا
تخشَ من ذي العرشِ إقلاقاً . (الحكيم عن ابن مسعود هب عن أبي هريرة
طب عن ابن مسعود وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة ثلاثهم عن بلال) .
قال : دخل على رسول الله ﷺ وعندي صبرةٌ من التمرِ ، فقال : ما هذا

قلتُ يا رسول الله ادخرته لك ولضيفانك قل قد ذكر .

١٦١٨٧ - أما تخشى أن يكون له بخارٌ في النار أنفقَ يا بلالٌ ولا تخش من ذي العرش إقللاً . (الحارث حل ابن مسعود) .

١٦١٨٨ - أما تخشى أن يخسف الله به في نار جهنم أنفقَ يا بلالٌ ولا تخش من ذي العرش إقللاً . (الحكيم طب عن عائشة) .

١٦١٨٩ - يا بلالٌ لا تخش من ذي العرش إقللاً إن الله يأتي برزق كل غدي . (الخطيب وابن عساكر عن أنس) .

١٦١٩٠ - ذُبروا عن أعراضكم بأموالكم قالوا وكيف؟ قال : تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه . (الخطيب عن أبي هريرة) .

١٦١٩١ - قال لي جبريلُ : قال الله يا عبادي أعطيتكم فضلاً ، وسألتكم قرصاً فمن أعطاني شيئاً مما أعطيته طوعاً عجلتُ له الخلفَ في العاجل وذخرتُ له في الآجل ومن أخذتُ منه ما أعطيته كرهاً وصبراً واحتسباً أوجبتُ له صلاتي ورحمتي وكتبته من المهتدين وأبحتُ له النظر إلى وجهي . (الرافعي عن أبي هريرة) .

١٦١٩٢ - يصبحُ صائحٌ يوم القيامة أين الذين أكرموا الفقراء والمساكين ادخلوا الجنة لا خوفٌ عليكم ولا أنتم تحزنون ، ويصبحُ صائحٌ يوم القيامة أين الذين عادوا مرضى الفقراء والمساكين في الدنيا ، فيجلسون

على منابر من نورٍ يُحدِّثون الله والناس في شدة الحساب . (ابن عساکر
عن عمر ، الشيرازي في الألقاب والرافعي عن ابن عمر) .

١٦١٩٣ - قال رجلٌ : لأنصقنَّ الليلةَ بصدقةٍ نخرجَ بصدقتِهِ
فوضعها في يدِ سارقٍ ، فأصبحوا يتحدثون تُصدِّقُ الليلةَ على سارقٍ ،
فقال : اللهم لك الحمدُ على سارقٍ لأنصقنَّ بصدقةٍ ، نخرجَ بصدقتِهِ فوضعها
في يدِ زانيةٍ ، فأصبحوا يتحدثون تُصدِّقُ الليلةَ على زانيةٍ ، فقال : اللهم
لك الحمدُ على زانيةٍ ، لأنصقنَّ بصدقةٍ نخرجَ بصدقتِهِ فوضعها في يدِ غنيٍّ
فأصبحوا يتحدثون تُصدِّقُ على غنيٍّ ، فقال : اللهم لك الحمدُ على سارقٍ
وعلى زانيةٍ وعلى غنيٍّ ، فأتى فقيل له : أما صدقتُك على سارقٍ فلعلَّه أن
يستعفَّ عن سرقتِهِ ، وأما الزانيةُ فلعلَّها أن تستعفَّ عن زناها ، وأما الغنيُّ
فلعلَّه أن يعتبرَ فينفقَ مما أعطاهُ الله . (حم خ م ن عن أبي هريرة) .

١٦١٩٤ - كلُّكم في الأجرِ سواءٌ كلُّكم تصدَّقَ بعُشرِ ماله . (حم
ق عن علي) .

١٦١٩٥ - تصدَّقَ كلُّ رجلٍ منكم بعُشرِ ماله كلُّكم في الأجرِ
سواءً . (ق عن علي) .

١٦١٩٦ - كم من حوراءٍ ما كان مهرُها إلا قبضةً من تمرٍ أو مثلها
من تمرٍ . (علق وقال : منكر عن ابن عمر) .

١٦١٩٧ - لو أن الصدقة جرت على يدي سبعين ألف ألف إنسان
كان أجر آخرهم مثل أجر أولهم . (أبو الشيخ وابو نعيم عن جابر) .

١٦١٩٨ - لو كان بعض هذا في غير هذا لكان خيراً لك . (ط حم
ع والباوردي طبك هبص عن جعدة بن خالد الجشمي) أن رسول الله
ﷺ رأى رجلاً سميناً فظمن في بطنه وقال فذكره .

١٦١٩٩ - تصدق والأجر بينكما نصفان . (حب عن عمير مولى
لآبي اللحم) قال : كنت مملوكاً فكنت أتصدق بلحم من لحم مولاي
فسألت النبي ﷺ قال فذكره .

١٦٢٠٠ - الأجر بينكما . (ك عن عمير مولى آبي اللحم) ، جاء
مسكين فاطعمه من لحم مولاه قال فذكره .

١٦٢٠١ - ليسألن السائل وما هو بانس ولا جان ولكنه من
ملائكة الرحمن يختبرون عباده في رزقهم الذي رزقوا كيف صنعهم فيه
(الديلمي عن عائشة) .

١٦٢٠٢ - ما عظمت نعمة على عبد إلا وعظمت مؤونة الناس
عليه ، فمن لم يحتمل مؤونة الناس فقد عرض تلك النعمة للزوال . (أبو سعيد
السمان في مشيخته وأبو إسحاق المستملي في معجمه وضعفه ، والخطيب وابن
النجار عن معاذ ، وفيه : أحمد بن معدان العبدي ، قال أبو حاتم : مجهول

والحديث الذي رواه باطل ، وأورده الشيرازي في الألقاب عن عمر بن الخطاب ، موقوفاً .

١٦٢٠٣ - ألا أدلّكم على هدايا الله تعالى إلى خلقه الفقير من خلقه هو هدية الله قبل ذلك أو ترك . (ابن النجار عن معاذ بن محمد بن أبي ابن كعب عن أبيه عن جده) .

❦ السخاء من الأكمال ❦

١٦٢٠٤ - ما جَبَلَ اللهُ وليآله إلا على السخاء . (كر عن عمرو مرسلا كر والديلمي عن عائشة) .

١٦٢٠٥ - من طلبَ محبةَ الناس فليبدلْ ماله . (الديلمي عن أنس) .

١٦٢٠٦ - ما جَبَلَ اللهُ وليَّ اللهُ عز وجل إلا على السخاء وحسن الخلق (الديلمي عن عائشة) .

١٦٢٠٧ - السخاءُ شجرةٌ تنبتُ في الجنةِ فلا يابجُ الجنةُ إلا سخيٌّ والبخلُ شجرةٌ تنبتُ في النارِ فلا يلبجُ النارُ إلا بخلٌ . (الحسن بن سفيان والخطيب في كتاب البخلاء وابن عساكر عن عبد الله بن جرّاد) .

١٦٢٠٨ - السخاءُ شجرةٌ في الجنةِ فمن كان سخيًّا أخذَ بفضنِ منها فلم يتركهُ الفضنُ حتى يُدْخِلَهُ الجنةَ والشحُّ شجرةٌ في النارِ فمن كان شحيحاً

أخذَ بفضن من أغصانها فلم يتركه الغصنُ حتى يدخله النار . (الخطيب في تاريخه عن أبي هريرة) .

١٦٢٠٩ - السخيُّ إنما يجودُ من حسن الظنِّ بالله والبخيلُ إنما يبخلُ من سوء الظنِّ بالله . (أبو الشيخ عن أبي أمامة) .

١٦٢١٠ - السخيُّ الجهولُ أحبُّ إلى الله تعالى من العالم البخيل . (الخطيب والديلمي عن أبي هريرة) .

١٦٢١١ - إن الله تعالى يأمرُ بالكافر السخيِّ إلى جهنم فيقولُ لملكٍ خازنِ جهنم : عَذِّبْهُ وخَفِّفْ عنه العذاب على قدر سخائه الذي كان في دار الدنيا . (أبو الشيخ في الثواب والديلمي عن ابن عباس) .

١٦٢١٢ - تجافوا عن ذنبِ السخيِّ فإن الله أخذَ بيده كلما عثرَ . (حل هب والخطيب عن ابن عباس) .

١٦٢١٣ - تجافوا عن زلةِ السخيِّ فإنه إذا عثرَ أخذَ الرحمن بيده . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٦٢١٤ - سمعتُ جبريلَ يقولُ : سمعتُ ميكائيلَ يقولُ : سمعتُ إسرافيلَ يقولُ : قال الله تعالى : هذا دينٌ أرْتضيه لنفسي ولن يُصلِحَه إلا السخاءُ وحسنُ الخلقِ ألا فأكرموه بهما ما صحبْتُموه . (الرافعي عن أنس وقال قال أبو عبد الله الدقاق : هذا حسن من هذا الطريق) .

١٦٢١٥ - أدخلَ اللهُ فاجراً في دينه أحقَّ في معيشتِه بسماحتِه الجنةُ
(الديلمي عن أنس).

١٦٢١٦ - الجنةُ دارُ الأسخياءِ والذي نفسي بيده لا يدخلُ الجنةُ
بخيْلٍ ولا عاقٍ لوالديه ولا منانٍ بما أعطى. (عد وأبو الشيخ والخطيب في
كتاب البخلَاءِ والديلمي عن أنس).

١٦٢١٧ - الجودُ من جودِ اللهِ فجودوا بحمدِ اللهِ عليكم، ألا إن الله
خلَقَ الجودَ فجعله في صورة رجلٍ وجعلَ أُسَّهُ راسخاً في أصل شجرةٍ
طوبى وشدَّ أغصانها بأغصانِ سدرَةِ المنتهى ودلَّى بعضَ أغصانها إلى الدنيا
فمن تعلقَ بفصنٍ منها أدخله الجنةَ ألا إنَّ السخياءَ من الإيمان، والإيمانُ في
الجنةِ وخلقَ البخلَ من مقتِه وجعلَ أصله راسخاً في أصل شجرةِ الزقوم
ودلَّى بعضَ أغصانها إلى الدنيا فمن تعلقَ بفصنٍ منها أدخله النارَ ألا إنَّ
البخلَ من الكفرِ والكفرُ في النارِ. (الخطيب في كتاب البخلَاءِ عن ابن
عباس، وفي سنده أبو بكر النقاش صاحب مناكير).



الفصل الثاني

— في آداب الصدقة —

- ١٦٢١٨ - ابدأ بمن تعولُ . (طب عن حكيم بن حزام) ^(١) .
- ١٦٢١٩ - ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضلَ شيء فلاهلك فان فضلَ عن أهلك شيء فلذي قرابتك فان فضلَ عن ذي قرابتك شيء ، فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك . (ن عن جابر) ^(٢)
- ١٦٢٢٠ - ابدأ بأهلك وأهلك وأختك وأخيك الأدنى فالأدنى ولا تنسوا الجيران وذوي الحاجة . (طب عن معاذ) .
- ١٦٢٢١ - أفضلُ الصدقة ما ترك غنيَّ واليدُ العليا خيرُ من اليد السفلى وابدأ بمن تعولُ ، تقولُ المرأةُ : إما أن تُطعمني وإما أن تُطلقني ، ويقول العبدُ : أطعمني واستعملني ويقول الابنُ : أطعمني إلى من تدعُني . (خ عن أبي هريرة) .

(١) رمز له السيوطي بالصحة ، وقال المناوي في فيض القدير (٧٥/١) :

ليس كما قال فقد قال الهيثمي : فيه أبو صالح مولى حكيم . ص .

(٢) رمز له السيوطي بالصحة ، وواقفه المناوي في فيض القدير (٧٥/١)

وقال : اسناده صحيح . ص .

١٦٢٢٢ - أفضل دينارٍ دينارٍ ينفقهُ الرجلُ على عياله، ودينارٌ ينفقهُ
الرجلُ على دابته في سبيل الله، ودينارٌ ينفقهُ الرجلُ على أصحابه في سبيل الله
عز وجل. (حم م ت ن عن ثوبان).

١٦٢٢٣ - يدُ المعطي العليا وابدأ بمن تعولُ أمك وأباك وأختك
وأخاك ثم أدناك فأدناك ألا لا تجني نفسٌ على أخرى مرتين. (ن عن ثعلبة
ابن زهدم حم عن أبي رمثة ن حب ك عن طارق المحاربي).

١٦٢٢٤ - اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى وابدأ بمن تعولُ وخيرُ
الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستغنٍ يُغنه اللهُ ومن يستعففٍ يُعِفَّهُ
اللهُ. (حم خ عن حكيم بن حزام).

١٦٢٢٥ - اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى وابدأ بمن تعولُ. (حم
طب عن ابن عمر).

١٦٢٢٦ - إن الصدقة على ذي القرابة يُضعَفُ أجرُها مرتين.
(طب عن أبي أمامة).

١٦٢٢٧ - إذا أعطى اللهُ أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته.
(حم م عن جابر).

١٦٢٢٨ - أفضلُ الصدقة على ذي رحم كاشح^(١). (حم طب

(١) كاشح: الكاشح: العدو الذي يضر عداوته ويطوي عليها كشمه: أي باطنه
النهاية (١٧٥/٤) ب.

عن أبي أيوب وحكيم بن حزام ؛ خذ دت عن أبي سعيد ؛ طب ك
عن أم كلثوم .)

١٦٢٢٩ - أمسك عليك بمض مالك فهو خير لك . (ق ٣ عن
كعب بن مالك) .

١٦٢٣٠ - إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه فإن كان فضلاً فعلي
عِياله فإن كان فضلاً فعلي ذي قرابته فإن كان فضلاً فهاهنا وهاهنا . (حم
م دت عن جابر) .

١٦٢٣١ - خيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعولُ .
(خ د ن عن أبي هريرة) .

١٦٢٣٢ - خيرُ الصدقة ما أقت غنى واليدُ العليا خيرُ من اليدِ
السفلى وابدأ بمن تعولُ . (طب عن ابن عباس) .

١٦٢٣٣ - إذا أراد الله بعبدٍ خيراً جعلَ صنائمه ومعروفه في أهل
الحِفاظِ ^(٢) وإذا أرادَ الله بعبدٍ شراً جعلَ صنائمه ومعروفه في غير أهل الحِفاظِ
(فر عن جابر) ^(٢) .

(١) اخِفاظ : بكر الحاء وخضة القاء أي أهل الدين والأمانة الشاكرين
للناس . فيض التفسير (٢٥٤/٢) ب .

(٢) قال المناوي في فيض التفسير (٢٥٤/١) فيه خلف بن يحيى قال الذهبي :
عن أبي حاتم كذاب فمن زعم صحته فقط غلط . ص .

١٦٢٣٤ - أربعة دنانير : دينارٌ أعطيته مسكيناً ، ودينارٌ أعطيته
في رقبةٍ ، ودينارٌ أنفقته في سبيل الله ، ودينارٌ أنفقته على أهلك ، أفضلها
الذي أنفقته على أهلك . (نحد عن أبي هريرة ق عن ابن مسعود) .

١٦٢٣٥ - صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت
به عليهم . (خ عن أبي سعيد) .

١٦٢٣٦ - لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك . (م عن
ميمونة بنت الحارث) . سيأتي برقم [١٦٢٦٣] .

١٦٢٣٧ - افعلوا المعروف إلى من هو أهله وإلى من ليس هو أهله
فإن أصبتم أهله فقد أصبتم أهله وإن لم تصيبوا أهله فأنتم أهله . (الشافعي
في السنن هق في المعرفة عن محمد بن علي مرسلًا) .

١٦٢٣٨ - اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى غير أهله فإن
أصبت أهله أصبت أهله وإن لم تُصب أهله كنت من أهله . (خط في
رواة مالك عن ابن عمر ابن النجار عن علي)^(١) .

١٦٢٣٩ - يأتي أحدكم بما يملكُ فيقولُ : هذه صدقةٌ ، ثم يقعدُ

(١) قال المناوي في فيض القدير (٥٣٣/١) ذكره الدارقطني في العلل
وهو ضعيف ورجاله مجهولون . ص

يستكف^(١) الناس ، خيرُ الصدقة ما كانَ عن ظهر غنى . (د ، ك
عن جابر) .

١٦٢٤٠ - لما خلق اللهُ الأرض جعلتُ تميدُ نخلقُ الجبالَ فألقاها
عليها فاستقرَّت فتمجبتِ الملائكة من خلقِ الجبال فقالت : يا رب هل في
خلقك شيءٌ أشدُّ من الجبال ؟ قال : نعم الحديدُ ، قالت : يا رب هل في
خلقك شيءٌ أشدُّ من الحديد ؟ قال : نعم النارُ ، قالت : يا رب هل في
خلقك شيءٌ أشدُّ من النار ؟ قال : نعم الماءُ ، قالت : يا رب هل في خلقك
شيءٌ أشدُّ من الماء ؟ قال : نعم الريحُ ، قالت : يا رب هل في خلقك
شيءٌ أشدُّ من الريح ؟ قال : نعم ابنُ آدم يتصدَّقُ بيمينه فيخفيها من شماله
(حم ت عن أنس) .

١٦٢٤١ - إذا أعطيتُم الزكاةَ فلا تسوا ثوابها أن تقولوا : اللهم اجعلها
مَغْنَمًا ولا تجعلها مَغْرَمًا . (ه ع عن أبي هريرة) .

١٦٢٤٢ - إن صدقة السرِّ نطفى غضبَ الرب وإن صلة الرحم تزيد
في العمر ، وإن صنائع المعروف تقي مصارعَ السوء وإن قول لا إله إلا الله
يدفعُ عن قائلها تسعةً وتسعين باباً من البلاء أدناها اللهم . (ابن عساكر

(١) يستكف : استكف وتكفف : بمعنى ، وهو أن يمد كفه يسأل الناس ،
يقال : فلان يتكفف الناس . المختار (٤٥٤) ب .

عن ابن عباس) .

١٦٢٤٣ - باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة . (طس

عن علي هب عن أنس) .

١٦٢٤٤ - صدقة السر تطفي غضب الرب . (طص عن عبد الله

ابن جعفر ، العسكري في السرائر عن أبي سعيد) .

١٦٢٤٥ - ما على أحدكم إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعاً أن

يجعلها عن والديه إذا كانا مسلمين فيكون لوالديه أجرها وله مثل أجورهما

بعد إن يتصدق لا ينتقص من أجورهما شيء . (ابن عساكر عن

ابن عمرو) .

١٦٢٤٦ - المعتدي في الصدقة كما نعمها (حم د ت ه عن أنس) .

١٦٢٤٧ - لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون (حم عن عائشة) .

١٦٢٤٨ - أفضل الصدقة ما تُصدق به على مملوك عند مالك سوء .

(طس عن أبي هريرة) ^(١) .

١٦٢٤٩ - أفضل الصدقة في رمضان . (سليم الرازي في جزئه

(١) رمز السيوطي لضعفه وقال المناوي (٣٨/٢) : وهو كما قال فقد قال

الميثمي : فيه بشر بن ميمون وهو ضعيف . ص .

عن أنس (١) .

١٦٢٥٠ - أفضلُ الصدقة سرًّا إلى فقيرٍ وجهدٌ من مقلِّ . (طب

عن أبي أمانة) (٢) .

١٦٢٥١ - أفضلُ الصدقة أن تصدَّق وأنتَ صحيحٌ شحيحٌ تأملُ

العيش وتخشى الفقر ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الخلقوم قلتَ لفلانٍ كذا
ولفلانٍ كذا ألا وقد كان لفلانٍ . (حم ق د ن عن أبي هريرة) .

١٦٢٥٢ - إذا دخلَ عليكم السائلُ بغيرِ إذنٍ فلا تُطعموه (ابن النجار

عن عائشة وهو مما بيض له الديلمي) .

١٦٢٥٣ - إذا رددتَ على السائلِ ثلاثًا فلم يذهبْ فلا بأس أن

تُرَبِّره (٣) . (قط في الأفراد عن ابن عباس طس عن أبي هريرة) .

١٦٢٥٤ - الصدقاتُ بالغدواتِ تذهبُ بالماهاتِ . (فر

عن أنس) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٣٩/٢) : أخرجه البيهقي في الشعب بل
أخرجه الترمذي . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٤٠/٢) ورواه أحمد في حديث طويل .
قال الهيثمي : وفيه علي بن زيد وهو ضعيف ص .

(٣) تزيره : الزبر : الزجر والانتهاه ، وبابه نصر . المختار (٢١٣) ب

١٦٢٥٥ - إذا تصدقتَ بصدقةٍ فأَمْضِهَا . (حم نخ عن ابن عمرو)^(١)

١٦٢٥٦ - استتمامُ المعروف أفضل من ابتدائه . (طس عن جابر)^(٢)

— ٥ اوكال ٥ —

١٦٢٥٧ - ابدأ بنفسك فتصدقْ عليها ثم على أبويك ثم على قرابتك ثم هكذا ثم هكذا . (حب عن جابر) .

١٦٢٥٨ - إذا أنعم الله على عبدٍ نعمةً فليبدأ بنفسه وأهل بيته . (طب عن جابر بن سمرة) .

١٦٢٥٩ - إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه فإن كان فضلاً فعلى عياله فإن كان فضلاً فعلى ذي قرابته فإن كان فضلاً فهاهنا وهناهنا . (عب حم م د ن وأبو خزيمعة وأبو عوانة عن جابر) .

١٦٢٦٠ - إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه ، فإن كان له فضلٌ فليبدأ مع نفسه بمن يعولُ ، ثم إن وجد بعد ذلك فضلاً فليصدق على غيرهم . (ق عن جابر) .

(١) رمز المصنف في الجامع الصغير لحسنه ولم يتكلم المناوي في فيض القدير

(٣١٨/١) عليه شيء سوى رمز المؤلف لصحته . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٤٨٦/١) قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن

قيس الضبي متروك ومن ثم رمز المصنف لضعفه . ص .

١٦٢٦١ - إذا كان أحدكم محتاجاً فليبدأ بنفسه فإن كان له فضلٌ فبأهله ، فإن كان له فضلٌ فبأقاربه ، فإن كان له فضلٌ فبأهنا وبهاهنا .
(حب عن جابر) .

١٦٢٦٢ - أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنىّ وأبدأ بمن تعولُ .
(حب ص عن جابر) .

١٦٢٦٣ - لو أعطيتها أخوالك كان أعظمَ لأجرك . (م عن ميمونة بنت الحارث) أنها أعتقت وليدةً في زمانِ رسول الله ﷺ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ قال فذكره .

١٦٢٦٤ - خيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنىّ وأبدأ بمن تعولُ واليد العليا خيرٌ من اليد السفلى . (عب عن أبي هريرة) .

١٦٢٦٥ - خيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنىّ وأبدأ بمن تعولُ ولا تلامُ على كفافٍ . (المسكري عن أبي هريرة) .

١٦٢٦٦ - خيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنىّ واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى وأبدأ بمن تعولُ . (حب والمسكري في الأمثال عن أبي هريرة ابن جرير في تهذيبه عن حكيم بن حزام) .

١٦٢٦٧ - خيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنىّ وأبدأ بمن تعولُ .
(المسكري عن أبي هريرة) .

١٦٢٦٨ - لا صدقة إلا عن ظهر غنيّ واليدُ العليا خير من اليد
السفلى وابدأ بمن تعولُ. (حم عن أبي هريره).

١٦٢٦٩ - أنفقها على عيالك فانما الصدقةُ عن ظهر غنيّ وابدأ بمن
تعولُ. (عبد بن حميد عن جابر) أن رجلاً أعتقَ غلاماً عن دُبرٍ^(١) فاحتاجَ
مولاه فأمره النبي ﷺ أن يبيعه فباعه بثمان مائة درهمٍ قال فذكره.

١٦٢٧٠ - يأتي أحدكم بماله لا يملكُ غيره فيتصدقُ به ، ثم يأتي
من بعد ذلك يتكفّفُ الناسُ إنما الصدقةُ عن ظهر غنيّ . (عبد بن حميد
والداري ، د وابن خزيمة حب ك ق ص عن محمود بن لبيد عن جابر) .

١٦٢٧١ - يعمدُ أحدكم إلى ماله فيتصدقُ به ثم يقعدُ يتكفّفُ الناسُ
إنما الصدقة عن ظهر غنيّ وابدأ بمن تعول . (ابن سعد عن جابر) .

١٦٢٧٢ - يعمدُ أحدكم فينخلعُ عن ماله ثم يصيرُ عيالاً على الناس
(هب عن جابر) .

١٦٢٧٣ - مثلُ الذي يُعطي ماله كلّه ثم يقعدُ كأنه وارثُ
كلالة^(١) . (عب عن طاووس مرسلًا) .

(١) دبر : أي بعد موته . يقال : دبرت العبد إذا علقته عتقه بموتك وهو

التدبير : أي أنه يمتق بعد ما يديره سيده ويموت . النهاية (٩٨/٢) ب .

(٢) كلالة : الكلالة : هو أن يموت الرجل ولا يدع والدًا ولا ولدًا يرثانه .

النهاية (١٩٧/٤) ب .

١٦٢٧٤ - يا أبا لبابة يجزي عنك الثلثُ . (حم طب عن حسين بن سائب بن أبي لبابة عن أبيه عن جده) .

١٦٢٧٥ - يجزي عنك الثلثُ . (لك ق عن أبي لبابة) أنه لما تاب الله عليه قال : إني أنخلعُ عن مالي قال فذكره .

١٦٢٧٦ - يردُّ من صدقةِ الجانفِ ^(١) في حياته ما يرد من وصية الجانفِ عند موته . (الديلمي عن عائشة) .

١٦٢٧٧ - انظروا إلى هذا الرجل دخل المسجدَ في هيئة بدّةٍ ، فدعوته فرجوت أن تفتنوا له فتصدّقوا عليه وتكسوه فلم تفعلوا فقلت تصدّقوا فتصدّقوا فأعطيته ثوبين مما تصدّقوا ، ثم قلت تصدّقوا فألقى أحدَ ثوبيه خذْ ثوبك وانتهرهُ . (الشافعي حم ع ق ص عن أبي سعيد) . ^(٢)

١٦٢٧٨ - صدقةُ المرءِ المسلم من سعةِ كأطيبِ مسكٍ توجدُ ريحُه من مسيرة سنة . (أبو نعيم عن هيبان) .

(١) الجانف : يقال : جنف وأجنف : إذا مال وجار ، فجمع فيه بين اللتين والجنف : الميل والجور وقيل الجانف : يختص بالوصية والجنف المائل عن الحق . النهاية (١/٣٠٧) ب .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري (٢٥/٣) ، وكان في الحديث نقصاً وتحريفاً فأتمته منه . ص .

١٦٢٧٩ - أن تصدق وأنت صحيحٌ صحيحٌ تخشى الفقر وتأملُ
البقاء ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الحلقومَ قلتَ لفلانٍ كذا ولفلانٍ كذا إلا
وقد كان لفلانٍ . (حم خ م د ن عن أبي هريرة) أن رجلاً قال : يا
رسول الله أي الصدقة أعظمُ أجراً قال فذكره .

١٦٢٨٠ - أعظم الصدقة أن تصدق وأنت صحيحٌ صحيحٌ تخشى
الفقر وتأملُ البقاء ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الحلقومَ قلتَ لفلانٍ كذا
ولفلانٍ كذا إلا وقد كان لفلانٍ . (حب عن أبي هريرة) .

١٦٢٨١ - أفضلُ الصدقة جُهدُ المقلِّ . (ن عن عبد الله بن حبشي
طب وابن النجار عن جابر) ^(١) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (٤١٤/١) وقال حديث صحيح
على شرط مسلم وواقفه الذهبي . ومر برقم (١٦٠٨٢) .
ورواه أبو داود في كتاب الصلاة رقم (١٤٣٦) وفي كتاب الزكاة باب
الرخصة في ذلك رقم (١٦٦١) .
وهكذا رمز له السيوطي في الجامع الصغير (د ك) وقال المناوي في
فيض القدير (٣٦/٢) لم يتكلم عليه أبو داود .
وكذا المنذري ، عون المعبود (٩٤/٥) .
والحديث ذكره التبريزي في المشكاة رقم (١٩٣٨) ورقم (٣٨٣٣) .
وعزاه لأبي داود .
ورواه النسائي في كتاب الزكاة وفي كتاب الايمان عن عبد الله بن حبشي . ص .

١٦٢٨٢ - تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ تأملُ العيشَ وتُخافُ الفقرَ
ولا تمهلُ حتى إذا بلغت نفسك هاهنا قلت مالي لفلانٍ ومالي لفلانٍ وهو
لهم وإن كرهت . (هـ عن أبي هريرة) .

١٦٢٨٣ - إن صدقة السرِّ تُطفي غضبَ الربِّ . (طب كـ عن
بهر بن حكيم عن أبيه عن جده) .

١٦٢٨٤ - الصدقةُ في السرِّ تُطفي غضبَ الربِّ . (كـ وتعقب
عن عبد الله بن جعفر) .

١٦٢٨٥ - صدقةُ السرِّ تُطفي غضبَ الربِّ وصنائعُ المعروفِ تقي
مصارعَ السوءِ وصلةُ الرحمِ تزيدُ في العمرِ . (ابن صصرى في أماليه
عن نبيط بن شريط) .

١٦٢٨٦ - فعلُ المعروفِ يقي مصارعَ السوءِ وإن صدقة السرِّ
تُطفي غضبَ الربِّ وإن صلة الرحمِ تزيدُ في العمرِ وتُقي الفقرَ . (القضاعي
عن معاوية بن حيدة) .

١٦٢٨٧ - مناولةُ المسكينِ تقي مصارعَ السوءِ . (ابن سعد ،
والحكيم والحسن بن سفيان وابن قانع طب حل ص عن حارثة بن النعمان)
١٦٢٨٨ - إن أذاك سائلٌ على فرسٍ باسطٌ كفتيه فقد وجب الحقُّ
ولو بشقِّ تمرَةٍ . (الديلمي وابن النجار عن أبي هذبة عن أنس) .

١٦٢٨٩ - لا يعنن أحدكم من السائل إذا سأله أن يعطيه وإن رأى في يديه قلبين^(١) من ذهب . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٦٢٩٠ - أعطوا السائل وإن جاء على فرس . (عد - عن

أبي هريرة) .

١٦٢٩١ - من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دُعي

من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان . (حب عن أبي هريرة) .

١٦٢٩٢ - ما من مسلم ينفق من ماله زوجين في سبيل الله عزوجل

إلا دعته الجنة هلم هلم . (الخطيب عن أنس) .

١٦٢٩٣ - من أودع كريماً معروفاً فقد استرقه ومن أولى لثيماً معروفاً

فقد استجلب عداوته ألا وإن الصنائع لأهل السعادة (ابن النجار عن علي)

١٦٢٩٤ - من سألكم بالله فأعطوه وإن شتم فدعوه . (الحكيم

عن معاذ) .

(١) قلبين : القلب : السوار ، ومنه الحديث « أنه رأى في يد عائشة قلبين » .

النهاية (٩٨/٤) ب .

١٦٢٩٥ - باكروا بالصدقة فان الصدقة تتخطي رقاب البلاء .
(أبو الشيخ في الثواب عن أنس) .

١٦٢٩٦ - لا تدخل بيتك إلا الأتقياء ولا تول معروفك إلا مؤمناً . (طس عن عائشة) .

١٦٢٩٧ - يا معشر المسلمين أطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود) .

١٦٢٩٨ - لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون (حم عن عائشة)

١٦٢٩٩ - لا تطعموهم يعني المساكين مما لا تأكلون . (ط ق عن عائشة) .

١٦٣٠٠ - لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف^(١) يوم القيامة . (د ن ه ك عن عوف بن مالك)^(٢) .

(١) الحشف : الياس الفاسد من التمر . النهاية (٣٩١/١) ب .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الزكاة باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة رقم (١٥٩٣) .

وقال المنذري : أخرجه النسائي وابن ماجه في كتاب الزكاة . عون المعبود (٤٩٦/٤) ص .

١٦٣٠١ - ما ضرَّ صاحبُ هذه لو تصدَّقَ بأطيبٍ من هذه إن
صاحبَ هذه لياكلُ الحشَفَ يومَ القيامةِ ، ثم أقبل علينا فقال : أما واللهِ
يا أهلَ المدينةِ لتدعُنَّها مُذَلَّةٌ أربعينَ عاماً للعوافي ، ثم قال : أتدرون ما
العوافي ؟ قالوا : اللهُ ورسولهُ أعلمُ ، قال : الطيرُ والسباعُ . (هق عن
عوف بن مالك) (١) .

١٦٣٠٢ - أنطاك اللهُ ذلكَ وأعطاكَ ما احتسبتَ أجمع . (ش
عن أبي) .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الزكاة باب ما يحرم على صاحب
المال من أن يعطي من شرِّ ماله (١٣٦/٤) ص .



الفصل الثالث

* في أنواع الصدقة وما يطلق عليه اسمها مجازاً *

١٦٣٠٣ - إسماعُ الأصمُ صدقةٌ . (خط في الجامع ^(١)) عن سهل
ابن سعد .

١٦٣٠٤ - أَمِطِ الأذَى عن الطريق فإنه لك صدقةٌ . (خد - عن
أبي برزة) ^(٢) .

١٦٣٠٥ - تَبَسُّمُكَ في وجه أخيك صدقةٌ، وأمرُكَ بالمعروف صدقةٌ
ونهيكَ عن المنكر صدقةٌ ، وإرشادُكَ الرجلَ في أرض الضلال لك صدقةٌ ،
وإمادتُكَ الحجرَ والشوكَ والعظمَ عن الطريق لك صدقةٌ ، وإفراغُكَ من
دلوكَ في دلوِّ أخيك صدقةٌ . (خد ت حب عن أبي ذر) ^(٣) .

١٦٣٠٦ - كُفِّ شَرِّكَ عن الناس فإنها صدقةٌ منك على نفسك
(ابن أبي الدنيا في الصمت عن أبي ذر) .

(١) قال المناوي في الفيض (٥١٢/١) كتاب الجامع في آداب الشيخ والسامع
ورمز المصنف لضعفه ص .

(٢) رمز صاحب الجامع الصغير لصحته ولم يتكلم عليه المناوي بشيء . فيض
القدر (١٩٥/٢) ص .

(٣) رواه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في صنائع المعروف رقم (١٩٥٦)
وقال : حسن غريب . ص .

١٦٣٠٧ - على كل مسلم صدقةٌ قال : أفرأيت إن لم يجد قال :
يعتمل بيده فينفع نفسه ويتصدق ، قال : أفرأيت إن لم يستطع ، قال :
فيعينُ ذا الحاجة الملهوف ، قال أَرَأَيْتَ إن لم يفعل ، قال : يأمرُ بالخير ،
قال : أَرَأَيْتَ إن لم يفعل ، قال : يُعسكُ عن الشر فإنه له صدقةٌ . (حم)
ق ن عن أبي موسى) .

١٦٣٠٨ - كلُّ سَلَامِي^(١) من الناس عليه صدقةٌ ، كل يوم تطلع
عليه الشمسُ تعدلُ بين اثنين صدقةً ، وتُعِينُ الرجلَ على دابتهِ وتحمّله
عليها أو ترفعُ عليها متاعه صدقةٌ ، والكلمةُ الطيبة صدقةٌ ، وكل خطوةٍ
تخطوها إلى الصلاة صدقةٌ ، ودَلُّ الطريقِ صدقةٌ ، وتُمِيطُ الأذى عن
الطريقِ صدقةٌ . (حم ق عن أبي هريرة) .

١٦٣٠٩ - في ابن آدم ستون وثلاثُ مائة مَفْصَلٍ على كل واحدٍ
منها في كل يومٍ صدقةٌ ، فالكلمةُ الطيبة يتكلم بها الرجلُ صدقةٌ ، وعونُ
الرجل أخاه على الشيء صدقةٌ ، والشربةُ من الماءِ يَسْقِيها صدقةٌ ، وإماطةُ
الأذى عن الطريقِ صدقةٌ . (طب عن ابن عباس) .

١٦٣١٠ - يُصْبِحُ على كل سَلَامِي من أحدٍ كم صدقةٌ ، فكل

(١) سلامي : السلامي : جمع سلامية وهي الأئمة من أئمة الأصابع . اه
(٣٩٦/٢) ب .

تسبيحة صدقة ، وكلُّ تحميدة صدقة ، وكلُّ تهليلة صدقة ، وكلُّ تكبيرة صدقة ، وأمرٌ بالمعروف صدقة ، ونهيٌ عن المنكر صدقة ، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى . (م ن عن ابن ذر) .

١٦٣١١ - إنه خُلِقَ كلُّ إنسانٍ من نبي آدم على ستين وثلاث مائة مفصلٍ فمن كَبَّرَ اللهَ وحَمَدَ اللهَ وهَلَّلَ اللهَ وسَبَّحَ اللهَ واستغفرَ اللهَ وعزَّلَ حجراً عن طريق الناس أو شوكةً أو عظماً عن طريق الناس وأمرٌ بمعروفٍ أو نهيٌ عن منكرٍ عددُ تلك الستين والثلاث مائة السُّلَامِي فإنه يعيش يومئذٍ وقد زَحَرَ حَقَّهُ عن النار . (م عن عائشة) .

١٦٣١٢ - يُصْبِحُ على كلِّ سُلَامِي من أحدكم في كلِّ يومٍ صدقةٌ ، فله بكلِّ صلاةٍ صدقةٌ وصيامٍ صدقةٌ وحجٍّ صدقةٌ وتسبيحٍ صدقةٌ وتكبيرٍ صدقةٌ ، وتحميدٍ صدقةٌ ، ويُجزىءُ أحدكم من ذلك ركعتا الضحى . (م عن أبي ذر) (١) .

١٦٣١٣ - يُصْبِحُ على كلِّ سُلَامِي من ابن آدم صدقةٌ ، تسليمُهُ على من لقي صدقةً ، وأمرُهُ بالمعروفِ صدقةٌ ، ونهيه عن المنكرِ صدقةٌ ، وإماطته الأذى عن الطريقِ صدقةٌ ، وبُضْعَةُ أهله صدقةٌ ، ويجزىءُ من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة الضحى رقم (٧٢٠) ص .

ذلك كآته ركعتان من الضحى ، قالوا : يا رسول الله أأحدنا يقضى شهوته
وتكون له صدقة . قال : رأيت لو وضعها في غير حديها ألم يكن يأثم .
(د عن أبي ذر) (١) .

١٦٣١٤ - على كل نفس في كل يوم طلعت عليه الشمس صدقة
منه على نفسه ، قلت : يا رسول الله من أين أتصدق وليس لنا أموال ؟
قال : لأن من أبواب الصدقة التكبير وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
وأستغفر الله ، وتأمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر ، وتعزل الشوكة
عن طريق الناس . والعظم والحجر ، وتهدى الأعمى ، وتسمع الأصم
والأبكم حتى يفقه وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها ، وتسعى
بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث ، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف
كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك ولك في جماعك زوجتك
أجر ، قال أبو ذر : كيف يكون لي أجر في شهوتي ؟ فقال رسول الله
ﷺ : رأيت لو كان لك ولد فأدرك ورجوت أجره فأت أكنت
تحتسب به ؟ قلت : نعم قال : فأنت خلقتة ، قال : بل الله خلقه ، قال

(١) رواه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة الضحى رقم (١٢٧١ و ١٢٧٢)
وفي باب إمطة الأذى عن الطريق رقم (٥٢٢١) ، وأخرجه النسائي
عون المعبود (١٥٦/١٤) ص .

فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ ؟ قَالَ : بَلِ اللَّهُ هَدَاهُ ، قَالَ : فَأَنْتَ رَزَقْتَهُ ، قَالَ : بَلِ اللَّهُ
كَانَ يَرْزُقُهُ ، قَالَ : كَذَلِكَ فَضَعَهُ فِي حِلَالِهِ وَجَنَّبَهُ حَرَامَهُ فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ
أَحْيَاهُ وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ وَلَكِ أَجْرٌ . (حم ن حب عن أبي ذر) .

١٦٣١٥ - كل ما صنعت إلى أهلك فهو صدقة عليهم . (طب
عن عمرو بن أمية) .

١٦٣١٦ - كل معروف صدقة . (حم خ عن جابر حم م د
عن حذيفة) .

١٦٣١٧ - كل معروف صنعته إلى غني أو فقير صدقة . (خط في
الجامع عن جابر طب عن ابن مسعود) .

١٦٣١٨ - كل معروف صدقة وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه
وأهله كتب له بها صدقة ، وما وقى به المرء المسلم عرضه كتب له به صدقة
وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن إلا نفقة في بنیان أو
معصية . (عبد بن حميد ك عن جابر) .

١٦٣١٩ - كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب
إغاثة اللهفان . (هب عن ابن عباس) .

١٦٣٢٠ - ليس صدقة أعظم أجراً من ماء . (هب - عن
أبي هريره) .

١٦٣٢١ - ما أطعمتَ زوجتَكَ فهو لك صدقةٌ ، وما أطعمتَ ولدَكَ
فهو لك صدقةٌ ، وما أطعمتَ خادمَكَ فهو لك صدقةٌ ، وما أطعمتَ نفسك
فهو لك صدقةٌ . (حم طب عن المقدم بن معد يكرب) .

١٦٣٢٢ - ما أعطى الرجلُ امرأتهُ فهو له صدقةٌ . (طب حم عن
عمرو بن أمية الضمري) .

١٦٣٢٣ - ما أنفق الرجلُ في بيته وأهله وولده وخدمه فهو له صدقةٌ
(هب عن أبي أمامة) .

١٦٣٢٤ - ما من صدقةٍ أفضلُ من قولِ الحقِ (هب عن جابر) .

١٦٣٢٥ - ما من صدقةٍ أحبُّ إلى الله من قولِ الحقِ . (هب
عن أبي هريرة) .

١٦٣٢٦ - من منح منيحةً لبزٍ أو هدىً زُقاقاً^(١) فهو كعتقِ
نسمةٍ . (حم د ت ك ه عن البراء) .

١٦٣٢٧ - من منح منيحةً ورقٍ أو منيحةً لبزٍ ، أو هدىً زُقاقاً
فهو كعتقِ نسمةٍ . (حم د ت ح ه عن البراء)^(٢) .

(١) زُقاقاً : الزقاق بالضم : الطريق ، يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه .
النهاية (٣٠٦/٢) ب .

(٢) رواه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في المنحة رقم (١٩٥٧)
وقال : حسن صحيح غريب . ص .

١٦٣٢٨ - من منح منيحةً غدت بصدقةٍ وراحت بصدقةٍ صبوحها^(١) وغبوقها . (م عن أبي هريرة) .

١٦٣٢٩ - أتدرون أي الصدقة أفضل ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : المنيحة أن يمنح أحدكم الدرهم أو ظهر الدابة أو لبن الشاة أو لبن البقرة (حم عن ابن مسعود) .

١٦٣٣٠ - أربعون خلقاً يدخل الله بها الجنة أرفعها منحة شاة . (طس عن أبي هريرة) .

١٦٣٣١ - أربعون خصلةً أعلاهن منيحة العزما من عامل يعمل بخصلةٍ منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة . (خ د عن عبد الله بن عمر)^(٢) .

(١) صبوحها وغبوقها : الصبح : الغداء ، والنبوق : العشاء وأصلها في الشرب ، ثم استعمالاً في الأكل . النهاية (٦/٣) ب .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الهبة باب فضل المنيحة (٢١٧/٣) . وأخرجه أبو داود كتاب الزكاة - باب في المنيحة (١٦٦٧) وطبع حمص رقم (١٦٨٣) ولم ينوه عن الحديث بشيء . وقال شارح عون المعبود (٩٩/٥) : الحديث أخرجه البخاري والمعجب من الحافظ المنذري أنه لم ينسبه إلى البخاري . وقال المناوي في فيض القدير (٤٧٢/١) ووم الحاكم فاستدركه . ص .

١٦٣٣٢ - ألا رجلٌ يُمنحُ أهلَ بيتِ ناقةٍ تغدُو بعُسرٍ^(١) وتروح بعُسرٍ إن أجرَها لعظيمٌ . (م عن أبي هريرة) .

١٦٣٣٣ - نِعَمَ الصَّدَقَةُ اللَّيْقَةُ الصَّنِيُّ مَنِحَةٌ وَالشَّاةُ الصَّنِيُّ مَنِحَةٌ تَغْدُو بَانَاءً وَتَرْوَحُ بَانَاءً . (مالك خ عن أبي هريرة) .

١٦٣٣٤ - المَنِحَةُ مُرَدُودَةٌ وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقُّ . (البزار عن أنس) .

١٦٣٣٥ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ أَنْ تَمْنَحَ الدَّرَاهِمَ أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ . (طب عن ابن مسعود)^(٢) .

١٦٣٣٦ - خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِحَةُ تَغْدُو بِأَجْرٍ وَتَرْوَحُ بِأَجْرٍ . (حم عن أبي هريرة) .

١٦٣٣٧ - أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ؟ إِنْ بَكَلَ تَسْبِيحَةً

(١) بعس : العُسر القَدح الكبير وجمعه عِساس وأعساس . النهاية (٢٣٦/٣) ب .

ومعنى « تغدو بعس وتروح بعس » أي تذهب تلك الناقة بملء عس لبناً وقت الصباح ، وتذهب بملء عس لبناً وقت المساء . يعني يجلب من لبنها ملاء إثناء صباحاً ومساءً . والقَدح : آنية تروي الرجلين .
تعليق على صحيح مسلم (٧٠٧/٢) طبع مصطفى البابي الحلبي ب .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٤٠/٢) . ورواه البزار وأحمد قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح . ص .

صدقةً وبكلِّ تكبيرةٍ صدقةً وبكلِّ تحميدةٍ صدقةً وبكلِّ تهليلةٍ صدقةً
وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ ونهيٌ عن المنكرِ صدقةٌ وفي بضعِ أحدكم صدقةٌ ،
قالوا : يا رسول الله أيُّ شيءٍ أحَدُنَا شهوتهُ ويكونُ له فيها أجرٌ؟ قال : نعم
أرأيتم لو وضعها في الحرامِ أكان عليه فيها وزرٌ، فكذلك إذا وضعها في الحلالِ
يكونُ له أجرٌ . (حم م عن أبي ذر) .

١٦٣٣٨ - ألا رجلٌ يتصدقُ على هذا فيُصَلِّيَ معهُ . (حم د حب
ك عن ابن سعيّد) .

١٦٣٣٩ - كلُّ معروفٍ صدقةٌ وإن من المعروفِ أن تلقى أخاك
ووجهك إليه مُنْبَسِطٌ وأن تصُبَّ من دلوك في إناءٍ جارك . (حم ت ك
عن جابر) .

١٦٣٤٠ - الدرهمُ أعطيه في عقلٍ أحبُّ إليَّ من خمسةِ دراهمٍ في غيره
(ع عن أنس) .

١٦٣٤١ - لا تحقرنَّ من المعروفِ شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجهٍ
طَلِقٍ . (حم م ت عن أبي ذر) .

١٦٣٤٢ - لا يحقرن أحدكم شيئاً من المعروفِ فإن لم يجدْ فليلقِ
أخاهُ بوجهٍ طَلِقٍ وإذا اشتريتَ لحماً أو طبختَ قِدراً فأكثرِ مرقتَهُ واغرفِ
منه لـجارك . (ت عن أبي ذر) .

- ١٦٣٤٣ - يا حميراء من أعطى ناراً فكأنما تصدق بجميع ما انضجت تلك النارُ ومن أعطى ملحاً فكأنما تصدق بجميع ما طيَّب ذلك الملحُ ومن سقى مسلماً شربةً من ماءٍ يوجدُ الماءُ فكأنما أعتق رقبةً ومن سقى مسلماً شربةً من ماءٍ حيث لا يوجدُ الماءُ فكأنما أحيأها. (هـ عن عائشة) ^(١)
- ١٦٣٤٤ - نفقةُ الرجل على أهله صدقةٌ. (خ ت عن ابن مسعود).
- ١٦٣٤٥ - أفضلُ الصدقةِ سقيُ الماءِ. (حم د ن هـ حب ك عن سعد بن عبادة ع عن ابن عباس).
- ١٦٣٤٦ - لك في كل ذاتِ كبدٍ حرِّي أجرٌ. (طب عن مكحول السلمي) ^(٢).
- ١٦٣٤٧ - في الكبدِ الحارةِ أجرٌ. (هـ ب عن سراقه بن مالك).
- ١٦٣٤٨ - في كل ذاتِ كبدٍ حرِّي أجرٌ. (هـ عن سراقه بن مالك حم عن ابن عمرو).

-
- (١) رواه ابن ماجه كتاب الرهون باب المسلمون شركاء في ثلاث رقم (٢٤٧٤) وقال في الزوائد : اسناده ضعيف ص .
- (٢) هذا الحديث هو آخر فقرة من حديث طويل سيأتي بعد رقم (١٦٣٥٠) وراجع سنن أبي داود كتاب الجهاد باب ما يؤمر به القيام على النواب والبهائم رقم (٢٥٣٣) .
- وقال المنذري : أخرجه البخاري ومسلم . عون المعبود (٢٢٢/٧) ص .

١٦٣٤٩ - مر رجلٌ بغصن شجرةٍ على ظهر الطريق فقال : والله لا نحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة . (حم م عن أبي هريرة).

١٦٣٥٠ - بينما رجلٌ يمشي بطريق فاشتدَّ عليه العطشُ فوجدَ بئراً فنزلَ فيها فشربَ منها ثم خرجَ فإذا هو بكبٍ يلهثُ يأكلُ الثرى من العطشِ فقال : لقد بلغَ هذا الكلبُ من العطشِ مثلُ الذي بلغَ بي فنزلَ البئرَ فلا خفَّهُ ماءٌ ثم أمسكته بفيه ثم رقي فسقى الكلبَ فشكرَ اللهُ له فغفرَ له فقالوا : يا رسولَ الله وإنا لنا في البهائمِ أجرٌ ؟ فقال : في كل ذاتٍ كبَدَ رطبةٍ أجرٌ . (مالك حم ق د عن أبي هريرة) .

١٦٣٥١ - غفرَ الله عز وجل لرجلٍ لرجلٍ أَمَاطَ غُصنَ شوكٍ عن الطريق ما تقدَّم من ذنبه وما تأخرَ . (ابن زنجويه عن أبي سعيد وأبي هريرة)

١٦٣٥٢ - بينما رجلٌ يمشي بطريق وجدَ غصنَ شوكٍ على الطريق فأخَرَهُ فشكرَ اللهُ له فغفرَ له . (مالك ق ت عن أبي هريرة) .

١٦٣٥٣ - بينما كلبٌ يطوفُ بركيبةٍ كاد أن يقتله العطشُ إذ رأته بغيٌ من بغايا بني إسرائيل فنزعتُ موقهاً^(١) فاستقت له به فسقته فغفِرَ لها . (ق عن أبي هريرة) .

(١) موقها : الموق : الذي يلبس فوق الخف . فارسي معرب . اه المختار (٥٠٧) ب .

١٦٣٥٤ - غُفِرَ لَامْرَأَةٍ مَوْمِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ (١)
يَلِيهِتُ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّيْهَا فَأَوْتَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ
الْمَاءِ فَمَغْفَرَ لَهَا بِذَلِكَ . (خ عن أبي هريرة) .

١١٣٣٥٥ - كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غَصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا
رَجُلٌ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ . (ه عن أبي هريرة) (٢) .

١٦٣٥٦ - نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطْ غَصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ
إِمَّا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ فَأَلْقَاهُ وَإِمَّا كَانَ مَوْضِعًا فَأَمَاطَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ
بِهَا فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ . (ذهب عن أبي هريرة) .

١٦٣٥٧ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمَ عِلْمًا ثُمَّ يَعَلِّمَهُ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ . (ه عن أبي هريرة) (٣) .

(١) ركي : الركي : جنس للركية ، وهي البئر ، وجمعها ركايا . اه النهاية
(٢٦١ / ٢) ب .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب الأدب باب اماطة الأذي عن الطريق رقم (٣٦٨٢) .

(٣) رواه ابن ماجه في المقدمة باب ثواب معلم الخير رقم (٢٤٣) وقال في
الزوائد : اسناده ضعيف .

ورمز السيوطي لحسنه وكذا المنذري وقال المناوي في فيض القدير (٣٨/٢)
لوصح سماع الحسن من أبي هريره ، وبه يعرف أن رمز السيوطي لصحته
غير حسن . ص .

١٦٣٥٨ - من الصدقة أن يتعلم الرجلُ العلمَ فيعملَ ويُعلِّمَه . (أبو خيثمة في العلم عن الحسن ، مرسلًا) .

١٦٣٥٩ - أفضلُ الصدقةِ أن تُسمعَ كبدًا جائعًا (هب عن أنس) .

١٦٣٦٠ - أفضلُ الصدقةِ اللسانُ فقيل : يا رسولَ الله وما صدقةُ

اللسانِ ؟ قال : الشفاعةُ تفكُّ بها الأسيرُ وتحقنُ بها الدمَ وتجربُ بها المعروفُ والإحسانُ إلى أخيك وتُدفعُ عنه الكريهةُ (طب هب عن سمرة) .

١٦٣٦١ - أفضلُ الصدقةِ حفظُ اللسانِ (طب عن معاذ بن جبل) .

١٦٣٦٢ - أفضلُ الصدقةِ ظلُّ فسطاطٍ في سبيلِ الله عز وجل ،

أو منيحةٌ خادمٍ في سبيلِ الله عز وجل ، أو طروقةٌ فخلٍ في سبيلِ الله .
(حم ت عن أبي أمامة ت عن عدي بن حاتم) .

١٦٣٦٣ - وجبتُ صدقتُك ورجعتُ إليك حديقَتُك . (حم ه

عن ابن عمرو) .

❖ الاكمال ❖

١٦٣٦٤ - أتدرون أيُّ الصدقةِ أفضلُ ؟ قالوا : اللهُ ورسوله أعلمُ قال :

المنيحةُ أن يعنجَ أحدُكم الدرهمَ أو ظهرَ الدابةِ أو لبنَ الشاةِ أو لبنَ البقرةِ .
(حم عن ابن مسعود) .

١٦٣٦٥ - أتدرون أي الصدقة خير^١ ، فإن خير الصدقة أن تمنح أخاك الدرهم أو لبن الشاة . (خد عن ابن مسعود) .

١٦٣٦٦ - نعم المنيحة اللقحة الصني^١ منحة^(١) والشاة الصني منحة تغدو باناء وتروح باناء . (مالك خ عن أبي هريرة) .

١٦٣٦٧ - من منح منيحة من ورق أو ذهب أو سقى لبنا أو هدى زقاقا كان كعدل رقبة . (حم طب عن النعمان بن بشير) .

١٦٣٦٨ - من منح ورقا أو هدى زقاقا أو سقى لبنا كان له كعدل نسمة ، ومن قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان له كعدل نسمة . (هب عن البراء) .

١٦٣٦٩ - أسرع صدقة تصعد إلى السماء أن يصنع الرجل طعاما طيبا ثم يجمع عليه ناسا من إخوانه . (الديلمي عن حبان بن أبي جبلة) .

١٦٣٧٠ - ما عمل أفضل من إشباع كبد جائع . (الديلمي عن أنس) .

(١) منحة : منحة الورق : القرض : ومنحه اللبن : أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويبيدها . وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها .
النهاية (٣٦٤/٤) ب .

١٦٣٧١ - لأن ندعو أخاك المسلم فتطعمه وتسقيه أعظم لأجرك
من أن تصدق بخمسة وعشرين درهماً. (الديلمي عن أنس).

١٦٣٧٢ - إن من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان^(١).
(هب عن جابر) .

١٦٣٧٣ - من أطعم أخاه من الخبز حتى يُشبعه وسقاه من الماء حتى
يُرويه بمّده الله من النار سبع خنادق كل خندق مسيرة سبع مائة عام .
(ن طب ك هب والخرائطي في مكارم الأخلاق عن ابن عمرو) ولفظك :
بعد ما بين خندين مسيرة خمس مائة سنة .

١٦٣٧٤ - من أطعم مؤمناً حتى يُشبعه من سغبٍ أدخله الله باباً
من أبواب الجنة لا يدخله إلا من كان مثله . (طب عن معاذ) .

١٦٣٧٥ - من أطعم كبدًا جائمةً أطعمه الله من أطيب طعام الجنة
ومن برّد كبدًا عطشانةً سقاه الله وأرواه من شراب الجنة . (الديلمي
عن عبد الله بن جراد) .

١٦٣٧٦ - من اهتم بجوعة أخيه المسلم فأطعمه حتى يشبع غفر الله
له وسقاه حتى يروى . (ع عن أنس) .

(١) السغبان : السغب : الجوع ، وبابه طرب فهو سغب وسغبان . اه
المختار (٢٣٨) ب .

١٦٣٧٧ - إذا كثرت ذنوبك فاسق الماء على الماء تتناثر كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف . (خط عن أنس) ^(١) .

١٦٣٧٨ - اسقيها فان في كل ذات كبدٍ حرّى أجراً . (حب عن محمود بن الربيع) .

١٦٣٧٩ - اسق الماء احملة إليهم إذا غابوا واكفهم إياه إذا حضروا . (طب عن عياض بن مرثد أو مرثد بن عياض العامري أنه سأل النبي ﷺ عن عملٍ يُدخله الجنة قال فذكره .

١٦٣٨٠ - إن الرجل إذا سقى امرأته الماء أجراً . (حم ، طب عن العرباض) .

١٦٣٨١ - من سقى أخاه قدحاً من ماءٍ وهو عطشانٌ كان كمتعقٍ ثلاثين رقبةً . (الديلمي عن عائشة) .

١٦٣٨٢ - من سقى عطشاناً فأرواه فتح الله له باباً من الجنة فليل له : ادخل منه ، ومن أطعم جائعاً فأشبعه وسقى عطشاناً فأرواه ، فتحت له أبواب الجنة كلها وقيل له : ادخل من أيها شئت . (طب عن أبي جنيدة الفهري عن أبيه عن جده وضعف) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٤٣٤/١) فيه : هبة الله بن موسى الموصلي ، قال في الميزان : لا يعرف وساق له هذا الخبر . ص .

١٦٣٨٣ - من سقى الماء في موضع يُقدَّرُ على الماءِ فلهُ بكلِّ شربةٍ يشربُها برًّا كان أو فاجرًا عشرُ حسناتٍ تكتبُ لهُ ، وعشرُ درجاتٍ تُرفعُ لهُ ، وعشرُ سيئاتٍ تُمحطُ عنهُ ، وإن شربه العطشانُ فعتقُ نسمةٍ وإن شربه العطشانُ الذي قد هجم على الموتِ فعتقُ ستين نسمةً ومن سقى الماءَ في موضعٍ لا يُقدَّرُ على الماءِ فكأنما أحيا الناسَ جميعًا . (الخطيب عن أنس ، قال : منكر) .

١٦٣٨٤ - يسمعُ ألا ادلك على صدقةٍ خفيفةٍ مؤنتها عظيم أجرها تسقى الماء . (طب عن سعد بن عبادة) .

١٦٣٨٥ - يا مُصْحَارُ بنَ عِيَّاشِ اطبِّبْ شرابك واسقِ جارك . (ابن قانع طب عن مُصْحَارِ بنِ عِيَّاشِ) .

١٦٣٨٦ - يا عائشةُ من سقى الماءَ حيثُ يوجدُ فكأنما أعتقَ نفساً ومن سقى الماءَ حيثُ لا يوجدُ فكأنما أحيا نفساً ومن أخذَ من منزله ملحَ فطُيِّبَ به طعامٌ كان كمن تصدقَ بذلك الطعامَ على أهله ومن أخذت من منزله نارٌ لم يُنْتَفَعْ من تلك النارِ بشيءٍ إلا كان له صدقةٌ . (ابن زنجويه وابن عساكر عن عائشة) أنها قالت : يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحلُّ منه ؟ قال : الماءُ والملحُ والنارُ قالت : هذا الماءُ قد عرفته فما بالُ الملحِ والنارِ قال : فذكره ، وفي سنده : متهم .

١٦٣٨٧ - لك في كل كبدٍ حراءٍ سقيتها أجرٌ . (طب عن سراقه بن مالك) .

﴿ النفقة على الأهل والأقارب ﴾

﴿ اوكال ﴾

١٦٣٨٨ - إن نفقتك على أهلك وولدك وخادمك صدقةٌ فلا تُتبع ذلك منًا ولا أذىً . (ك عن أنس) .

١٦٣٨٩ - من أنفق نفقةً على نفسه فهي صدقةٌ وعلى امرأته وعلى ولده . (طب عن أبي أمامة) .

١٦٣٩٠ - من أنفق على نفسه نفقةً يستعف بها فهي له صدقةٌ ، ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهي له صدقةٌ . (أبو الشيخ طس عن أبي أمامة) .

١٦٣٩١ - نفقتك على أهلك وولدك وخادمك صدقةٌ فلا تُتبع ذلك منًا ولا أذىً . (ك وتعقب عن أنس) .

١٦٣٩٢ - لك في ذلك أجرٌ ما أنفقت عليهم فأنفقي عليهم يعني زوجها وولدها . (حب عن ريطة امرأة عبد الله بن مسعود) .

١٦٣٩٣ - ما أنفق الرجل في بيته وأهله وولده وخدمه فهو له صدقةٌ . (طب عن أبي أمامة) .

١٦٣٩٤ - ما على أحدكم إذا أراد أن يتصدق أن يجعلها لو الله إذا
كانا مسلمين فيكون لو الله أجرها ويكون له مثل أجورها من غير أن
ينقص من أجورها شيء . (ابن النجار عن عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده) .

١٦٣٩٥ - من أفق على ابنتين أو أختين أو ذواتي قرابة يحاسب
النفقة عليهما حتى يكفيهما الله أو ينفقنيهما من فضله كاتاله سترًا من النار .
(حب طب عن أم سلمة) .

١٦٣٩٦ - أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار
ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله .
(حم م عن ثوبان) .

١٦٣٩٧ - ألا أخبركم بخمسة دنائير أفضلها وأحسنها ؟ أفضلها
دينار أنفقته على والديك ، ودينار أنفقته على نفسك ووعيلك ، ودينار أنفقته
على ذي قرابتك ، وأحسنها وأقلها أجرًا دينار أنفقته في سبيل الله عز وجل
(الديلمي عن أنس) .

١٦٣٩٨ - إن الصدقة على ذي القرابة تضاعف مرتين في الأجر .
(طب عن زينب امرأة عبد الله) .

١٦٣٩٩ - أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك .

(خ^(١) عن ابن عباس) أن ميمونة أعتقت وليدة قال: فذكره. (حم
دك حب عن ميمونة).

﴿إمطة الأذى عن الطريق﴾

﴿الركال﴾

١٦٤٠٠ - أمط الأذى عن الطريق فإنه لك صدقة. (ابن سعد
خ في الأدب عن أبي برزة الأسلمي)^(٢).

١٦٤٠١ - يا أبا برزة أمط الأذى عن الطريق فإن لك بذلك صدقة
(طب عن أبي برزة).

١٦٤٠٢ - نظرتُ إلى الجنةِ فإذا فيها عبدٌ لم يعملْ من الخير شيئاً ،
فقلتُ في نفسي: مما شكر الله لهذا العبد حتى أدخله الجنة؟ فقيل لي: يا محمدُ
إن هذا كان يرفعُ الأذى عن طريق المسلمين يريدُ به وجهَ الله فشكرَ الله له
ذلك وأدخله الجنة. (أبو الشيخ عن أبي هريرة).

-
- (١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها (٢٠٨/٣)
ورواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة رقم (٩٩٩)
عن ميمونه . وأحمد في مسنده (٣٣٢/٦) .
وأبو داود في كتاب الزكاة باب في صلة الرحم رقم (١٦٧٤) عن ميمونة . ص .
(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب إمطة الأذى رقم (٢٢٨) ص .

١٦٤٠٣ - انظر ما يؤذي الناس فاعزله عن طريقهم . (ع
عن أبي هريرة) .

١٦٤٠٤ - كانت شجرة في طريق الناس تؤذي الناس فأتاها رجل
فغز لها عن طريق الناس ، قال فقال رسول الله ﷺ : فلقد رأيتُه يتقلبُ
في ظلِّها في الجنة . (حم والخرائطي في مكارم الأخلاق عن أنس) .


١٦٤٠٥ - كانت شجرة تؤذي أهل الطريق قطعها رجل فنجأها
عن الطريق فأدخل الجنة . (ه والرافعي عن أبي هريرة) .

١٦٤٠٦ - من أطاق عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله
له به حسنة . (طب وابن عساكر عن أبي الدرداء) وفيه أبو بكر بن
أبي صريم ضعيف .

١٦٤٠٧ - من زحرج عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله
له عنده حسنة ، ومن كتب الله له عنده حسنة أوجب له بها الجنة .
(حم ع والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عساكر عن أبي الدرداء
وضعف) .

١٦٤٠٨ - من أخرج من طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله
له به مائة حسنة . (طب عن أبي الدرداء) .

✽ ادخال السرور على المؤمن ✽



١٦٤٠٩ - ما من مؤمنٍ أدخلَ على مؤمنٍ سروراً إلا خلقَ اللهُ من ذلك السرور ملكاً يعبدُ اللهَ ويمجدهُ ويوحدهُ فإذا صارَ المؤمنُ في لحده جاء السرورُ الذي أدخله عليه فيقولُ له : أما تعرفُنِي ؟ فيقولُ : من أنت ؟ فيقولُ : أنا السرورُ الذي أدخلتني على فلانٍ أنا اليومَ أونسُ وحشتك وألقتك حجتك وأثبتك بالقولِ الثابتِ وأشهدُ بك مشهدَ القيامةِ وأشفعُ لك من ربك وأريك منزلكَ من الجنةِ . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده) .

١٦٤١٠ - إن من واجبِ المغفرةِ إدخالكَ السرورَ على أخيك المؤمن (الخطيب في المتفق والمفترق عن جهم بن عثمان عن عبد الله بن سرجس عن أبيه عن جده وعندي أنه تصحيف وإعما هو عبد الله بن الحسن عن أبيه عن جده كما في معجم (طب) وفوائد سمويه وقد تقدم .

١٦٤١١ - من أدخلَ على مؤمنٍ سروراً فقد سرّني ومن سرّني فقد اتخذَ عند الله عهداً ، ومن اتخذَ عند الله عهداً فلن تسمه النارُ أبداً . (قط في الأفراد وأبو الشيخ في الثواب عن ابن عباس) ، قال قط : تفرد به زيد بن سعيد الواسطي ، قال الذهبي في معجمه : هذا خبر منكر ،

وروانه أعلامٌ تقات فالآفة من زيد هذا ولم أجد أحداً ذكره بمرح
ولا تعديل .

١٦٤١٢ - من أدخلَ على أخيه المسلم فرحاً أو سروراً في دار الدنيا
خلق الله عز وجل من ذلك خلقاً يدفعُ به عنه الآفات في دار الدنيا ، فإذا
كان يومُ القيامة كان منه قريباً فإذا مرَّ به هَوَلٌ يُفزعُه قال له : لا تخفْ .
فيقول له : من أنتَ ؟ فيقولُ : أنا الفرجُ أو السرورُ الذي أدخلته على
أخيكَ في دار الدنيا . (الخطيب وابن النجار عن ابن عباس) .

١٦٤١٣ - من سرَّ مسلماً بعدي فقد سرَّني في قبري ومن سرَّني في
قبري سرَّه الله تعالى يوم القيامة . (أبو الحسين بن شمعون في أماليه وابن
النجار عن ابن مسعود) .

١٦٤١٤ - من أحبَّ الأعمالِ إلى الله تعالى إدخالُ السرورِ على المسلم
أو أن تُفرَّجَ عنه غمماً أو تقضي عنه ديناً أو تطعمه من جوعٍ . (ابن المبارك
عن أبي شريك مرسلًا) .

١٦٤١٥ - يا أنسُ أما علمتَ أن موجباتِ المغفرةِ ادخالُك
السرورَ على أخيكَ المسلمِ تُفسي عنه كربةً ، أو تُفرِّجُ عنه غمماً
أو تُرجي له ضيعةً أو تقضي عنه ديناً أو تخلِّفه في أهله . (ابن أبي الدنيا
في قضاء الحوائج عن أنس) .

١٦٤١٦ - أفضلُ الأعمالِ سرورٌ تدخلُهُ على مسلمٍ (عد عن جابر) (١)

١٦٤١٧ - ما من شيءٍ أحبُّ إلى الله من إدخالِ السرورِ على أخيك

المسلم . (ابن النجار عن ابن عمرو) .

١٦٤١٨ - إن من موجباتِ المغفرةِ إدخالك السرورِ على أخيكَ

المسلم إشباعُ جوعتهِ وتفيسُ كُربته . (محمد بن الحسين بن عبد الملك ،

البزار في فوائده عن جابر) .

✽ أنواع متفرقة ✽

— اوكال —

١٦٤١٩ - في الإنسانِ ستونَ وثلاثُ مائةِ مفصلٍ فعليه أن يتصدقَ

عن كل مفصلٍ منها صدقةً ، قالوا : ومن يُطبقُ ذلك يا رسول الله ؟ قال

الشُّخاعةُ تراها في المسجدِ فتدفنها والشيءُ تُنحِيه عن الطريقِ فان لم تقدر

فركعتا الضحى تُجزىءُ عنك . (حم د (٢) ع والرويانى وابن خزيمة

حب وابن السني وأبو نعيم في الطب ص عن عبيد الله بن بريدة عن أبيه) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٢٦/٢) : عمار فيه نظر وللحديث شاهد

مرسل والحاصل أنه حسن لشواهده . ص .

(٢) أخرجه أبو دواد في أبواب السلام باب في اماطة الأذى عن الطريق رقم

(٥٢٢٠) قال المنذري : في اسناده علي بن الحسين بن واقد وفيه =

١٦٤٢٠ - خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِينَ وَثَلَاثَ مِائَةِ مَفْصَلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ وَحَمَدَهُ وَهَلَّلَهُ وَسَبَّحَ اللَّهَ وَاسْتَفْرَعَ اللَّهَ وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ الطَّرِيقِ أَوْ عَزَلَ شَوْكَةً عَنِ الطَّرِيقِ أَوْ عَزَلَ عِظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنِ مَنكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِينَ وَالثَّلَاثِ مِائَةِ سَلَامِي فَانَّهُ يَحْشُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ زَحَرَ حَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ . (أَبُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ عَنْ عَائِشَةَ) .

١٦٤٢١ - إِنْ فِي ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَ مِائَةِ وَسِتِينَ عِظْمًا فَعَلَيْهِ لِكُلِّ عِظْمٍ مِنْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِرْشَادُكَ ابْنَ السَّبِيلِ صَدَقَةٌ ، وَأَمَاطَتُكَ الْأُذْيَ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَإِنْ فَضَلَ بِيَانُكَ عَنِ الْأَرْتَمِ^(١) صَدَقَةٌ ، قَالُوا : فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : يَكْفُ شَرَّهُ عَنِ النَّاسِ فَانَهَا صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِهِ . (ابْنُ السَّنِيِّ فِي الطَّبِّ حَلٌّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٦٤٢٢ - رُكِبَ ابْنُ آدَمَ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةِ وَسِتِينَ مَفْصَلًا فَمَنْ قَالَ

= مقال ، والحديث أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه ، وقال المناوي في فيض القدير : اسناده حسن .
عون المعبود (١٥٥/١٤ و ١٥٦) ص .

(١) الأرتم : هو الذي لا يصحح كلامه ولا يبينه لآفة في لسانه أو أسنانه .
النهاية (١٩٦/٢) ب .

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وأمر بالمعروف ونهى عن منكر وعزل الأذى عن طريق المسلمين أو غصن شوك أو حجرًا فبلغ ذلك عدد سُلّاماه زحزح نفسه عن النار . (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عائشة) .

١٦٤٢٣ - على كل ميسم^(١) من بني آدم صدقة كل يوم قيل :
ومن يطيق هذا؟ قال أمر بالمعروف ونهى عن المنكر صدقة، والحمل عن الضعيف صدقة، وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صدقة .
(حب عن ابن عباس) .

١٦٤٢٤ - على كل مسلم في كل يوم صدقة، قالوا : ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال : السلام على المسلم صدقة وعيادتك المريض صدقة وصلاتك على الجنائز صدقة واماطتك الأذى عن الطريق صدقة وعونك الضعيف صدقة . (أبو نعيم في تاريخ اصبهان ، والخطيب وابن عساكر عن ابن مسعود) .

(١) ميسم : الليم : هي الحديدية التي يكوي بها . وأصله : ميسم فقلت الواو ياء لكسرة اليم .

وفي الحديث « على كل ميسم من الانسان صدقة » هكذا جاء في رواية فان كان محفوظاً ، فالمراد به أن على كل عضو موسوم بصنع الله صدقة . هكذا فُسِّر . النهاية (١٨٦/٥) ب .

١٦٤٢٥ - على كل ميسم من الإنسان صلاة كل يوم فقال بعض القوم: هذا شديد يا رسول الله، قال: إن أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر صلاة وإن حَمَلًا عن الضعيف صلاة، وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صلاة. (طب عن ابن عباس).

١٦٤٢٦ - ألا رجل يتصدق على هذا فيقوم فيصلي معه. (شحم والدارمي دع وابن خزيمة، حب ص ك عن أبي سعيد)، أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يُصَلِّي وحده قال فذكره. (طب عن أبي أمامة طب عن عصمة بن مالك ش عن الحسن مرسلاً، عبد الرزاق عن أبي عثمان النهدي مرسلاً).

١٦٤٢٧ - ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس، قيل يا رسول الله ومن أين لنا صدقة؟ قال: إن أبواب الخير لكثير: التسبيح والتحميد والتهليل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبيط الأذى عن الطرق وتسمع الأصم وتهدي الأعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك. (حب عن أبي ذر).

١٦٤٢٨ - إن فيك صدقة كثيرة إن في فضل بيانك عن الأرثم تُعبر عنه حاجته صدقة وفي فضل سماعك على السبيء السمع تعبر عنه حاجته

صدقة وفي فضل بصرك على الضرير البصر تهديه الطريق صدقة، وفي مباحثتك
 أهلك صدقة قيل يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال : أرأيتَ
 لو جعلتها في غير حلِّها أكان عليك وزرٌ قال : نعم قال : أفتحتسبون بالشر
 ولا تحتسبون بالخير . (ق عن أبي ذر) .

١٦٤٢٩ - لئن اقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة اعتق النسمة
 وفك الرقة قال : أو ليسا واحداً ، قال : لا ، عتق النسمة أن تفرد بعقها
 وفك الرقة أن تعين في ثمنها والمنحة الوكوف^(١) والفيء على ذي الرحم
 الظالم ، فإن لم نطق ذلك فأطمع الجائع واسق الظمان وأمر بالمعروف وانه
 عن المنكر فإن لم نطق ذلك فكف لسانك إلا من خير . (ط حب ق
 والخرائطي في مكارم الأخلاق عن البراء) أن أعرابياً قال : يا رسول الله
 علمني شيئاً يدخلني الجنة قال فذكره .

١٦٤٣٠ - إن من الصدقة أن تعتق النسمة وتفك الرقة قال قائل :
 أو ليستا واحدة؟ قال : لا ، عتقها أن تعتقها وفكها أن تعين في ثمنها ،
 مال : أفرأيت إن لم أستطع ذلك؟ قال تطعم جائعاً أو تسقي ظمآنًا ، قال :
 فإن لم أستطع؟ قال : تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، قال : فإن لم أستطع؟

(١) الوكوف : أي غزيرة اللبن ، وقيل : التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها ،
 وهو من وكف البيت والدمع إذا تقاطر . النهاية (٢٢٠ / ٥) ب .

قال : منحةٌ وكوفٌ وعطفَةٌ على ذي رحمٍ ، قال : فإن لم أستطع ؟ قال : تكف
عن الناس أذاك . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود) .

١٦٤٣١ - إن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة اعتق
النسمة وفك الرقبة ، قال : يا رسول الله أو ليستا واحدة ؟ قال : لا ، إن
عتق النسمة أن تفرّد بعقها وفك الرقبة أن تُعين في عقها والمنحة الكوف
والفيء على ذي الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع واسق الظمآن
وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من
خير . (ط حم حب قط طب ك ص عن البراء) .

١٦٤٣٢ - إن في سمك المنقوص سمعه صدقة . (الديلمي
عن أبي الدرداء) .

١٦٤٣٣ - إفراغك من دلوك في إناء أخيك صدقة وأمرك بالمعروف
ونهيك عن المنكر صدقة وتبسمك في وجه أخيك صدقة وإمالة الحجر
والشوك والعظم عن طريق الناس صدقة ، وهدايتك الرجل في أرض
الضلال صدقة . (حم عن أبي ذر) .

١٦٤٣٤ - مشيك مع أخيك في أرض فلاة صدقة . (أبو الشيخ
عن أبي هريرة) .

- ١٦٤٣٥ - من خرج مع أخ له في طريق موحشة فكأنما أعتق رقبة . (الديلمي عن أنس) .
- ١٦٤٣٦ - من حمل أخاه على شيسع نعل فكأنما حمله على فرس . شك السلاح في سبيل الله عز وجل . (الخطيب عن أنس ، وفيه محمد ابن حُبَّان بن الأزهر الباهلي ، ضعيف) .
- ١٦٤٣٧ - الكلمة الطيبة صدقةٌ وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صدقة . (ابن المبارك حم والقضاعي عن أبي هريرة) .
- ١٦٤٣٨ - ما تصدَّق الناس بصدقةٍ أفضلَ من قول . (ابن النجار عن سمرة) .
- ١٦٤٣٩ - ما صدقةٌ أفضلُ من أن تصدق على مملوكٍ عند مملكٍ شرِّ . (علق عن أبي هريرة) .
- ١٦٤٤٠ - ما من صدقةٍ أفضلَ من صدقةٍ تُصدَّق بها على مملوكٍ عند مملكٍ يسوءه (الحكيم والشيرازي في الألقاب والخطيب عن أبي هريرة) .
- ١٦٤٤١ - كلُّ معروفٍ صدقةٌ غنياً كان أو فقيراً . (طب عن ابن مسعود) .
- ١٦٤٤٢ - أولُ من يدخل الجنةَ أهلُ المعروفِ وكلُّ معروفٍ صدقةٌ (أبو الشيخ في الثواب عن عائشة) .

١٦٤٤٣ - كلُّ معروفٍ صدقةٌ والمعروف يقي سبعين نوعاً من البلاء
ويقي ميتةَ السوءِ والمعروفُ والمنكرُ خلقانِ منصوبانِ للناسِ يومَ القيامةِ
فالمعروفُ لازمٌ لأهله يقودُهُم ويسوقُهُم إلى الجنةِ ، والمنكرُ لازمٌ لأهله
يقودُهُم ويسوقُهُم إلى النارِ . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ، والخرائطي
في مكارم الأخلاق عن بلال) .

١٦٤٤٤ - لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو أن تُعطيَ صلةَ الجبلِ
ولو أن تُعطيَ شسعَ النعلِ ولو أن تُفرغَ من دلوك في إناءِ المستسقي ولو
أن تُنحيَ الشيءَ من طريقِ الناسِ يؤذيهم ولو أن تلقى أخاكَ ووجهكُ إليه
منطلقٌ ولو أن تلقى أخاكَ فتسلَّمَ عليه ولو أن تؤنِّسَ الوحشانَ (١) في
الأرضِ وإن سبَّك رجلٌ بشيءٍ يعلمُه فيك وأنت تعلم فيه نحوه فلا تسبَّه
فيكون أجرُهُ لك ووزرُهُ عليه وما سرَّ أذنك أن تسمعه فاعمل به وما ساءَ
أذنك أن تسمعه فاجتنبه . (حم عن أبي تيمية الهُجيمي عن رجل من قومه ،
ك عن جابر بن سليم الهُجيمي) .

١٦٤٤٥ - لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو أن تصُبَّ من دلوك
في إناءِ المستسقي وأن تلقى أخاكَ ببشرٍ حسنٍ فاذا أدبر فلا تقتابه . (ابن
أبي الدنيا في ذم النبية عن سليم بن جابر) .

(١) الوحشان : الوحشان : الئتم ، وقوم وحاشي ، وهو فعلان ، من الوحشة
ضد الأنس . النهاية (١٦١/٥) ب .

١٦٤٤٦ - لا تحقرن من المعروف شيئاً فإن لم تجد فلاين الناس
ووجهك إليهم منبسط . (حب عن أبي ذر) .

١٦٤٤٧ - لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه
منبسط ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي . (هب والخرائطي في
مكارم الأخلاق عن أبي ذر) .

١٦٤٤٨ - لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه
طلق وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها واغرف لجيرانك منها . (حب
عن أبي ذر) .

١٦٤٤٩ - المعروف معروف كاسمه ، وأهل المعروف في الدنيا أهل
المعروف في الآخرة . (ابن النجار عن ابن شهاب مرسل) .

١٦٤٥٠ - إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل المعروف كلهم في
صعيد واحد فيقول هذا معروفكم قد قبلته فخذوه ، فيقولون إلهنا وسيدنا
وما نصنع به وأنت أولى به منا فخذ أنت فيقول تعالى : وما أصنع به وأنا
معروف بالمعروف فخذوا فتصدقوا به على أهل التلطح بالذنوب فإنه ليلقى
الرجل صديقه وعليه ذنوب كأمثال الجبال فيتصدق عليه بشيء من معرفه
فيدخل به الجنة . (ابن النجار عن أنس) .

١٦٤٥١ - أوحى الله تعالى إلى ذي القرنين وعزتي وجلالي ما خلقت

خلقاً أحبَّ إليَّ من المعروف وسأجعلُ له علماً فمن رأيتَه حببتُ إليه المعروف واصطناعه وحببتُ إلى الناسِ الطلبَ إليه فأحببتهُ وتولَّتهُ فاني أحببتهُ وأتولاهُ ومن رأيتَه كرَّهتُ إليه المعروفَ وبعضتُ إلى الناسِ الطلبَ إليه فأبغضتهُ ولا تتولَّتهُ فانه من شرِّ من خلقتُ. (الديلمي عن بكر بن عبد الله المزني عن أبيه) .

١٦٤٥٢ - ارحموا حاجةَ الرجلِ الغني الموسر المحتاج فصدقةُ الدرهم عليه عند الله بمنزلة سبعين ألفاً . (الحافظ أبو الفتيان الدهستاني في كتاب فضل السلطان العادل ، والخليلي والرافعي والديلمي خط^(١)) وقال : غريب جداً عن ابن مسعود .

١٦٤٥٣ - إن الله عز وجل أملاكاً خلقهم كيف شاء وصوَّرم على ما شاء تحت عرشه ألهمهم أن يُنادوا قبل طلوعِ الشمس وقبل غروبِ الشمس في كل يومٍ مرتين ألا من وسَّعَ على عياله وجيرانه وسَّعَ الله عليه في الدنيا ألا من ضيَّقَ ضيَّقَ اللهُ عليه ألا إن الله قد أعطاكم لنفقةٍ درهمٍ على عيالكُم سبعين قنطاراً ، والقنطارُ مثلُ أحدٍ وزناً أنفقوا ولا تجمعوا ولا تُضيِّقوا ولا تُقتروا وليكنن أكرُّ نفقتِكُم يوم الجمعة . (ابن لال في مكارم الأخلاق عن ابن عباس) .

(١) في تاريخ بغداد (٣٢٣/١٣) قال : من حديث الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود . ص .

﴿ فضاء الحوائج من الامكالم ﴾

١٦٤٥٤ - أوحى الله تعالى إلى داود يا داود إن العبد ليأتي بالحسنة يوم القيامة فأحكمه بها في الجنة قال داود : يا رب ومن هذا العبد؟ قال : مؤمنٌ يسمي لأخيه المؤمن في حاجةٍ أحبّ قضاءها قضيت على يده أو لم تُقض . (الخطيب وابن عساكر عن علي وهو واه) .

١٦٤٥٥ - من أطف مؤمناً أو أقام له بحاجةٍ من حوائج الدنيا والآخرة صغرّت تلك أو كبرت ، كان حقاً على الله أن يُخدّمه خادماً يوم القيامة . (ابن أبي الدنيا في فضاء الحوائج عن أنس) .

١٦٤٥٦ - من قضى لأخيه المسلم حاجةً من حوائج الدنيا قضى الله تعالى له اثنين وسبعين حاجةً أسهلها المغفرة . (الخطيب عن أبي دينار عن أنس) .

١٦٤٥٧ - من قضى لأخيه المسلم حاجةً كان له من الأجر كمن خدّم الله مُعمره . (ابن أبي الدنيا في فضاء الحوائج ، والخرائطي في منكرم الأخلاق حل والخطيب وابن النجار عن أنس) .

١٦٤٥٨ - من قضى لأخيه حاجةً في غير ممصيةٍ كان كمن خدّم الله مُعمره (الديلمي عن ابن عمر) .

١٦٤٥٩ - من قضى حاجة المسلم في الله كتب الله له عمر الدنيا
سبعة آلاف سنة صيام نهاره وقيام ليله . (ابن عساكر عن أنس وفيه
الحسين بن داود البلخي قال الخطيب : ليس بثقة حديثه موضوع) .

١٦٤٦٠ - من كان وُصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في مبلغ
برٍ وإدخال السرور رُفِعَ اللهُ في الدرجات العلى من الجنة . (طب ، وابن
عساكر عن أبي الدرداء) .

١٦٤٦١ - من كان وُصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في منفعة
برٍ أو تيسير عسيرٍ أُعِينَ على اجازة الصراط يوم دَحَضَ الأقدام . (ق
وابن عساكر عن ابن عمر) .

١٦٤٦٢ - من كان وُصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في مبلغ برٍ
أو تيسير عسيرٍ أَعَانَهُ اللهُ على إجازة الصراط يوم القيامة عند دَحَضِ الأقدام
(الحسن بن سفيان حب والخرائطي في مكارم الأخلاق ، وابن عساكر
عن عائشة ، صحيح) .

١٦٤٦٣ - من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّجَ عن
مسلمٍ كربةً فرَّجَ اللهُ بها عنه كربةً من كُرْبٍ يوم القيامة . (الخرائطي
في مكارم الأخلاق عن عمر) .

١٦٤٦٤ - إنَّ الله عبادةً خلقهم لحوائج الناس فقضى حوائج الناس على

أيديهم أولئك آمنون من فزع يوم القيامة . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن الحسن مرسلًا) .

١٦٤٦٥ - إن لله عبادةً يفزعُ الناسُ إليهم في حوائجهم هم الآمنون يوم القيامة من عذابِ الله . (أبو الشيخ في الثواب عن ابن عباس) .

١٦٤٦٦ - من مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته فله ثوابُ المجاهدين في سبيل الله عز وجل . (ابن النجار عن علي) .

١٦٤٦٧ - من أعانَ أخاه المضطرَّ ثبتَّ الله قدميه يوم تزولُ فيه الجبالُ . (ابن النجار عن ابن عباس) .

١٦٤٦٨ - من أعانَ مسلماً بكلمةٍ أو مشى له خطوةً حشره الله يوم القيامة مع الأنبياء والرسل آمنًا وأعطاه على ذلك أجرَ سبعين شهيداً قُتلوا في سبيل الله . (ابن عساكر عن ابن عمر) .

١٦٤٦٩ - من أعانَ مؤمناً على حاجته وهبَ الله له ثلاثاً وسبعينَ رحمةً ، يُصلحُ الله له دنياه وأخره له اثنين وسبعينَ رحمةً مذخورةً في درجات الجنة . (أبو الفتيان الدهستاني في كتاب فضل السلطان العادل عن عبد الغفار بن عبد العزيز بن عبد الله بن سعد الأنصاري عن أبيه) .

١٦٤٧٠ - من أعانَ ملهوفاً كتبَ الله له ثلاثاً وسبعينَ حسنةً ، واحدةٌ منها يُصلحُ الله بها أمر دنياه وأخرته واثنين وسبعينَ له درجاتُ يوم القيامة

(ت ع ع ق و ابن عساكر عن زياد بن حسان عن أنس) وزياد متروك
وقال (ك) عن أنس : أحاديثه موضوعة ، وأورده ابن الجوزي في
الموضوعات (١) .

١٦٤٧١ - من أغاثَ ملهوفاً غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرةً ، واحدةً
في الدنيا وأثنى وسبعين في الدرجات العلى من الجنة ، ومن قال : أشهدُ
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، أحدٌ صمدٌ لم يلدْ ولم يولدْ ولم يكن له
كفوواً أحدٌ كتبَ الله له بها أربعين ألفَ حسنة . (ابن عساكر عن
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين المالكي عن أنس) .

١٦٤٧٢ - من فرَّجَ عن مؤمنٍ كربَةً جعلَ الله له يومَ القيامةِ
شعبتين من نورٍ على الصراطِ يستضيءُ بضوءهما عالمٌ لا يحصيهم إلا ربُّ
العزةِ عز وجل . (ك في تاريخه والخطيب عن أبي هريرة) .

١٦٤٧٣ - من مشى مع أخيه في حاجة فناصحَه في الله جعلَ الله عز
وجل بينه وبين النار يومَ القيامةِ سبعةَ خنادقٍ ، بين الخندقِ والخندقِ كما بين
السماءِ والأرض . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج حل عن ابن عباس) .

١٦٤٧٤ - من مشى في حاجةٍ أظَلَّه اللهُ بخمسةٍ وسبعين ألفِ

(١) عزى المصنف الحديث لسنن الترمذي ولدى الرجوع لظان الحديث لم أره
ولكن في الفتح الكبير (١٦٦/٣) عزاه إلى (تخ هب عن أنس) ص .

ملك حتى يفرغ فاذا فرغ كتب له أجر حجة وعمرة . (الخرائطي في
مكارم الأخلاق عن ابن عمر وأبي هريرة معاً) .

١٦٤٧٥ - من مشى لأخيه في حاجة فأتى قائم يوم القيامة جوار
ميزانه إن رجح وإلا شفت له . (أبو نعيم عن ابن عمر) .

١٦٤٧٦ - من مشى بحقه إلى أخيه حتى يقضيه فله به صدقة . (ط
ص عن ابن عباس) .

١٦٤٧٧ - قيام المرء مع أخيه المسلم أفضل من اعتكاف سنة في
المسجد . (الديلمي عن أنس) .

١٦٤٧٨ - من مشى في حاجة أخيه المسلم حتى يتمها له أظله الله
بخمسة آلاف ملك يدعون له ويصلون عليه إن كان صباحاً حتى يمسي ،
وإن كان مساءً حتى يصبح ولا يرفع قدماً إلا كتب الله له بكل خطوة
يخطوها سبعين حسنة ، ولا يضع قدماً إلا حط الله عنه بها خطيئة .
(الخرائطي في مكارم الأخلاق والرافعي عن ابن عمر وأبي هريرة معاً) .

١٦٤٧٩ - من مشى في حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة
يخطوها سبعين حسنة ومحا عنه سبعين سيئة إلى أن يرجع من حيث فارقه
فان قضيت حاجته على يديه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، وإن هلك
فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب . (ع عدو أبو الشيخ والخرائطي في مكارم

الأخلاق والخطيب كمر عن أنس وهو ضعيف ، وأورده ابن الجوزي
في الموضوعات) .

١٦٤٨٠ - لا يزالُ الله في حاجة العبد ما دام العبدُ في حاجة أخيه .

(طب عن أبي هريرة سمويه طب عن أبي هريرة عن زيد بن ثابت) .

١٦٤٨١ - ما أنعم الله عز وجل على عبدٍ من نعمةٍ وأسبغها عليه ثم

جعل إليه شيئاً من حوائج الناس فتبرّم بها إلا وقد عرض تلك النعمة للزوال
(ابن النجار عن ابن عباس) .

١٦٤٨٢ - ما من عبد أنعم الله عليه نعمةً وأسبغها عليه ثم جعل إليه

شيئاً من حوائج الناس فتبرّم فقد عرض تلك النعمة للزوال . (أبو نعيم
عن ابن عباس) .

١٦٤٨٣ - ما من عبدٍ ولا أمةٍ يدعُ أن يمشي في حاجة أخيه المسلم

إلا مشى مثلها في سخط الله ولا يدعُ أن ينفق نفقةً في سبيل الله إلا أنفق
أضعافاً مضاعفةً في سخط الله ولا يدعُ الحجّ لغرض من الدنيا إلا رأى
المحلّقين قبل أن تُقضى تلك الحاجةُ . (طب عن أبي جحيفة) .

١٦٤٨٤ - ما من عبدٍ ولا أمةٍ يظن بنفقةٍ ينفقها فيما يرضى الله تعالى

إلا أنفق مثلها فيما يسخط الله تعالى ، وما من عبدٍ يدعُ مؤنةً عند أخيه
المسلم والسعي معه في حاجةٍ قضيت أو لم تقض إلا ابتلى بمعونة من يأثمُ
فيه ولا يؤجرُ عليه . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن علي) .

١٦٤٨٥ - ما أنعم الله عز وجل على عبدٍ نعمةً إلا كثرت مؤونتهُ
الناس عليه ، فإن لم يتحمل مؤنتهم فقد عرض تلك النعمة لزوالها .
(الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عمر) .

١٦٤٨٦ - من نفّس عن مؤمنٍ كربةً نفّس الله عنه كربةً يوم
القيامة ومن ستر على مؤمنٍ عورةً ستر الله عليه عورته ومن فرّج عن
مؤمنٍ كربةً فرّج الله عنه كربتة . (طب عن كعب بن عجرة) .

١٦٤٨٧ - من وسّع على مكروبٍ كربةً في الدنيا وسّع الله عليه
كربةً في الآخرة ، ومن ستر عورةً مسلم في الدنيا ستر الله عورته في
الآخرة ، ومن نفّس عن مكروبٍ كربةً في الدنيا نفّس الله عنه كربةً
من كربات يوم القيامة ، والله في عون المرء ما كان المرء في عون أخيه .
(عب عن أبي هريرة) .



فرع في المعروف والصدقة

من الشرك وعنه

١٦٤٨٨ - الصدقة من المشرك [لا ينفعه . إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين] . (م عن عائشة) (١) .

الوكال

١٦٤٨٩ - أما إنها لا تنفعه ولكنها تكون في عقبه إنهم لن يُخزوا أبداً ولن يُذَثَّوا أبداً ولن يفتقروا أبداً . (البغوي ط ص عن سلمان بن عامر الضبي) قال قلت : يا رسول الله إن أبي كان يقري الضيفَ ويكرمُ الجارَ وينى بالذمة ويعطي في النأبة فما ينفعه ذلك ؟ قال : مات مشركاً ؟ قلت : نعم ، قال : فذكره .

١٦٤٩٠ - أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمتَ وتصدقتَ عنه

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الايمان باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل رقم (٣٦٥) .

فلما كان اللفظ للحديث اراده هنا غير صحيح أذكره للايضاح : د عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله ! ابن جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ؟ قال : د لا ينفعه إنه
فازائد في لفظ الحديث : د الصدقة من الشرك . والصحيح جعلته ما بين الحاصرتين . ص .

نفعه ذلك . (حم عن ابن عمرو) .

١٦٤٩١ - يا عائشة إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .

(عم عن عائشة) قالت : قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصلُ الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعُ قال : فذكره ^(١) .

١٦٤٩٢ - لا ينفعه . إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يومَ

الدين . (م عن عائشة) قالت : قلت يا رسول الله! ابن جدعان كان في الجاهلية يصلُ الرحم ويطعمُ المسكينَ فهل ذلك نافعُ قال : فذكره ^(٢) .

١٦٤٩٣ - كيف يا عائشة ولم يقل ساعةً قطُّ من ليلٍ ولا نهارٍ

رب اغفر لي خطيئتي يومَ الدين . (الديلمي عن عائشة) .

١٦٤٩٤ - كان يعطي للدينا وحمدها وذكورها وما قال يوماً قطُّ رب

اغفر لي خطيئتي يومَ الدين . (طب عن أم سلمة) .

١٦٤٩٥ - إن أباك أرادَ أمراً فأدرَكه يعني الذكر . (حم طب

عن عدي بن حاتم) .

١٦٤٩٦ - إن أباك كان يحبُّ أن يُذكرَ فذكرَ كبيراً . (طب عن

سهل بن سعد) .

(٢-١) مرةً الحديث برقم (١٦٤٨٨) مع بيان وإيضاح لفظه الصحيح ص .

الفصل الرابع

في الصرف

١٦٤٩٧ - إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فان كنت من تلك الأجزاء اعطيتك حقتك . (د عن زياد بن الحارث الصدائي) (١) .

١٦٤٩٨ - ليس المسكين الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمررة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس . (مالك ، حم ، ق ، د ، ن عن أبي هريرة) .

١٦٤٩٩ - إن شئنا اعطيتكما ولا حظاً فيها غني ولا قوي مكتسب . (حم ق د ن عن رجلين) .

١٦٥٠٠ - ليس المسكين الذي تردّه الأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غني ويستحي ولا يسأل الناس إلحافاً . (خ د عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة باب من يعطي من الصدقة وحد الغني رقم (١٦١٤) .

وقال المنذري في اسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وقد تكلم فيه غير واحد . عون المعبود (٣٩/٥) ص .

١٦٥٠١ - لا تحل الصدقة لغني ولا لذي^(١) مرة سوي . (حم)
د ت ك عن ابن عمرو حم ق ه عن أبي هريرة^(٢) .

١٦٥٠٢ - قال رجل لأنصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقة فوضعها
في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تُصدق الليلة على سارق ، فقال : اللهم
لك الحمد على سارق ، لأنصدقن بصدقة نخرج بصدقة فوضعها في يد زانية
فأصبحوا يتحدثون تُصدق الليلة على زانية ، فقال : اللهم لك الحمد على زانية
لأنصدقن بصدقة نخرج بصدقة فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون
تُصدق الليلة على غني ، فقال : اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى
غني فأتي فقيل له : أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقة
وأما الزانية فلعلها أن تستعف عن زناها ، وأما الغني فلعله أن يعتبر فينفق
مما أعطاه الله . (حم ق ن عن أبي هريرة) .

(١) لذي مرة سوي : مرة بكسر الميم وتشديد الراء أي قوة (سوي)
أي مستوى الخلق ، قاله الجوهري ، والمراد استواء الأعضاء وسلامتها .
تحفة الأحوذني (٣ / ٣١٧) ب

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (١ / ٤٠٧) وقال : صحيح على
شرط الشيخين وسكت الذهبي .
ورواه الترمذي كتاب الزكاة - باب ما جاء من لا تحل له الصدقة رقم
(٦٥٢) وقال : حسن . ص .

١٦٥٠٣ - لا تحلُّ الصدقةُ لغيري إلا الخمسة : لغازي في سبيل الله أو
لعاملٍ عليها أو لفارمٍ أو لرجلٍ اشتراها بماله أو لرجلٍ كان له جارٌ مسكينٌ
فتُصدَّقَ على المسكينِ ، فأهداها المسكينُ للغيري . (حم ، د ، هـ ك
عن أبي سعيد) .

١٦٥٠٤ - لا تحلُّ الصدقةُ لغيري إلا لثلاثةٍ في سبيل الله أو ابن
السبيل أو جارٍ فقيرٍ تُصدَّقُ عليه فيهدى لك أو يدعوك . (حم ق
عن أبي سعيد) .

١٦٥٠٥ - اصبروا على أنفسكم يا بني هاشم فانما الصدقاتُ غُسلاتُ
الناس . (طب عن ابن عباس) .

١٦٥٠٦ - إن الله أبى ذلك ورسوله أن يجعل لكم أوساخَ أيدي الناس
(طب عن المطلب بن ربيعة) .

١٦٥٠٧ - إن هذه الصدقاتُ إنما هي أوساخُ الناس وإنما لا تحلُّ
لمحمدٍ ولا لآل محمدٍ . (م د ق عن عبد المطلب بن ربيعة)^(١) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة - باب ترك استعمال آل النبي على
الصدقة رقم (١٦٨) .

وأبو داود في كتاب الخراج والنيء والامارة رقم (٢٩٦٩) ، وقال
المنذري: أخرجه مسلم والنسائي . عون العبود (٢٠٨/٨) وفي الفتح الكبير
(٤٢٧/١) «م د ن» ومن هنا تبين لنا خطأ الغزو في هذا الحديث =

١٦٥٠٨ - إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة وإن مولى القوم من
من أنفسهم . (حم د ن حب ك عن أبي رافع)^(١) .

١٦٥٠٩ - إني لأتقلبُ إلى أهلي فأجدُ التمرةَ ساقطةً على فراشي
أو في بيتي فأرفعُها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقةً فألقيها . (حم ق
عن أبي هريرة)^(٢) .

١٦٥١٠ - لو لا أخشى أنها من الصدقة لأكلتها . (حم ق د ن
عن أنس) .

١٦٥١١ - هو عليها صدقةٌ وهو منها لنا هديةٌ . (حم ء حب ك
عن أنس ق عن عائشة) .

١٦٥١٢ - قرَّبه قد بلغتْ محلَّها^(٣) . (م عن جويرة) .

= فرمز د ق ، يدل برمز د ن ، كما هو الحديث عند النسائي في كتاب
الزكاة عن عمرو بن سواد . ذخائر الوارث (٢٢٧/٢) ص .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب الصدقة على بني هاشم رقم (١٦٣٤) .
وقال المنذري : أخرجه النسائي في كتاب الزكاة رقم (٢٦١٣) .

والترمذي وقال : حديث حسن صحيح رقم (٦٥٧) . عون المعبود (٦٨/٥) ص .

(٢) رواه البخاري في صحيحه كتاب اللفظة (١٦٤/٣) ص .

(٣) محلها : بكسر الحاء ، أي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالاً لنا .
صحيح مسلم (٧٥٥/٢) ب .

١٦٥١٣ - إن الله تعالى حرم عليَّ الصدقةَ وعلى أهل بيتي (ابن سعد عن الحسن بن علي) .

١٦٥١٤ - إن الصدقةَ لا تنبغي لآل محمدٍ إنما هي أوساخُ الناس .
(حم م عن عبد المطلب بن ربيعة) .

١٦٥١٥ - إن الصدقةَ لا تحلُّ لنا وإن مولى القومِ منهم . (ت ن ك عن أبي رافع) .

١٦٥١٦ - موالينا منّا . (طب عن ابن عمر) .

١٦٥١٧ - مولى القوم من أنفسهم . (خ عن أنس) .

١٦٥١٨ - مولى الرجل أخوه وابن عمه . (طب عن سهل بن حنيف)

١٦٥١٩ - إنا آلُ محمدٍ لا تحلُّ لنا الصدقة . (حم ع عن الحسن) .

١٦٥٢٠ - كَسَخَ كَسَخٌ^(١) ارم بها أماشعرت أنا لا نأكلُ الصدقةَ
(ق عن أبي هريرة) .

الوكال

١٦٥٢١ - إن الصدقةَ لا تحلُّ لنا . (الشيرازي في الألقاب عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى) .

١٦٥٢٢ - إن الصدقةَ لا تحلُّ لي ولا لأهل بيتي وإن مولى القومِ

(١) كلمة زجر ، وقيل هي كلمة أعجمية عربتها العرب . النهاية (١٥٤ / ٤) . ب

من أنفُسِهِمْ . (طب عن مولى رسول الله ﷺ يقال له طهبان
أو ذكوان) .

١٦٥٢٣ - إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد . (الخطيب عن
بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) .

١٦٥٢٤ - كَيْخُ كَيْخُ أرم بها أما شرت أنا لا نأكل الصدقة
(خ م عن أبي هريرة) قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمرًا من
تمر الصدقة فجعلها في فيه ، فقال النبي ﷺ فذكره .

١٦٥٢٥ - إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي ، لمن الله من
ادعى إلى غير أبيه ، ولعن من تولى غير مواليه الولد لصاحب الفراش
وللعاهر الحجر إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ليس لوarith وصية
(طب عن البراء وزيد بن أرقم ، حم عن عمرو بن خارجة) .

١٦٥٢٦ - إنا نأكل الهدية ولا نأكل الصدقة . (ق عن سلمان) .

١٦٥٢٧ - إنا أهل بيت لا تحل لنا الصدقة . (طب عن عبدالرحمن
ابن أبي ليلى عن أبيه) .

١٦٥٢٨ - إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة وهي أوساخ الناس ،
ولكن ما ظنكم إذا أخذت بخلق الجنة هل أوثر عليكم أحدًا . (طب
عن ابن عباس) .

١٦٥٢٩ - إنا أهل بيتٍ مُنهينا أن نأكل الصدقةَ وإن موالينا من أنفسنا ولا نأكل الصدقةَ . (حم طب ق ، وابن منده ، وابن عساكر عن ميمون مولى النبي ﷺ ، الروياني وابن عساكر عن كيسان مولى النبي ﷺ ، الروياني والبنغوي وابن عساكر عن هرمز مولى النبي ﷺ) .

١٦٥٣٠ - لا يحلُّ لكم أهل البيتِ من الصدقاتِ شيءٌ ولا غسلُهُ الأيدي إن لكم في خمسِ الخمسِ لما يُغنيكم أو يكفيكم (طب عن ابن عباس) .
١٦٥٣١ - يا أبا رافعٍ إن الصدقةَ حرامٌ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ وإن مولى القوم من أنفسهم . (طب ق عن ابن عباس) .

١٦٥٣٢ - يا أيها الناسُ إن الصدقةَ لا تحلُّ لي ولا لأحدٍ من أهل بيتي إلا إنه لا تحلُّ لي ولا لأحدٍ من المسلمين يؤمنُ بالله واليوم الآخر من مقامِ المسلمين ما يزنُ وبرةً . (الباوردي وابن منده وأبو نعيم عن خارجة ابن عمرو حليف أبي سفيان وقال أنه خطأ) .

١٦٥٣٣ - يا بني عبد المطلب إن الصدقةَ أوساخُ الناسِ فلا تأكلوها ولا تعملوا عليها . (ابن سعد عن عبد الملك بن المغيرة مرسلاً) .

١٦٥٣٤ - يا بني هاشمٍ إياكم والصدقةُ لا تعملوا عليها فإنها لا تصلحُ لكم وإنما هي أوساخُ الناسِ . (أبو نعيم عن عبد الله بن المغيرة الهاشمي عن أبيه وأكثر من عرف من الصحابة) .

١٦٥٣٥ - ياطهتانُ إن الصدقةَ لا تحلُّ لي ولا لأهل بيتي وإن مولى القوم من أنفسهم . (البغوي والباوردي وابن عساكر عن طهتان مولى رسول الله ﷺ) .

١٦٥٣٦ - لو لا أخشى أنها من الصدقة لأكلتها . (حم خ د ن وأبو عوانة ^(١) حب عن أنس) قال : مرَّ النبي ﷺ بتمرٍ في الطريق قال : فذكره .

١٦٥٣٧ - لا تحلُّ الصدقةُ لنا ولا لموالينا . (طس عن ابن عباس) .

١٦٥٣٨ - إني وجدتُ تمرَةً ساقطةً فأكلتها ثم ذكرتُ تمرًا كان عندنا من تمر الصدقة فأدري أمن ذلك كانت التمرةُ أو من أهلي فذلك أسهرني . (ك هب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٦٥٣٩ - إني لأرى التمرةَ فما يمنعني من أكلها إلا مخافةُ أن تكون من تمر الصدقة . (ط عن أنس ، ابن سعد عن الحسن رضي الله عنه) .

١٦٥٤٠ - هاتيهما قد بلغتْ محلَّهما . (طب عن ميمونة) قالت :

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب تحريم الزكاة رقم (١٠٧١)
واقصر المنذري في عون المعبود (٧٠/٥) على ترجيح الحديث لمسلم فقط
بينما الحديث رواه عدة خلافاً لما سار عليه في الكتاب وأبو داود - طبع
محض - كتاب الزكاة باب الصدقة على بني هاشم رقم (١٦٥٢) ص .

قال رسول الله ﷺ: هل من طعامٍ؟ قلتُ: لا إلا عظمٌ أُعطيته مولاةٌ لنا من الصدقة قال فذكره .

١٦٥٤١ - إنها قد بلغت محلها . (خ م عن أم عطية رضي الله عنها).

١٦٥٤٢ - قرَّبه فقد بلغت محلها . (م عن جويرة) أن رسول الله

ﷺ قال: هل من طعامٍ قالت: لا والله ما عندنا طعامٍ إلا عظمٌ من شاةٍ أُعطيته مولاتي من الصدقة . قال: فذكره .

١٦٥٤٣ - ذاك الذي عليك فان تطوعت بخيرٍ قد قبلنا منك وآجرك

الله فيه . (حم د عن أبي بن كعب) (١) .

✽ المصروف المتفرق ✽

✽ الاموال ✽

١٦٥٤٤ - إن الله تعالى لم يكبلِ قسماً إلى ملكٍ مقربٍ ولا نبيٍّ

مرسلٍ حتى جزأها على ثمانية أجزاءٍ فان كنتُ جزءاً منها أُعطيتك وإن كنتُ غنياً فانما هي صداعٌ في الرأس وداءٌ في البطن . (ابن سعد عن زيد بن الحارث) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب في زكاة السائمة (١٥٦٨) .

وقال المنذري في اسناده محمد بن إسحاق واحتج الأئمة بحديثه لأنه ثقة وثقه جماعة من الأئمة ، وانما نقم عليه التذليل .

عون المعبود (٤/٤٦٧) ص .

١٦٥٤٥ - إن شتما أعطيتكما ولا حظاً فيها لغيري ولا تقوي

مكتسب . (حم د ن ق عن عبيد الله بن عدي بن الحيار) قال : أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي ﷺ وهو يقسم الصدقة فرآنا جليدين قال فذكره .

١٦٥٤٦ - لا تحل الصدقة لغيري ولا لذي مرةٍ سوي إلا لذي

فقرٍ مدقعٍ^(١) أو غرمٍ مفتحٍ^(٢) . (طب عن حبشي بن جنادة السلولي)

١٦٥٤٧ - لا تصلح الصدقة لغيري ولا لذي مرةٍ سوي . (حم

عن رجل من بني هلال) .

١٦٥٤٨ - إن الصدقة لا تحل لغيري ولا لذي مرةٍ سوي إلا لذي فقر

مدقعٍ أو غرمٍ مفتحٍ ، ومن سأل الناس ليثري به ماله كان مخوشاً في وجهه يوم القيامة ورضفاً يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر . (البغوي والبارودي وابن قانع طب عن حبشي بن جنادة) .

١٦٥٤٩ - إن الصدقة صداعٌ في الرأس وحريقٌ في البطن أو داء .

(حم ش والبارودي طب عن حبان بن ببح الصدائي) .

١٦٥٥٠ - الغنى ستون ألفاً فمن لم يملك ستين ألفاً فهو فقير . (جعفر

(١) فقر مدقع : أي شديد يفضي بصاحبه إلى الدعاء . وقيل هو سوء احتمال الفقر . النهاية (١٢٧/٢) ب .

(٢) غرم مفتح : أي حاجة لازمة من غرامة مثقلة . النهاية (٣٦٣/٣) ب .

ابن محمد بن جعفر في كتاب العروس والديلمي عن أنس) .

١٦٥٥١ - ليس المسكين الذي تردّه الأكلة والأكلتان واللقمة واللقمتان ومن سأل الناس ليُثري ماله فاعاهو رَضَفُ من النار يتلهب فن شاء فليقبل ومن شاء فليكثر . (ابن عساكر عن ابن عمرو) .

١٦٥٥٢ - ليس المسكين بالطواف ولا بالذي تردّه التمرة والتمران واللقمة واللقمتان ، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يُفطن له فيتصدق عليه . (حم عن ابن مسعود) .

١٦٥٥٣ - ليس المسكين الذي تردّه التمرة والتمران والأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي ليس له ما يستغني به ولا يُعلم بحاجته فيتصدق عليه فذلك المحروم . (حب وابن مردويه عن أبي هريرة) .

١٦٥٥٤ من أخرج صدقة فلم يجد إلا بربرياً فليردّها . (حم ن عن ابن عمرو وقال ابن الجوزي : كان البربر إذ ذاك كفاراً .

﴿ في آداب أخذ الصرقة من الوكال ﴾

١٦٥٥٥ - إذا آتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذهُ وكُنْهُ وتموِّله . (كمر عن أبي الدرداء) .

١٦٥٥٦ - ما آتاك الله من مال السلطان من غير مسألة ولا إشراف نفسٍ فكله وتموِّله . (حم عن أبي الدرداء) .

١٦٥٥٧ - ما آتاك الله من غير مسألة ولا إشرافٍ فخذهُ وكلهُ وتموّلهُ . (طب عن أبي الدرداء) .

١٦٥٥٨ - قلتُ : يا رسول الله أَلستَ قد قلتَ لي إن خيرَ ألك أن لا تأخذَ من الناس شيئاً ؟ قال : إنما ذلك أن لا تسألَ الناس وما جاءكَ من غير مسألةٍ فإنما هو رزقٌ رزقه الله تعالى . (هب عن عمر) .

١٦٥٥٩ - من أُعطي شيئاً من غير سؤالٍ ولا استشرافٍ نفسٍ فإنه رزقٌ من الله فليقبلهُ ولا يردّه . (الهيثم بن كليب وابن عساكر عن عمر)
١٦٥٦٠ - من بلغهُ معروفٌ من أخيه من غير مسألةٍ ولا إشرافٍ نفسٍ فليقبلهُ فإنما هو رزقٌ ساقه الله إليه . (حب طب كَر عن زيد ابن خالد الجبني) .

١٦٥٦١ - من جاءهُ من أخيه معروفٌ من غير إشرافٍ نفسٍ ولا مسألةٍ فليقبلهُ ولا يردّه فإنما هو رزقٌ ساقه الله إليه . (حم ش وابن سعد ع حب والبغوي والباوردي وابن قانع طب ك وأبو نعيم هب ص عن خالد بن عدي الجبني ، قال البغوي : لا أعلم له غيره) .

١٦٥٦٢ - من عُرضَ له شيءٌ من هذا الرزقِ من غير مسألةٍ ولا إشرافٍ نفسٍ فليتوسّعْ به في رزقه ، وإن كان عنه غنياً فليوجِّهْهُ إلى مَنْ هو أحوَجُ إليه منه . (حم ع طب ص هب عن عائذ بن عمرو المزني) .

١٦٥٦٣ - خذهُ فتموَّلَهُ وتصدقُ بِهِ، وما جاك من هذا المالِ وأنتَ
غيرُ مشرفٍ ولا سائلٍ فخذهُ، ومالا، فلا تُتبعهُ نفسَكَ . (حم خم^(١) ن
عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده ، خ ن
عن الزهري عن السائب بن زيد عن حويطب بن عبد العزي عن
عبد الله بن السعدي عن عمر) .

١٦٥٦٤ - من عرض له شيء من غير أن يسأله فليقبله فانما هو رزقه
ساقه الله . (ابن النجار عن أبي هريرة) .

١٦٥٦٥ - ما أنطاك الله فخذهُ ولا تسأل الناسَ شيئاً فإن اليدَ العليا
هي المنطيةُ ، واليدَ السفلى هي المنطاةُ وإن مالَ الله مسؤول ومُنطى .
(ابن سعد طب عن عمرو بن محمد عطية السعدي عن أبيه عن جده) .
١٦٥٦٦ - من أتى إليه معروفٌ فليُكافِ بِهِ فإن لم يستطعْ فليذكره
فن ذكره فقد شكره ومن تشعبَ بما لم ينلْ فهو كلابسِ ثوبى زورٍ .
(حم عن عائشة) .

١٦٥٦٧ - من أتى إليه معروفٌ فوجد فليُكافِ ومن لم يجد فليُشِن
عليه فإن من أثنى عليه فقد شكره ومن كتمه فقد كفره . (ابن جرير
في تهذيبه عن جابر) .

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب إباحة الأخذ رقم (١١٠ و١١١) ص .

١٦٥٦٨ - من أوليت إليه نعمة فليشكر . (أبو عبيد في الغريب
هب عن يحيى بن عبد الله بن صيني مرسلًا) .

١٦٥٦٩ - من أولى معروفًا فليكافه فان لم يقدر عليه فليذكره ومن
ذكره فقد شكره ، ومن تشبّع بما لم ينل فهو كلابس ثوبي زور . (هب
عن أبي هريرة) .

١٦٥٧٠ - من أولى معروفًا فليكاف به فان لم يستطع فليذكره فاذا
ذكره فقد شكره ، والمتشبع بما لم ينل كلابس ثوبي زور . (ابن أبي الدنيا
في قضاء الحوائج هب كر عن عائشة) .

١٦٥٧١ - من أولى معروفًا فليذكره فمن ذكره فقد شكره ومن
كتمه فقد كفره . (طب ص عن طلحة) .

١٦٥٧٢ - من أزلفت^(١) إليه يد^٢ فان عليه من الحق ما يجزي بها
فان لم يفعل فليظهر الثناء ، فان لم يفعل فقد كفر النعمة . (ابن عساكر
عن يحيى بن صيني مرسلًا) .

١٦٥٧٣ - من صنّع إليه معروف^٣ فليكاف فان لم يستطع فليذكره

(١) أزلفت : أزلفه : قربه ، والألفة ، والزلفي : القربة والمنزلة ، ومنه قوله
تعالى : ﴿ وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زلفى ﴾ وهي اسم
المصدر ، كأنه قال : بالتي تقرّبكم عندنا إزلافًا . المختار (٢١٨) ب .

فمن ذكره فقد شكره ، والمتشعب بما لم ينل كلابس ثوبي زور . (هب
عن أبي هريرة) .

١٦٥٧٤ - أما إنَّ العبدَ إذا قال لأخيه المسلم : جزاك الله خيراً فقد
بالغ في الدعاء . (كره عن أنس) .

١٦٥٧٥ - لا تَنسَى ^(١) في الصدقةِ . (الديلمي عن علي) . مرَّة
برقم [١٥٩٠٢] .

(١) ثنى : الثنى - مقصوفاً - الأمر يعاد مرتين . وفي الحديث « لا ثنى في الصدقة »
أي : لا تؤخذ في السنة مرتين . المختار (٦٥) ب .



الباب الثالث

في فضل الفقر والفقراء

وما يتعلق به

وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

﴿ في فضل الفقر والفقراء ﴾

١٦٥٧٦ - أبشروا يا معشرَ صعاليكِ المهاجرينَ بالنورِ التامِ يومَ
القيامةِ تدخلونَ الجنةَ قبلَ أغنياءِ الناسِ بنصفِ يومٍ وذلكَ خمسُ مائةِ سنةٍ
(حم د عن أبي سعيد) (١).

١٦٥٧٧ - أبشروا يا أصحابَ الصفةِ فمن بقيَ من أمتي على النعمةِ
الذي أنتم عليه راضياً بما هو فيه فإنه من رفقائي يومَ القيامةِ . (خط عن
ابن عباس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب العلم باب في القصص رقم (٣٦٤٩) .
وقال المنذري : في اسناده المولى بن زياد أبو الحسن وفيه مقال .
عون الموعود (١٠١/١٠) ص .

١٦٥٧٨ - إن أطولكم حزناً في الدنيا أطولكم فرحاً في الآخرة وإن
أكثركم شبعاً في الدنيا أكثركم جوعاً في الآخرة . (ابن عساكر عن
عامر بن عبد قيس عن الصحابة) .

١٦٥٧٩ - يا معشر الفقراء ألا أبشركم إن فقراء المؤمنين يدخلون
الجنة قبل أغنيائهم بنصف يومٍ خمس مائة عامٍ . (ه عن ابن عمر)^(١) .

١٦٥٨٠ - يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يومٍ
وهو خمس مائة عامٍ . (حم ت ه عن أبي هريرة)^(٢) .

١٦٥٨١ - يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً .
(حم ت عن جابر)^(٣) .

١٦٥٨٢ - اتخذوا عند الفقراء أيادي فان لهم دولة يوم القيامة .
(حل عن الحسين بن علي)^(٤) .

(١) رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب منزلة الفقراء رقم (٤١٢٤) .
وقال في الزوائد : عبدالله بن دينار لم يسمع من عبدالله بن عمر وموسى
ابن عبيدة ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الزهد باب ماجاء أن فقراء المهاجرين رقم (٢٣٥٤)
وقال : صحيح . ص .

(٣) رواه الترمذي كتاب الزهد باب ماجاء أن فقراء المهاجرين رقم (٢٣٥٥)
وقال : حسن . ص .

(٤) قال المناوي في فيض القدير (١١٣/١) قال الحافظ العراقي : =

١٦٥٨٣ - أحبوا الفقراء وجالسوهم وأحبَّ العربَ من قلبك
وليرُدَّك عن الناس ما تعلمُ من نفسك . (ك عن أبي هريرة)^(١) .

١٦٥٨٤ - اطَّلعتُ في الجنة فرأيتُ أكثرَ أهلها الفقراء واطَّلعتُ
في النار فرأيتُ أكثرَ أهلها النساء . (حم ٣ ت عن ابن عباس تخ ت
عن عمران بن حصين)^(٢) .

١٦٥٨٥ - الجلوسُ مع الفقراء من التواضع وهو من أفضلِ الجهادِ .
(فر عن أنس) .

١٦٥٨٦ - خيرُ الناس مؤمنٌ فقيرٌ يعطي جهده (فر عن ابن عمر) .

١٦٥٨٧ - لكل شيء مفتاحٌ ، ومفتاحُ الجنة حبُّ المساكين
والفقراء . (ابن لال عن ابن عمر) .

= سنده ضعيف جداً ، وقال الحافظ ابن حجر : لا أصل له ، وتبمه
السخاوي فقال الذهبي وابن تيمية وغيرهما قالوا : ومن المقطوع بوضعه ،
ثم ذكروا هذا الحديث . ص .

(١) قال المناوي في فيض القدير (١٧٩/١) : أخرجه الحاكم في المستدرك
(٣٣٢/٤) كتاب الرقاق وقال : صحيح الاسناد ، وأقره الذهبي ، ورمز
السيوطي لصحته . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الرقاق باب أكثر أهل الجنة الفقراء
رقم (٢٧٣٧) ص .

١٦٥٨٨ - لِيُبَشِّرَ قَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ
بِمَقْدَارِ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ يُنْعَمُونَ وَهَؤُلَاءِ يُحَاسِبُونَ. (حل
عن أبي سعيد).

١٦٥٨٩ - مَا الَّذِي يُعْطِي مِنْ سَعَةٍ بِأَعْظَمِ أَجْرٍ مِنَ الَّذِي يَقْبَلُ إِنْ
كَانَ مَحْتَاجًا. (طس حل عن أنس).

١٦٥٩٠ - مَا الْمَعْطَى مِنْ سَعَةٍ بِأَفْضَلِ مِنَ الْآخِذِ إِذَا كَانَ مَحْتَاجًا.
(طب عن ابن عمرو).

١٦٥٩١ - رَحِمَ اللَّهُ قَوْمًا يَحْسِبُهُمُ النَّاسُ مُرْضَى وَمَا هُمْ بِمَرْضَى.
(ابن المبارك عن الحسن مرسلًا).

١٦٥٩٢ - اللَّهُمَّ أَحِبْنِي مَسْكِينًا وَأُمَّتِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زَمْرَةِ
الْمَسَاكِينِ. (عبد بن حميد، هـ عن أبي سعيد، طب، والضياء عن
عبادة بن الصامت).

١٦٥٩٣ - اللَّهُمَّ أَحِبْنِي مَسْكِينًا وَتَوَفَّنِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زَمْرَةِ
الْمَسَاكِينِ، وَإِنْ أَشَقَى الْأَشْقِيَاءَ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ
(ك عن أبي سعيد).

١٦٥٩٤ - الْفَقْرُ أَرْزِينٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ مِنَ الْعِذَارِ ^(١) الْحَسَنُ عَلَى خَدِّ

(١) العذار: العذاران من الفرس كالعارزين من وجه الانسان، ثم سمي السير
الذي يكون عليه من اللجام عذاراً. النهاية (١٩٨/٣) ب.

الفرس . (طب عن عمر) .

١٦٥٩٥ - الفقرُ شينٌ عند الناسِ وزَيْنٌ عند الله يوم القيامة .

(فر عن أنس) .

١٦٥٩٦ - الفقرُ أمانةٌ فمن كتّمه كان عبادةً ومن باحَ به فقد قلّد

إخوانه المسلمين . (ابن عساكر عن عمر) .

١٦٥٩٧ - إذا أحبَّ الله عبداً حمّاهُ الدنيا كما يظلُّ أحدُكم يحمي

سقيمه الماء . (ط ك هب عن قتادة بن النعمان) ^(١) .

١٦٥٩٨ - إن كنتَ تحبني فأعدّ للفقرِ تحفافاً ^(٢) فإن الفقرَ أسرعُ

إلى من يُحِبني من السيلِ إلى منتهاه . (حم ت عن عبد الله بن مغفل) .

١٦٥٩٩ - إن البلبايا أسرعُ إلى من يحبني من السيلِ إلى منتهاهُ .

(حب عن عبد الله بن مغفل) .

١٦٦٠٠ - إن من الذنوبِ ذنوباً لا تُكفرُها الصلاةُ ولا الصيامُ ولا

الحجُّ ولا العمرةُ، تُكفرُها الهمومُ في طلبِ المعيشة . (حل وابن عساكر

عن أبي هريرة) .

(١) رواه الترمذي بلفظه وسنده كتاب الطب باب ماجاء في الجمعة رقم (٢٠٣٦)

وقال : حسن غريب . ص .

(٢) تجفافاً : التجفاف بالكسر : آلة للحرب يلبسه الفرس والانسان ليقيه في

الحرب . التعليق على الصحاح (٤ / ١٣٣٨) ب .

١٦٦٠١ - تحفة المؤمن في الدنيا الفقراء . (فر عن معاذ) .

١٦٦٠٢ - إذا رأيتم العبد ألم الله به الفقر والمرض فإن الله يريد أن يُصافيه . (فر عن علي) .

١٦٦٠٣ - رحم الله رجلاً غسلته امرأته وكفن في أخلاقه ^(١) .
(عق عن عائشة) .

١٦٦٠٤ - لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة .
(ت وقال صحيح عن فضالة بن عبيد) . كتاب الزهد .

* فرع في لواحق الفقر *

١٦٦٠٥ - إن أهل البيت إذا تواصلوا أجرى الله تعالى عليهم الرزق وكانوا في كنف الله . (عد وابن عساكر عن ابن عباس) .

١٦٦٠٦ - ما صبر أهل بيت على جهد ثلاثاً إلا أتاهم الله برزق .
(الحكيم عن عمر) .

١٦٦٠٧ - ما من أهل بيت واصلوا إلا أجرى الله عليهم الرزق وكانوا في كنف الله تعالى . (طب عن ابن عباس) .

(١) أخلاقه : أي ثيابه التي أشرفت على البلى ، وفعل ذلك بأبي بكر رضي الله عنه غسلته امرأته أسماء وكفن في ثيابه التي كان يتبذلها . كذا في سنن البيهقي . فيض القدير (٢٦/٤) ب .

١٦٦٠٨ - مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتَهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا
بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْفَنِيِّ إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غَنَى عَاجِلٍ . (حم ، د ، ك
عن ابن مسعود) .

١٦٦٠٩ - إِنْ الرِّزْقَ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجْلُهُ . (طَب)
عد عن أبي الدرداء) .

١٦٦١٠ - إِنْ الرِّزْقَ لَا تَقْصُهُ الْمَعْصِيَةُ وَلَا تَزِيدُهُ الْحَسَنَةُ وَتَرْكُ
الدَّعَاءِ مَعْصِيَةٌ . (طص عن أبي سعيد) .

١٦٦١١ - إِنْ الرَّجُلَ لِيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيبُهُ وَلَا يَرُدُّهُ الْقَدْرُ
إِلَّا الدَّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ . (حم ن حب ك عن ثوبان) .

١٦٦١٢ - إِنْ الصَّحْبَةَ تَمَنَعَ بَعْضُ الرِّزْقِ . (حل عن عثمان) .

١٦٦١٣ - الصَّحْبَةُ تَمَنَعُ الرِّزْقَ . (عم ، عد ، هب عن عثمان ،
هب عن أنس) .

❦ اوكال ❦

١٦٦١٤ - أَبْشُرُوا صَمَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ
بِخَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ حَتَّى إِنْ الْغَنِيِّ وَدَّ أَنْهُ كَانَ فَقِيرًا أَوْ عَائِلًا فِي الدُّنْيَا .
(ع عن أبي الزبير عن جابر ، ابن سعد عن أبي الزبير مرسلًا وعن
يوسف المكي مرسلًا) .

١٦٦١٥ - إن فقراء المسلمين يزفون^(١) كما يزف الحمام فيقال لهم :
قفوا للحساب فيقولون : والله ما تركنا شيئاً نحاسبُ به فيقولُ اللهُ عز وجل :
صدقَ عبادي فيدخلون الجنةَ قبلَ الناسِ بسبعينَ عاماً . (طب عن سعيد
ابن عامر بن حذيم) .

١٦٦١٦ - إن فقراء المسلمين يوم القيامة على كورم^(٢) فيقال لهم :
قفوا للحساب ، فيقولون : ما أعطيتُمونا شيئاً فتحاسبونا عليه فيدخلون
الجنةَ قبلَ الناسِ بأربعينَ سنةً . (ع ، طب ، ص عن سعيد بن عامر
ابن حذيم) (٣) .

١٦٦١٧ - إن فقراء المسلمين يزفون كما يزف الحمام فيقال لهم :
قفوا للحساب ، فيقولون والله ما أعطيتُمونا شيئاً فتحاسبونا ، فيقول اللهُ :

(١) يزفون : ومنه الحديث « يزف عليُّ بنُي وبين إبراهيم عليه السلام إلى الجنة »
إن كسرت الزاي فعناه يسرع ، ومن زف في مشيه وأزف إذا أسرع .
وإن فتحت فهو من زفت المروس أزفها إذا أهديتها إلى زوجها .
ومنه « إذا ولدت الجارية بمث الله إليها ملكاً يزف البركة زفاً » . اه
النهاية (٣٠٥/٢) ب .

(٢) كورم : الأكوار جمع كور بالضم وهو رحل الناقصة بأداته ، وهو
كالسرج وآلته للفرس . النهاية (٢٠٨/٤) ب .

(٣) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/١٠) وقال : رواه الطبراني . ص .

صدق عبادي فيدخلون الجنة قبل الناس بسبعين عاماً . (الحسن بن سفيان
والبغوي عن سعيد بن عامر بن حذيم)^(١) .

١٦٦١٨ - إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة
بأربعين خريفاً . (م عن ابن عمرو) .

١٦٦١٩ - إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار
خمسة سنة . (ه عن أبي سعيد) .

١٦٦٢٠ - إن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار
أربعين عاماً حتى يتمنى أغنياء المسلمين يوم القيامة أنهم كانوا فقراء في الدنيا
وإن أغنياء الكفار يدخلون النار قبل فقرائهم بمقدار أربعين عاماً حتى يتنحى
أغنياء الكفار أنهم كانوا في الدنيا فقراء . (الديلمي عن أبي برزة ، وفيه : نفيح
ابن الحارث متروك) .

١٦٦٢١ - الأنبياء كلهم يدخلون الجنة قبل سليمان بن داود بأربعين
عاماً ، وإن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل الآخرين بأربعين عاماً ،
وإن أهل المدن يدخلون الجنة قبل أهل الرستاق بأربعين عاماً لفضل المدائن

(١) أورده الهيثمي في جمع الزوائد (٢٦١/١٠) وقال : رواه الطبراني ،
وذكر بعده عن سعيد بن عامر وفي اسناديها يزيد بن أبي زياد وقد وثق
على ضعفه وبقيّة رجالها ثقات ، ورواه البزار عن سعيد بن عامر
بنحوه كذلك . ص .

والجماعات وحلقت الذكر ، وإذا كان بلاء خُصِّوا به دونهم . (طب
عن معاذ) (١) .

١٦٦٢٢ - فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمس مائة عام
(ت : حسن غريب عن أبي سعيد) (٢) .

١٦٦٢٣ - يجتمعون يوم القيامة فيقال : أين فقراء هذه الأمة
ومساكينها فيقومون ، فيقال لهم : ماذا عملتم ؟ فيقولون ، ربنا إنا ابتليتنا
فصبرنا ووليت الأمور والسلطان غيرنا ، فيقول الله عز وجل : صدقم ،
فيدخلون الجنة قبل الناس بزمانٍ ويبقى شدة الحساب على ذوي الأمور
والسلطان ، قالوا : فأين المؤمنون يومئذٍ ؟ قال : يوضع لهم كراسي من
نورٍ مظلّلٍ عليهم النمامُ يكونُ ذلك اليومُ أقصرَ على المؤمنين من ساعةٍ من
نهارٍ . (طب عن ابن عمرو) .

١٦٦٢٤ - يجمعُ اللهُ الناسَ للحسابِ فيجيءُ فقراءُ المؤمنين يزفون

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/١٠) وقال : رواه الطبراني في
الأوسط وقال : لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الاسناد وفيه علي
ابن سعيد بن بشر ، قال الدارقطني : ليس بذلك تفرد بأشياء وقال
الذهبي : حافظ رجاله وبقيه رجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الزهد باب ماجاء أن فقراء المهاجرين رقم (٢٣٥١)
وقال : حسن غريب . ص .

كما يَرِفُ الحَمَامُ ، فيقال لهم : قفوا للحساب ، فيقولون : ما عندنا حسابٌ ولا آتيمونا شيئاً نحاسبُ به فيقولُ اللهُ : صدق عبادي فيفتحُ لهم بابُ الجنة فيدخلونها قبلَ الناسِ بسبعينَ عاماً . (ع والحسن بن سفيان وابن سعد طس حل وابن عساكر عن سعيد بن عامر بن حذيم) .

١٦٦٢٥ - يدخلُ فقراءُ المسلمين الجنة قبلَ الأغنياءِ بخمسِ مائةِ سنةٍ حتى أنَّ الرجلَ من الأغنياءِ ليُدخلُ في غمارهم فيؤخذُ بيده فيستخرجُ . (الحكيم عن سعيد بن عامر بن حذيم) .

١٦٦٢٦ - يدخلُ فقراءُ المؤمنين الجنة قبلَ أغنيائهم بيومٍ مقدارهُ ألفُ عامٍ . (حل عن أبي هريرة) .

١٦٦٢٧ - يدخلُ فقراءُ أمتي الجنة قبلَ الأغنياءِ بمائةِ عامٍ . (حل عن أبي هريرة) .

١٦٦٢٨ - يدخلُ فقراءُ المؤمنين الجنة قبلَ أغنيائهم بأربعِ مائةِ عامٍ قال : حتى يقولُ المؤمنُ الغنيُّ : يا ليتني كنتُ عَيْلاً^(١) ، قال قلنا يا رسول الله

(١) عَيْلاً : العيلة ، والمالة : الفاقة ، يقال : عال يعيل عيلةً وعيولاً ، إذا افتقر . فهو عائل . ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ . وعيال الرجال : من يعوله . وواحد العيال : عيل كعجيد . والجمع : عيائل ، مثل : جيائد . المختار (٣٦٦) ب .

سَمَّيْهِمْ لَنَا بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَكْرُوهُ بُعْثُوا لَهُ وَإِذَا كَانَ مَمْنَعٌ
بُعْثَ إِلَيْهِ سِوَاهُمْ وَهُمُ الَّذِينَ يُحْجَبُونَ عَنِ الْأَبْوَابِ . (حم عن رجالٍ من
أصحاب النبي ﷺ) (١) .

١٦٦٢٩ - ليبشر فقراء المهاجرين بما يسرُّ وجوههم فانهم يدخلون
الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً . (طب عن ابن عمرو) .

١٦٦٣٠ - يقولُ اللهُ يوم القيامة : أدنوا مني أحبائي ، فتقول الملائكة :
ومن أحبُّ أبوك ؟ فيقولُ : فقراء المسلمين فيُدنون منه فيقولُ اللهُ : أما أنا
لم أزو الدنيا عليكم لهوانٍ كان بكم عليّ ولكن أردتُ بذلك أضعفَ لكم
كرامةَ اليوم فتمنَّوا عليّ ما شئتم اليوم فيؤمرُ بهم إلى الجنة قبل الأغنياء
بأربعين خريفاً . (أبو الشيخ عن أنس) .

١٦٦٣١ - يُقضى للنبيين يوم القيامة أول الناس ثم يُقضى لفقراء
المؤمنين على أثرهم فيسبِّحون (٢) في الجنة سبعين خريفاً قبل أن يُفرَّغَ من

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/١٠) وقال : رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح غير زيد بن أبي الحوراي وقد وثق على ضعفه . ص .

(٢) فيسبِّحون : السبِّح : الفراغ . والسبِّح أيضاً : التصرف في الماش وبابها
قطع . وقيل في قوله تعالى : ﴿ سبَّحاً طويلاً ﴾ ، أي فراغاً طويلاً .
وقال أبو عبيدة : متقبلاً طويلاً . وقيل : هو الفراغ والمجيء والذهاب .
المختار (٢٢٥) ب .

حساب الناس . (ك في تاريخه عن ابن عمر) .

١٦٦٣٢ - يبعثُ اللهُ يومَ القيامةَ عبدينِ من عباده كانا على سيرةٍ واحدةٍ أحدهما مقتورٌ عليه والآخرُ موسعٌ عليه فيُقبِلُ المقتورُ عليه إلى الجنة لا ينثني عنها حتى ينتهيَ إلى أبوابها فيقولُ له : حَبَّبْتُهَا إِلَيْكَ ، فيقولُ : إذا لا أرجعُ وسيفُهُ في عنقه يقولُ : إني أُعطيْتُ هذا السيفَ في الدنيا أُجاهدُ به فلم أزلُ أُجاهدُ به حتى قُبِضْتُ وأنا على ذلك فيرمي بسيفه إلى الخزنة وينطلقُ لا يثنونونه ولا يحبسونه عن الجنة ، فيدخلُها فيمكثُ فيها دهرًا ، قال ثم عرِّبُ به أخوه الموسعُ عليه فيقولُ له : يا فلانُ ما حبسَكَ ؟ فيقولُ : ما خلَّيَ سبيلي إلا الآن ولقد حبستُ ما لو أن ثلاثَ مائةٍ بعيرٍ أكلتُ حمضًا^(١) لا يردن الماء إلا خمسًا ورددن على عراقي لصدرن منه رِواءً^(٢) . (ابن المبارك^(٣) عن ضمرة والمهاصر ابني حبيب وحكيم بن عمير مرسلًا) .

١٦٦٣٣ - التَّقَى مؤمنانِ على باب الجنة مؤمنٌ غنيٌ ومؤمنٌ فقيرٌ كانا في الدنيا فأدخلَ الفقيرُ الجنةَ وحُبِسَ الغنيُ ما شاء اللهُ أن يُحبَسَ ،

(١) حمضاً : الحمض من النبات وهو للابل كافناكة للإنسان . اه النهاية (٤٤١/١) ب .

(٢) رِواءٌ : يقال : قوم رِواءٌ من الماء بالكسر والمد . الصحاح (٢٣٦٥/٦) ب

(٣) في كتاب الزهد (١٩٦) راجع جمع الزوائد (٢٦٣/١٠) ص .

ثم أدخل الجنة فلقيه الفقير فقال : أي أخي ماذا حبسك والله لقد حبست حتى خفت عليك ، فقال : أي أخي إني حبستُ بعدك محبساً فظيماً كريهاً ، ما وطلتُ إليك حتى سالَ مني من العرقِ ما لو وردَهُ ألفُ بعيرٍ كلَّها آكلةٌ حمضٍ لصدرنَ عنه رِواءً . (حم عن ابن عباس) (١) .

١٦٦٣٤ - أنا أول من يأخذُ بحلقة بابِ الجنة فيفتحها اللهُ لي ومعى فقراء المؤمنين وأنا سيدُ الأولين والآخِرين من النبيين ولا نخر . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٦٦٣٥ - إن أولَ نُلَّةٍ تدخلُ الجنةَ لفقراء المهاجرين الذي تُتقى بهم المكارهُ إذا أمرُوا سمعوا وأطاعوا وإن كانت لرجلٍ منهم حاجةٌ إلى سلطانٍ لم تُقضَ له حتى يموت وهي في صدره فإن الله عز وجل يدعو يوم القيامة الجنة فتأتي بزخرفها وزيتها فيقولُ : أيُّ عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وقتلوا أو ذؤوا في سبيلي وجاهدوا في سبيلي ادخلوا الجنة فيدخلونها بغير عذابٍ ولا حسابٍ وتأتي الملائكةُ فيسجدون فيقولون : ربنا نحن نسبحك الليلَ والنهارَ وتقدسُ لك من هؤلاء الذين آثرتهم علينا؟ فيقول اللهُ عز وجل : هؤلاء عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وأوذوا في سبيلي فتدخل عليهم الملائكةُ من كل بابٍ سلامٌ عليكم بما صبرتم فنعم عُقبى الدار .

(١) راجع مجمع الزوائد (٢٦٣/١٠) وقال رواه أحمد وفيه دويد غير منسوب وبقية رجاله رجال الصحيح . ص .

(طب ك هب عن ابن عمرو) (١) .

١٦٦٣٦ - أولُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ الْفُقَرَاءُ وَالْمُهَاجِرُونَ
الَّذِينَ تُسَدُّ بِهِمُ النَّوُورُ وَتُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارُهُ وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي
صَدْرِهِ لَا يَسْتَطِيعُ لَهَا قِضَاءً ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ :
ايتُومُ فَيْسُومُ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : نَحْنُ سَكَانُ سَمَاوَاتِكَ وَخَيْرَتُكَ مِنْ خَلْقِكَ
أَفْتَأَمْرُنَا أَنْ نَأْتِيَ هَؤُلَاءَ فَنَسَلِمَ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ : لِيَهْمُ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي لَا
يَشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَتُسَدُّ بِهِمُ النَّوُورُ وَتُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارُهُ وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ
وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لَا يَسْتَطِيعُ لَهَا قِضَاءً ، فَتَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ ذَلِكَ
فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ .
(حم حل عن ابن عمرو) .

١٦٦٣٧ - سَيَأْتِي أَنَا فِي أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورُهُمْ كِضْوَاءُ الشَّمْسِ ،
قُلْنَا : مَنْ أَوْلَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : فَفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ
الْمَكَارُهُ يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ .
(حم عن ابن عمرو) .

١٦٦٣٨ - يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورُهُمْ كَنُورِ الشَّمْسِ ، فَقَالَ

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/١٠) وقال : رواه أحمد والطبراني
ورجال الطبراني رجال الصحيح غير أبي عشانة وهو ثقة . ص .

أبو بكرٍ : نحن هم يا رسول الله قال : لا ولكم خيرٌ كثيرٌ ولكنهم فقراء المهاجرين يحشرون من أقطار الأرض ، طوبى للغرباء طوبى للغرباء فقيل : من الغرباء يا رسول الله ؟ قال : أناسٌ صالحون قليلٌ في أناسٍ سوء كثيرٍ من يعصيهم أكثرُ ممن يُطيعهم . (طب والخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عمرو) .

١٦٦٣٩ - إن في الجنة درجة لا ينالها إلا أربابُ الموم . أي في طلب المعيشة . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٦٦٤٠ - إن من الذنوبِ ذنوباً لا تكفرُها الصلاةُ ولا الوضوءُ ولا الحجُّ ولا العمرةُ ، قيل : فما يكفرُها يا رسول الله ؟ قال : المومُّ في طلب المعيشة . (ابن عساكر عن أبي هريرة ، وقال : غريب جداً وفيه : محمد بن يوسف بن يعقوب الرقي ضعيف) .

١٦٦٤١ - إذا أرادَ الله بأهل الأرض عذاباً فنظر إلى ما بهم من الجوعِ والعطشِ وصرفَ عنهم العذابَ . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٦٦٤٢ - أولياءُ الله من خلقه أهلُ الجوعِ والعطشِ ، فن آذاهم انتقمَ الله منه وهتكَ ستره وحرَّم عليه عيشه من جنته . (ابن النجار عن ابن عباس) .

١٦٦٤٣ - لا تبك يا أبا هريرة فإن شدة الحسابِ يوم القيامة

لا يصيبُ الجائعَ إذا احتسبَ في دار الدنيا . (حل والخطيب وابن عساكر
عن أبي هريرة) .

١٦٦٤٤ - أما لا فاصطبر للفاقة وأعد للبلاء تجفافاً فوالذي بعثني بالحق
لهما إلى من يحبني أسرعُ من هبوطِ الماءِ من رأسِ الجبلِ إلى أسفله .
(طب عن محمد بن إبراهيم بن عتمة الجهني عن أبيه عن جده) .

١٦٦٤٥ - اصبر أبا سعيد فان الفقر إلى من يحبني منكم أسرعُ من
السَّيْلِ من أعلى الوادي ومن أعلى الجبلِ إلى أسفله . (حم هب ص
عن أبي سعيد) .

١٦٦٤٦ - إن كنتَ تُحِبُّنَا فَأَعِدِّ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا فَان الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى
من يحبنا من السَّيْلِ من أعلى الأكمة إلى أسفلها . (ك عن أبي ذر) (١) .

١٦٦٤٧ - إن كنتَ تحبني فأعدِّ للبلاء تجفافاً فوالذي نفسي بيده
للبلَاءِ أَسْرَعُ إِلَى من يحبني من الماءِ الجاري من قلةِ الجبلِ إلى حضيضِ الأرضِ
اللهم فمن أحببني فارزقه العفافَ والكفافَ ومن أبغضني فأكثر ماله وولده
(ق هب في الزهد وضعفه وابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٦٦٤٨ - ما من عبدٍ يحب اللهَ ورسولَه إلا الفقرُ أسرعُ إليه من

(١) أخرجه الترمذي قريباً من لفظه عن عبد الله بن مغفل كتاب الزهد باب ما جاء
في فضل الفقر رقم (٢٣٥٠) وقال : حسن غريب .

جزية السَّيْل على وجهه ومن أحبَّ الله ورسوله فليعدَّ للبلاء تحفافاً . (ق
وابن عساكر عن ابن عباس) .

١٦٦٤٩ - إن الله تعالى يحبُّ المؤمن إذا كان فقيراً مُتَعَفِّفاً . (طب
عن عمران بن حصين) .

١٦٦٥٠ - الفقرُ مَحَنَةٌ من عند الله لا يَبْتَلِي به إلا من أحبَّ من
المؤمنين . (السلمي عن علي) .

١٦٦٥١ - أوحى اللهُ إلى موسى بن عمران يا موسى إرضَ بكسرة
خبزٍ من شعيرٍ تسدُّ بها جوعتك وخرقةٍ تواري بها عورتك واصبرْ على
المصيباتِ فاذا رأيتَ الدنيا مقبلةً فقل إنا لله وإنا إليه راجعون عقوبةٌ عجبت
في الدنيا وإذا رأيتَ الدنيا مدبرةً والفقرَ مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين
(الديلمي عن أبي الدرداء) .

١٦٦٥٢ - ما يمنعُك أن تُحبَّ أن تعيشَ حميداً وأن تموتَ فقيراً
وإنما بئثتُ لإتعام محاسن الأخلاق . (طب عن معاذ) .

١٦٦٥٣ - للفقرُ أزينُ على المؤمن من العِذار الجيِّد على خدِّ الفرس
(ابن المبارك عن سعد بن مسعود) .

١٦٦٥٤ - يا معشرَ الفقراءِ إن الله رضيَ لي أن أناسي بمجالسكم ،
فقال : ﴿ واصبرْ نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداةِ والعشيِّ ﴾ ،

فإنها مجالسُ الأنبياءِ قبلكم . (الديلمي عن أنس) .

١٦٦٥٥ - يا معشر الفقراء أعطوا الله الرضا من قلوبكم تظفروا

بشواب فقركم وإلا فلا . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٦٦٥٦ - فقيم توجبون إذا لم توجبوا على ذلك . (ابن المبارك

عن الحسن) قال : قالوا يا رسول الله أشياء نشتها لا تقدرُ عليها ألنا فيها أجرٌ ، قال : فذكره .

١٦٦٥٧ - وهل الأجرُ إلا في ذلك . (طب عن عصمة بن مالك)

أن فقراء قالوا : يا رسول الله نرى الفواكه في السوق فنشتها وليس معنا ناضٍ^(١) نشترى به فهل لنا في ذلك أجرٌ قال : فذكره .

١٦٦٥٨ - يا أباذرٍ انظرُ إلى أرفع رجلٍ في المسجد في عينيك ،

قال : فنظرتُ فإذا رجلٌ عليه حلةٌ قلتُ هذا ، قال : انظرُ إلى أوضع رجلٍ في المسجد ، قال : فنظرتُ فإذا رجلٌ عليه أخلاقٌ ، قلتُ : هذا ، قال :

والذي نفسي بيده لهذا عند الله يوم القيامة خيرٌ من ملء الأرض من مثل هذا . (حم وهناد ، ع حب والرويانى ك ص عن أبي ذر)^(٢) .

(١) ناض : الدرهم والدينار عند أهل الحجاز .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/١٠) وقال : رواه أحمد بأسانيد

ورجالها رجال الصحيح . ص .

١٦٦٥٩ - ما الذي يُعطي من سعةٍ بأعظم أجرًا من الذي يقبلُ
إذا كان محتاجًا . (طس عن أنس) .

١٦٦٦٠ - ليودن قومٌ يوم القيامة أنهم كانوا فقراءً ويودون أنهم
كانوا سالمين . (الديلمي عن أبي سعيد) .

١٦٦٦١ - نظرتُ إلى الجنة فاذا أكثرُ أهلها الفقراءُ ، ونظرتُ إلى
النار فاذا أكثرُ أهلها النساءُ . (ن عن عمران بن حصين) .

١٦٦٦٢ - ووقتُ علي باب الجنة فرأيتُ أكثرُ أهلها الفقراءُ ،
ورأيتُ أصحاب الجَدِّ^(١) محبوبينَ ، ووقتُ علي باب النار فاذا أكثرُ
من يدخلها النساءُ . (ابن قانع عن أسامة بن زيد) .

١٦٦٦٣ - سليني عن طول رُقادي ، إن أهل الجنة وأهل النارِ
يُعرضون عليَّ وإني استلبتُ عبد الرحمن بن عوف حتى خشيت أن لا يمرَّ
بي في منْ يمرُّ بي ، قالت عائشة : يا رسول الله أيُّ أهل الجنة أكثرُ وأهمُّ
أقلُّ ؟ قال : أكثرهم المساكينُ وأقلهم الأغنياءُ والنساءُ ، قالت : ما
النساءُ في الجنة ؟ قال : كغرابٍ أبيضٍ في غرابٍ سودٍ . (أبو سعيد

(١) الجد : هو الفنى وفي الداء ﴿ ولا يتفع ذا الجده منك الجد ﴾ أي لا يتفع
ذا الفنى عندك غناه ، وإنما يتفعه العمل بطاعتك ، و ﴿ منك ﴾ معناه
عندك . المختار (٧٠) ب .

إسماعيل بن السمان في مشيخته عن عائشة (قالت : اضطجع النبي ﷺ مقبلاً ثم استيقظ قال : فذكره .

١٦٦٦٤ - أوحى الله إلى موسى بن عمران يا موسى إن من عبادي من لو سألتني الجنة بحدافيرها لأعطيته ولو سألتني علاقة سوطٍ لم أعطه ليس ذلك من هوانٍ له عليّ ولكن أريدُ أن أدخِر له في الآخرة من كرامتي وأحميه من الدنيا كما يحمي الراعي غنمه من مراعي السوء يا موسى ما ألجأتُ الفقراء إلى الأغنياء ان خِزانتِي ضاقتُ عنهم وأن رحمتي لم تسعهم ولكني فرضتُ للفقراء في مالِ الأغنياء ما يسمعهم أردتُ أن أبلو الأغنياء كيف مسارعتم فيما فرضتُ للفقراء في أموالهم يا موسى إن فعلوا ذلك أتمتُ عليهم نعمتي وأضعفتُ لهم في الدنيا للواحد عشرة أمثالها يا موسى كن للفقير كنزاً، وللضعيف حصناً، وللمستجير غيثاً، أكن لك في الشدة صاحباً وفي الوحدة أنيساً وأكلاًك في ليالك ونهارك . (ابن النجار عن أنس) .

١٦٦٦٥ - إن موسى عليه السلام قال : أي رب إن عبدك المؤمن تُقترُّ عليه في الدنيا ، قال : فيُفتحُ له بابُ الجنة فينظرُ إليها قال : يا موسى هذا ما أعددتُ له ، فقال موسى : أي رب وعزتك وجلالك لو كان أقطعَ اليدين والرجلين يُسحبُ على وجهه منذُ يومَ خلقته إلى يومِ القيامة وكان

هذا مصيره لم يرَ بُؤساً قط ، قال : ثم قال موسى : أي رب عبدك الكافر توسع عليه في الدنيا قال : فيُفتح له بابٌ من النار فيقال : يا موسى هذا ما أعددت له ، فقال موسى : أي رب وعزتك وجلالك لو كانت له الدنيا منذُ يوم خلقته إلى يوم القيامة وكان هذا مصيره كأن لم يرَ خيراً قط . (حم عن أبي سعيد) .

١٦٦٦٦ - قال موسى النبي : يا رب إنك تُنلقُ على عبدك المؤمن الدنيا ففتح الله له باباً من أبواب الجنة ، فقال : هذا ما أعددت له ، قال : وعزتك وجلالك وارتفاع مكانك لو كان أقطعَ اليدين والرجلين يُسحبُ على وجهه منذُ خلقته إلى يوم القيامة ثم كان هذا مصيره لكان لم يرَ بأساً قط قال : يا رب إنك تُعطي الكافر في الدنيا ، ففتح له باباً من أبواب النار فقال : هذا ما أعددت له فقال : يا رب وعزتك لو أعطيته الدنيا وما فيها لم يزل في ذلك منذُ خلقته إلى يوم القيامة ثم كان هذا مصيره كأن لم يرَ خيراً قط . (الديلمي عن أبي سعيد) .

١٦٦٦٧ - تقولُ الملائكةُ يا رب عبدك المؤمنُ تزوي عنه الدنيا وتعرضه للبلاء وهو مؤمنٌ بك فيقولُ : اكشفوا عن ثوابه فإذا رأوا ثوابه تقولُ الملائكةُ : يا رب ما يضره ما أصابه في الدنيا وتقولُ الملائكةُ : يا رب عبدك الكافرُ تبسطُ له الدنيا وتزوي عنه البلاء وقد كفرَ بك ، فيقولُ : اكشفوا عن عقابه فإذا رأوا عقابه قالوا : يا رب ما ينفعه ما أصابه في الدنيا . (حل عن عبد الله بن عمرو بن العاص) .

١٦٦٦٨ - اللهم أحيني مسكيناً وأمتي مسكيناً واحشُرني في زمرة
المساكين يوم القيامة ، فقالت عائشة لم : يا رسول الله قال : إنهم يدخلون
الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً . يا عائشة لا تردِّي المساكين ولو بشقِّ
تمرّة يا عائشة أحبي المساكين وقربهم فان الله يقربك يوم القيامة . (ت :
غريب ^(١) حب عن أنس وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ) .

١٦٦٦٩ - اللهم أحيني مسكيناً وتوفني مسكيناً واحشُرني في زمرة
المساكين فان أشقى الأشقياء من مُجمَع عليه فقرُ الدنيا وعذاب الآخرة .
(ك عن أبي سعيد) ^(٢) .

١٦٦٧٠ - اللهم توفني إليك فقيراً ولا توفني غنياً واحشُرني في
زمرة المساكين يوم القيامة فان أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقرُ الدنيا
وعذاب الآخرة . (طس وأبو الشيخ في الثواب عن أبي سعيد) .

١٦٦٧١ - اللهم توفني فقيراً ولا توفني غنياً واحشُرني في زمرة
المساكين فان أشقى الأشقياء من مُجمَع عليه فقرُ الدنيا وعذاب الآخرة .
(عد هب عن أبي سعيد) .

(١) رواه الترمذي كتاب الزهد باب ماجاء إن فقراء المهاجرين رقم (٢٣٥٢)
وقال : هذا حديث غريب . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الرقاق (٣٢٢/٤) وقال صحيح وواقفه الذهبي ص .

١٦٦٧٢ - عليكم بالحزن فإنه مفتاح القلب ، قالوا : يا رسول الله
وكيف الحزن ، قال : أجمعوا أنفسكم بالجوع وأظمئوها . (هب
عن ابن عباس) .

١٦٦٧٣ - اللهم ارزق آل محمد كفافاً . (م عن أبي هريرة) .

١٦٦٧٤ - اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتاً . (حم ت
هـ ع ق عن أبي هريرة)^(١) .

١٦٦٧٥ - اللهم ارزق آل محمد قوتاً . (خم عن أبي هريرة) .

١٦٦٧٦ - الفقر فقران : فقر الدنيا ، وفقر الآخرة ، فققر الدنيا
غنى الآخرة ، وغنى الدنيا فقر الآخرة ذلك الهلاك حب مالها وزينتها ،
فذلك فقر الآخرة وعذاب الآخرة . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٦٦٧٧ - إن الشيطان قال : لن ينجو مني الغني من إحدى ثلاث
إما أن أزينه في عينه فيمنعه من حقه ، وإما أن أسهل عليه سبيله فينفته
في غير حقه ، وإما أن أحبه إليه فيكسبه بغير حقه . (ابن المبارك عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف مرسلًا) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله رقم
/ ٢٣٦١ / وقال حسن صحيح . ص .

﴿ ففره عليه الصلوة والسلام ﴾

١٦٦٧٨ - لقد أُوذيتُ في الله وما يؤذي أحدٌ وأُخِفتُ الله وما يخافُ أحدٌ ولقد أتتُ عليّ ثلاثون من يومٍ وليلةٍ ومالي ولبلالٍ طعامٌ يأكلُهُ ذو كبدٍ إلا شيءٌ يواريه إبطُ بلالٍ . (حم ت ه حب عن أنس) (١)

١٦٦٧٩ - والذي نفسُ محمدٍ بيده ما أصبحَ عندَ آلِ محمدٍ صاعٌ حبٍّ ولا صاعٌ تمرٍ . (ه عن أنس) (٢) .

﴿ الاكالم ﴾

١٦٦٨٠ - أما إنه أولُ طعامٍ دخلَ فمِ أبيك منذُ ثلاثة أيامٍ .
(طب عن أنس) أن فاطمةَ جاءتْ بكسرةٍ إلى النبي ﷺ فقال : ما هذه ؟ قالت : قرصٌ خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة ، قال : فذكره .

١٦٦٨١ - والذي نفسي بيده ما اقتبسَ في آلِ محمدٍ نارٌ منذُ ثلاثين يوماً فإن شئتِ أمرتُ لك بخمسِ أعنزٍ وإن شئتِ علمتُك خمسَ كلمات

(١) أخرجه الترمذي كتاب صفة القيامة رقم الباب (٣٤) ورقم الحديث

(٢٤٧٢) وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الزهد باب معيشة آل محمد ﷺ رقم (٤١٤٧)

وقال في الزوائد : هذا اسناده صحيح رجاله ثقات . ص .

علمنهن جبريلُ ، فقلتُ ، بلى علمني الخُمسَ الكَلِماتِ التي علمكهن جبريلُ
فقال يا فاطمة قولي : **يَا أُولَى الْأَوَّلِينَ وَيَا آخِرَ الْآخِرِينَ وَيَا إِذَا الْقُوَّةُ الْمَتِينِ**
وَيَا رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . (أبو الشيخ في فوائد الاصبهانين
والديلمي عن فاطمة البتول ، وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي ، قال أبو حاتم
والدارقطني : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات) .

❦ الفقر الاضطرابي ❦

١٦٦٨٢ - كاد الفقرُ أن يكونَ كُفْرًا ، وكَلَدَ الحسدُ أن يكونَ
يسبقُ القدرَ . ((حل عن أنس)) (١) .

١٦٦٨٣ - أشقى الأشقياء من اجتمعَ عليه فقرُ الدنيا وعذابُ
الآخرة . (طس عن أبي سعيد) (٢) .

١٦٦٨٤ - جهدُ البلاء أن تحتاجوا إلى ما في أيدي الناس فتُمنعون .
(الديلمي عن ابن عباس) .

(١) أورده المجلوني في كشف الخفاء (١٠٨/٢) وقال : في سنده يزيد الرقاشي
ضعيف ، ورواه الطبراني بسند فيه ضعيف عن أنس حرهوعاً . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٥٢٥/١) قال المهيمي رواه باسنادين في
أحدهما : خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك ، وثقه أبو زرعة
وضمفه الجمهور وبقيته رجاله ثقات ، وفي الآخر أحمد بن طاهر بن حرطلة ،
وهو كذاب . ص .

١٦٦٨٥ - تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرّك^(١) الشقاء وسوء القضاء
وشماتة الأعداء. (خ عن أبي هريرة).

— ❦ —

١٦٦٨٦ - استعيذوا بالله من الفقر والعيالة ومن أن تظلموا أو تُظلموا
(طب عن عبادة بن الصامت) ^(٢).

١٦٦٨٧ - اللهم إني أعوذُ بك من الكفر والفقر، فقال رجلٌ :
أيمدلان؟ قال : نعم. (ن عن أبي سعيد).

١٦٦٨٨ - تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن تظلم أو تُظلم
(ن ك حب عن أبي هريرة).

١٦٦٨٩ - قولي : اللهم ربّ السموات السبع وربّ العرش العظيم
ربّنا وربّ كلّ شيءٍ مُنزل التوراة والإنجيل والفرقان قالق الحبّ
والنوى أعوذُ بك من شرّ كلّ شيءٍ أنت آخذٌ بناصيته أنت الأولُ

(١) درك : اللرك : التبعة ، يسكن ويمرك ، يقال : ما لحقك من درك
فعلّى خلاصه . ودركات النار : منازل أهلها . والنار دركات ، والجنة
درجات ، والقمر الآخر درك ودرّك . المختار (١٦٠) ب .

(٢) قال النابوي في فيض القدير (٤٩٣/١) رمز المصنف لحسنه لكن فيه
انقطاع فقد قال الهيثمي : فيه يحيى بن اسحاق بن عبادة لم يسمع من
عبادة وبقية رجاله رجال الصحيح . ص .

فليس قبلك شيء ، وأنت الآخرُ فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهرُ فليس فوقك شيء ، وأنت الباطنُ فليس دونك شيء ، اقض عني الدين وأغنني من الفقر . (ت : حسن غريب ^(١) هـ حب عن أبي هريرة) قال : جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ تسأله خادماً قال : فذكره .

— الغريب من الأوكال —

١٦٦٩٠ - الغريبُ في غربته كالمجاهد في سبيل الله يرفعُ الله له بكل قدمٍ درجةً ويكتبُ له خمسين حسنةً ، الغريبُ في غربته وجبت له الجنةُ ، أكرموا الغرياءَ فإن لهم شفاعَةً يوم القيامة لعلكم تنجون بشفاعتهم (أبو نعيم عن أبي سعيد) .

١٦٦٩١ - عليكم بمجالس الغرياء من كل قبيلة رجلٌ أو رجلان . (أبو نعيم عن أنس) .

١٦٦٩٢ - ياليتَه مات في غير مولده ، فقال رجلٌ من الناس : لم يارسول الله فقال رسول الله ﷺ : إن الرجل إذا توفى في غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة . (حم حب عن ابن عمرو) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات رقم الباب (٦٨) ورقم الحديث (٣٤٨١) وقال : حسن غريب . ص .

الفصل الثاني

﴿ في زم السؤال ﴾

١٦٦٩٣ - الذي يسألُ من غيرِ حاجةٍ كمثل الذي يلتقط الحجرَ .
(هب عن حبشي بن جنادة) .

١٦٦٩٤ - ما يزالُ الرجلُ يسألُ الناسَ حتى يأتيَ يومَ القيامةِ وليس
في وجهه مُزعةٌ^(١) من لحمٍ . (ق ن عن ابن عمر)^(٢) .

١٦٦٩٥ - من سألَ الناسَ وله ما يُغنيه جاءَ يومَ القيامةِ ومسألته في
وجهه مُخْمُوشٌ^(٣) أو خُدُوشٌ^(٤) أو كُدُوحٌ^(٤) ، قيل : يا رسول الله وما
الغنى ، قال : خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب . (حم ٤ لك عن ابن مسعود)^(٥)

(١) مزعة : أي قطعة يسيرة من اللحم . النهاية (٣٢٥/٤) ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب كراهة المسألة للناس رقم (١٠٣)
و (١٠٤) ص .

(٣) خموش : الخموش : الخدوش ، يقال ، خمشت المرأة وجهها تخمشه خمشاً
وخموشاً . النهاية (٨٠/٢) ب .

(٤) كدوح : الكدوح : الخدوش ، وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح .
النهاية (١٥٥/٤) ب .

(٥) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء من تحمل له الزكاة رقم (٦٥٠)
وقال : حسن ص .

١٦٦٩٦ - من يتقبلُ لي بواحدةٍ وأتقبلُ له بالجنة؟ قلت أنا ، قال :
لا تسألِ الناسَ شيئاً . (حم ن ه عن ثوبان) (١) .

١٦٦٩٧ - من يتكفلُ لي أن لا يسألَ الناسَ شيئاً وأتكفلُ له بالجنة .
(د ، ك عن ثوبان) (٢) .

١٦٦٩٨ - المسائلُ كُدُوحٌ يكُدِحُ بها الرجلُ وجهه فمن شاء
أبقى على وجهه ومن شاء تركَ إلا أن يسألَ الرجلُ ذا سلطانٍ أو في أمرٍ
لا يجدُ منه بُدأً . (حم د ح عن سمرة) (٣) .

١٦٦٩٩ - إن المسألةَ كدٌ يكُدُّ (٤) بها الرجلُ وجهه إلا أن يسألَ
الرجلُ سلطاناً أو في أمرٍ لا بدُّ منه . (ت ن عن سمرة) (٥) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الزكاة باب كراهة المسألة رقم (١٨٣٧) ص .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة باب كراهية المسألة رقم (١٦٤٣) طبع حمص
والمنذري سكت عنه . راجع عون المعبود (٥٧/٥) رقم (١٦٢٧)
وفي كلا النسختين النوه عنها أول الحديث : من تكفل ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب ما تجوز به المسألة رقم (١٦٢٣)
وقال المنذري : أخرجه النسائي والترمذي وقال : حسن صحيح . عون
المعبود (٤٩/٥) ص .

(٤) يكد : الكد : الاتساب ، يقال : كد يكد في عمله كدا ، إذا استعمل
وتعب وأراد بالوجه ماءه وروثه . النهاية (١٥٥/٤) . ب .

(٥) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في النهي عن المسألة رقم =

١٦٧٠٠ - والذي نفسي بيده لأن يأخذَ أحدُكم حبله فيحتطبُ على ظهره خيرٌ له من أن يأتيَ رجلاً فيسأله أعطاهُ أو منعه . (مالك ، خ ، ن عن أبي هريرة)^(١) .

١٦٧٠١ - لأن يأخذَ أحدُكم حبله ثم يفتدوا إلى الجبل فيحتطبَ فإِكلَ ويتصدقَ خيرٌ له من أن يسألَ الناس . (ن د ه عن أبي هريرة) .

١٦٧٠٢ - لأن يأخذَ أحدُكم حبله فيأتيَ الجبلَ فيأتيَ بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكفَّ اللهُ بها وجهه خيرٌ له من أن يسألَ الناس أعطوه أو منعوه . (حم خ ه عن الزبير بن العوام) .

١٦٧٠٣ - لأن يفتدوا أحدُكم فيحتطبَ على ظهره فيتصدقَ منه ويستغني به عن الناس خيرٌ له من أن يسألَ رجلاً أعطاهُ أو منعه عن ذلك فإن اليدَ العليا أفضلُ من اليدِ السفلى ، وابدأ بمن تعولُ . (م ، ت عن أبي هريرة)^(٢) .

= (٦٨١) وقال : حسن صحيح .

وأخرجه النسائي كتاب الزكاة باب مسألة الرجل ذا سلطان . ص .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الاستغفار عن المسألة ، رقم (٧٨٢) (١٥٢/٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الاستغفار عن المسألة ، رقم (٧٨٢) (١٥٢/٢) .

١٦٧٠٤ - يفضبُ على أن لا أجد ما أعطيه من سأل منكم أوقيةً
أو عدلها فقد سأل إلخافاً . (د عن رجل) .

١٦٧٠٥ - إن المسألة لا تحلُّ إلا لأحدٍ ثلاثةٍ : لذي دمٍ موجهٍ (١)
أو لذي غُرمٍ مَفْطُوعٍ (٢) أو لذي فقرٍ مُدَقِّعٍ (٣) . (حم ٤ عن أنس) .

١٦٧٠٦ - إن المسألة لا تحلُّ لغيري ولا لذي صرةٍ سويٍ إلا
فقراً مُدَقِّعاً أو غُرمٍ مَفْطُوعٍ ، ومن سأل الناس ليُثْرِيَ به ماله كان
خُمُوشاً في وجهه يوم القيامة ورَضْفاً (٤) يأكله من جهنم ، فمن شاء فليقلِّ

= ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب كراهة المسألة للناس حديث رقم
(١٠٦ و ١٠٧) .

والترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في النهي عن المسألة رقم (٦٨٠)
وقال : حسن صحيح غريب . ص .

(١) موجه : هو أن يتحمل دية فيسمى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول ،
فإن لم يؤديها قتل المتحمل عنه فيوجهه قتله . النهاية (١٥٧/٥) ب .

(٢) مَفْطُوعٍ : المَفْطُوعُ : الشديد الشنيع ، وقد أفضع يفضع فهو مَفْطُوعٌ ، وفضع
الأمر فهو فِطْيَعٌ . النهاية (٤٥٩/٣) ب .

(٣) مدقع : أي شديد يفضي بصاحبه إلى اللدقاء . وقيل : هو سوء احتمال
الفقر . النهاية (١٢٧/٢) ب .

(٤) رَضْفاً : الرضف : الحجارة المحماة على النار ، واحدها : رضفة .
النهاية (٢٣١/٢) ب .

ومن شاء فليكثر . (ت عن حُبشي بن جُنادة) (١) .

١٦٧٠٧ - إن اليدَ المنطيةَ (٢) هي العليا ، وإن السائلة هي السفلى
فما استغنيتَ فلا تسألْ ، وإن مالَ الله مسؤولٌ ومُنطى . (ابن عساكر
عن عطية السمدي) .

١٦٧٠٨ - إنما أنا خازنٌ وإنما يُعطي اللهُ فمن أعطيتُه عطاءً عن
طيبِ نفسٍ مني فيباركُ له فيه ومن أعطيتُه عطاءً عن شدةِ نفسي وشدةِ
مسألةٍ فهو كالآكلِ كلِّ يأكلُ ولا يشبعُ . (حم عن معاوية) .

١٦٧٠٩ - ما أعطيتكم ولا أمنعكم إنما أنا قاسمٌ أضعُ حيثُ أمرتُ
(ت خ عن أبي هريرة) .

١٦٧١٠ - إنه ليفضبُ على أن لا أجدَ ما أعطيه من سألَ منكم وله
أوقيةٌ أو عدلها فقد سألَ الخافاً . (ن عن رجل من بني أسد) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء من لا تحمل له الصدقة رقم ٦٥٣
وقال في تحفة الأحوذى (٣/٣١٩) : لم يحكم الترمذي على هذا الحديث
بشيء من الصحة أو الضعف والحديث ضعيف لأن في سنده مجالداً وهو
ضعيف . وهذا الحديث مما تفرد به الترمذي عن الكتب الستة . ص .

(٢) المنطية : وفي حديث الدعاء « لا مانع لما أنطيت ، ولا منطى لما منعت »
هو لغة أهل اليمن في أعطى . ومنه الحديث « اليد المنطية خير من
اليد السفلى » . النهاية (٧٦/٥) ب .

١٦٧١١ - ما أوتيكم من شيء وما أمنكموه إن أنا إلا خازنٌ أضعُ
حيثُ أمرتُ. (حم د عن أبي هريرة).

١٦٧١٢ - إنهم خيرٌ روني بين أن يسألوني بالفحش ، أو يخلُّوني
فلستُ بياخلِ. (حم م عن عمر).

١٦٧١٣ - يا قبيصةُ إن المسألة لا تحلُّ إلا لأحدٍ ثلاثةٍ : رجلٌ
تحملُ حَمالةً فخلَّتْ له المسألة حتى يصيبها ثم يمسكُ ، ورجلٌ أصابته
جانحةٌ اجتاحتُ ماله فخلتْ له المسألة حتى يُصيبَ قواماً من عيشٍ أو قال
سِداداً من عيشٍ ، ورجلٌ أصابته فاقةٌ حتى يقومَ ثلاثةٌ من ذوي الحجج^(١)
من قومه لقد أصابت فلاناً فاقةٌ فخلتْ له المسألة حتى يصيبَ قواماً من عيشٍ
أو قال سِداداً من عيشٍ ثم يمسكُ فما سواه من المسألة سُحتاً يأكلها
صاحبها سُحتاً. (حم م د ن عن قبيصة بن المخارق) ^(٢).

١٦٧١٤ - ما يكونُ عندي من خيرٍ فلن أدخِرَه عنكم وإنه من
يستعففَ يعفّه اللهُ ومن يستغنِ يغنه اللهُ ومن يتصبرِ يصبره اللهُ وما أُعطيَ
أحدٌ عطاءً خيراً وأوسعَ من الصبرِ. (حم ق ٣ عن أبي سعيد).

(١) ذوي الحجج : أي من ذوي العقل . النهاية (٣٤٨/١) ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (١٠٤٤) ص .

١٦٧١٥ - من سأل شيئاً وعنده ما يفنيه فانما يستكثر من نار جهنم
قالوا: وما يفنيه؟ قال: قدرٌ ما يُفدّيه أو يعشّيه. (حم د حب ك
عن سهل بن الحنظلية) (١).

١٦٧١٦ - من سأل شيئاً وله قيمة أوقية فقد ألحف (د حب
عن أبي سعيد) (٢).

١٦٧١٧ - من سأل وله أربعون درهماً فهو الملحف. (ن عن
ابن عمرو).

١٦٧١٨ - إن الله يبغض السائل الملحف (ه حل عن أبي هريرة).

١٦٧١٩ - إن هذا المال خضرةٌ حلوةٌ فمن أصابه بحقه بورك له
فيه وربٌّ مُتخَوِّضٍ فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم
القيامة إلا النار. (حم ت عن خولة بنت قيس).

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب من يعطي من الصدقة وحده النبي
رقم (١٦١٣) ص .

(٢) الحف: يقال ألحف يلحف إلحافاً: إذا ألح فيها ولزمها. اه النهاية
(٢٣٧/٤) ب .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب من يعطي من الصدقة وحده النبي
رقم (١٦١٢) ص .

ولقد أدرج مالك بن أنس تفسير الأوقية فقال: الأوقية أربعون درهماً .
عون المعبود (٣٣/٥) ص .

١٦٧٢٠ - إن هذا المال خضرةٌ حلوةٌ فمن أخذه بحقه بورك له فيه ومن أخذه بإشرفِ نفسٍ لم يُبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبعُ واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى . (حم ق ت ن عن حكيم بن حزام) .
١٦٧٢١ - إن كنتَ لا بُدَّ سائلاً فاسألِ الصالحين . (د ن عن ابن الفراسي)^(١) .

١٦٧٢٢ - لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسأله شيئاً (ن عن عائذ بن عمرو) .

١٦٧٢٣ - ولو يعلمُ صاحبُ المسألة ما له فيها لم يسأل . (طب والضياء عن ابن عباس) .

١٦٧٢٤ - ليحيئنَّ أقوامٌ يوم القيامة ليست في وجوههم مُزعةٌ من لحمٍ قد أُخلقوها . (طب عن ابن عمر) .

١٦٧٢٥ - ملعونٌ من سأل بوجهِ الله وملعونٌ من سُئِلَ بوجهِ الله ثم منعَ سائله ما لم يسأله هُجراً^(٢) . (طب عن أبي موسى) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب في الاستعفاف رقم (١٦٣٠) ، وقال المنذري : أخرجه النسائي ويقال فيه عن الفراسي . عون المبود (٦١/٥) ص .

(٢) هجراً : أي غشاً ، يقال : أهرج في منطقته يهجر إهجاراً ، إذا أغش . وكذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي . النهاية (٢٤٥/٥) ب .

١٦٧٢٦ - من استغفَّ أعفَّه اللهُ ومن استغنى أغناه اللهُ ومن سألَ الناسَ وله عدلٌ خمسُ أواقٍ فقد سألَ إلحافاً. (حم عن رجل من مزينة) .

١٦٧٢٧ - من استغنى أغناه اللهُ ، ومن استغفَّ عفَّه اللهُ ، ومن استكفى كفاه اللهُ ، ومن سألَ وله قيمةٌ أوقيةٌ فقد ألحفَ . (حم بن الضياء عن أبي سعيد) .

١٦٧٢٨ - من سألَ الناسَ أموالهم تكثراً فانما يسألُ جمرَ جهنمَ فليستقلَّ منه أو ليستكثر . (حم م ه عن أبي هريرة) ^(١) .

١٦٧٢٩ - من سألَ من غيرِ فقرٍ فانما يأكلُ الجمرَ . (حم وابن خزيمة والضياء عن حبشي بن جنادة) .

١٦٧٣٠ - وهو يشترطُ على أن لا تسألَ الناسَ شيئاً قلتُ : نعم ، قال : ولا سوطك إن يسقطُ منك حتى تنزلَ إليه فتأخذه . (حم عن أبي ذر) .

١٦٧٣١ - لا يُسألُ بوجهِ اللهِ إلا الجنةُ . (د عن جابر) ^(٢) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب كراهة المسألة للناس رقم (١٠٤١) ص.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب كراهية المسألة بوجه الله رقم (١٦٥٥) وقال المنذري : في اسناده سليمان بن معاذ . عون المعبود (١٨٨/٥) ص .

الوكال

١٦٧٣٢ - مسألة الغني شين في وجهه يوم القيامة ، ومسألة الغني نار وإن أعطى قليلاً قليلاً ، وإن أعطى كثيراً فكثير . (طب عن عمران بن حصين) .

١٦٧٣٣ - من سأل الناس مسألة وهو عنها غني كانت شيناً في وجهه يوم القيامة . (حم والدارمي ع طب حل ص عن ثوبان) .

١٦٧٣٤ - من سأل الناس مسألة وهو عنها غني جاءت يوم القيامة كدوحاً في وجهه ولا تحمل الصدقة لمن له خمسون درهماً أو عرضها^(١) من الذهب . (حم عن ابن مسعود) .

١٦٧٣٥ - من سأل وعنده ما يكفيه جاء يوم القيامة وليس على وجهه مزرعة لحم . (الديلمي عن أنس) .

١٦٧٣٦ - من سأل الناس ليُثري به ماله كان خموشاً في وجهه ورضفاً من جهنم يأكله يوم القيامة فمن شاء فليقتل ومن شاء فليكثر . (ابن جرير في تهذيبه طب عن حبشي بن جنادة) .

(١) عرضها : عرض الدنيا : ما كان من مال قل أو كثر . اه المختار (٣٣٥) ب .

١٦٨٣٧ - المسألة كُدُوحٌ في وجه صاحبها يومَ القيامة فمن سألَهُ
فليستَبِقِ على وجهه وأهونُ المسألة مسألة ذِي الرحم تسألُهُ في حاجةٍ وخيرُ
المسألة المسألة عن ظهر غيٍّ وأبدأ بمن تعولُ . (هب عن ابن عمرو) .

١٦٧٣٨ - إن الرجلَ ليسألُ حتى يَخْلُقَ (١) وجهه فيلقى الله يومَ
القيامة ليس له وجهٌ . (ابن صصرى عن مسعود بن عمرو) .

١٦٧٣٩ سؤالُ الغنيِّ شينٌ في وجهه إن أعطى قليلاً فقليلٌ وإن
أعطى كثيراً فكثيرٌ . (ابن النجار عن عمران بن حصين) .

١٦٧٤٠ - لا تزالُ المسألة بأحدٍ حتى يلتقى الله تعالى ليس بوجهه
مُزعةٌ لحمٍ . (حم وابن جرير في تهذيبه عن ابن عمر) .

١٦٧٤١ - لا يزالُ العبدُ يسألُ وهو غنيٌّ حتى يَخْلُقَ وجهه فما
يكون له عند الله وجهٌ . (طب عن مسعود بن عمرو) .

١٦٧٤٢ - ليأتينَّ يومَ القيامة قومٌ ليس على وجوههم لحمٌ أخلَقوها
في الدنيا بالمسألة فمن فتحَ على نفسه بابَ المسألة وهو عنها غنيٌّ فتحَ الله عليه
بابَ فقرٍ . (هب عن أبي هريرة) .

١٦٧٤٣ - من سألَ الناسَ من غيرِ فاقةٍ نزلت به أو عيالٍ لا يطيقهم

(١) يخلق : خلق الثوب : بلى ، وبابه سهل ، وأخلق أيضاً مثله وأخلقه صاحبه
يتعدى ويلزم . المختار (١٤٦) ب .

جاء يوم القيامة بوجهه ليس عليه لحمٌ ومن فتح على نفسه باب مسألة من غير فاقة نزلت به فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب . (ابن جرير في تهذيبه هب عن ابن عباس) .

١٦٧٤٤ - ما فتح رجلٌ باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله عليه باب فقرٍ لأن العفة خيرٌ . (ابن جرير في تهذيبه عن عبد الرحمن بن عوف).

١٦٧٤٥ - من فتح باب مسألة فتح الله له باب فقرٍ في الدنيا والآخرة ومن فتح باب عطية ابتغاء لوجه الله أعطاه الله خير الدنيا والآخرة . (ابن جرير في تهذيبه عن أبي هريرة) .

١٦٧٤٦ - لا يفتح عبدٌ باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقرٍ . (ابن جرير في تهذيبه عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٦٧٤٧ - لا يفتح عبدٌ باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقرٍ لأن يأخذ أحدكم أجبله^(١) فيأتي الجبل فيحتطب على ظهره فيبيعه فيأكله خيرٌ له من أن يسأل الناس مُعطىً أو ممنوعاً . (ابن جرير في تهذيبه عن أبي هريرة) .

١٦٧٤٨ - ما فتح رجلٌ باب عطية بصدقة أو صلة إلا زاده الله بها كثرةً وما فتح رجلٌ باب مسألة يريد بها كثرةً إلا زاده الله بها قلةً .

(١) أجبله : الجبل : الرسن ، ويجمع على جبال وأجبل . المختار (٩٠) ب .

(هب عن أبي هريرة) .

١٦٧٤٩ - من سأل مسألة عن ظهر غني استكثر بها من رصفِ

جهنم ، قالوا : ما ظهر غني ؟ قال : عشاء ليلة . (حم عن علي) .

١٦٧٥٠ - من سأل الناس من غير مُصيبةٍ جائحةٍ ^(١) فكأنما يُلقمُ

الرضفة . (طب عنه) .

١٦٧٥١ - من سأل الناس ليُثري ماله فأنما هو رصفٌ من النارِ

يُلْقِمُهُ ، مَنْ شاء فليقلِّ ومن شاء فليكثر . (حب وابن شاهين وتمام

ص عن عمر) .

١٦٧٥٢ - أما والله إن أحدكم ليخرجُ بمسألته من عندي يتأبطها

وما هي له إلا نارٌ ، قال عمرُ : يا رسول الله لم تعطها إياهم ؟ قال : فما أصنعُ

يأبون إلا ذلك ويأبى الله لي البخل . (ك حم ع ص عن أبي سعيد) .

١٦٧٥٣ - إن الرجلَ منكم ليأتيني فيسألني فأعطيه فينطلقُ وما

يحملُ في حضنه إلا النارَ . (عبد بن حميد والشاشي والحسن بن سفيان ،

حب ص عن جابر) .

(١) جائحة : جاح الشيء استأصله ، وبابه قال . ومنه الجائحة : وهي الشدة التي

تجتاح المال من سنة أو فتنة ، يقال : جاحتهم الجائحة ، واجتاحهم : وجاح

الله ماله ، من باب قال أيضاً ، وأجاحه بمعنى ، أي : أهلكه بالجائحة . اهـ

المختار (٨٧) ب .

١٦٧٥٤ - إن الرجلَ ليأْتيني فيسألني فأعطيه ثم يسألني فأعطيه ويجعلُ في ثوبه ناراً ثم يتقلبُ إلى أهله بنار . (حم عن أبي سعيد) .

١٦٧٥٥ - إن أحدهم يسألني فينطلقُ بمسألته متأبطها وما هي إلا نارٌ قيلَ لم تعطِهم؟ قال : يابونَ إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخلَ . (ع ك ص عن أبي سعيد ك عن جابر) .

١٦٧٥٦ - إن قوماً يجيئونني فأعطيهم ، ما يتأبطونَ إلا النار ، قيل : لم تعطِهم؟ قال : إنهم يُخَيِّرُونِي بين أن أعطيهم أو أبخلَ وإني لستُ ببخيلٍ وإن الله لم يرضَ لي البخلَ . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن جابر) .

١٦٧٥٧ - إن رجلاً يتخوِّضون في مال الله بغير حقٍ فلهمُ النار يوم القيامة . (خ عن خولة الأنصارية) .

١٦٧٥٨ - يا حمزةُ إن الدنيا خضرةٌ حلوةٌ فمن أخذَ بحقِّها بورك له فيها وربُّ متخوِّضٍ في مالِ الله ومالِ رسوله له النارُ . (الخطيب عن خولة بنت سعد الأنصارية امرأة حمزة) .

١٦٧٥٩ - إن هذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ فمن أصابه بحقه بورك له فيه وربُّ متخوِّضٍ فيما شاءت نفسه من مالِ الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار . (حم ت : حسن صحيح ، طب عن خولة بنت قيس) .

١٦٧٦٠ - ألا إن الدنيا حلوة خضرة فرب متخوِّض في الدنيا ليس له يوم القيامة إلا النار. (ك عن حمزة بنت جحش).

١٦٧٦١ - ما أنكرُ مسألتك يا حكيم إن المال خضرة حلوة وإنما هو مع ذلك أوساخُ أيدي الناس فمن أخذه بسخاوةٍ بورك له فيه ومن أخذه باشرافٍ نفسٍ لم يبارك له فيه وكان كالأكل لا يشبعُ وإن يد الله العليا ويد المعطي فوق المعطي وأسفلُ الأيدي يدُ المعطي. (ط حم طب ك عن حكيم بن حزام).

١٦٧٦٢ - يا حكيم بن حزام إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوةٍ نفسٍ وحسن أكله بورك له فيه ومن أخذه باشرافٍ نفسٍ وسوء أكله لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبعُ، اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى وابدأ بمن تعول. (خ طب عن حكيم بن حزام) (١).

١٦٧٦٣ - يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة، ومن سأل الناس أعطوه، والسائلُ منه كالأكل ولا يشبعُ. (ك عن خالد بن حزام).

١٦٧٦٤ - إنما أنا مُبلِّغٌ والله يهدي وإنا أنا قاسمٌ والله يُعطي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الاستغفار عن المسألة رقم (٧٨٣) وجزء (١٥/٢) ص.

فمن جاءه منا شيء بحسن هدي^(١) وحسن رعة فذلك الذي يبارك له ومن
جاءه منا شيء بسوء هدي وسوء رعة فذلك يأكل ولا يشبع .
(طب عن معاوية) .

١٦٧٦٥ - إنما أنا خازنٌ وإنما يُعطي الله عز وجل فمن أعطيته
عطاءً وأنا به طيبُ النفسِ بورك له فيه ، ومن أعطيته عطاءً عن شره
نفسٍ وشدة مسألة ، كان كالذي يأكل ولا يشبع . (م حم طب وابن
عساكر عن معاوية) .

١٦٨٦٦ - إنه من يسألُ الناسَ فيعطى يكون كالذي يأكلُ ولا
ينفَعُه ما يأكلُ ، اليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السفلى وخيرُ الصدقة ما كان
عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول . (طب عن حكيم حزام) .

١٧٦٦٧ - الأيدي ثلاثةٌ : فيدُ الله عز وجل العليا ، ويدُ المعطي
التي تليها ، ويدُ السائل هي السفلى إلى يوم القيامة ، فاستعِفَّ عن السؤال
ما استطعت . (حم والمسكري في الأمثال وابن جرير في تهذيبه ك حل
هب عن ابن مسعود) .

(١) هدي : الهدى : السيرة والهيئة والطريقة ، ومنه حديث ابن مسعود د ان
أحسن الهدى هدي محمد . . النهاية (٢٥٣/٥) ب .
(٢) رعة : الرعة : الهدى وحسن الهيئة أو سوءها ضد . ب .

١٦٧٦٨ - الأيدي ثلاثة فيدُ الله ويدُ المعطي التي تليها ويدُ السائل أسفلُ إلى يوم القيامة فاستعفوا عن السؤال ما استطعتم ، ومن أعطاهُ الله خيراً فليُرَ عليه وابدأ بمن تعولُ، وارتضخ من الفضل ولا تلامُ على كفاف ولا تمجزُ عن نفسك . (ق عن ابن مسعود) .

١٦٧٦٩ - يا أيها الناسُ تعلّموا فانما الأيدي ثلاثةُ : فيدُ الله العليا ويدُ المعطي الوسطى ، ويدُ المعطي السفلى ، فتعفّفوا ولو بحزمة الخطبِ ألا هل بلغتُ ألا هل بلغتُ . (ابن سعد طب عن عدي بن زيد الجذامي) .

١٦٧٧٠ - ما أغناك اللهُ فلا تسألِ الناسَ شيئاً فإن اليدَ العليا هي المنطية ، وإن يدَ السفلى هي المنطاةُ ، وإن مالَ الله مسؤولٌ ومُنطى . (ابن منده ، ك ، ق وابن عساكر عن عمرو بن محمد بن عطية السعدي عن أبيه عن جده) .

١٦٧٧١ - من سألَ وله أربعون درهماً فقدُ الحُفَ . (طب حل عن أبي ذر) .

١٦٧٧٢ - من سألَ وله أوقيةٌ أو عدلها فقد سألَ إلخافاً . (حم ق عن رجل من بني أسد) .

١٦٧٧٣ - من كانَ عنده أوقيةٌ ثم سألَ فقد سألَ إلخافاً . (الباوردي وابن السكن وابن منده عن أسيد المزني بالفتح . قال ابن السكن : اسناده

صالح ، وقال ابن منده : تفرد به ابن وهب .

١٦٧٧٤ - من كان له قوتُ ثلاثة أيامٍ لم يحلَّ له أن يسأل الناسَ شيئاً . (الديلمي عن أنس) .

١٦٧٧٥ - لا يسألُ الرجلُ وله أوقيةٌ أو عدلها إلا سألَ إلخافاً . (ابن جرير في تهذيبه عن رجل من بني أسيد) .

١٦٧٧٦ - من استعفَّ أعفَّه الله ومن استغنى أغناه الله ومن سألنا شيئاً بوجه الله أعطيناهُ . (ابن جرير في تهذيبه عن أبي سعيد) .

١٦٧٧٧ - أيها الناسُ قد آنَ لكم أن تستغفروا عن المسألة فإنَّ من يستعفُّ يعفُّه الله ومن يستغنٍ يغنه الله والذي نفس محمدٍ بيده ما رزقَ عبدٌ من رزقٍ أوسعَ من الصبر ولئن أيتمَّ ألاَّ تسألوني لأعطينكم ما وجدت (حل عن أبي سعيد) .

١٦٧٧٨ - من يستغنٍ يغنه الله ومن يستعفُّ يعفه الله ومن سألنا فوجدنا شيئاً أعطيناهُ . (ط ع حب ص عن أبي سعيد) .

١٦٧٧٩ - من يستغنٍ يغنه الله ومن يستعفُّ يعفه الله ومن يسألنا فلما أن نبذل له ، وإما أن نواسيه - شك أبو حمزة - ومن استغنى عنا أحبُّ إلينا ممن سألنا . (ط وابن سعد حم هب عن أبي سعيد) .

١٦٧٨٠ - من يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللهُ ومن يَسْتَعِفُّ يُعْقِبْهُ اللهُ واليَدُ

العليا خيرٌ من اليَدِ السفلى ولا يفتحُ أحدٌ بابَ مسألةٍ إلا فتحَ اللهُ عليه بابَ فقرٍ . (ابن سعد عن أبي سعيد) .

١٦٧٨١ - من نزلت به حاجةٌ فأنزلهَا بالناسِ لم تُسدِّ فاقته فان أنزلها

بالله أو شكَّ اللهُ له بالغنى إما أجَلٌ آجِلٌ أو غنىٌ عاجِلٌ . (ابن جرير في تهذيبه طب حل هب عن ابن مسعود) .

١٦٧٨٢ - من جاعَ أو احتاجَ فكتمه الناسَ حتى أفضى به إلى الله عز

وجل فتح اللهُ له رزقَ سنةٍ من حلالٍ . (حب في الضعفاء عق طس وسليم الرازي في فوائده هب عن أبي هريرة . قال حب : باطل ، فيه : إسماعيل ابن رجاء الحسني وقال هب : ضعيف ، تفرد به إسماعيل بن رجاء عن موسى ابن أعين وهو ضعيف انتهى ، وإسماعيل ضعفه الدارقطني وابن عدي والساجي ووثقه العجلي والحاكم وقال أبو حاتم : صدوق) .

١٦٧٨٣ - من جاعَ أو احتاجَ فكتمه الناسَ وأفضى به إلى الله تعالى

كان حقاً على الله أن يفتحَ له قوتَ سنةٍ من حلالٍ . (الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي هريرة . وقال : غريب تفرد به موسى بن أعين عن الأعمش ولم يكتبه إلا من رواية إسماعيل بن رجاء عن موسى) .

١٦٧٨٤ - من سأل الناسَ عن ظهر غنى فصداعٌ في الرأسِ وداءٌ في البطنِ . (البغوي والباوردي طب ق عن زياد بن الحارث الصدائي) .

١٦٧٨٥ - من يُبايعني على أن لا تسألوا الناسَ شيئاً ولكم الجنةُ . (طب عن أبي أمامة) .

١٦٧٨٦ - لا أعطيكم وأدعُ أهلَ الصفة تُطوى بطونهم من الجوع ، (هب عن علي) .

١٦٧٨٧ - لأن يأخذَ أحدُكم جِلَّهُ ثم يأتي هذا الجبلَ فيحتطبُ حزمةً من حطبٍ . (ابن راهويه ص عن حكيم بن حزام) .

١٦٧٨٨ - يتساءلُ الرجلُ في الجائحةِ أو الفتقِ ^(١) ليُصلحَ به بين قومه ، فإذا بلغَ أو كَرَبَ ^(٢) استعفَّ . (حم طب ق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) .

١٦٧٨٩ - ليستغنِ أحدُكم عن الناسِ بقضيبِ سواكٍ . (هب عن ميمون بن أبي شبيب مرسلًا) .

(١) الفتق : أي الحرب تكون بين القوم وتقع فيها الجراحات والدماء ، وأصله الشق والفتح ، وقد يراد بالفتق تقض المهد . اه النهاية (٤٠٨/٣) ب .

(٢) كرب : بمعنى دنا وقرب فهو كارب . النهاية (١٦١/٤) ب .

١٦٧٩٠ - والذي نفسُ محمد بيده لو تعلمون ما أعلمُ في المسألة ما سأل
رجلٌ رجلاً وهو يحدُّ ليلةً تُبَيِّتُهُ . (حم ن والرويانى وأبو عوانة ص عن
عائذ بن عمرو بن هلال المزني) (١) .

١٦٧٩١ - إذا رددتَ على السائل ثلاثاً فلم يرجع فلا عليكَ أن
تُزبِرَهُ (٢) . (طس وابن النجار عن أبي هريرة) (٣) .

(١) أبو هُبَيْرَةَ نَزِيلُ البَصْرَةِ من صالحي الصحابة شهد بيعة الرضوان توفي
في إمرة عبيد الله بن زياد في أيام يزيد بن معاوية .
خلاصة الكمال (٢٧/٢) ص .

(٢) تزبره : أي تنهره وتغلظ له في القول والرد . النهاية (٢٩٣/٢) ب .

(٣) قال المناوي في فيض القدير (٣٦٥/١) قال الهيثمي : فيه ضرار بن
صُرْد وهو ضعيف ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .
راجع ميزان الاعتدال (٣٢٨/٢) ص .



الفصل الثالث

﴿ في آداب طلب الحائمة ﴾

١٦٧٩٢ - ابتغوا الخيرَ عندَ حِسانِ الوجوه . (قط في الأفراد عن ابن هريرة) .

١٦٧٩٣ - اطلبوا الخيرَ عندَ حِسانِ الوجوه وتسمّوا بخياركم وإذا أتاكم كريمٌ قومٍ فأكرموه . (ابن عساكر عن عائشة) .

١٦٧٩٤ - إذا ابتغيتمُ المعروفَ فاطلبوه عندَ حِسانِ الوجوه . (قط عن عبد الله بن جراد) .

١٦٧٩٥ - اطلبوا الخيرَ عندَ حِسانِ الوجوه . (تخ وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ، ع طب عن عائشة ، طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر ، ابن عساكر عن أنس طس عن جابر ، تمام ، خط في رواية مالك عن أبي هريرة ، تمام عن أبي بكر) (١) .

(١) قال الناي في فيض القدير (١/٥٤٠) قال الحافظ المراقبي : وطرقه كلها ضعيفة وبه يبرهن أن السيوطي كما أنه لم يصب في قوله في اللآلئ : هذا الحديث في نقدي : حسن صحيح . لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية حيث قال : هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله ﷺ اه بل ذاك تفريط وهذا افراط ، والقول العدل : ما أفاده زين الحافظ المراقبي . ص .

١٦٧٩٦ - التمسوا الخيرَ عند حِسان الوجوه (طب عن أبي خصفة)

١٦٧٩٧ - إذا طلبَ أحدُكم من أخيه حاجةً فلا يبدأ بالمدحة فيقطع

ظهره . (ابن لال في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود) .

١٦٧٩٨ - إذا كتبَ أحدُكم كتاباً فليتربّه^(١) فإنه أنجحُ حاجته .

(ت عن جابر)^(٢) .

١٦٧٩٩ - ترَبُّوا صُحفكم أنجح لها ، فإن الترابَ مباركٌ . (هـ

عن جابر)^(٣) .

١٦٨٠٠ - استمينوا على إنجاحِ الحوائجِ بالكتمان ؛ فإن كلَّ ذي نعمةٍ

محمودٌ . (عتق طب حل هب عن معاذ بن جبل ، الخرائطي في اعتلال

القلوب عن عمر خط وابن عساكر ، حل في فوائده عن علي)^(٤) .

(١) فليتربه : يقال : أثرت الشيء إذا جملت عليه التراب . النهاية (١/١٨٥) ب .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الاستئذان باب ما جاء في ترتيب الكتاب رقم (٢٧١٣) وقال : هذا حديث منكر . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب ترتيب الكتاب رقم (٣٧٧٤) . قال السيوطي : هذا أحد الأحاديث التي اتقدها الحافظ القزويني على المصاييح وزعم أنه موضوع . ص .

(٤) قال المناوي في فيض القدير (١/٤٩٣) : الحديث ضعيف ومنقطع ولما ساق الحافظ المراقي الخبر الشروح جزم بضعفه واقتصر عليه . ص .

١٦٨٠١ - اطلبوا الحوائج إلى ذوي الرحمة من أمتي مُرَزَقُوا وتنجحوا
فإن الله تعالى يقول: رحمتي في ذوي الرحمة من عبادي ولا تطلبوا الحوائجَ
عند القاسية قلوبهم فلا تُرَزَقُوا ولا تنجحوا فإن الله يقول: إن سخطي فيهم
(عق طس عن أبي سعيد) (١).

١٦٨٠٢ - لا تصلح الصنعة إلا عند ذي حسبٍ أو دينٍ. (البخاري
عن عائشة).

١٦٨٠٣ - إن المعروف لا يصلح إلا للذي دينٍ أو لذي حسبٍ أو
لذي حِلْمٍ. (طب وابن عساكر عن أبي أمامة).

١٦٨٠٤ - قال داود: إدخالك يدك في فم التنين إلى أن تبلغَ المرفقَ
فيقتضمها خيرٌ لك من أن تسألَ من لم يكن له شيءٌ ثم كان. (ابن عساكر
عن أبي هريرة).

١٦٨٠٥ - اطلبوا الحوائجَ بعزة الأنفس فإن الأمورَ تجري بالمقادير.
(تمام وابن عساكر عن عبد الله بن بسر) (٢).

(١) قال المناوي في فيض القدير (٥٢٩/١) قال العقيلي: عبد الرحمن مجهول
لا يتابع على حديثه وداود لا يعرف وخبره باطل. ص.

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٥٤٣/١): رمز السيوطي لضمفه
وواقفه المناوي. ص.

١٦٨٠٦ - اطلبوا الفضلَ عند الرِّحَاءِ من أمتي تَعِيشُوا في أكنافهم
فإن فيهم رحمتي ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم فإنهم ينتظرون سنخطي ،
(الخراثطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد) (١) ،

١٦٨٠٧ - اطلبوا المعروفَ من رحماء أمتي تَعِيشُوا في أكنافهم فإن
فيهم رحمتي ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنةَ تنزلُ عليهم ، يا عليُّ
إن الله خلقَ المعروفَ وخلقَ له أهلاً فحبَّبهُ إليهم وحبَّبَ إليهم فعاله ووجهه
إليهم طُلابه كما وجهَ الماءَ في الأرضِ الجدبةَ لتجيا به ويحيا به أهلها يا عليُّ
إن أهلَ المعروفِ في الدنيا هم أهلُ المعروفِ في الآخرةِ (ك عن علي) (٢) .

١٦٨٠٨ - إن الله تعالى جعلَ للمعروفِ وجوهاً من خلقه حبَّبَ
إليهم المعروفَ وحبَّبَ إليهم فعاله ووجهَ طُلابِ المعروفِ إليهم ويسَّرَ
عليهم إعطاءه كما يسرَ الغيثَ إلى الأرضِ الجدبةَ ليُحييها ويُحييَ به أهلها
وإن الله تعالى جعلَ للمعروفِ أعداءَ من خلقه بغضَ إليهم المعروفَ ،

(١) قال المناوي في فيض القدير (١/٥٤٤) قال في اللسان : ورواه الطبراني
في الأوسط ، وقال الحافظ العراقي بمد ما عزاه للطبراني وفيه محمد بن
مروان السدي ضعيف جداً وقال الهيثمي : متروك . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (١/٥٤٤) قال أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب
الرقاق (٤/٣٢١) صحيح ورواه الذهبي بأن فيه الأصبع بن نباته واه جداً
وجبان بن علي ضعفوه . ب .

وَبَغِضَ إِلَيْهِمْ فَعَالَهُ وَحَظَّرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ كَمَا يُحَظَّرُ الْغَيْثَ عَنِ الْأَرْضِ
الْجَدْبَةَ لِيُهْلِكَهَا وَيُهْلِكَ بِهَا أَهْلَهَا وَمَا يَمْفُقُوا أَكْثَرُ. (ابن أبي الدنيا في قضاء
الحوائج عن أبي سعيد) (١).

الادكال

١٦٨٠٩ - استعينوا على انجاح الحوائج بكتماها (خط عن ابن عباس)

١٦٨١٠ - اطلبوا حوائجكم عند حسان الوجوه فان قضى حاجتك

قضاها بوجه طليق وإن ردك ردك بوجه طليق فرُبَّ حسن الوجه دميمه
عند طلب الحاجة ورُبَّ دميم الوجه حسنه عند طلب الحاجة. (ابن أبي
الدنيا في قضاء الحوائج عن عمرو بن دينار، مرسلا).

١٦٨١١ - اطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه. (ابن أبي الدنيا عن

ابن عمر والخرائطي في اعتلال القلوب، وتمام عن جابر طس عن أبي هريرة)
الخرائطي عن عائشة).

١٦٨١٢ - من بكّر يوم السبت في طلب حاجة فأناضامن بقضائها

(أبو نعيم عن جابر).

(١) قال المناوي في فيض القدير (٢٢٢/٢) وفيه عثمان بن سماك عن أبي هارون

المبدي قال في اللسان عن المقيلي. حديثه غير محفوظ وهو مجهول بالنقل ولا
يمرف به وقال الزين العراقي رواه الدارقطني في المستجد من رواية أبي هارون
عنه وهو ضعيف ص.

١٦٨١٣ - لا تصلحُ المسألةُ لغيري إلا من ذي رحمٍ أو سلطانٍ .
(طس عن سمرة) .

١٦٨١٤ - لا ، وإن كنتَ لا بُدَّ سائلاً فاسألِ الصالحينَ . (حم
د ق عن ابن الفِرَاسِيِّ) إن الفِرَاسِيَّ قال : أسألُ يا رسولَ الله قال فذكره .

﴿ دعاءُ الحاجةِ من الأوْكالِ ﴾

١٦٨١٥ - ألا أعلمكَ ما علمني جبريلُ إذا كانت لك حاجةٌ إلى
بخیلٍ شحيحٍ أو سلطانٍ جائرٍ أو غريمٍ فاحشٍ تخافُ فحشَهُ قتل : اللهم
إنك أنتَ العزيزُ الكبيرُ وأنا عبدك الضعيفُ الذليلُ الذي لا حولَ ولا
قوةَ إلا بك ، اللهم سخرتَ لي فلاناً كما سخرتَ فرعونَ لموسى وليتَّ لي
قلْبَهُ كما لَينتَ الحديدَ لداودَ فإنه لا ينطقُ إلا بأذنِكَ ناصيتهُ في قبضتِكَ
وقلبُهُ في يدك جلَّ ثناءُ وجهك يا أرحمَ الرَّاحمينَ . (الديلمي عن أنس) .

١٦٨١٦ - اللهم إني أسألكَ وأتوجَّهُ إليك بنبيك محمدِ نبيِّ الرَّحمةِ
يا محمدُ إني أتوجَّهُ بك إلى ربي في حاجتي هذه لتُقضى لي اللهم فشفعهُ فيَّ .
(حم ت : حسن صحيح غريب هـ ك وابن السني عن عثمان بن حنيف) (١) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (١١٩) ورقم الحديث (٣٥٧٨)

وقال : حسن صحيح غريب . ص .

الفصل الرابع

﴿ في آداب أفض العطاء ﴾

١٦٨١٧ - إذا آتاك الله ما لم تسأله ولم تشره^(١) إليه نفسك فاقبله فانما هو رزق ساقه الله إليك . (هق عن عمر) .

١٦٨١٨ - إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذهُ ومالا ، فلا تُتبعهُ نفسك . (خ عن عمر) .

١٦٨١٩ - إذا ساق الله إليك رزقا من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذهُ فان الله أعطاك . (حب عن عمر) .

١٦٨٢٠ - يا عائشة من أعطاك عطاء من غير مسألة فاقبله فانما هو رزق عرضهُ الله عليك . (حم ق عن عائشة) .

١٦٨٢١ - تحل الصدقة من ثلاث : من الإمام الجامع ، ومن ذي الرحم لرحمه ، ومن التاجر المكتر . (هب عن ثوبان) .

١٦٨٢٢ - إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل فكل وتصدق . (م د ن عن عمر) .

(١) تشره : الثره : غلبة الحرص ، وقد شره من باب طرب ، فهو شره . المختار (٢٦٧) ب .

١٦٨٢٣ - مَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْوهُ وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ .
(طب عن الحكيم بن عمير) .

١٦٨٢٤ - مَنْ أَعْطَى شَيْئًا فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْمِنِ عَلَيْهِ فَإِنَّ أُنْثَى عَلَيْهِ فَقَدْ شَكَرَهُ وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ وَمَنْ تَحَلَّى بِعَالِمٍ يُعْطِي فَانْهَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ . (خ د ت ح ب عن جابر)^(١) .

١٦٨٢٥ - مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشُّنَاءِ . (ت ن ح ب عن أسامة)^(٢) .

١٦٨٢٦ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ : جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشُّنَاءِ (ابن منيع ، خط عن أبي هريرة ، خط عن ابن عمر)^(٣) .

١٦٨٢٧ - جِزَاءُ الْغَنِيِّ مِنَ الْفَقِيرِ النَّصِيحَةُ وَالِدَعَاءُ . (ابن سعد ، ع طب عن أم حكيم) .

١٦٨٢٨ - مَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ

(١) أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في التشبع بما لم يعطه رقم (٢٠٣٤) وقال : حسن غريب ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في التشبع بما لم يعطه رقم (٢٠٣٦) وقال هذا حديث حسن جيد غريب ص .

(٣) قال النواوي في فيض القدير (٤١٠/١) قال الهيثمي : فيه موسى الرندي ضعيف ص .

فكُله وتموَّله أو تصدَّق به ومالا ، فلا تُتبعه نفسك . (ن عن عمر) .

١٦٨٢٩ - ما آتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة ولا إشراف فكُله وتموَّله . (حم عن أبي الدرداء) .

١٦٨٣٠ - من آتاهُ الله من هذا اللال شيئاً من غير أن يسأله فليقبله فانما هو رزقٌ ساقه الله تعالى إليه . (حم عن أبي هريرة) .

١٦٨٣١ - من عُرِضَ عليه ریحانٌ فلا يردُّه فإنه خفيفُ الحملِ طيبُ الريح . (م د عن أبي هريرة) (١) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها باب استعمال المسك رقم (٢٢٥٣) .

وأخرجه أبو داود كتاب الترجل باب في رد الطيب رقم (٤١٥٤) .
وقال المنذري : أخرجه مسلم والنسائي ، والمحمل : قال القرطبي : بفتح اليمين ويعني به الحمل . وكان ضبطه في الصحيح بفتح الأولى وكسر الثانية .
عون المعبود (٢٢٩/١١) ص .



§ كتاب الزكاة §

من قسم الأفعال

﴿ الترغيب فيها ﴾

١٦٨٣٢ - عن الحسن بن مسلم أن عمر بن الخطاب بعث من ثقيف على الصدقة ثم رآه بعد ذلك متخلفاً ، فقال : أراك متخلفاً ولك أجرٌ غازي في سبيل الله . (ابن زنجويه في الأموال وابن جرير) .

١٦٨٣٣ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ وهو قاعدٌ في ظلِّ الحطيم بمكة فقيل : يا رسول الله أتى على مال أبي فلانٍ بسيفِ البحر فذهب به ، فقال رسولُ الله ﷺ : ما تلفَ مالٌ في في برٍّ ولا بحرٍ إلا بنع الزكاة فحرزوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا عنكم طوارقَ البلاء بالدعاء ، فإن الدعاء ينفعُ مما نزلَ ومما لم ينزل ، ما نزلَ يكشفُهُ ومما لم ينزلَ يجسُّهُ وكان رسولُ الله ﷺ يقول : إن الله إذا أراد بقومٍ بقاءً أو نعاءً رزقهم السماحةَ والعفافَ وإذا أراد بقومٍ اقتطاعاً فتح عليهم بابَ خيانةٍ ، ثم قرأ ﴿ حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتةً فاذا هم مبلسون ﴾ . (كر) .

— وجوبها —

١٦٨٣٤ - عن الزهري قال : لم يبلغنا أن أحداً من ولاية هذه الأمة الذين كانوا بالمدينة أبو بكرٍ وعمر وعثمان أنهم كانوا يثنون الصدقةَ ولكن كانوا يبعثون عليها كلَّ عامٍ في الخصبِ والجذبِ لأن أخذها سنةٌ من رسول الله ﷺ . (ش) .

١٦٨٣٥ - عن ابن شهابٍ أن أبا بكرٍ وعمرَ لم يكونا يأخذانِ الصدقةَ مُثَنَّةً ولكن يبعثانِ عليها في الجذبِ والخصبِ والسِّمَنِ والعجفِ لأن أخذها في كل عامٍ من رسول الله ﷺ سنةٌ : (الشافعي ق) . قال : رواه الشافعي في القديم وزاد فيه : ولا يضمنونها أهلها ولا يؤخرون أخذها عن كل عامٍ .

١٦٨٣٦ - عن ابن شهابٍ أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر الصديق : أليس قد قال رسولُ الله ﷺ : أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ؟ قال أبو بكرٍ : هذا من حقها لا تفرقوا بين ما جمع الله ، والله لو منعوني عناقاً مما أعطوا رسولَ الله ﷺ لقاتلتهم عليه . (الشافعي ق) .

١٦٨٣٧ - عن أنسٍ قال : لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب قال : فقال عمر بن الخطاب : يا أبا بكرٍ أتريدُ أن تقاتل العربَ ؟ فقال

أبو بكرٍ : إنما قال رسول الله ﷺ : أمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلا الله وأنِّي رسولُ الله وقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ، والله لو منعوني عقلاً مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ لأقاتلنهم عليه قال عمر : [فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر فعرفت أنه الحق]. (ق) (١).

١٦٨٣٨ - عن عمر قال: لما قبض رسول الله ﷺ ارتد من ارتد من العرب وقالوا : نُصلي ولا نُزكي فأتيتُ أبا بكرٍ فقلتُ : يا خليفةَ رسول الله تألف الناسَ وارفق بهم فأنزل الوحش ، فقال : رجوتُ نصرَكَ وجئتني بخذلانك جبارُ في الجاهلية خوارُ في الإسلام ماذا عسيت أن أتالفهم بشعرٍ مفتعلٍ أو بسحرٍ مفترى هيهات هيهات مضى النبي ﷺ وانقطع الوحي والله لأجاهدنهم ما استمسك السيفُ في يدي وإن منعوني عقلاً ، قال عمر : فوجدته في ذلك أمضى مني وأصرم مني وأدب الناسَ على أمورٍ هانت عليَّ كثيرٌ من مؤنتهم حين وليتهم. (الإسماعيلي)

١٦٨٣٩ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : لما ارتد من ارتد على عهد أبي بكرٍ أراد أبو بكرٍ أن يجاهدم ، فقال له عمرُ : أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقولُ : من شهد أن لا إلهَ إلا الله وأن محمداً رسولُ الله حرمُ ماله ودمه إلا بحقه وحسابه على الله ، فقال له أبو بكرٍ :

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة (١٣١/٢) .
وما بين الحاصرين استدركه منه . ص .

ألا أقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة والله لأقاتلن من فرق بينهما حتى
أجمعهما ، فقال عمرُ : فقاتلنا معه فكان والله رشداً فلما ظفر بمن ظفر به
منهم قال : اختاروا بين خُطَّتَيْنِ إما الحربُ المُجَلِيَّةُ وإما الخُطَّةُ الخُزَيْمِيَّةُ
قالوا : هذه الحربُ المُجَلِيَّةُ قد عرفناها فما الخُطَّةُ الخُزَيْمِيَّةُ ؟ قال : تشهدون
على قتلانا أنهم في الجنة وعلى قتلاكم أنهم في النار ففعلوا . (ش) .

١٦٨٤٠ - عن علي قال : إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر
ما يكفي فقراءهم وإن جاعوا وعروا وجهدوا فبئس الأغنياء ، وحق على الله
أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم عليه . (ص ق) ثم اعلم رحمك الله أن
بعض أحاديث هذا النوع ذكر في قتال أهل الردة .

﴿ اعطام الزكاة ﴾

١٦٨٤١ - عن أنس أن أبا بكر كتب لهم إن هذه فرائضُ
الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين التي أمر الله بها رسوله
فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سأل فوق ذلك فلا يعط
فيما دون خمسٍ وعشرين من الإبل في كل خمس ذودٍ شاةٌ فإذا بلغت خمساً
وعشرين ففيها ابنة مخاض إلى خمسٍ وثلاثين فإن لم تكن له ابنة مخاض فابن لبون
ذكرٌ فإذا بلغت ستة وثلاثين ففيها ابنة لبون إلى خمسٍ وأربعين فإذا بلغت ستة
وأربعين ففيها حقةٌ طروقةٌ الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة

إلى خمس وسبعين فاذا بلغت ستة وسبعين ففيها بنتا لبونٍ إلى تسعين ، فاذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حِقَّتَانِ طرِوقَتَا الفِجْلِ إلى عشرين ومائة ، فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبونٍ وفي كل خمسين حِقَّةٌ فاذا تبينَ أسنانُ الإبلِ في فرائض الصدقات ، فمن بلغت عنده صدقةُ الجذعةِ وليست عنده جذعةٌ وعنده حِقَّةٌ فإنها تُقبَلُ منه ويعطيه المصدقُ عشرين درهماً أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقةُ الحِقَّةِ وليست عنده إلا جذعةٌ فإنها تُقبَلُ منه ويعطيه المصدقُ عشرين درهماً أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقةُ الحِقَّةِ وليست عنده ، وعنده بنت لبونٍ فإنها تُقبَلُ منه ويجعلُ معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ، ومن بلغت عنده صدقةُ ابنة لبونٍ وليست عنده إلا حِقَّةٌ فإنها تُقبَلُ منه ويعطيه المصدقُ عشرين درهماً أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقةُ بنت لبونٍ وليست عنده ابنة لبونٍ وعنده ابنة مخاضٍ فإنها تُقبَلُ منه ويجعلُ معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ، ومن بلغت عنده صدقةُ ابنة مخاضٍ وليس عنده إلا ابن لبونٍ ذكرٌ فإنه يُقبَلُ منه وليس معه شيءٌ ، ومن لم يكن عنده إلا أربعٌ من الإبلِ فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاء ربُّها ، وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاةٌ إلى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان إلى مائتين فاذا زادت واحدةٌ ففيها ثلاثٌ شياه إلى ثلاث مائة ،

فاذا زادت في كل مائة شاةً ، ولا تؤخذُ في الصدقةِ هَرِمَةٌ ولا ذاتُ عوارٍ ولا تيسٌ إلا أن يشاءَ المصدِّقُ ، ولا يُجمعُ بين متفرِّقٍ ولا يُفرِّقُ بين مجتمعٍ خشيةَ الصدقةِ وما كانَ من خليطينِ فانها يتراجعان بينهما بالسوية وإذا كانت سائمةُ الرجلِ ناقصةً من أربعين شاةً واحدةً فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاءَ ربُّها وفي الرِّقَّةِ ربعُ العشرِ فاذا لم يكن المالكُ إلا تسعين ومائة درهمٍ فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاءَ ربُّها . (حم وأبو عبيد في كتاب الأموال ، خ (١) د ن ه وابن جرير وابن الجارود وابن خزيمة والطحاوي حب قطك هق) .

١٦٨٤٢ - عن أبي بكر الصديق أنه أعطى جابراً عِدَّةً كانت له عند رسول الله ﷺ قال : وأزيدك أنه لا زكاةَ فيه حتى يحولَ عليه الحولُ (ش وابن راهويه هق وفي سنده ضعف) .

١٦٨٤٣ - عن القاسم بن محمد أن أبا بكر الصديق كان إذا أعطى عطاءه قال : هل لك مالٌ فإن قال نعم ، قال : أدِّ زكاته فإن لم يكن له مالٌ قال : لا تُترَكه يعني مالَ العطاء حتى يحولَ عليه الحولُ . (مالك ومسدد هق) قال الحافظ ابن حجر : اسناده صحيح إلا أنه منقطع بين القاسم وجده

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب من بلغت عنده صدقة (١٤٥/٢ و ١٤٦) ومرّ الحديث برقم (١٥٨٣١) ص .

الصديق ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال ، ش بلفظ : فان قال نعم زكى ماله من عطائه وإلا سلم إليه عطائه .

١٦٨٤٤ - عن إبراهيم النخعي قال : قال أبو بكرٍ والله لو منعوني عقلاً مما أخذ منهم النبي ﷺ لقاتلتهم عليه وكان يأخذُ مع البعير عقلاً ثم قرأ ﴿ وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل ﴾ . (ابن راهويه) . قال الحافظ ابن حجر : هذا مرسل . اسناده حسن وقد أخرجوا اسناده من طرق متصلة .

١٦٨٤٥ - عن يحيى بن برهان أن أبا بكرٍ الصديق استشار علياً في أهل الردة فقال : إن الله جمع الصلاة والزكاة ولا أرى أن تُفترق ، فعند ذلك قال أبو بكرٍ : لو منعوني عقلاً لقاتلتهم عليه كما قاتلهم عليه رسول الله ﷺ . (مسدد) .

١٦٨٤٦ - عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكرٍ بعده وكفرَ من كفرَ من العرب قال عمرُ : يا أبا بكرٍ كيف تقاتلُ الناس وقد قال رسول الله ﷺ : أمرتُ أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال : لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله قال أبو بكرٍ : والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حقُّ المال والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونهُ إلى رسول الله ﷺ

لقائلتهم عليه قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيتُ أن الله قد شرحَ صدرَ
أبي بكرٍ للقتال فعرفتُ أنه الحقُّ . (حم خ^(١) م د ت ن حب هق .
ورواه « عب » عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مثله) .

١٦٨٤٧ - عن أبي قلابة قال : بعثَ أبو بكرٍ المصدِّقين فأمرهم أن
يبعوا الجذعةَ بأربعينَ والحِقَّةَ بثلاثينَ وابنَ لبونَ بعشرينَ وبنتَ مخاضٍ
بعشرةٍ فانطلقوا فباعوا ما باعوا بقيمةِ أبي بكرٍ ، ثم رجَعوا حتى إذا كان
العامُ المقبلُ بعثهم فقالوا : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا ، فقال : زيدوا في كل
سنِّ عشرةٍ فلما أن كان العامُ المقبلُ بعثهم فقالوا : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا
شيئًا ، قال : لا ، فلما وُتِيَ عمرُ بعثَ عماله بقيمةِ أبي بكرٍ الآخرةَ حتى
إذا كان العامُ المقبلُ قال العمالُ : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا ، فقال : زيدوا
في كلِّ سنِّ عشرةٍ حتى إذا كان العامُ المقبلُ بعثهم بالقيمةِ الآخرةِ فقالوا :
لو شئنا أن نزدادَ شيئًا ازددنا قال : لا حتى إذا وُتِيَ عثمانُ بعثَ بقيمةِ عمرٍ
الآخرةَ حتى إذا كان العامُ المقبلُ قالوا : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا ، قال :
زيدوا في كلِّ سنِّ عشرةٍ حتى إذا كان العامُ المقبلُ قالوا : لو شئنا أن
نزدادَ ازددنا قال : لا ، فلما وُتِيَ معاويةُ بعثَ بقيمةِ عثمانٍ الآخرةَ فلما
كان العامُ المقبلُ قالوا : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا قال : زيدوا في كلِّ سنِّ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة (١٣١/٢) ص

عشرة حتى إذا كان العام المقبل قالوا : لو شئنا أن نزدادَ ازددنا قال : خذوا
الفرائضَ بأسنانها ثم سموها وأعلنوها ثم جالسوهم البيعَ فما استطاعوا أن
ينتقصوا وما استطعتم أن تزدادوا فإزدادوا . (ش) .

١٦٨٤٨ - عن القاسم بن محمد قال : لم يكن أبو بكر يأخذ من مال
زكاةٍ حتى يحولَ عليه الحولُ . (مالك والشافعي ق) وقال الشافعي :
أخبرني هشام بن يوسف أن أهلَ حِفْاشٍ أخرجوا كتاباً من أبي بكر
الصديق في قطعةٍ أديمٍ إليهم يأمرهم بأن يؤدوا عشرَ الورس . (ق) .

١٦٨٤٩ - عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر على أهل القرى
حين كثرَ المالُ وغلَّتِ الإبلُ أقامَ مائةً من الإبلِ بستمائةِ دينارٍ إلى ثمانِ
مائةِ دينارٍ . (الشافعي ق) .

١٦٨٥٠ - عن عكرمة بن خالد عن رجلٍ حدثه عن مصدقِ أبي بكر
الذي بعثه إلى اليمن أنه أخذَ من كلِّ عشرِ بقراتٍ شاةً . (مسدد) .

١٦٨٥١ - عن حارثة بن مضرب قال : جاء ناسٌ من أهل الشام إلى
عمر فقالوا : إنا أصبنا أموالاً : خيلاً ورفيقاً نحبُّ أن يكون لنا فيها زكاةٌ
وطهورٌ ، فقال : ما فعله صاحبناي قبلي فأفعله فاستشار أصحابَ محمدٍ ﷺ
وفيهم عليٌّ فقال عليٌّ : هو حسنٌ إن لم تكن جزيةً يؤخذون بها بعدك
رأبَةً . (عب حم وأبو عبيد في كتاب الأموال ، ابن جرير وصححه ،

ع وابن خزيمة ، ك ق ص) قال ابن الجوزي في جامع المسانيد : هذا الحديث ذكره (حم) في مسند أبي بكر ولا يصلح إلا في مسند عمر والمسند منه أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك .

١٦٨٥٢ - عن راشد بن سعد عن عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة . (حم) .

١٦٨٥٣ - عن عمر قال : فيما سقت السماء والأنهار والعيون العشر وما سقي بالرشاء نصف العشر . (عب وأبو عوانة قط) .

١٦٨٥٤ - عن حماس قال : كنت أبيع الأدم والجعاب فر بي عمر بن الخطاب فقال ؟ يا حماس أدي صدقة مالك فقلت : يا أمير المؤمنين إنما هو جعاب وأدم قال : قومه وأخرج صدقته . (الشافعي عب وأبو عبيد في الأموال ، قط و صححه هق) .

١٦٨٥٥ - عن عمر قال : أمر رسول الله ﷺ بصدقة فقيل : منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس بن عبد المطلب فقال النبي ﷺ : ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله وأما خالد فانكم تظلمون خالداً فقد احتبس أدارعه^(١) وأعتده في سبيل الله وأما العباس بن عبد المطلب

(١) أدراعه : الأذراع : جمع درع وهي الزردية . النهاية (١١٤/٢) ب .

وأعتده : الاعتد جمع قلة للمتاد وهو ما أعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب . وتجمع على أعتدة أيضاً . النهاية (١٧٦/٣) ب .

عم رسول الله ﷺ فهي عليه صدقةٌ ومثلها معها . (ن) (١) .

١٦٨٥٦ - عن نافعٍ أنه قرأ كتابَ عمر بن الخطاب أنه ليس فيما دون خمسٍ من الإبل شيءٌ ، فإذا بلغت خمساً ففيها شاةٌ إلى تسعٍ ، فإذا كانت عشراً فشأتان إلى أربع عشرة ، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاثٌ إلى تسع عشرة ، فإذا بلغت العشرين فأربعٌ إلى أربع وعشرين ، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنتٌ محاضٌ إلى خمسٍ وثلاثين فإذا زادت ففيها بنتٌ لبونٍ إلى خمسٍ وأربعين ، فإذا زادت ففيها حقةٌ إلى ستين ، فإذا زادت ففيها جذعةٌ إلى خمسٍ وسبعين ، فإذا زادت ففيها ابنتا لبونٍ إلى التسعين ، فإذا زادت ففيها حقتان إلى عشرين ومائةٍ ، فإذا زادت ففي كل خمسين حقةٌ وفي كل أربعين ابنةٌ لبونٍ وليس في النعم شيءٌ فيما دون الأربعين ، فإذا بلغت الأربعين ففيها شاةٌ إلى عشرين ومائةٍ ، فإذا زادت فشأتان إلى المائتين ، فإذا زادت على المائتين فثلاثٌ شياهٍ إلى ثلاث مائة ، فان زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة شاةٌ . (ع وابن جرير هق ورجاله ثقات) .

١٦٨٥٧ - عن كليب الجرمي قال : لقيتُ عمر وهو بالموسم فناديتُ من وراء القسطاق ألا إني فلانُ بن فلان وإن ابن أختٍ لنا له أخٌ غازٍ في بني فلانٍ وقد عرضنا عليه فريضة رسول الله ﷺ فأبى فرفع عمر جانباً

(١) الحديث مر برقم (١٥٨٠٠ و ١٥٨٢٦) ص .

الفسطاط فقال : أتعرفُ صاحبك ؟ قلتُ : نعم هو ذاك ، قال : انطلقْ به حتى تُنفِذَ لكما قضيةَ رسولِ الله ﷺ قال : وكنا نتحدثُ أن القضيةَ أربعٌ من الإبل . (ش وابن راهويه ع ص) .

١٦٨٥٨ - عن عمر قال : إنما سنُّ رسولِ الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة الحنطة والشعير والتمر والزبيب . (قط وضعفه) .

١٦٨٥٩ - عن سهل بن أبي حثمة أن عمر بعثهُ على خرص^(١) التمر فقال : إذا أتيت على أرضٍ فاخرُصها ودعْ لهم قدر ما يأكلون . (مسدد وابن سعد هق وهو صحيح) .

١٦٨٦٠ - عن مروح بن سمرة قال : أتيتُ عمر بن الخطاب فقلتُ يا أمير المؤمنين ما حقُّ إبلٍ مائةٌ فقال : أنبأني خليلي أبو القاسم ﷺ أن خيرَ إبلٍ ثلاثون زكوى أهلها ببيعٍ واستنفقوا ببيعاً وأنطوا السائل ببيعاً أدوا حقها تسألني عن حق إبلٍ مائةٌ والله إن لنا جملًا نستقي عليه وتستقي جيراننا ونحتطبُ عليه ونحتطبُ جيراننا والله إني لأرى أن فيه حقاً ما أؤديه فاتقِ ربك وأدِ زكاتها وأطرق^(٢) غلبها وامنعْ

(١) خرص : الخرص : حزر ما على النخل من الرطب تمراً ، وقد خرص النخل . المختار (١٣٣) ب .

(٢) وأطرق غلبها : أي إعارته للاضراب ، واستطراق الفعل : استعارته لذلك

غزيرتها^(١) وأفقر شديدتها^(٢) واتق ربك . (يعقوب بن سفيان في مشيخته
والخرائطي في مكارم الأخلاق هب) .

١٦٨٦١ - عن سعيد بن أبي سعيد أن عمر سأل رجلاً عن أرض له
باعها فقال: أحرز^(٣) مالك واحفر له تحت فراش امرأتك ، فقال: يا أمير
المؤمنين أليس بكنزٍ فقال ليس بكنز ما أدتي زكاته . (ش وأبو الشيخ) .

والطرق في الأصل : ماء الفحل وقيل هو الضراب ثم سمي به الماء .
النهاية (١٢٢/٣) ب .

(١) وامنح غزيرتها : منحة اللبن : أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويميدها
وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها . اه النهاية
(٣٦٤/٤) ب .

غزيرتها : غزيرة : أي كثيرة اللبن . وأغزر القوم : إذا كثرت ألبان
مواشيهم . النهاية (٣٦٥/٣) ب .

(٢) وأفقر شديدتها : وفي الحديث « ما يمنع أحدكم أن يفقر البعير من إبله »
أي يعيره للركوب . يقال : أفقر البعير يفقره لإفقاراً إذا أعاره ، مأخوذ
من ركوب فقار الظهر ، وهو خرزاته ، الواحدة : فقارة . اه النهاية
(٤٦٢/٣) ب .

(٣) أحرز : وفي حديث الزكاة « لا تأخذوا من حرّزات أموال الناس شيئاً »
أي من خيارها هكذا يروي بتقديم الراء على الزاي ، وهو جمع حيرة
بسكون الراء ، وهي خيار المال ، لأن صاحبها يحرزها ويصونها .
والرواية المشهورة بتقديم الزاي على الراء ، وفيه « أنه بث مصدقاً =

١٦٨٦٢ - عن عمر قال : لأن أكون سألتُ رسولَ الله ﷺ عن مانع الصدقة وقال : أنا أضعها موضعها أقاتلُ أحبُّ إليَّ من حمرِ النعم وكان أبو بكر يرى أن يقاتل . (رسته في الإيمان) .

١٦٨٦٣ - عن نافعٍ عن ابن عمر عن عمر قال : في الأربعين من النعم سائمةٌ شاةٌ إلى مائةٍ وعشرين فإن زادت شاةٌ ففيها شتانان إلى مائتين ، فإن زادت شاةٌ ففيها ثلاثٌ إلى ثلاثِ مائةٍ ، فإن كثرت النعمُ ففي كل مائة شاةٌ ولا تؤخذُ هرمةٌ ولا ذاتُ عوارٍ ولا تيسٌ إلا أن يشاء المصدقُ وفي الإبل في كل خمسٍ شاةٌ وفي عشرٍ شتانان وفي خمس عشرة ثلاثٌ شياهٍ وفي عشرين أربعٌ شياهٍ وفي خمس وعشرين بنتٌ مخاضٍ فإن لم تكن بنتٌ مخاضٍ فإن لبونٌ ذكرٌ إلى خمس وثلاثين فإن زادت واحدةٌ ففيها حقةٌ طروقةٌ الفحل إلى ستين ، فإن زادت واحدةٌ ففيها جذعةٌ إلى خمس وسبعين فإن زادت واحدةٌ ففيها ابنتا لبونٍ إلى تسعين ، فإن زادت واحدةٌ ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى مائة وعشرين ، فإن زادت واحدةٌ ففي كل أربعين بنتٌ لبونٍ ، وفي كل خمسين حقةٌ ويحسبُ صغارها وكبارها وما كان من

= فقال : لا تأخذ من حزرات أنفس الناس شيئاً ، الحزرات : جمع حزرة - بسكون الزاي - وهي خيار مال الرجل ، سميت حزرة لأن صاحبها لا يزال يحزرها في نفسه ، سميت بالرة الواحدة من الحزر ، ولهذا أضيفت إلى الأنفس النهاية (٣٦٧/١ و ٣٧٧) ب .

خليطين فانهما يتراجمان بالسوية ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وفي الرقة^(١) ربع العشر إذا بلغت رقة أحدٍ خمس أواق .
(عب وابن جرير هق) .

١٦٨٦٤ - عن مسلم بن بنان أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث سفیان بن عبد الله الثقفي ساعياً فراه بعد أيام في المسجد فقال له : أما ترضى أن تكون كالغازي في سبيل الله ؟ قال : وكيف لي بذلك وهم يزعمون أنا نظمهم ؟ قال : يقولون ماذا ؟ قال : يقولون أحسبُ علينا السخلة ؟ فقال عمرُ احسبها ولو جاء بها الراعي يحملها على كفه وقل لهم : إنا ندعُ لهم الأكولة والرُبِّي^(١) والماخِضَ والفحل . (عب وابن جرير) .

١٦٨٦٥ - عن عمر أنه كان يقول للخراص : دع لهم قدر ما يقعُ وقدر ما يأكلون . (طب ش وأبو عبيد في الأموال هق) .

١٦٨٦٦ - عن عمرو بن شعيب أن أمير الطائف كتب إلى عمر بن

(١) وفي الرقة : الورق : الدرهم المضروبة ، وكذا الرقة بالتخفيف . وفي الحديث : « في الرقة ربع العشر » . المختار (٥٦٨) ب .

(٢) والرُبِّي : الربي التي تربي في البيت من الغنم لأجل اللبن . النهاية (١٨٠ / ٢) ب .
والماخض : الماخض : هي التي أخذها الخاض لتضع .
والمخاض : الطلق عند الولادة . يقال مخضت الشاة مخضاً ومخاضاً ومخاضاً ، إذا دنا نتاجها . النهاية (٣٠٦ / ٤) ب .

الخطاب أن أهل العسل منعونا ما كانوا يُعطون مَنْ كان قبلنا فكتب إليه
إن أعطوك ما كانوا يُعطون رسول الله ﷺ فاحم لهم، وإلا فلا تحم
لهم . (ش) .

١٦٨٦٧ - عن عمر قال : إذا حلت الصدقة فاحسب دينك وما
عندك فاجمع ذلك كله ثم زكته . (أبو عبيد في الأموال ، ش) .

١٦٨٦٨ - عن طارق أن عمر بن الخطاب كان يعطيهم العطاء ولا
يزكيه . (ش وأبو عبيد) .

١٦٨٦٩ - عن القاسم عن عائشة أن عمر صرت به غم الصدقة فرأى
فيها شاة حافلاً^(١) ذات ضرع عظيم ، فقال عمر : ما هذه الشاة ؟
فقالوا : شاة من الصدقة ، فقال عمر : ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون لا
تفتنوا الناس لا تأخذوا حزرات أموال الناس نكبوا^(٢) عن الطعام .
(مالك والشافعي عب وأبو عبيد ، ش ومسدد ، هق)^(٣) .

(١) حافلاً : أي كثيرة اللبن . النهاية (٤٠٩/١) ب .

(٢) نكبوا : يريد الأكلة وذوات اللبن ، ونحوها : أي عرضوا عنها ولا
تأخذوها في الزكاة ، ودعوا لأهلها . فيقال فيه نكب ونكب . النهاية
(١١٢/٥) ب .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الزكاة باب النهي عن التضيق على الناس في
الصدقة رقم (٢٨) ص .

١٦٨٧٠ - عن الحسن قال : كتبَ عمرَ إلى أبي موسى فما زادَ علي المائتين في كل أربعين درهماً درهمٌ . (ش) .

١٦٨٧١ - عن عمر قال : ليسَ في الخضراوات صدقةٌ . (أبو عبيد في الأموال هـ) .

١٦٨٧٢ - عن مكحولٍ أن عمر بن الخطاب جعل المدينَ بمنزلة الرِّكازِ^(١) في الخمس . (هـ وقال منقطع مكحول لم يدرك عمر) .

١٦٨٧٣ - عن رباح : أنهم أصابوا قبراً بالمدين فوجدوا فيه رجلاً عليه ثيابٌ منسوجةٌ بالذهب ووجدوا معه مالاً فأتوا به عمار بن ياسر فكتبَ فيه إلى عمر فكتبَ أن أعطيهم إياه ولا تنزعُه منهم . (أبو عبيد في الأموال ، ش ، ق) .

(١) الرِّكاز : الرِّكاز عند أهل الحجاز : كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض . وعند أهل العراق : المادن ، والقولان تحتلها اللثة ؛ لأن كلاً منها مركوز في الأرض : أي ثابت . يقال : ركزه يركزه ركزاً إذا دفنه ، وأركزه الرجل إذا وجد الرِّكاز ، والحديث إنما جاء في التفسير الأول وهو الكنز الجاهلي ، وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه .

وقد جاء في مسند أحمد في بعض طرق هذا الحديث « وفي الرِّكازِ الخمس ، كأنها جمع رِكيزة أوركازة ، والرِكيزة والرِكزة : القطعة من جواهر الأرض المركوزة فيها . وجمع الرِكزة ركاز . النهاية (٢/٢٥٨) ب .

١٦٨٧٤ - عن شعيب بن يسار أن عمر كتب أن يُزكى الحلي . (خ)
في تاريخه وقال : مرسل شعيب لم يدرك عمر ق .

١٦٨٧٥ - عن شعيب بن يسار قال : كتب عمر إلى أبي موسى أن
مُرَّ مِنْ قَبْلِكَ مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَصَدَّقْنَ مِنْ حَلِيَّتَيْنِ . (ق ،
وقال : مرسل) .

١٦٨٧٦ - عن أبي سعيد المقبري قال : جئتُ عمر بن الخطاب بمائتي درهمٍ
فقلتُ : يا أمير المؤمنين هذه زكاةُ مالي قال : وقد عَقَفْتَ يا كيسانُ ؟
قال : نعم قال : اذهب أنت فاقسمها . (هق وأبو عبيد في الأموال والحاكم
في الكنى) .

١٦٨٧٧ - عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه أن عمر قال : في
الزيتون العشرُ إذا بلغَ خمسةَ أوسُقٍ . (هق ، وقال : منقطع وراويهِ
ليس بقوي) .

١٦٨٧٨ - عن بشر بن عاصمٍ وعبد الله بن أوس أن سفيان بن عبد الله
الثقفي كتب إلى عمر وكان عاملاً له بالطائف أن قبله حيطاناً ^(١) فيها كرومٌ

(١) حيطاناً : الحائط : واحد الحيطان ، وحوط كرمه تحويطاً : بني حوله حائطاً
فهو كرم محوط ، ومنه قولهم : أنا حوط حول ذلك الأمر ، أي : أدور .
المختار (١٢٥) ب .

وفيها من الفرسِك^(١) والرمان ما هو أكثرُ غلّةً من الكروم أضغافاً
فكتبَ إليه يستأمره في العشر فكتب إليه عمر أنه ليس عليها عشرٌ قال :
هي من العِضاة^(٢) كلُّها ليس عليها عشرٌ . (ق) .

١٦٨٧٩ - عن عاصم أن عمر استعمل أبا سفيان بن عبد الله على الطائف
فخرج مُصدّقاً فاعتدَّ عليهم بالغذاء^(٣) ولم يأخذه منهم فقالوا له : إن كنت
معتدّاً علينا بالغذاء فخذ منا فأمسك حتى أتى عمر فقال له : إنهم يزعمون أنا
نظلمهم نعتد عليهم بالغذاء ولا نأخذُ منهم فقال له عمر : اعتدَّ عليهم بالغذاء حتى
السخلة يروحُ بها الراعي على يده وقل لهم لا آخذُ منكم الرُبِّي ولا الماخض
ولا ذات الدَّر ولا الشاة الأَكولة ولا فحل الغنم وخذ العناق والجذعة
والثنية فذلك عدلٌ بين غداء المال وخياره . (مالك والشافعي وأبو عبيد
في الأموال وابن جرير ، ق) .

١٦٨٨٠ - عن سليمان بن يسار أن أهل الشام قالوا لأبي عبيدة بن
الجراح : خذ من خيلنا ورقيقنا صدقةً فأبى فكتب إلى عمر بن الخطاب

(١) الفرسك : الفرسك : الخوخ . النهاية (٤٢٩/٣) ب .

(٢) العِضاة شجر أم غيلان ، وكل شجر عظيم له شوك ، الواحدة : عضة بالتاء ،
وأصلها عضة . النهاية (٢٥٥/٣) ب .

(٣) بالغذاء : الغذاء : السخال الصغار ، واحدها : غذي . النهاية (٣٤٨/٣) ب .

فأبي ثم كلموه أيضاً فأبي ، فكتبَ إلى عمر بن الخطاب ، فكتبَ إليه
عمرَ إن أحببوا نخذها منهم واردةٌ عليها وارزق رقيقهم . (مالك
وأبو عبيد في الأموال ق) .

١٦٨٨١ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كتب عمرو
ابن العاص إلى عمر بن الخطاب عن عبدٍ وجد جرةً من ذهب مدفونةً ،
فكتب إليه عمرُ أن ارضخ له منها بشيء فإنه أحرى أن يؤدوا ما وجدوا .
(ابن عبد الحكيم) .

١٦٨٨٢ - عن شُيَيل بن عوف قال : أمرنا عمر بن الخطاب بالصدقة
فقلنا نحن نجعلُ على خيولنا وأرقائنا عشرةَ عشرةَ فقال : أما أنا فلا أجمله
عليكم ثم أمر لأرقائنا بجريين^(١) جريين . (ابن سعد)^(٢) .

١٦٨٨٣ - عن عذرة أن أهل الشام قالوا لعمر : إن أفضلَ أموالنا الخيل
والرقيقُ فأخذَ عمرُ لكل فرس عشرةً ولكل رأس عشرةً ثم رزقهم فكان

(١) بجريين : الجرب من الطعام والأرض : مقدار معلوم ، وجمعه أجربة
وجربان . قال الرازي : قلت الجرب مكيال ؛ وهو أريسة أفقرة ،
والجرب من الأرض : بندر الجرب الذي هو المكيال . نقلها الأزهري . اهـ
الختار (٧٣) ب .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة شيل بن عوف وهو
ثقة قليل الحديث (١٥٢/٥) ب .

يُعطيهم أكثر مما أخذ منهم . (مسدد ، ورواه ابن جرير من طريق عن عمر) .

١٦٨٨٤ - عن الشعبي قال : قال عمر : ليس على عربي ملكٌ ولسنا بنازعين من يد أحدٍ شيئاً أسلم عليه ولكننا نقوّمهم الملة^(١) على آبائهم خمساً من الإبل . (عب وأبو عبيد في الأموال وابن راهويه هق) .

١٦٨٨٥ - عن أنسٍ قال : ولأبي عمر بن الخطاب الصدقات ، فأمرني أن أخذ من كل عشرين ديناراً نصف دينارٍ وما زاد فبلغ أربعة دنانير ففيه درهمٌ وأن أخذ من كل مائتي درهمٍ خمسة دراهم فإزد فبلغ أربعين درهماً ففيه درهمٌ . (أبو عبيد في الأموال) .

١٦٨٨٦ - عن الأوزاعي قال : بلغنا أن عمر بن الخطاب قال : خففوا

(١) الملة : الدية ، وجمها ملل . قال الأزهري : كان أهل الجاهلية يطأون الاماء ويلدن لهم ، فكانوا ينسبون إلى آبائهم ، وهم عرب ، فرأى عمر أن يردم على آبائهم فيعتقون ، ويأخذ من آبائهم لمواليهم ، عن كل واحد خمساً من الإبل .

وقيل : أراد من سبي من العرب في الجاهلية وأدركه الاسلام وهو عند من سباه أن يردده حرراً إلى نسه ، وتكون عليه قيمته لمن سباه خمساً من الإبل . النهاية (٣٦١/٤) ب .

على الناس في الخرص^(١) فان في المال العريية^(٢) والواطئة والآكلة .
(أبو عبيد في الأموال) .

١٦٨٨٧ - عن عمر قال : ما كان من دقيقٍ أو بُرٍ يرادُ به التجارةُ
ففيه الزكاةُ . (أبو عبيد) .

(١) الخرص : خرس النخلة والكرمة يخرصها خرساً : إذا حزر ما عليها
من الرطب تماًراً ومن العنب زيبياً . النهاية (٢٢/٢) .

(٢) العرية : قد تكرر ذكرها في الحديث واختلف في تفسيرها ، فقيل :
إنه لما نهى عن المزبنة وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر . رخص
في جملة المزبنة في المرايا ، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة
يدرك الرطب ولا تقد بيده يشتري به الرطب لبياله ، ولا نخل له يطعمهم
منه ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلى صاحب النخل
فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من الثمر ، فيعطيه ذلك
الفاضل من الثمر بتمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس ،
فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق .

والعرية : فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراه يعروه إذا قصده ويحتمل أن تكون
فعيلة بمعنى فاعلة ، من عري يعرى إذا خلع ثوبه ، كأنها عريت من جملة التحريم
فمررت : أي خرجت . النهاية (٢٢٥/٣) ب .

الواطئة : المارة والسابلة سموا بذلك لوطئهم الطريق . النهاية (٢٠٠/٥) ب
الآكلة : الأكولة ، التي تسمن للأكل . وقيل هي الخصى والهرمة والماعر
من النعم . قال أبو عبيد : والذي يروي في الحديث الأكلة ، وإنما
الأكلة المأكولة ، يقال : هذه آكلة الأسد والذئب . وأما هذه فأنها
الأكولة . (٥٨/١) ب .

١٦٨٨٨ - عن عمرو بن سعد أن معاذ بن جبل لم يزل بالجند إذ بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن حتى مات النبي ﷺ وأبو بكر ثم قدم على عمر فردّه على ما كان عليه فبعث إليه معاذ بثلاث صدقة الناس فأنكر ذلك عمر فقال : لم أبعثك جايياً ولا آخذ جزية ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقراءهم قال معاذ : ما بعثت إليه بشيء وأنا أجد أحداً يأخذه مني فلما كان العام الثاني بعث إليه شطراً الصدقة فتراجعا بمثل ذلك فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها فراجعه عمر بمثل ما راجعه قبل ذلك فقال معاذ : ما وجدت أحداً يأخذ مني شيئاً . (أبو عبيد في الأموال) . ص (٧٨٤) .

١٦٨٨٩ - عن الشعبي أن رجلاً وجد ألف دينار مدفونة خارجاً من المدينة فأتى بها عمر بن الخطاب فأخذ منها الخمس مائتي دينار ودفع إلى الرجل بقيتها وجعل عمر يقسم المائتين بين من حضره من المسلمين إلى أن فضل منها فقال عمر : أين صاحب الدنانير فقام إليه فقال له عمر : خذ هذه الدنانير فهي لك . (أبو عبيد) .

١٦٨٩٠ - عن عمر أنه قال لمولاه أسلم وراه يحمل متاعه على بعير من إبل الصدقة ، فقال : فهلاً ناقة شصوصاً أو ابن لبون بوالاً . (أبو عبيد في الغريب) .

١٦٨٩١ - عن هشام بن حبيش قال : شهدتُ عمر بن الخطاب وأناه صاحب الصدقة فقال : إن إبل الصدقة قد كثرَتْ فقام عمرُ بناسٍ معه فنادى عمر على فريضةٍ فريضةً بثمانٍ يزيدُ وأخذ عقلها فشدَّ به حقنوه^(١) ثم مر به على المساكين فجعل يتصدق به عليهم . (كر) .

١٦٨٩٢ - عن حزام بن هشام عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يأخذ مع كل فريضةٍ عقلاً ورواءً^(٢) فاذا جاء إلى المدينة باعها ثم تصدق بتلك العقول والأروية . (ابن جرير) .

١٦٨٩٣ - عن يعلى قال : ابتاعَ عبد الرحمن بن أمية أخو يعلى من رجلٍ فرساً أنثى بمائة قلوص^(٣) فبداله فندمَ البائع فأتى عمرَ فقال : إن يعلى وأخاه غصباني فرسي فكتب عمر إلى يعلى بن أمية أن الحق بي فأناه فأخبره فقال : إن الخيل لتبلغُ هذا عندكم قال : ما علمتُ فرساً قبلَ هذا بلغَ هذا ، فقال عمرُ فناخذُ من كل أربعين شاةً شاةً ولا نأخذُ من الخيل شيئاً خذ من كل

(١) حقنوه : الأصل في الحقن مفقد الأزار ، وجمعه أحق وأحقاء ، ثم سمي به الأزار للمجاورة . النهاية (٤١٧/١) ب .

(٢) رواء : الرواء بالكسر والند : جبل يقرب به البعيران .

وقال الأزهري : الرواء : الجبل الذي يروى به على البعير : أي يشد به المتاع عليه . والأروية واحدها : رواء . النهاية (٢٨٠/٢) ب .

(٣) قلوص : هي الناقة الشابة . النهاية (١٠٠/٤) ب .

فرس ديناراً ، قال : ف ضربَ على الخيلِ ديناراً ديناراً . (أبو عاصم النبيل في حديثه ق) .

١٦٨٩٤ - عن الوليد بن مسلم قال : أنا أبو عمرو يعني الأوزاعي أن عمر بن الخطاب قال : خففوا على الناس في الخرص فان فيه العريّة والوطية والآكلة ، قال الوليد : قلت لأبي عمرو ما العريّة ؟ قال : النخلة أو النخلتان والثلاث يُمنحها الرجلُ الرجلَ من أهل الحاجة ، قلتُ : فما الآكلة ؟ قال : أهلُ المالِ يأكلون منها رطباً فلا يُخرصُ ذلك ويوضعُ من خرصه ، قال : قلتُ فما الوطية ؟ قال : من يغشام ويورم . (هق) وقال : هذا اللفظ الذي رواه الأوزاعي عن عمر في التخفيف رواه مكحول عن النبي ﷺ مرسلًا .

١٦٨٩٥ - عن عمر أنه قال : يا أهل المدينة إنه لا خير في مالٍ لا يُزكّى فجعل في الخيل عشرة دراهم وفي البراذين^(١) ثمانية . (ابن جرير) .

١٦٨٩٦ - عن أنس قال : جعلني عمر بن الخطاب على الجباية وأمرني أن آخذ إذا بلغ مالُ المسلم مائتي درهم خمسة دراهم فما زاد ففي كل أربعين درهماً درهمٌ وجعل أبا موسى على الصلاة . (ابن جرير) .

(١) البراذين : البرفون : الدابة ، قال الكسائي : الأثني من البراذين بردونة .
النهاية (٣٥/١) ب .

١٦٨٩٧ - عن السائب بن الأقرع أن عمر استعمله على المدائن
فبينما هو جالس في إيوان كسرى نظر إلى تمثال يشير بأصبعه إلى موضع
قال : فوقع في روعي^(١) أنه يشير إلى كنز فاحتفرت ذلك الموضع
فاستخرجت كنزاً فكتبت إلى عمر أخبره وكتبت أن هذا شيء أفاءه الله
عليّ دون المسلمين قال : فكتب إليّ عمر إنك أمير من أمراء المسلمين
فاقسمه بين المسلمين . (خط) .

١٦٨٩٨ - عن السائب بن يزيد قال : سمعت عثمان يقول : هذا
شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقضه ثم ليترك ما بقي . (الشافعي
وأبو عبيد في الأموال خ ومسدد هق) .

١٦٨٩٩ - عن السائب بن يزيد أن عثمان كان يقول : إن الصدقة
تجب في الدين لو شئت تقاضيتها من صاحبه والذي هو على ملي تدعه حياً
أو مصانعةً ففيه الصدقة . (أبو عبيد في كتاب الأموال ق) .

١٦٩٠٠ - عن عثمان قال : زكته يعني الدين إذا كان عند الملاء^(٢) (هق)

(١) روعي : الروع بالضم : القلب والعقل ، يقال : وقع ذلك في روعي ،
أي : في خلدي وبالي . وفي الحديث « إن الروح الأمين نفث في روعي »
المختار (٢٠٩) ب .

(٢) الملاء : وملؤ الرجل : صار مليئاً ، أي ثقة . فهو مليءٌ - بالمد - بين
الملاء ، والملاءة ممدودان وبابه ظرف . المختار (٥٠٠) ب .

١٦٩٠١ - عن سفيان بن سلمة قال : أتى عمر بن الخطاب بصدقة

زكاة فأعطاها أهل بيت كهاهي . (ق) .

١٦٩٠٢ - عن السائب بن يزيد قال : كانت الدية على عهد

رسول الله ﷺ أربعة أسنانٍ خمسٌ وعشرون حقةً وخمسٌ وعشرون جذعةً وخمسٌ وعشرون بنت لبونٍ وخمسٌ وعشرون بنت مخاض حتى كان عمر بن الخطاب ومصّر الأمصار فقال عمر بن الخطاب : ليس كل الناس يجدون الإبل فقوموا الإبل أوقيةً أوقيةً فكانت أربعة آلاف ثم غلت الإبل ، فقال عمر : قوموا الإبل فقومت أوقيةً ونصفاً فكانت ستة آلاف ، ثم غلت الإبل فقال عمر : قوموا الإبل فقومت أوقيتين فكانت ثمانية آلاف ، ثم غلت الإبل ، فقال : قوموا الإبل فقومت أوقيتين ونصفاً فكانت عشرة آلاف ، ثم غلت الإبل ، فقال عمر : قوموا الإبل فقومت الإبل ثلاث أواقٍ فكانت اثني عشر ألفاً فجعل عمر على أهل الورق اثني عشر ألفاً وعلى أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل الحُلل^(١) مائتي حلة ، قيمة كل حلة خمسة دنانير وعلى أهل الضأن ألف ضائنة^(٢) وعلى أهل المعز ألفي معز وعلى أهل البقر مائتي

(١) الحُلل : برود اليمن ، والحلّة : إزار ورداء ، ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين

المختار (١١٥) ب .

(٢) ضائنة : هي الشاة من الغنم ، خلاف المعز . النهاية (٦٩/٣) ب .

بقرة . (الحارث وسنده ضعيف) .

١٦٩٠٣ - عن رجلٍ قال : سألتُ عمر بن الخطاب فقلت : يا أمير المؤمنين أعلَى المملوك زكاةً ؟ قال : لا ، فقلتُ : علي من هي ، فقال : علي مالِكه . (هق) .

١٦٩٠٤ - عن علي أن العباسَ سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحلَّ فرخَصَّ له في ذلك . (ش حم والدارمي د ت ه وابن جرير وصححه وابن خزيمة قطك والدورقي ص) .

١٦٩٠٥ - عن علي أن النبي ﷺ قال : قد أخذنا زكاة العباس عامَ الأول للعام . (ت ص) .

١٦٩٠٦ - عن علي قال : والله ما عندنا كتابٌ تقرأه عليكم إلا كتابَ الله وهذه الصحيفةُ معلقةٌ بسيفه أخذتها من رسول الله ﷺ فيها فرائضُ الصدقة . (حم والطحاوي والدورقي) .

١٦٩٠٧ - عن علي أن رسول الله ﷺ تعجل من العباسِ صدقةَ عامين . (عب) .

١٦٩٠٨ - عن علي قال : ليس في التفاح وما أشبهه صدقةٌ . (أبو عبيد في الأموال هق) .

١٦٩٠٩ - عن علي قال : فيما سقت السماء العشر وإذا سقي بالدواليب والنواضح نصف العشر . (أبو عبيد) .

١٦٩١٠ - عن علي في الدين الظنون قال : إن كان صادقاً فلزكته إذا قبضه لما مضى . (أبو عبيد ، هق) .

١٦٩١١ - عن علي قال : ليس في المال المستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول . (أبو عبيد هق) .

١٦٩١٢ - عن علي قال : في كل عشرين ديناراً نصف دينار وفي كل أربعين ديناراً دينار وفي كل مائتي درهم خمسة دراهم وما زاد فبالحساب . (أبو عبيد وابن جرير) .

١٦٩١٣ - عن علي قال : ليس في الإبل العوامل صدقة . (أبو عبيد ابن حماد في نسخته ، هق وابن جرير) .

١٦٩١٤ - عن الشعبي أن علياً أتى برجلٍ وجد في خربة ألفاً وخمس مائة درهم بالسواد ، فقال علي : لأفضين فيها قضاءً بيننا إن كنت وجدتها في قرية خربة تحملُ خراجها قرية عامرة فهي لهم وإن كانت لا تحملُ فلك أربعة أخماس ولنا خمسُه وسأطيه لك جميعاً (الشافعي ، أبو عبيد هق) .

١٦٩١٥ - عن علي أنه كان يُزكّي أموال ولد أبي رافع وكانوا أيتاماً في حجره . (أبو عبيد ق) .

١٦٩١٦ - عن علي أنه باع أرضاً لبني أبي رافع بمشرة آلاف وكانوا
أيتاماً فكان يركبها . (أبو عبيد) .

١٦٩١٧ - عن علي قال : ليس في النيف ^(١) شي . (ش) .

١٦٩١٨ - عن علي أنه قيل له : إن فلاناً أصاب معدناً فأتاه علي
فقال : أين الركارز الذي أصبت ؟ فقال : ما أصبت ركارزاً وإنما أصابه هذا
فاشتريته منه بمائة شاة متبع ^(٢) فقال له علي : ما أرى الخمس إلا عليك
نخمس المائة شاة . (أبو عبيد في كتاب الأموال) .

١٦٩١٩ - عن علي أن رجلاً أتى بركاة ماله فقال : أناخذ من عطائنا؟
قال : لا ، قال : فاذهب فانا لا نأخذ منك شيئاً لا نجتمع عليك ألا نعطيك
ونأخذ منك . (أبو عبيد في الأموال) .

١٦٩٢٠ - عن علي قال : ليس في العسل زكاة . (ق) .

١٦٩٢١ - عن علي قال : ليس في الخضراوات والبقول صدقة (ق) .

(١) النيف : بوزن الهين : الزيادة يخفف ويشدد . يقال : عشرة ونيف ،
ومائة ونيف . وكل ما زاد على المقدر فهو نيف ، حتى يبلغ المقدر الثاني
ونيف فلان على السبعين ، أي : زاد . المختار (٥٤٤) ب .

(٢) متبع : التبع : ولد البقرة أول سنة . وبقرة متبع : معها ولدها . ومنه
الحديث « إن فلاناً اشترى معدناً بمائة شاة متبع ، أي يتبعها أولادها .
النهاية (١٧٩/١) ب .

١٦٩٢٢ - عن علي قال : فيما سقت السماء وما سقي فتحاً^(١) العشر^١
وما سقي بالدلو فنصف العشر . (هـ ق) .

١٦٩٢٣ - عن علي قال : ما سقت السماء فمن كل عشرة واحد^١
وما سقي بالغرب فمن كل عشرين واحد^١ . (هـ ق) .

١٦٩٢٤ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً زكّى أموال بني أبي
رافع قال : فلما دفعها إليهم وجدوها بنقص ، فقالوا : إنا وجدناها بنقص^١
فقال علي : أترون أنه يكون عندي مال لا أزيه . (هـ ق) .

١٦٩٢٥ - عن ابن حمزة قال : سقطت علي جرة من دير قديم^١
بالكوفة فيها أربعة آلاف درهم فذهبت بها إلى علي فقال : اقسّمها خمسة^١
أخماس فقسّمتها فأخذ علي منها خمسا وأعطاني أربعة أخماس فلما أدبرت^١
دعاني فقال : في جيرانك فقراء ومساكين ؟ قلت : نعم ، قال : خذها^١
فاقسّمها بينهم . (ص هـ ق) .

١٦٩٢٦ - عن علي قال : في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه^١
فاذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك تُستأنف الفرائض . (ابن
جرير ، هـ ق) .

(١) فتحاً : الفتح : الماء الذي يجري في الأنهار على وجه الأرض . اه
النهاية (٤٠٧/٣) ب .

١٦٩٢٧ - عن علي : ليس في الدرهم زكاةٌ حتى تكون مائتين فاذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم وليس في الدينارين شيء حتى تبلغ عشرين ديناراً فاذا كانت عشرين ديناراً ففيها ربع العشر وليس فيما دون خمسٍ من الإبل صدقةٌ ، فاذا بلغت خمسا ففيها شاةٌ ، وفي عشرٍ شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياهٍ وفي عشرين أربع شياهٍ وفي خمس وعشرين خمس شياهٍ ، فاذا زادت على خمس وعشرين واحدةً ففيها ابنة مخاض إلى خمسٍ وثلاثين ، فاذا زادت واحدةً ففيها ابنة لبون إلى خمسٍ وأربعين ، فاذا زادت واحدةً ففيها حقةٌ إلى ستين ، فاذا زادت واحدةً ففيها جذعةٌ إلى خمسٍ وسبعين فاذا زادت واحدةً ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فاذا زادت واحدةً ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة فاذا كثرت الإبل في كل خمسين حقةً وفي كل أربعين ابنة لبونٍ وفي كل ثلاثين بقرةً تبعٌ وفي كل أربعين مسنةً وفي كل أربعين شاةً شاةً إلى عشرين ومائة ، فاذا زادت ففيها شاتان إلى مائتين ، فاذا زادت ففيها ثلاث شياهٍ إلى ثلاث مائة ، فاذا كثرت الغنم في كل مائة شاةً ولا يأخذ المصدق هرمةً ولا ذات عوارٍ ولا عمياء ولا تيساً إلا أن يشاء المصدق وفيما سقط السماء أو كان فتحاً ففيه العشر وما سقى بالغرب ففيه نصف العشر . (ابن جرير ، هق) .

١٦٩٢٨ - عن علي قال : قام فينا رسولُ الله ﷺ ذات يومٍ

فقال : إنا قد وضعنا عنكم صدقة الخيل والريق ولكن هاتوا العشر، هاتوا من كل أربعين درهماً درهماً وليس فيما دون المائتين شيء، وفي كل عشرين مثقالاً نصف مثقالٍ وليس فيما دون ذلك شيء، وفيما سقت السماء أو سقي فتحاً العشرُ وفيما سقي بالغرب نصف العشر وفي الإبل في خمس شاةٍ وليس فيما دون ذلك شيء، وفي لفظ : وليس في أربع شيء، وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث، وفي عشرين أربع وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فان زادت واحدة ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فان لم تكن له ابنة مخاض فابن لبون ذكر فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين ، فان زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين ، فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين ، فان زادت واحدة ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة ، فان كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون، وفي البقر في ثلاثين تبع أو تبعه حوالي^(١)، وفي أربعين مسنة وليس

(١) حوالي : وفي حديث الأحنف « إن إخواننا من أهل الكوفة نزلوا في مثل حولاء الناقة ، من ثمار متهدلة وأنهار متفجرة » أي نزلوا في الخصب . تقول العرب : تركت أرض بني فلان كحولاء الناقة إذا بالفت في صفة خصبها ، وهي جليدة رقيقة تخرج مع الولد فيها ماء أصفر ، وفيها خطوط حمر وخضر .
النهاية (٤٦٤/١) ب .

على العوائل شيء ، وفي النعم في أربعين شاة شاة فان لم تكن إلا تسماً
 وثلاثين فليس عليك شيء ، وفي الأربعين شاة ثم ليس عليك فيها شيء حتى
 تبلغ عشرين ومائة ، فان زادت واحدة على عشرين ومائة ففيها شاتان إلى
 المائتين ، فان زادت على المائتين واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة
 فان كثرت الشاه في كل مائة شاة شاة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع
 بين متفرق خشية الصدقة ولا يأخذ المصدق فجلاً ولا هرمة ولا ذات
 عوارٍ ولا تيساً إلا أن يشاء المصدق فان لم تكن في الإبل ابنة مخاض ولا
 ابن لبون فمشرية دراهم أو شاتان . (ابن جرير وصححه) .

١٦٩٢٩ - عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : قد عفوتُ عن
 صدقة الخيل والرقيق فأدوا زكاة الأموال من كل أربعين درهماً درهم .
 (ابن جرير) (١) .

١٦٩٣٠ - عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى
 قد عفا لكم عن الخيل والرقيق يعني ليس فيها زكاة . (ابن جرير) .

١٦٩٣١ - عن قتادة عن أنس قال : سَنَّ رسول الله ﷺ فيما سقت

(١) الحديث مرّ برقم (١٥٨٣٧) وسقط من عزو الحديث لفظ [حم] ،
 فصحح ذلك . ص .

السماء أو سُقِّيَ بالسَّيْحِ (١) أو سُقِّيَ بِالغَيْلِ (٢) العشرُ ، وما سُقِّيَ
بالرِّشَاءِ (٣) فنصفُ العشرِ . (ابن جرير وصححه) .

١٦٩٣٢ - عن قتادة مرسلًا مثله . (ابن جرير) .

١٦٩٣٣ - عن الزهري و قتادة عن جابرٍ قال : في كل خمسٍ من
البقر شاةٌ ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاثُ شياهٍ ، وفي عشرين
أربعُ شياهٍ ، فإذا كانت خمسًا وعشرين ففيها بقرةٌ إلى خمس وسبعين ، فإذا
زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان إلى عشرين ومائة ، فإذا زادت على
عشرين ومائة ففي كل أربعين بقرةٌ ، قال الزهري ، وبلغنا أن قولهم قال
النبي ﷺ في كل ثلاثين بقرةٌ تبعٌ أن ذلك كان تخفيفًا لأهل اليمن
ثم كان هذا بعد ذلك . (ابن جرير) .

١٦٩٣٤ - عن أيوبَ قال : كنتُ أسمعُ زمانًا من الناس أنهم
يقولون : خذوا منا ما أخذَ النبي ﷺ فكنتُ أعجبُ حين لم يقبلوا منهم

(١) بالسيح : السيح : الماء الجاري المنبسط على وجه الأرض . اه النهاية
(٤٣٢ / ٢) ب .

(٢) بالغيل : الغيل : ما جرى من المياه في الأنهار والسواقي . اه النهاية
(٤٠٣ / ٣) ب .

(٣) بالرشاء : الرشاء : الجبل ، وجمه أرشية ، وأرشي الدلو : جعل له رشاءً
المختار (١٩٤) ب .

ذلك حتى حدثني الزهري أن النبي ﷺ كتب كتاباً فيه هذه الفرائض فقُبضَ رسولُ الله ﷺ قبل أن يكتب به إلى المال فأخذ به أبو بكر بعده فأَمْضاهُ على ما كتبَ لا أعلمه إلا ذكرَ البقرة أيضاً (ابن جرير) .

١٦٩٣٥ - عن الزهري قال: فرائضُ البقر مثلُ فرائضِ الإبل .

غير أنه لا أسنان فيها . (ابن جرير) .

١٦٩٣٦ - عن قتادة عن سعيد بن المسيب وأبي قلابة وآخر قالوا :

صدقات البقر كنجو صدقات الإبل في خمس شاةً وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاثُ شياه وفي عشرين أربعُ شياه ، وفي خمس وعشرين بقرةً مسنةً إلى خمس وسبعين فإذا زادت فبقرتان إلى عشرين ومائة ، فإذا زادت في كل أربعين بقرةً بقرةً مسنةً . (ابن جرير) .

١٦٩٣٧ - عن عكرمة بن خالد قال : استعملتُ على صدقاتِ عكِّ

فسألتُ أشياخي ممن صدقَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فاختلفوا ، فقال بعضهم في كل ثلاثين بقرةً تبيعٌ ، وفي كل أربعين مسنةً ، وقال بعضهم في خمس شاةً وفي عشرٍ شاتان مثلَ صدقةِ الإبل . (ابن جرير عب) .

١٦٩٣٨ - أنا معمر قال : أعطاني سَمَّاكُ بن الفضل كتاباً من النبي

ﷺ إلى مالك بن كفلانس والمصعبين فقرأته فإذا هو فيه : فيما سقتِ الأنهارُ والسماءُ العشرُ ، وفيما سقيَ بالرِّشَاءِ نصفُ العشر ، وفي البقر مثلُ

رسول الله ﷺ ممن صدق على عهد رسول الله ﷺ منهم رقاد بن ربيعة العُقيلي قال : أخذ منا رسول الله ﷺ من الغنم من المائة شاة فان زادت فشاتان . (طب) .

١٦٩٤٢ - عن يعلى بن الأشدق عن عمه عبد الله بن جراد قال : قال لي رسول الله ﷺ : كم إبلك ؟ قلت : ثلاثون ، قال : إن ثلاثين خيرٌ من المائة قلت : إنا لتحدثُ أن المائة أفضلُ وأطيبُ ، قال : هي مُفرقة مفتنةٌ وكل مُفرح مفتنٌ . (الرامهرمزي في الأمثال) .

١٦٩٤٣ - أخبرنا أبو بكر بن محمد بن الحسين بن علي بن ابراهيم ثنا القاضي أبو الحسين محمد بن علي بن محمد المهدي : ثنا أبو الفتح يوسف بن عمرو بن مسرور القواس املاءً قال : قريء على أبي العباس أحمد بن عيسى السكين البلدي وأنا أسمع ، قيل له : حدثكم هاشم يعني ابن القاسم الخراي : ثنا يعلى بن بن الأشدق عن عمه عبد الله بن جراد قال : قال رسول الله ﷺ : كم إبلك ؟ قال : قلت ثلاثون ، قال : إن ثلاثين خيرٌ من مائة ، قلت : يا رسول الله إنا لنرى أن المائة أكثرُ من ثلاثين وهي أحبُّ إلينا ، قال : إن ربها بها مُعجَبٌ وإنه لا يؤدي حقها إن المائة مفرحةٌ مفتنةٌ وكلُّ مُفرحٍ مفتنٌ . (كر) .

١٦٩٤٤ - عن ابن عمر قال : كتب النبي ﷺ إلى اليمن إلى

الحارث بن عبد كلالٍ ومن تبعه من أهل اليمن ابن معافر وحمدان أن على
المؤمنين من صدقة الثمار عشورٌ ما تسقى العين وسقت السماء وعلى ما يسقى
بالغرب نصفُ العشور . (ابن جرير) .

١٦٩٤٥ عن ابن عمر قال : الزكاةُ في النخل والعنب والشعير والسلت
فيما سقت السماء أو سقي فتحاً ففيه العشرُ وما سقي بالغرب ففيه نصفُ
العشر . (ابن جرير) .

١٦٩٤٦ - عن أبي قبييل عن عبد الله بن عمرو قال : ليس في الفاكهة
والبقل والتوابل والزعفران والقصب والحريير والكرسف والمصفر والفاكهة
اليابسة والرطبة زكاةٌ . (ابن جرير) .

١٦٩٤٧ - عن معاذ قال : ليس في الأوقاص شيء . (ش و ابن جرير) .

١٦٩٤٨ - عن معاذ قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فأمرني
أن آخذ مما سقت السماء أو سقي بعملاً العشر ومما سقي بالدوالي نصفُ
العشر . (ابن جرير وصححه) .

١٦٩٤٩ - عن معاذ أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ
من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعةً ، ومن كل أربعين مسنةً .
(ابن جرير) .

١٦٩٥٠ - عن معاذ قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فأمرني

أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةً مَسْنَةً ، وَمِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقْرَةً تَبِيعًا
جَذَعًا . (ابن جرير) .

١٦٩٥١ - عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ مَعَاذًا أَخَذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا وَمِنْ
أَرْبَعِينَ مَسْنَةً فَسَأَلُوهُ عَمَادُونَ الثَّلَاثِينَ فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا
وَلَمْ يَأْمُرَنِي فِيهِ بِشَيْءٍ . (ابن جرير) .

١٦٩٥٢ - عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : أَتَى مَعَاذٌ بِوَقْصِ الْبَقْرِ فَقَالَ : لَمْ يَأْمُرَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ بِشَيْءٍ . (هق) .

١٦٩٥٣ - عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ : لَسْتُ أَخْذًا فِي
أَوْقَاصِ ^(١) الْبَقْرِ شَيْئًا حَتَّى آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ
يَأْمُرَنِي فِيهَا بِشَيْءٍ . (ابن جرير) .

١٦٩٥٤ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : أَتَى مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَ عَلَى
الْمَاءِ فَأَخَذَ بِأُذُنِ شَاةٍ لَنَا مَا لَنَا غَيْرُهَا فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا مُصَدِّقُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مَا لَنَا غَيْرُ هَذِهِ الشَّاةِ فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ . (كر) .

(١) أَوْقَاصُ : وَفِي حَدِيثِ مَعَاذٍ أَنَّهُ أَتَى بِوَقْصِ فِي الصَّدَقَةِ فَقَالَ : لَمْ يَأْمُرَنِي
فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ ، الْوَقْصُ ، بِالطَّحْرِيكِ ، مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ ،
كَالزِّيَادَةِ عَلَى الْخُمْسِ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى التَّسْعِ ، وَعَلَى الْمَشْرِ إِلَى أَرْبَعِ عَشْرَةَ .
وَالْجَمْعُ : أَوْقَاصُ . النَّهَايَةُ (٢١٤/٥) ب .

١٦٩٥٥ - عن الشعبي أن النبي ﷺ بعث عبد الله بن رواحة إلى أهل اليمن فخرص عليهم النخل . (ش) .

١٦٩٥٦ - عن مجاهد قال : ليس على التفاح والكمثرى وأشباهه زكاة ولا على البقول زكاة . (ابن جرير) .

١٦٩٥٧ - عن الزهري قال : سمعتُ أبا أمامة بن سهل يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيَّب قال : مضت السنة أن لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى يبلغَ خرصُها خمسة أوسق . (ابن جرير) .

١٦٩٥٨ - عن ابن المسيَّب أن النبي ﷺ أمر عتاب بن أسيد أن يخرصَ العنب كما يخرصُ النخل فتؤدِّي زكاته زيباً كما تؤدِّي زكاة النخل تمرًا فتلك سنة النبي ﷺ في النخل والعنب . (ش) .

أوب المزكي

١٦٩٥٩ - عن أبي قال : بعثني رسول الله ﷺ مُصدِّقاً فررتُ برجلٍ فلما جمع لي ماله لم أجد عليه فيه إلا ابنة مخاضٍ فقلتُ له : أذ ابنة مخاضٍ فإنها صدقتك ، فقال : ذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقةٌ فتيَّةٌ عظيمةٌ سمينةٌ فخذها ، فقلتُ له : ما أنا بأخذ ما لم أومر به وهذا رسول الله ﷺ منك قريبٌ فإن أحببت أن تأتيه فتمرض عليه ما عرضت

عليّ فافعل^١ فان قبله^٢ منك قبلته وإن رده عليك رددته ، قال : فاني فاعل^٣
قال : فخرج^٤ معي وخرج^٥ بالناقة التي عرض عليّ حتى قدمنا على رسول الله
ﷺ فقال له : يا نبي الله أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي وأيم الله
ما قام في مالي رسول الله ﷺ : ولا رسول^٦ قط قبله فجمعت له مالي فزعم
أن ما عليّ فيه ابنة^٧ مخاض وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه
ناقة عظيمة فتمية^٨ ليأخذ فأنى عليّ وها هي ذه قد جئتك بها يا رسول الله
فقال له رسول الله ﷺ ذاك الذي عليك فان تطوعت بخير آجر^٩ الله
فيه وقبلناه منك قال : فها هي ذه^{١٠} يا رسول الله قد جئتك بها فخذها ،
قال : فأمر رسول الله ﷺ بقبضها ودعاه في ماله بالبركة . (حم د ع
وابن خزيمة حب ك ص) (١) .

١٦٩٦٠ - عن ابن النجار أنبأنا أبو القاسم يحيى بن سعد بن يحيى بن
يرشن التاجر أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف أنبأنا أبو محمد
الحسن بن علي بن محمد الجوهري أنبأنا سهل بن أحمد بن عبد الله بن سهل
الديباجي ثنا أبو الحسن بالزملة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب وزيد
ابن أكرم قالوا : ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد أنه دخل على أبي
جعفر المنصور وعنده رجل من ولد الزبير بن العوام وقد سأله وقد أمر

(١) الحديث مره برقم (١٦٥٤٣) وعزوته إلى مظانه . ص .

له بشيء فتسخطه الزبيرى فاستقله فأغضب المنصور ذلك من الزبيرى حتى بان فيه الغضب ، فأقبل عليه جعفرُ فقال : يا أمير المؤمنين حدثني أبي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : من أعطى عطية طيبة بها نفسه بورك للمعطي والمعطى ، فقال أبو جعفر : والله لقد أعطيته وأنا غير طيب النفس بها ولقد طابت بحديثك هذا ، ثم أقبل على الزبيرى فقال : حدثني أبي عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين علي قال : قال رسول الله ﷺ : من استقل قليل الرزق حرمه الله كثيره ، فقال الزبيرى : والله لقد كان عندي قليلاً ولقد كثر عندي بحديثك هذا ، قال سفيان : فلقيت الزبيرى فسألته عن تلك العطية فقال : لقد كانت نزرة قليلة فقبلتها فبلغت في يدي خمسين ألف درهم ، وكان سفيان بن عيينة يقول : مثل هؤلاء القوم مثل النيث حيث وقع نفع ، قال الذهبي : سهل بن أحمد الديباجي قال الأزهري كذاب رافضي (١) .

— عامل الصرف —

١٦٩٦١ - عن سليمان بن يسار بن أبي ربيعة أنه أتى بصدقات قد سعى عليها فلما قدم خرج إليه عمر بن الخطاب فقرَّب لهم عمر تمرًا ولبنًا

(١) قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٣٧/٢) : رمي بالأخوين : الرفض والكذب . ص .

وزُبدًا فأكلوا وأبى عمر أن يأكل ، فقال له ابنُ أبي ربيعة : أصلحك الله والله إنا لنشربُ من ألبانها ونُصيبُ منها ، فقال : يا ابن أبي ربيعة إني لست كهيتك إنك تتبعُ أذنانها وتُصيبُ منها فلست كهيتي .
(أبو عبيد هق) .

١٦٩٦٢ - عن علي قال : قلتُ للعباس سل رسول الله ﷺ أن يستعملك على الصدقاتِ فسأله ، فقال : ما كنتُ لأستعملك على غسالةِ ذنوب المسلمين . (ش ، وابن راهويه والمسكري في المواظ و ابن جرير وصححه) .

١٦٩٦٣ - عن علي قال : قلتُ للعباس سل النبي ﷺ يستعملك على الصدقة فسأله ، فقال : ما كنتُ لأستعملك على غسالةِ ذنوب المسلمين (البزار وابن خزيمة ك) .

١٦٩٦٤ - عن بريدة أن النبي ﷺ استعملَ حذيفةَ على بعضِ الصدقةِ فلما قدمَ ، يا حذيفة هل رُزي^(١) من الصدقةِ شيءٌ ؟ قال : لا يا رسول الله أنفقنا بقدرٍ إلا أن ابنةً لي أخذت جدياً من الصدقة ، قال : كيف بك يا حذيفةُ إذا ألقيتَ في النار و قيل لك إيتابه ؟ فبكى حذيفةُ ثم بعث إليها فجيء به فألقاه في الصدقة . (كر) .

(١) رزيء : يقال : رزأته أرزؤه . وأصله النقص . النهاية (٢/٢٩٨) ب .

١٦٩٦٥ - عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ بعثه على الصدقة فقال له : اتق الله يا أبا الوليد اتق الله لا تأتي يوم القيامة ببعيرٍ تحمله له رُغاءٍ أو بقرهٍ لها خُوارٌ، أو شاةٍ لها نواجٌ، فقال : يا رسول الله إن ذلك كذلك قال : إي والذي نفسي بيده إن ذلك لكذلك إلا من رحم الله عز وجل ، قال : والذي بعثك بالحق لا أعملُ على اثنين أبدًا . (كر) .

١٦٩٦٦ - عن ابن عمر قال : بعث رسول الله ﷺ سعد بن عبادة فقال : إياك أن تأتي ببعيرٍ تحمله له رُغاءٍ ، فقال : لا آخذه ولا أجيء به فأعفاهُ . (الرامهرمزي في الأمثال) .

١٦٩٦٧ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ بعث سعد بن عبادة مُصدقاً فأتى النبي ﷺ فسلم عليه فقال : إياك يا سعدُ أن تجيء يوم القيامة تحمّل بعيراً على عنقك له رُغاءٌ ، قال سعدٌ : يا رسول الله فان فعلتُ إن ذلك لكأنُ قال : نعم قال سعدٌ : لا آخذه ولا أجيء به فأعفاه . (كر ، ورجاله ثقات) .

١٦٩٦٨ - عن عائشة - أحسب أنها رفعت الحديث - أيما عاملٍ أصاب في عمله فوق رزقه الذي فُرِضَ له فانه غُلُولٌ^(١) (ابن جرير) .

(١) غلُولٌ : الغلول في الحديث : هو الخيانة في النعم والسرقة من النسيمة قبل القسمة . يقال : غل في النعم يغل غلواً فهو غالٌ . وكل من خان في شيء خفية فقد غل . النهاية (٣٨٠/٣) ب .

باب في السخاء والصدقة

* فصل في فضلها *

١٦٩٦٩ - عن عمر بن الخطاب قال : ذُكر لي أن الأعمال تباهى فتقول الصدقة : أنا أفضلكم ، وقال عمر : ما من امرئ مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجة الجنة . (ابن راهويه وابن خزيمة لكهـ)
١٦٩٧٠ - عن عمر قال : خطبنا رسول الله ﷺ فأمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة ^(١) (طس) .

١٦٩٧١ - عن جعفر بن برقان قال : بلغنا أن عمر بن الخطاب أتاه مسكينٌ وفي يده عنقودٌ من عنبٍ فناوله منه حبة ثم قال : فيها مثاقيلٌ ذرٍ كثيرٌ . (عبد بن حميد) .

١٦٩٧٢ - عن غزوان بن أبي حاتم قال : بينا أبو ذر عند باب عثمان لم يؤذن له إذا مرَّ به رجلٌ من قريشٍ فقال : يا أبا ذر ما يجلسك هاهنا ؟ قال : يا أبا هؤلاء أن يأذنوا لي فدخل الرجلُ فقال : يا أمير المؤمنين ما

(١) المثلة : يقال : مثلت بالحيوان أمثل به مثلاً ، إذا قطعت أطرافه وشوهت به ، ومثلت بالقتيل : إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه . والاسم : المثله . فأما مثل بالتشديد فهو للبالغة . اهـ النهاية (٢٩٤/٤) ب .

بالُ أبي ذر على الباب لا يُؤذَنُ له فأمرَ فأذِنَ له فجاء حتى جلس ناحية القوم وميراثُ عبد الرحمن بن عوف يُقسمُ فقال عثمانُ لكعبُ : يا أبا إسحاق أرايتَ المالَ إذا أَدَى زكَّاتُه هل يُخشى على صاحبه فيه تَبَعَةٌ ؟ قال : لا ، فقام أبو ذرٍ ومعه عصا فضربَ بها بين أذني كعبٍ ، ثم قال : يا ابن اليهودية أنتَ تزعمُ أنه ليس حقٌ في ماله إذا أَدَى الزكاةَ واللهُ تعالى يقولُ : ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ واللهُ تعالى يقولُ : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ واللهُ تعالى يقولُ : ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ فجعلَ يذكرُ نحو هذا من القرآن ، فقال عثمانُ للقرشي إنَّما نكرهُ أن نأذِنَ لأبي ذرٍ من أجل ما ترى . (هب) .

١٦٩٧٣ - عن أنسٍ قال : أول خطبةٍ خطبها رسولُ الله ﷺ صعد المنبر فحمدَ الله وأثنى عليه وقال : يا أيها الناس إن اللهَ قد اختارَ لكم الإسلامَ دينًا فأحسنوا صحبةَ الإسلامِ بالسخاءِ وحسن الخلقِ ، ألا إن السخاءَ شجرةٌ من الجنة وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخياً لا يزالُ متعلقاً بفصنٍ منها حتى يوردهَ الله الجنةَ ألا إن اللؤمَ شجرةٌ في النارِ وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم لئيمًا لا يزالُ متعلقاً بفصنٍ من أغصانها حتى يوردهُ الله النارَ ، قال مرتين : السخاءُ في الله ، السخاءُ في الله . (كر) .

١٦٩٧٤ - عن علي قال : جاء ثلاثة نفرٍ إلى النبي ﷺ فقال رجلٌ
يا رسول الله كانت لي مائةُ دينارٍ فتصدقتُ منها بعشرةِ دنانيرٍ وقال الآخرُ :
يا رسول الله كانت لي عشرةُ دنانيرٍ فتصدقتُ منها بدينارٍ ، وقال الآخرُ :
يا رسول الله كان لي دينارٌ فتصدقت بعشره ، فقال رسول الله ﷺ :
كلُّكم في الأجرِ سواءٌ كلُّكم تصدقَ بعُشرِ ماله . (حم والدورقي) .

١٦٩٧٥ - عن علي قال : جاء رجلٌ رسولَ الله ﷺ فقال : كانت
لي مائةُ أوقيةٍ تصدقتُ منها بعشرةِ أواقٍ وقال آخرٌ يا رسول الله كانت لي
مائةُ دينارٍ فتصدقتُ منها بعشرةِ دنانيرٍ ، وقال آخرُ : يا رسول الله كانت
لي عشرةُ دنانيرٍ فتصدقتُ منها بدينارٍ ، فقال : كلُّكم قد أحسن وأنتم في
الأجرِ سواءٌ تصدَّق كلُّ رجلٍ منكم بعُشرِ ماله . (ط والحارث وابن زنجويه
حل ق وابن مردويه) وزادتم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةِ
مِنْ سَعَتِهِ ﴾ .

١٦٩٧٦ - عن عبيد الله بن محمد عن عائشة قال : وقف سائلٌ علي
أمير المؤمنين عليٍّ فقال للحسن أو الحسين : اذهب إلى أمك فقل لها :
تركتُ عندك ستة دراهم فها مني درهمًا ، فذهب ثم رجع فقال : قالت
إنما تركت ستة دراهم للدقيق ، فقال عليٌّ : لا يصدق إيمان عبدٍ حتى
يكون بما في يد الله أوثقُ منه بما في يده قل لها ابعتي بالستة دراهم فبعثتُ
بها إليه فدفعها إلى السائل قال : فما حلَّ جبوتهُ حتى مرَّ به رجلٌ معه

جملَ يبعه ، فقال عليؑ : بكم الجملُ قال بمائةٍ وأربعين درهماً ، فقال عليؑ اعقله عليّ أنا نُؤخرُك بشمنه شيئاً فمقله الرجلُ ومضى ، ثم أقبلَ رجلٌ فقال : لمن هذا البعيرُ ؟ فقال عليؑ : لي فقال : أتبعه ؟ قال : نعم ، قال : بكم ؟ قال : بمائتي درهمٍ ، قال : قد اتبعته ، قال : فأخذَ البعيرَ وأعطاهُ المائتين فأعطى الرجلَ الذي أراد أن يؤخره مائةً وأربعين درهماً وجاء بستين درهماً إلى فاطمة فقالت : ما هذا ؟ قال : هذا ما وعدنا الله على لسانِ نبيه ﷺ * من جاء بالحسنة فله عشرُ أمثالها * (العسكري) .

١٦٩٧٧ - عن عليؑ قال : قيل له ما السخاءُ ؟ فقال : ما كان منه ابتداءً فأما ما كان عن مسألة خيلاء وتكرمٍ . (كر) .

١٦٩٧٨ - عن الوليد بن أبي مالك قال : ثنا أصحابنا عن أبي عبيدة ابن الجراح أنهم عادوه وهو مريضٌ فسألوا كيف بات ؟ قالت امرأته : بات مأجوراً ، قال : ما بتٌ بأجرٍ ثم قال : ألا تسألوني عن كلتي فسألوه ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : من أنفقَ نفقةً فاضلةً في سبيلِ الله فبسبعِ مائةٍ ، ومن أنفقَ على نفسه وأهله أو مازَ أذى^(١) أو عاد مريضاً ، فالحسنةُ بعشرِ أمثالها ما أصابك في جسدك فحطه والصيامُ جنةٌ ما لم يخرقها (حم ع والشاشي كر) .

(١) ماز أذى : ومنه الحديث « من ماز أذى فالحسنة بعشر أمثالها » أي : نجاه وأزاله . النهاية (٣٨٠/٤) ب .

١٦٩٧٩ - عن أنس قال : إن الله ليدرأ بالصدقة عن صاحبها سبعين مئة من السوء أدناها لهم . (ابن زنجويه) .

١٦٩٨٠ - عن أنس أن النبي ﷺ قام مقاماً فقال : أيها الناس تصدقوا أشهد لكم بها يوم القيامة ألا لعل أحدكم أن يبيت وفصاله رواء وابن عمه طاوٍ إلى جنبه ألا لعل أحدكم أن يثمر ماله وجاره مسكين لا يقدر على شيء . (أبو الشيخ في الثواب) .

١٦٩٨١ - عن جنادة بن مروان عن الحارث بن النعمان قال : سمعت أنس بن مالك حدث عن النبي ﷺ أن رجلاً سأله أن يعطيه شيئاً ، فقال : لا أقدر على شيء أعطيكه فأتاه رجل فوضع في يده شيئاً فقال رسول الله ﷺ : وعزة ربي إنها ثلاث أيدٍ بعضها فوق بعض المعطي يضعها في يد الله ، ويد الله العليا ويد الأخذ أسفل ذلك قال ربي : بعزتي لأتقسنك بما رحمت عبدي وبعزتي عبدي لأخلفن بها عليك رحمة من عندي . (ابن جرير وجنادة ضعيف ، أبو حاتم والحارث بن النعمان ، قال البخاري : منكر الحديث) .

١٦٩٨٢ - عن أنس أن رسول الله ﷺ لم يجلس على المنبر قط إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة . (ن) .

١٦٩٨٣ - عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ :

ثلاثٌ والذي نفس محمد بيده إن كنتُ حالفاً عليهن ، لا ينقصُ مالٌ من
صدقةٍ فتصدقوا ولا يعفو عبدٌ عن مظلمةٍ يريد بها وجه الله إلا رفعه الله
بها يوم القيامة ولا يفتحُ عبدٌ باب مسألةٍ على نفسه إلا فتح الله عليه باب فقر
(ابن النجار) .

١٦٩٨٤ عن بُسر بن جَحَّاش القرشي قال : بزقَ رسول الله ﷺ
يوماً على كفته فوضع عليها أصبعه ثم قال : إن الله تعالى يقول : كيف
تُعجزني ابن آدم وقد خلقتك من مثل هذا حتى إذا سويتك وعدتُك
مشيت بين بردين وللأرض منك وتيدٌ فجمعتَ ومنعتَ حتى إذا بلغتِ
التراقي قلتَ أتصدقُ وأنى أوانُ الصدقة . (ابن سعد ، حم د ^(١)) وابن
أبي عاصم وسمويه والباوردي وابن قانع طب وأبو نعيم ك هب ص) .

١٦٩٨٥ - عن ثعلبة بن زهيد بن زهدم اليربوعي الحنظلي قال : انتهيتُ إلى
رسول الله ﷺ وهو يحدث ، فقال : اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى .
(ابن جرير في تهذيبه) .

(١) الحديث ليس في سنن أبي داود كما عزاه المصنف بل هو عند ابن ماجه
كتاب الوصايا باب النهي عن الامساك رقم (٢٧٠٧) .
وقال في الزوائد : اسناده صحيح ومر الحديث برقم (١٥٨٠٣) وعزوته
إلى مظانه . ص .

١٦٩٨٦ - وعنه قال جاء ناسٌ من بني ثعلبة بن يربوع إلى النبي ﷺ فقال رجلٌ من الأنصار : يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع أصابوا فلاناً في الجاهلية فهتف النبي ﷺ : ألا لا تجني نفسٌ على أخرى وكان النبي ﷺ يخطب وهو يقول : يدُ المعطي هي العليا أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك . (أبو نعيم) .

١٦٩٨٧ - عن قُرّة بن موسى عن جابر بن سليم الهُجيمي قال : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو مُحتبٌ في بردةٍ له كأنني أنظرُ إلى هُدأها (١) على قدميه فقلتُ : يا رسول الله أوصني ، فقال : اتق الله ولا تحقرنَّ من المعروف شيئاً . (ط و أبو نعيم) .

١٦٩٨٨ - عن أبي إسرائيل الجُشمي قال : سمعت جَعْدَةَ بن خالد يقول : رأيتُ رسول الله ﷺ ورجلٌ يقصُّ عليه رؤيا فرأى رجلاً فجعل يطعنُ بطنه بشيء كان في يده ويقولُ : لو كان بعض هذا في غير هذا كان خيراً لك . (ط ، حم ، ن ، طب و أبو نعيم ؛ وقال تفرد بالرواية عنه أبو إسرائيل ، واسمه : شعيب) .

(١) هداها : هذب الثوب ، وهديته ، وهدابه : طرف الثوب مما يلي طرته .
النهاية (٢٤٩/٥٥) ب .

١٦٩٨٩ - عن جَعْدَةَ قَالَ : رَأَى رَجُلًا لِلنَّبِيِّ ﷺ رُؤْيَا فَبَعَثَ
إِلَيْهِ فَبَجَّاهُ فَقَصَّصَهَا عَلَيْهِ وَكَانَ عَظِيمَ الْبَطْنِ ، فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ فِي بَطْنِهِ : لَوْ كَانَ هَذَا
فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ . (حم طب) .

١٦٩٩٠ - عن جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ أَتَاهُ
آخَرُ فَسَأَلَهُ فَوَعَدَهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَوَعَدَهُ ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ
فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَوَعَدْتِ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَوَعَدْتِ ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَرِهَهُ ، فَقَامَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حِذَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ : أَنْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالَ فَقَالَ : بِذَلِكَ أَمَرْتُ . (ابن جرير وسنده
صحيح على شرط الشيخين فانه قال : حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
المصري ثنا أبي وشعيب بن الليث عن الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن
ابن أبي هلال عن أبي سعيد أن جابر بن عبد الله أخبرهم فذكره) .

١٦٩٩١ - عن جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ
مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى .
(ابن جرير في تهذيبه) .

١٦٩٩٢ - عن طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيِّ قَالَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ : يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا . (ابن جرير في تهذيبه) .

١٦٩٩٣ - عن ابن عباس قال : كان العباسُ بن عبد المطلب كثيراً ما يقول : ما رأيتُ أحداً أحسنتُ إليه إلا أضاء ما بيني وبينه وما رأيتُ أحداً أسأتُ إليه إلا أظلم ما بيني وبينه فعليك بالإحسان واصطناع المعروف فان ذلك يقي مصارع السوء . (كر) .

١٦٩٩٤ - عن عبد الله بن جرّاد قال : قال رسول الله ﷺ : من أطعم كبدًا جائعاً أطعمه الله من أطيب طعام الجنة يوم القيامة . (كر) .

١٦٩٩٥ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : من برّد كبدًا عطشاناً سقاه الله وأرواهُ من شراب الجنة يوم القيامة . (كر) .

١٦٩٩٦ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا أتاك أخوك المسلم عطشاناً فأروه فان لك في ذلك أجراً . (كر) .

١٦٩٩٧ - أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر أنبأنا أبو سعيد محمد بن عبد الرحمن : أنبأنا أبو بكر محمد بن الطرازي : أنبأنا أبو العباس أحمد بن عيسى بن المسكين البلدي ثنا هاشم بن القاسم الحراني أنبأنا يعلى بن الأشدق أنبأنا عمي عبد الله بن جرّاد قال : قال رسول الله ﷺ : إن في الجنة شجرة تُسمى السخاء منها يخرج السخاء ، وفي النار شجرة تُسمى الشحّ منها يخرج الشحّ ولن يلج الجنة شحيح . (كر) .

١٦٩٩٨ - عن ابن عباسٍ قال : قال رسول الله ﷺ : أهل المعروف في الدنيا أهلُ المعروف في الآخرة ، قيل : وكيف ؟ قال : إذا كان يوم القيامة جمعَ اللهُ أهلَ المعروف ، فقال : قد غفرتُ لكم على ما كان فيكم وصانعتُ عنكم عبادي فهبوه اليوم لمن شئتم لتكونوا أهلَ المعروف في الدنيا وأهلَ المعروف في الآخرة . (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج) .

١٦٩٩٩ - عن سفيان قال : كتبَ بشر بن مروان إلى ابن عمر بلغني أن عليك ديناً فأعلمني كم هو أقضه عنك ؟ فكتبَ إليه ابن عمر أتاني كتابك تسألني عن ديني لتقضيه وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى ولا أحسبُ اليد السفلى إلا السائلةَ ولا العليا إلا المعطيةَ ولا أرُدُّ رزقاً يجريه الله على يدك . (العسكري في الأمثال) .

١٧٠٠٠ - عن سفيان عن عبد الله بن دينارٍ قال : سمعتُ ابن عمر يقول : كنا نتحدثُ أن اليد العليا يدُ المتعفف . (ابن جرير في تهذيب الآثار والعسكري) .

١٧٠٠١ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إن أهلَ المعروف في الدنيا هم أهلُ المعروف في الآخرة ، وأهلُ المنكر في الدنيا هم أهلُ المنكر في الآخرة ، إن الله ليبعثُ المعروف يوم القيامة في صورة الرجل المسلم فيأتي صاحبه إذا انشقَّ عنه قبره فيمسحُ وجهه عن التراب ويقول :

أبشر بلوليَّ الله بأمان الله وكرامته لا جهولتكَ ما ترى من أهوال يوم القيامة
فلا يزال يقولُ له: احذر هذا واتق هذا يسكنُ بذلك رَوْعَهُ حتى يجاوزَ به
الصراطَ فإذا جاوزَ به الصراطَ عدلَ وليَّ اللهُ إلى منزله في الجنة ثم ينشي
عنه المعروف فيتملقُ به فيقولُ يا عبد الله من أنت خذلي الخلائق في أهوال
يوم القيامة غيرك فمن أنت ؟ فيقول : أما تعرفني ؟ فيقول : لا ، فيقولُ : أنا
المعروف الذي عملته في الدنيا بعثي الله خلقاً لأجازيك به يوم القيامة . (ابن
أبي الدنيا في قضاء الحوائج) .

١٧٠٠٢ - عن عبد الله بن محمر أن رسول الله ﷺ قال لعائشة :
احتجبي من النار ولو بشقِّ تمرّة . (ابن منده وأبو نعيم) .

١٧٠٠٣ - عن ابن مسعود قال دخل النبي ﷺ على بلالٍ وعنده
صُبْرَةٌ من تمرٍ فقال : ما هذا يا بلالُ ؟ قال : يا رسول الله لك ولضيفانك
قال : أما تخشى أن يكون لك بخارٌ في النار أنفق بلالٌ ولا تخش من ذي
العرش إقلاقاً . (أبو نعيم) .

١٧٠٠٤ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل على بلالٍ يعوده
وعنده صبرةٌ من تمرٍ فقال : ما هذا يا بلالُ ؟ قال : تمرٌ أدخره ، قال :
ويحك يا بلالُ أما تخافُ أن يكون لك بخارٌ في النار أنفق بلالٌ ولا تخش
من ذي العرش إقلاقاً . (أبو نعيم) .

١٧٠٠٥ - عن ابن مسعودٍ قال : قال رسول الله ﷺ : أيكم ماله أحبُّ إليه من مال وارثه ؟ قالوا : يا رسول الله ما منا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه من مال وارثه ، قال : اعلّموا ما تقولون ، قالوا : ما نعلمُ إلا ذلك يا رسول الله ، قال : ما منكم من أحدٍ إلا مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله ، قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : إنما مال أحدكم ما قدّم ، ومال وارثه ما أخر . (ابن أبي الدنيا في القناعة) .

١٧٠٠٦ - عن عروة بن محمد بن عطية السعدي عن أبيه عن جده أنه قدّم على رسول الله ﷺ في وفدٍ من قومه من تقيفٍ فلما دخلوا على النبي ﷺ كان فيما ذكروا أن سأله فقال لهم : هل قدم معكم أحدٌ غيركم ؟ قالوا : نعم فتىً منا خلفناه في رحالنا فأرسلوا إليّ فلما دخلتُ عليه وهم عنده فاستقبلني وقال : إن اليدَ المنطية هي العليا وإن السائلة هي السفلى فما استغنيتَ فلا تسأل وإن مال الله مسؤل ومُنطى . (ابن جرير وابن منده ، كر) .

١٧٠٠٧ - عن عروة بن محمد عن أبيه عن جده قال قدمتُ على النبي ﷺ في ناسٍ من بني سعدٍ فسمعتُه يقولُ : ما أغناك الله فلا تسألِ الناس شيئاً فإن اليدَ العليا هي المنطية وإن اليدَ السفلى هي المنطاة وإن مال الله مسؤل ومُنطى ، قال : فكلمنا رسول الله ﷺ بلغتنا . (ابن جرير

والمسكري في الأمثال، كـر) .

١٧٠٠٨ - عن عمران بن حصين قال : أخذ رسول الله ﷺ بطرف عمامتي من ورأئي ، فقال : يا عمرانُ إن الله يحب الإنفاق ويكره الإقتار أنفق وأطعم ولا تصرَّ صرّاً فيعسرَّ عليك الطلبُ واعلم أن الله يحب النظر الناقد عند الشبهات والعقل الكامل عند نزول الشهوات ويحب السماحة ولو على تمرات ، ويحب الشجاعة ولو على قتل حية أو عقرب أو كما قال . (كـر) .

١٧٠٠٩ - وعنه كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة . (عـب) .

١٧٠١٠ - عن أبي ذر قال له النبي ﷺ : يا أباذر اعقل ما أقول لك إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال كذا وكذا ، اعقل ما أقول لك يا أباذر إن الخيل في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة وإن الخير في نواصي الخيل . (حل) .

١٧٠١١ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : سبقَ درهمٌ مائةَ ألفِ درهمٍ قالوا : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : كان لرجلٍ درهman فأخذ أحدهما فتصدَّق به فانطلق رجلٌ إلى عرَض ماله وأخذ منه مائةَ ألفٍ فتصدَّق بها . (ابن زنجويه ن حب ك هق) .

١٧٠١٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ هل تدري لم
اتخذ الله ابراهيم خليلاً ؟ هبط إليه جبريل فقال : أيها الخليل هل تدري بم
استوجبت الخلة ؟ فقال : لا أدري يا جبريل ، قال : لأنك تمنعني ولا
تأخذ . (الديلمي وسنده واه) .

١٧٠١٣ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ سبق ، وفي
لفظ : غلب ، درهم مائة ألف درهم ، قالوا : يا رسول الله وكيف سبق
درهم مائة ألف ، قال رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به ورجل له
مال كثير فأخذ من عمره مائة ألف درهم فتصدق بها . (ن ، ع) .

١٧٠١٤ - عن ابن شهاب قال : اجتمع في مسجد رسول الله ﷺ
عمر بن الخطاب وعلي وجعفر ابنا أبي طالب والعباس بن عبد المطلب
فذكروا المعروف فقال علي : المعروف حصن من الحصون وكنز من
الكنوز فلا يزهدنك فيه كُفْرُ من كفره فقد يشكرُك عليه من لم
ينتفع منه بشيء وقد تُدركُ بشكر الشاكر ما أصاع الكفورُ الجاحدُ ،
وقال جعفر : يا أهل المعروف إلى إصطناع ما ليس للطالبين إليهم فيه
لأنك إذا اصطنعت معروفاً كان لك أجره وخره وناؤه ومجده فما بالك
تطلبُ شكرَ ما أتيت إلى نفسك من غيرك وقال العباس : المعروفُ
أحسن الحصون وأعظم الكنوز ولن يتم إلا بثلاث : تعجيله وستره

وتصغيره ، لأنك إذا عجبتَ هَنَاتَه وإذا صغرته عظمتَه وإذا سترته أتمتَه
 وقال عمرُ بن الخطاب : لكل شيءٍ أنفٌ ، وأنفُ المعروفِ سَراحُه فخرجَ
 رسولُ الله ﷺ فقال : فِيمَ أنتم ؟ قالوا : كنا نذكُرُ المعروفَ ، فقال :
 المعروفُ معروفٌ كاسمِه وأهلُ المعروفِ في الدنيا أهلُ المعروفِ في
 الآخرة . (ابن النجار) .

١٧٠١٥ - عن علي بن معبد : ثنا رزق الله بن عبد الله أبو عبد الله :
 ثنا محمد بن عبد الله العرزمي عن أبي إسحاق السبيعي عن الأصمغ بن نباتة
 عن علي بن أبي طالب قال : كُنَّا عندَ رسولِ الله ﷺ فقال له عبد الله
 ابن سلام : يا رسولَ الله ألا أُحدِثُكَ بحديثٍ عجيبٍ في بني إسرائيل ؟
 قال : وما ذاك ؟ قال : خرجَ حميرُ بن عبد الله متصيِّداً فلما أقفرتُ به
 الأرضُ إذا حيةٌ قد انسابتُ بين قوامِ دابته حتى قامتُ على ذنبِها فقالت
 يا حميرُ أعذني أظلكَ اللهُ في ظلِّ عرشه يومَ لا ظلُّ إلا ظلُّه ، الحديثُ
 بطوله . (كَر وتمام) قلت : وجدتُ تَمَةَ الحديثِ في حلية أبي نعيم
 رحمه الله تعالى في ترجمة سفيان بن عيينة فأجبتُ أن اذكره وهو هذا ^(١)
 قال يحيى بن عبد الحميد الحماني : كنتُ في مجلسِ سفيان بن عيينة فاجتمعَ
 عنده ألفُ إنسانٍ أو يزيدون أو ينقُصون ، فالتفتُ في آخرِ مجلسه إلى

(١) الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٩٢/٧) في ترجمة سفيان بن عيينة . ص

رجلٍ كان عن يمينه فقال : قم حدِّثِ القومَ بحديثِ الحيةِ ، فقال الرجلُ :
اسندوني فأسندناه وشالَ جفونَ عينيه ثم قال : ألا فاستمعوا وعُوا حدثني
أبي عن جدي أن رجلاً كان يُعرفُ بابنِ حميرٍ وكان له ورعٌ وكان يصومُ
النهارَ ويقومُ الليلَ وكان مُبتلياً بالقنصِ ^(١) فخرجَ ذاتَ يومٍ يتصيدُ
فبينما هو سائرٌ إذا عرضتُ له حيةٌ فقالتُ يا محمد بن حميرٍ أجزني أبارك
اللهُ ، فقال لها محمد بن حمير : ممن ؟ قالت : من عدوِّ قد ظلمني ، قال
لها : وأين عدوك ؟ قالت له : ورأيتُ ، قال لها : ومن أي أمة أنتِ ؟
قالت : من أمة محمدٍ رسول الله ﷺ ، قال : ففتحتُ لها رداي وقلت
ادخلي فيه قالت : يراني عدوي ، قال : فشلتُ طمري وقلتُ ادخلي
بين طمري وبطني ، قالت : يراني عدوي ، قلتُ لها : فما الذي أصنعُ بكِ
قالت : إن أردتَ اصطناعَ المعروفِ فافتح لي فاك حتى أنسابَ فيه فقلتُ
أخشى أن تقتليني ، فقالت : لا والله لا أقتلكُ والله شاهدٌ عليَّ بذلك
وملائكته وأنبياؤه وحمله عرشه وسكانُ سَمَواته أن لا أقتلكُ قال محمدٌ :
ففتحتُ في فأنسابتُ فيه ، ثم مضيتُ فعارضني رجلٌ معه صمصامةٌ فقال
يا محمد قلتُ وما تشاء ؟ قال : هل لقيتَ عدوي ؟ قلتُ ومن عدوك

(١) القنص : القنص مفتوحاً مشدداً الصائد ، والقنص بفتحين : الصيد ،
وقنصه : صاده ، وبابه ضرب . المختار (٤٣٦) ص .

قال : حيةٌ ، قلتُ اللهم لا واستغفرتُ ربي من قولي لا مائةَ مرةٍ
 وقد علمتُ أن هي ثم مضيتُ قليلاً فاذا بها قد أخرجت رأسها من فمي
 وقالت : انظر هل مضى هذا العدو فالتفتُ فلم أرَ أحداً فقلتُ لم
 أرَ أحداً إن أردتِ أن تخرُجي فاخرُجي فلم أرَ إنساناً ، فقالت :
 الآن يا محمد اختر لنفسك واحدةً من اثنتين إما أن أفقت كبدك ، وإما أن
 أتقب فؤادك فأدعك بلا روحٍ ، فقلت يا سبحان الله أين العهد الذي
 عهدت إليّ واليمين الذي حلفت لي ما أسرع ما نسيتيه وخنيتني ، قالت
 يا محمد ما رأيتُ أحق منك لم نسيت العداوة التي كانت بيني وبين
 أهلك آدم حيثُ أخرجته من الجنة على أي شيء طلبتُ اصطناعَ
 المعروف مع غير أهله ؟ قلت لها : ولا بدّ أن تقتليني ، قالت : لا بدّ من
 ذلك ، قلت لها فأمهليني حتى آتي تحت هذا الجبل فأمرهد نفسي موضعاً ،
 قالت : شأنك وما تريدُ ، قال محمد فضيتُ أريدُ الجبل وقد أيستُ
 من الحياة فرفعتُ طرفي إلى السماء وقلتُ : يا لطيف يا لطيف الطف بي
 بلطفك الخفي يا لطيفُ يا قديرُ أسألك بالقدرة التي استويت بها على
 العرش فلم يعلم العرشُ أين مستقرُّك منه يا حلِيمُ يا عليمُ يا عليُّ يا عظيمُ
 يا حيُّ يا قيومُ يا الله إلا كفتيتي هذه الحية ، ثم مشيتُ فعارضني رجلٌ
 صبيحُ الوجه طيب الرائحة نقي الثوب من الدرن فقال لي : سلامٌ

عليك قلتُ وعليك السلامُ يا أخي ، قال : ما لي أراك قد تغيرَ لونك
 واضطربَ كونك ؟ قلتُ من عدوِّ قد ظلمني ، قال لي : وأين عدوك
 قلتُ في جوفي ، قال لي افتح فاك ففتحتُ في موضع فيه مثل ورقة
 زيتونةٍ خضراءٍ ثم قال : امضغ وابلع ، فضغتُ وبلعتُ قال محمد : فلم
 ألبثُ إلا يسيراً حتى مَغصني بطني ودارت في بطني فرميتُ بها من
 أسفل قطعةً قطعةً وذهب عني ما كنتُ أجِدُ من الخوفِ فتعلقتُ
 بالرجل وقلتُ : يا أخي من أنت الذي منَّ الله عليَّ بك فضحك ثم
 قال : ألا تعرفني ؟ قلتُ : اللهم لا ، قال : يا محمد بن حمير إته لما كان
 بينك وبين هذه الحية ما كان ودعوتَ بذلك الدعاء ضجَّتْ ملائكةُ
 السبع السمواتِ إلى الله عز وجل فقال : وعزتي وجلالي بعيني كلما
 فعلتِ الحيةُ بعبي وأمرني سبحانه وتعالى وأنا يقالُ لي المعروفُ ،
 مستقرِّي في السماء الرابعة أن انطلق إلى الجنة فخذُ ورقةً خضراءَ من
 شجرة طوبى والحقُّ بها عبي محمد بن حمير ، يا محمد عليك باصطناع
 المعروف فانه يقي مصارع السوء وإنه إن ضيعه المصطنعُ إليه لم يضع عند الله
 عز وجل ، انتهى ما ذكره في الحلية .

١٧٠١٦ - عن علي قال : المعروفُ أفضل الكنوز وأحصن الحصون

لا يُزهدنك فيه كفرٌ من كفرٍ فقد يشكرُك عليه من لم يستمتع منه

منك بشيء وقد تُدرك بشكر الشاكر ما يُضيق الجحود الكافر .
(النرسي) (١) .

١٧٠١٧ - عن علي قال : إن الله خلق خلقاً من خلقه خلقه فجعلهم للناس وجوهاً والمعروف أهلاً يفرعُ الناس إليهم في حوائجهم أولئك الآمنون يوم القيامة . (النرسي) ..

١٧٠١٨ - عن عطاء وطاويوس قال : قال عمرُ بن الخطاب ما عظمت نعمةُ الله على رجل إلا عظمت مؤنة الناس عليه فمن لم يحتمل مؤنة الناس عرض تلك النعمة لزوالها وكلُّ ذي نعمة محسودٌ واستعينوا على قضاء الحاجة بكتانها . (الشيرازي في الألقاب) .

١٧٠١٩ - عن بلال قال : قال رسول الله ﷺ : يا بلالُ عندك شيء ؟ فقلت : نعم فجئتُ به ، فقال : بقي عندك شيء ؟ يا بلالُ ؟ فقلتُ : ما بقي عندي شيء إلا قدر قبضةٍ ، قال : أنفق يا بلالُ ولا تحس من ذي العرش إقلالاً . (أبو نعيم) .

(١) . ابو : الحافظ محدث الكوفة أبو الفنائم محمد بن علي بن ميمون المقرئ ويلقب بأبي النرسي ثقة متقن . ولد سنة ٤٢٤ هـ . تذكرة الحافظ (١٢٦٠/٤) ص .

﴿ فصل في آداب الصرف ﴾

١٧٠٢٠ - عن عمر قال : إذا أعطيتم فأغنوا يعني من الصدقة .
(أبو عبيد ، ش والخرائطي في مكارم الأخلاق) .

١٧٠٢١ - عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب وقف بين الحرتين وهما داران لفلان فقال: شوى أخوك حتى إذا أنضجَ رمد، يعني أفسدَ (ابن المبارك وأبو عبيد في الغريب) .

١٧٠٢٢ - عن عمر أنه كتبَ إلى أبي موسى الأشعري أن يتابع له جاريةً من سبي جلولاء فدعا بها فقال : إن الله يقول : ﴿ لن تنالوا البر حتى تُنفقوا مما تحبون ﴾ فأعتقها عمرُ . (عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر) .

١٧٠٢٣ - عن أبي هريرة قال : قيل يا رسول الله أيُّ الصدقة أفضل؟ قال : جهدُ المقلِّ وابدأ بمن تعولُ . (العسكري في الأمثال) .

١٧٠٢٤ - عن عمرو الليثي قال : كنا عند وائلة بن الأسقع فأتاهُ سائلٌ فأخذَ كسرةً فجعل عليها فلساً ثم قام حتى وضعها في يده فقلتُ : يا أبا الأسقع أما كان في أهلك من يكفيك هذا؟ قال : بلى لكنه من قام بشيءٍ إلى مسكين بصدقةٍ حطَّتْ عنه بكل خطوةٍ خطيئةٌ ، فإذا وضعها في يده حطَّتْ عنه بكل خطوةٍ عشرُ خطيئاتٍ . (كر) .

١٧٠٢٥ - عن أبي وائل قال : بعثني ابن مسعود إلى قريظة وأمرني أن أعمل فيها بما كان يعمل العبدُ الصالح : رجلٌ كان في بني إسرائيل أن أتصدق بثلتٍ وأخلف فيه ثلثاً وآتية بثلتٍ . (كر) .

١٧٠٢٦ - عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : يا معشرَ المسامين اطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين . (كر) .

١٧٠٢٧ - عن ابن مسعود قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ فجاء سائلٌ فناوله رجلٌ درهماً فأخذه رجلٌ فناوله إياه ، فقال النبي ﷺ : من فعلَ هذا كان له مثلُ أجرِ المعطي من غير أن ينقصَ من أجره شيء . (ابن النجار وفيه يحيى بن مسلمة بن قعنب عن أبي سراقة ضعيفان) .

١٧٠٢٨ - عن حكيم بن حزام سألتُ النبي ﷺ : أيُّ الصدقة أفضلُ ؟ قال : ابدأ بمن تعولُ والصدقة عن ظهر غنى . (طب) .

١٧٠٢٩ - عن علي قال : اللاعبُ والجادُ في الصدقة سواء (عب) .

١٧٠٣٠ - عن القاسم بن عبد الرحمن أن علياً وابن مسعود كانا يجيزان الصدقة وإن لم تُقبضْ وكان معاذٌ وشريحٌ لا يجيزانها حتى تُقبضَ . (عب) .

١٧٠٣١ - عن علي قال : ما أنفقتَ على نفسك وأهلك من غيرِ سرفٍ ولا تقديرٍ فلك ، وما تصدقتَ فلك ، وما أنفقتَ رياءً وسمعةً

فذلك حظُّ الشيطانِ . (عب وعبد بن حميد وابن زنجويه في فضائل الأعمال ، هب) .

١٧٠٣٢ - عن علي أن النبي ﷺ قال : مَنْ أودَعَ كريماً معروفاً فقد استرقه ومن أولى لئيماً معروفاً فقد استجلبَ عداوته ألا وإن الصنائع لأهل السعادة . (ابن النجار) .

١٧٠٣٣ - عن الزهري عن الحسين بن السائب بن أبي لُبابة عن أبيه قال : لما تابَ الله عليَّ جئتُ رسولَ الله ﷺ فقلت له : يا رسولَ الله إني أَهجرُ دارَ قومي التي أصبتُ بها الذنبَ وأنخلعُ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله فقال رسولُ الله ﷺ : يا أبا لُبابةِ يجزيءُ عنكَ الثلثُ من مالك ، فتصدقتُ بالثلثِ . (طب وأبو نعيم) .

١٧٠٣٤ - عن الزهري أن أبا لُبابة لما تابَ الله عليه قال : يا نبيَ الله إن توبتي أن أَهجرَ دارَ قومي التي اصبتُ فيها الذنبَ وأجاوركُ وأنخلعَ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله فقال رسولُ الله ﷺ : يجزئُكَ من ذلك الثلثُ يا أبا لُبابة . (عب)^(١) .

(١) أبو لُبابة اسمه : بشير بن عبد المنذر الأنصاري الأوسي شهد أحداً وما بعدها وكان أحد النقباء وشهد العقبة ، توفي في خلافة علي رضي الله عنه . تهذيب التهذيب (٢١٤ / ١٢) ص .

﴿ فصل في أنواع الصرفة ﴾

١٧٠٣٥ - عن عمر قال : سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال : ادخالك السرورَ على مؤمنٍ أشبعتَ جوعته أو سترتَ عورته أو قضيتَ له حاجة . (طس) .

١٧٠٣٦ - عن ميمونة قالت : كانت لي جاريةٌ فأعتقتها ، فدخل عليَّ النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : آجرك الله أما إنك لو كنتَ أعطيتها أخوالك كان أعظمَ لأجرك . (د) مرَّ برقم [١٦٣٩٩] .

١٧٠٣٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من مشى مع أعمى ميلاً يرشده كان له بكل ذراعٍ من الميل عتقُ رقبةٍ وإذا أرشدت الأعمى فخذ بيده اليسرى بيدك اليمنى فإنه صدقةٌ . (الديلمي) .

١٧٠٣٨ - عن أبي ذر قال : يا رسول الله ذهبَ بالأجور أصحابُ الدُّثورِ نُصَلِّيَ وَيُصَلُّونَ وَنُصُومُ وَيُصُومُونَ وَهُمْ فَضُولُ أَمْوَالٍ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا وَلَيْسَ لَنَا مَا نَتَصَدَّقُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أَعْلَمُكَ كَيْلَاتِ تَقْوَاهُنَّ تَلْحَقُ مِنْ سَبَقِكَ وَلَا يَدْرُكُكَ إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِمَمْلُوكٍ ؟ قال : بلى يا رسول الله قال : تَكْبِيرُ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَسْبِيحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْتَمُّ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ

وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، فأخبر الآخرون بذلك فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنهم قد قالوا مثل ما قلنا ، فقال رسول الله ﷺ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وعلى كل نفس في كل يوم صدقة ، فضل بصرك للمنقوص بصره صدقة ، وفضل سمعك للمنقوص سمعه صدقة ، وفضل شدة ذراعيك للضعيف لك صدقة ، وفضل شدة ساقيك للملحوف صدقة وإرشادك الضال صدقة ، وإرشادك سائلاً أين فلان فأرشدته صدقة ، ورفعك العظام والحجر عن طريق المسلمين لك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر لك صدقة ومباضعتك أهلك لك صدقة .
(خ في تاريخه طس كر وسنده حسن) .

١٧٠٣٩ - وعنه قال له النبي ﷺ : يا أباذرٍ ألا أعلمك كلمات تقولن تلحق من سبقك ولا يدركك إلا من أخذ بعملك تكبير دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتسبح ثلاثاً وثلاثين وتحمّد ثلاثاً وثلاثين وتحمّم بلا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . وعلى كل نفس في كل يوم صدقة ، فضل بصرك للمنقوص بصره صدقة ، وفضل سمعك للمنقوص له سمعه صدقة ، وإرشادك الضال صدقة وإرشادك سائلاً أين فلان فأرشدته لك صدقة ، ورفعك العظام والحجر عن طريق المسلمين لك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر لك

صدقةٌ ومباضعتك أهلك صدقةٌ . (خ في التاريخ ، طس وابن عساكر
وسنده حسن وروى (د) ^(١) صدره إلى قوله قدير ، وزاد غفرت له ذنوبه
ولو كانت مثل زبد البحر) .

١٧٠٤٠ - عن أبي هريرة قال : أتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ :
عليّ شيئاً لعلَّ الله أن ينفعني به ، قال : انظر ما يؤذي الناس فَنَحِهْ
عن الطريق . (ن) .

١٧٠٤١ - عن الزبيرِ قان بن عبد الله بن عمرو بن أمية عن أبيه عن
عمرو بن أمية قال : مرَّ عثمانُ بن عفان أو عبد الرحمن بن عوفِ بمرطٍ ^(٢)
فاستغلاه فمر به على عمرو بن أمية فاشتراهُ وكساهُ امرأته سخيلة بنتَ
عبيدة بن الحارث بن المطلب فمرَّ به عثمانُ أو عبدُ الرحمن بن عوف فقال :
ما فعل المرطُ الذي ابتعتَ ؟ قال عمرو : تصدقتُ به على سخيلة بنت عبيدة
فقال : إن كل ما صنعتَ إلى أهلك صدقةٌ ، قال عمرو : سمعت رسول الله
ﷺ يقول ذلك فذكر ما قال عمرو لرسول الله ﷺ فقال : صدق عمرو

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب التسبيح بالخصى رقم (١٤٩٠)
وهذا الحديث مما تفرد به عن باقي الكتب الستة . راجع عون المبود
(٣٧٠/٤) ص .

(٢) برط : المرط بكسر الميم : واحد المروط ، وهي أكسية من صوف
أو خزكان يؤتزرها . المختار (٤٩٢) ب .

كل ما صنعت إلى أهلك فهو عليهم صدقة. (ع كر).

١٧٠٤٢ - عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: على كل

مسلم في كل يوم صدقة قلنا ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال السلام على المسلم صدقة وعيادتك المريض صدقة وصلاتك على الجنازة صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق صدقة وعونك الضعيف صدقة. (أبو نعيم في تاريخ اصبهان خط، كر وفيه: ابراهيم الهجري ضعيف).

١٧٠٤٣ - عن ابن عمر قال: قال رجل: يا رسول الله أي الناس

أحب إليك؟ قال: أنفعهم للناس قيل: فأبي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربة أو تقضي عنه أو تظرد عنه خوفاً. (المسكري في الأمثال، وفيه: سكن بن سراج^(١) واه).

١٧٠٤٤ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم

بأكرم الخلق على الله يوم القيامة؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: أكرم الناس على الله رجل نظر إلى امرئ هو دونه فقضى حاجته. (الديلمي، وفيه داود بن المحبر^(٢)).

(١) ورد اسمه هنا خطأ، والصواب كما ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال

(٢/١٧٤): سكن بن أبي سراج، أتمه ابن حبان والراوي عنه

ليس بثقة اه. ص.

(٢) داود بن المحبر بن قحذم أبو سليمان البصري صاحب العقل وليته لم =

١٧٠٤٥ - عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: سلك رجلان مفازة عابد ،
والآخرُ به رَهَقٌ^(١) فمَطِشَ العابدُ حتى سقط فجعلَ صاحبه ينظرُ إليه
ومعه مِيضَاءُ^(٢) فيها شيءٌ من ماء فجعلَ ينظرُ إليه وهو صريعٌ ، فقال :
والله لئن ماتَ هذا العبد الصالح عطشاً ومعي ماء لأصيبُ من الله خيراً أبداً
ولئن سقيته مائتي لأموتن فتوكل على الله وسقاهُ فرشاً عليه من مائه وسقاه
فضله فقامَ فقطما المفازة ، فيوقفُ الذي به رَهَقٌ للحساب فيؤمرُ به إلى
النار فتسوقه الملائكةُ فيرى العابدَ يقول : يا فلانُ ، فيقول : ومن أنت ؟
فيقولُ : أنا فلانُ الذي آثرتك على نفسي يومَ المفازةِ ، فيقولُ : بلى أعرفك
فيقولُ للملائكة : تقوا فيقفون فيجيبُ حتى يقفَ ويدعو ربّه عز وجل ،
فيقول : يارب قد تعرفُ يده عندي كيف آثرتني على نفسه يارب هبْه
لي فيقول : هو لك فيجيبُ : يأخذُ بيد أخيه فيُدخله الجنةَ . (طس) .

١٧٠٤٦ - عن علي قال : إن الجنة تشاقُ إلى من سعى لأخيه المؤمن

= يصنفه ، قال أحمد : لا يدري ما الحديث فهو ضعيف توفي سنة ٢٠٦ هـ .
ميزان الاعتدال (٢٠/٢) ص .

(١) رَهَقٌ : يقال رجل فيه رَهَقٌ إذا كان يخف إلى الشر وينشأه . والرَهَقُ :
السفه وغشيان المحارم . النهاية (٢٨٤/٢) ب .

(٢) مِيضَاءٌ : هي بالقصر وكسر الميم ، وقد تمدت : مطهرة كبيرة يتوضأ منها . ووزنها
مفعلة ومفعالة . والميم زائدة . النهاية (٣٨٠/٤) ب .

في قضاء حوائجه ليُصلح شأنه على يديه فاستبقوا النعم بذلك فإن الله ليسألُ
الرجلَ عن جاهه وما بذله كما يسأله عن ماله فيما أنفقه . (خط وقال في سنده
أبو الحسن محمد بن العباس المعروف بابن النحوي وفي رواياته نكرة) .

١٧٠٤٧ - عن ابن عمر قال : قال لي علي بن أبي طالب ألا أحدثك
حديثاً حدثني به رسول الله ﷺ فأنت له أهل ؟ قلت : بلى ، قال حدثني
رسول الله ﷺ عن جبريل عن ربه عز وجل أنه قال : ما من قوم
يكونون في حبرة^(١) إلا استبعمها عبرةً وكل نعيم زائل إلا نعيم أهل
الجنة وكل هم منقطع إلا هم أهل النار فاذا عملت سيئة فأتبعها حسنة
تمحها محواً سريعاً وأكثر صنائع المعروف فانها تقي مصارع السوء وما من
عمل بعد أداء الفرائض أحب إلى الله تعالى من إدخال السرور على المؤمن
ثم قال : دونكهن يا ابن عمر ، قال ابن عمر : فشرح الله بهن صدرى . (أبو
القاسم النرسي في قضاء الحوائج ، وفيه غالب بن عبد الله متروك) .

١٧٠٤٨ - عن علي عن النبي ﷺ عن الروح الأمين جبريل عن الله
عز وجل قال : يا محمد أكثر من صنائع المعروف فانها تقي مصارع السوء
وما عمل بعد الفرائض أحب إلى الله من إدخال السرور على المؤمن .

(١) حبرة : الحبرة بالفتح : النعمة وسعة العيش وكذلك الحبور . اه النهاية
(٣٢٧/١) ب .

(الترسي وفيه نصر بن باب ^(١) قال البخاري يرمونه بالكذب).

١٧٠٤٩ - عن علي قال: ما أدري أيّ النعمتين أعظمُ عليّ منةٌ من ربي رجلٌ بذلَ مُصاصَ ^(٢) وجهه إليّ فرآني موضعاً لحاجته وأجرى الله قضاءها أو يسره عليّ يدي ولأنّ أقضيَ لامريءٍ مسلمٍ حاجةً أحبُّ إليّ من ملءِ الأرضِ ذهباً وفضةً. (الترسي).

* فصل في الصدقة عن الميت *

١٧٠٥٠ - عن محمد بن سيرين قال: بلغني أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله إن أمّ سعدٍ في حياتها كانت تحجُّ من مالي وتصدّقُ وتصلُّ الرحم وتنفقُ من مالي وإنها قد ماتت فهل ينفعها أن أفعل ذلك عنها؟ قال: نعم. (ابن جرير).

١٧٠٥١ - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: جاء سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أمي ماتت ولم تُوصِ فهل ينفعها أن أتصدّق عنها؟ قال: نعم. (ص).

(١) أبو سهل الخراساني المروزي، وقال ابن حبان: لا يحتج به. توفي سنة ٢٩٣ هـ. ميزان الاعتدال (٢٥٠/٤) ص.

(٢) مصاص: المصاص: خالص كل شيء. النهاية (٣٣٧/٤) ب.

١٧٠٥٢ - عن عكرمة أن رجلاً قال: يا رسول الله أُمي توفيت ولم تصدق بشيء أفلسها أجرٌ إن تصدقتُ عنها؟ قال: نعم قال: فانها تركتُ مخرفاً^(١) فأنا أشهدك أني قد تصدقتُ عنها. (عب).

١٧٠٥٣ - عن عروة قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أُمي افتلتت نفسها وقد علمت أنها لو تكلمت تصدقت فأتصدق عنها؟ قال: نعم. (عب).

١٧٠٥٤ - عن عطاء بن أبي رباح قال: قال رجلٌ يا رسول الله أعتقُ عن أُمي وقد ماتت؟ فقال: نعم. (عب).

١٧٠٥٥ - عن ابن جريج قال: سمعتُ عطاءً يسألُ هل للميت أجرٌ فيما يتصدق به عنه الحيُّ؟ فقال: قد بلغنا ذلك. (عب).

١٧٠٥٦ - عن طاووس أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أُمي توفيت ولم توص أفأوصي عنها؟ قال: نعم وجاء رجل من خثعم فقال: يا رسول الله إن أبي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيع أن يحجَّ إلا معترضاً على بعيره أفأحجُّ عنه؟ قال: نعم. (عب).

١٧٠٥٧ - عن سعيد بن جبيرة قال: لو أن رجلاً تصدَّق عن ميتٍ

(١) مخرفاً: أي بستاناً من نخل. والمخرف بالفتح يقع على النخل وعلى الرطب.

النهاية (٢٤/٢) ب.

بكراع لقبله الله منه . (عب) .

١٧٠٥٨ - عن الحسن قال : جاء سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ فقال : إن أُمِّي كان عليها نذرٌ أفأقضيه ؟ قال : نعم ، قال : أينفمها ؟ قال : نعم . (عب) .

١٧٠٥٩ - عن الحسن قال : قال سعد بن عبادة : يا رسول الله إني كنتُ ابنُ أم سعدٍ وإنيها ماتت فهل ينفعها أن أتصدق عنها ؟ قال : نعم ، قال : فأبي الصدقة أفضل ؟ قال : اسقِ الماء فجعل صهر يحين في المدينة ، قال الحسن : فربما سقيتُ منها وأنا غلامٌ . (ص) .

١٧٠٦٠ - عن عائشة أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : إن أُمِّي افتلتت نفسها ولم توصِ وأظنُّ أنها لو تكلمت تصدقت فلها أجرٌ في أن أتصدق عنها ؟ قال : نعم . (ابن جرير) .

١٧٠٦١ - عن أبي هريرة أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أبي مات وترك مالا ولم يوصِ فهل يكفّر عنه أن أتصدق عنه ؟ قال : نعم . (ابن النجار) .

١٧٠٦٢ - عن أبي هريرة قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : إن أبي مات وترك مالا ولم يوصِ فهل يكفّر عنه أن أتصدق عنه ؟ قال : نعم . (ابن جرير) .

١٧٠٦٣ - عن معاذ قال : أعطاني رسول الله ﷺ عطيةً فبكيتُ
 فقال : ما يُبكيك يا معاذُ ؟ قلتُ : يا رسول الله كان لأمي من عطاءِ أبي
 نصيبٌ تتصدقُ به وتُقدمه لآخرتها وإِنها ماتت ولم تُوص بشيء قال :
 فلا يُبكِ الله عينيك يا معاذُ أتريد أن تُوجر أمك في قبرها ؟ قلتُ : نعم
 يا رسول الله قال : فانظرِ الذي كان يصيبُها من عطائك فأمضه لها وقل :
 اللهم تقبَّل من أمِّ معاذٍ ، فقال قائلٌ : يا رسول الله المعاذِ خاصة أم
 لأمتك عامة ؟ فقال : لأمتي عامة . (ابن جرير ، وفيه : عثمان بن عطاء
 الخراساني ضعيف) .

١٧٠٦٤ - عن عقبه بن عامر قال : أتت رسول الله ﷺ امرأةٌ
 فقالت : أريد أن أنصدق بحليٍّ عن أمي وقد تُوفيتُ ، فقال لها
 رسول الله ﷺ : أمرتك بذلك ؟ قالت : لا ، قال : فأسكي عليك مالك
 فهو خيرٌ لك . (ابن جرير)^(١) .

١٧٠٦٥ - عن عقبه بن عامر قال : أتى رجلُ النبي ﷺ فقال : إن
 أمي تُوفيتُ وتركت حلياً ولم تُوصِ فهل ينفعها إذا تصدقت عنها ؟ قال
 احبسْ عليك مالك . (ابن جرير)^(٢) .

(٢-١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٨/٣) كتاب الزكاة باب الصدقة على
 الميت ، وقال : رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني رجال الصحيح وفي اسناد
 أحمد : ابن لهيعة . ص .

١٧٠٦٦ - عن ابن عباس قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال :
أعتقُ عن أُمِّيَ وقد ماتت ؟ قال : نعم . (ابن جرير) .

١٧٠٦٧ - عن ابن عباس قال : قال رجلٌ لرسول الله ﷺ : إن أبي
ماتَ أفأعتقُ عنه ؟ قال : نعم . (ابن جرير) .

١٧٠٦٨ - عن ابن عباس قال : تُوفيتُ أُمُّ سعد بن عبادة وهو
غائبٌ عنها فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن أُمِّي تُوفيت وأنا غائب
عنها فهل ينفعها أن أتصدقَ عنها بشيء ؟ قال : نعم ، قال : فاني أشهدك أن
حائطي المخرفَ صدقةً عنها . (عب وابن جرير) .

١٧٠٦٩ - عن سعد بن عبادة قال : جئتُ إلى رسول الله ﷺ فقلت
تُوفيتُ أُمِّي ولم توصِ فهل يُغني عنها أن أتصدقَ عنها ؟ فقال رسول الله
ﷺ : نعم ، ولو بكُراعٍ مُحرقٍ . (ابن جرير) .

١٧٠٧٠ - وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يسقيَ عن
أُمِّه الماء . (كر) .

١٧٠٧١ - عن أبي هريرة قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال
إن أبي ماتَ وتركَ مالاً ولم يوصِ فهل يُكفِّرُ عنه أن أتصدقَ عنه ؟
قال : نعم . (ابن جرير) .

﴿ الصرفة من مال الزوج ﴾

١٧٠٧٢ - عن الحسن قال : قال رجلُ يا رسول الله إن امرأتي تعطيني من مالي بغيرِ إذني قال : فأنما شريكان في الأجر قال : فإني أمتنعها قال : لك ما بخلتَ به ولها ما أحسنتُ . (عب) .

١٧٠٧٣ - عن أبي مليكة^(١) أن أسماء ابنةَ أبي بكرٍ قالت : يا رسول الله مالي شيءٌ إلا ما يدخلُ على الزبير فأنفقُ منه ؟ فقال النبي ﷺ : أنفقي ولا تُوكي فيوكي عليك . (عب) .

١٧٠٧٤ - عن أبي هريرة أنه سئل عن المرأة تصدقُ من مالِ زوجها قال : لا ، إلا من قوتها فالأجرُ بينها وبين زوجها ولا يحلُّ لها أن تصدقَ بشيءٍ من مال زوجها إلا بإذنه . (عب) .

(١) اسمه : زهير بن عبد الله بن جندعان التميمي المدني . وهو صحابي .
أسد الغابة لابن الأثير (٢٦٤/٢) ص .



﴿ فصل في الصرفة عن الطافرو منه ﴾

١٧٠٧٥ - عن عمرو بن شعيب قال : كان على العاص بن وائل مائة رقةٍ يعتقها فجعل على ابنه هشامٍ خمسين رقةً وعلى ابنه عمروٍ خمسين رقةً فذكر عمرو ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : إنه لا يعتقُ عن كافرٍ، ولو كان مسلماً فأعتقتَ عنه أو تصدقتَ أو حججتَ بلغه ذلك (عب)

١٧٠٧٦ - عن عبد الله بن عمرو أن العاص بن وائلٍ أوصى أن يعتقَ عنه مائة رقةٍ فاعتقَ ابنه هشامٌ خمسين رقةً فأراد ابنه عمرو أن يعتقَ عنه الخمسين الباقية فقال حتى أسألَ رسول الله ﷺ فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن أبي أوصى بعق مائة رقةٍ وإن هشاماً أعتقَ عنه خمسين وبقيتْ عليه خمسون أفأعتقُ عنه ؟ فقال النبي ﷺ : لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك . (ابن جرير) .

١٧٠٧٧ - عن سعدٍ قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : إن أبي كان يصلُ الرحمَ وكان وكان فإين هو ؟ قال : في النار فكان الأعرابي وجد من ذلك قال يا رسول الله فإين أبوك ؟ قال : حيثما مررت بقبرٍ كافرٍ فبشره بالنار فأسلم الأعرابي بعدُ ، فقال : لقد كلّفني رسول الله ﷺ تبعاً ما مررتُ بقبرٍ كافرٍ إلا بشرتهُ بالنار . (البزار وابن السني في عمل ليلة طب وأبو نعيم) .

﴿ فصل في الصرف ﴾

١٧٠٧٨ - ﴿ الصديق ﴾ عن أبي بكر الصديق أن بريرة أهدت لهم لحماً فأمرهم النبي ﷺ أن يطبخوا منه ، فقالوا : يا نبي الله إنما تُصدّق به عليها فقال : الهدية لنا والصدقة عليها . (أبو بكر ، الشافعي وابن النجار) .

١٧٠٧٩ - عن عبد الرحمن بن السلماني أن أبا بكر قال فيما أوصى به عمر : من أدّى الزكاة إلى غير أهلها لم تُقبل زكاته بالدنيا جميعاً ومن صام شهر رمضان في غيره لم يقبل منه صومه ولو صام الدهر أجمع . (عب ، ش وابن السلماني ضعيف ولم يدرك أبا بكر) .

١٧٠٨٠ - عن الحسن أنه سأله رجلٌ أتشربُ من ماء هذه السقاية في المسجد فأنها صدقةٌ قال الحسنُ : قد شرب أبو بكر وعمر من سقاية أم سعد فه . (ابن سعد) .

١٧٠٨١ - عن عطاء أن عمر كان يأخذُ العرَضَ^(١) في الصدقة من الورق وغيره ويعطيها في صنفٍ واحدٍ مما سمي الله . (ش) .

١٧٠٨٢ - عن عبد الله بن عبد الرحمن أن عمر قدم الجاية فقام خطيباً

(١) العرَض : العرَض بالتحريك : متاع الدنيا وحطامها . النهاية (٣/٢١٤) ب .

فذكر الحديث إلى أن قال ، ثم قال : ألا إذا انصرفتُ عن مقامي هذا فلا يبقين أحدٌ له حقٌ في الصدقة إلا أناي فلم يأتني من حضره إلا رجلان فأمرَ لهما فأعطيا فقام رجلٌ فقال : أصاح الله أمير المؤمنين ما هذا النبي المتعقِدُ بأحقَّ بالصدقة من هذا الفقير المتعقِفِ ، فقال عمرُ : ويحك وكيف أني بأولئك . (ع) .

١٧٠٨٣ - عن ميمون بن مهران أن امرأةً جاءتُ إلى عمر بن الخطاب تسأله من الصدقة ، فقال لها عمر : إن كان لك أوقيةٌ فلا تحلُّ لك الصدقةُ قال : والأوقيةُ يومئذٍ فيما ذكر ميمونُ أربعون درهماً ، فقالت : بعيري هذا خيرٌ من أوقيةٍ ، قال فقلتُ لميمونٍ أعطاها ؟ قال : لا أدري . (أبو عبيد) .

١٧٠٨٤ - عن شهاب بن عبد الله الخولاني قال : خرج سعدٌ وكان من أصحاب يعلى بن أمية حتى قدم عمر على المدينة فقال : أين تريدُ ؟ فقال الجهاد ، فقال ارجع فان عملاً بالحق جهادٌ حسنٌ فلما أراد أن يرجع قال له عمرُ : إذا مررت بصاحب المال فلا تنسوا الحسنة ولا تنسوها صاحبها وفرقوا المال ثلاث فرقٍ فخيرها صاحب المال ثلثاً ثم اختاروا من أحد الثلثين ثم ضموها في كذا وفي كذا قال أموراً وصفها . (أبو عبيد) .

١٧٠٨٥ - عن عمير بن سلمة الدؤلي قال : بينما عمرُ نصفَ النهار قائلٌ (١) في ظلِّ شجرةٍ وإذا أعرابيةٌ فتوسمتِ الناسَ فجاءته ، فقالت : إني امرأةٌ مسكينة ولي بنون وإن أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب كان بعثَ محمد بن مسلمةَ ساعياً فلم يُعطنا فلعلَّكَ يرحمك اللهُ أن تشفعَ لنا إليه قال فصاح يرفأً أن ادعُ لي محمد بن مسلمة ، فقالت إنه أنجحُ حاجتي أن تقومَ معي إليه فقال : إنه سيفعلُ إن شاء اللهُ فجاءه يرفأً ، فقال : أجبُ فجاء فقال السلامُ عليك يا أمير المؤمنين فاستجيتِ المرأةُ منه ، فقال عمرُ والله ما آلو أن أختارَ خيارَكم كيفَ أنت قائلٌ إذا سألك اللهُ عز وجل عن هذه ؟ فدمعتُ عينا محمدٍ ، ثم قال عمرُ : إن الله بعثَ إلينا نبيَّهُ ﷺ فصدقناه واتَّبَعْنَاهُ فعملَ بما أمره اللهُ به فجعلَ الصدقةَ لأهلها من المساكين حتى قبضه اللهُ على ذلك ثم استخلفَ اللهُ أبا بكرٍ فعملَ بسنته حتى قبضه اللهُ ثم استخلفني فلم آلُ أن أختارَ خيارَكم إن بعتُك فأدِّ إليها صدقةَ العامِ وعامَ أولٍ وما أدري لعلي لا أبشُك ، ثم دعا لها بجملٍ فأعطها دقيقا وزيتا ، فقال : خُذي هذا حتى تلحقينا بخير فانا نريدها فأتتهُ بخيرٍ فدعا لها بجملين آخرين وقال : خُذي هذا فان فيه بلاغا حتى يأتيكم محمد بن مسلمة فقد أمرتهُ أن يُعطيكَ حقكَ للعامِ وعامَ

(١) قائل : من القيلولة وهي نومة الظهيرة . ص .

أول . (أبو عبيد) (١) .

١٧٠٨٦ - عن طاووس أن رجلاً نذر أن يتصدق على أول إنسان يلقاه من أهل القرية فلقيته امرأة فتصدق عليها فقيل له : هذه أخبتُ امرأة في القرية ثم تصدق على أول إنسان من أهل القرية بعد ذلك فقيل له : لهذا أخبتُ رجل في القرية ثم تصدق على إنسان آخر فقيل له : هو غني فشقَّ عليه ذلك فأرى في النوم إن الله قد قبل صدقتك إن فلانة كانت بغيًا وكانت تحملها على ذلك الحاجة فتركت منذ أعطيتها صدقتك وعفت وإن فلانًا كان يسرقُ وكانت تحمله على ذلك الحاجة فترك ذلك منذ أعطيته ونزع عن السرِّق (٢) وإن فلانًا كان غنيًا وكان لا يتصدقُ فلما تصدقت عليه قال : فأنا أحقُّ بالصدقة من هذا وأكثرُ مالا ففتح الله له بالصدقة . (عب) .

١٧٠٨٧ - عن ابن أبي مليكة أن خالد بن سعيد بن العاص بعث إلى عائشة ببقرة فقالت : إنا آل محمد لا نأكلُ الصدقة . (ش) .

(١) الحديث أورده أبو عبيد في كتاب الأموال صفحة (٧٨٧) وفي سننه ابن لهيعة وهو ضعيف . ص .

(٢) السرقة : السرقة بالتحريك بمعنى السرقة ، وهو في الأصل مصدر ، يقال سرق يسرق سرقاً . النهاية (٣٦٢/٢) ب .

١٧٠٨٨ - عن عبيد الله بن عدي أنه حدثه رجلان قالا : جئنا رسول الله ﷺ في حجة الوداع والناس يسألونه من الصدقة فزاحمنا عليه حتى خلصنا^(١) إليه فسألناه من الصدقة فرفع البصر فينا وخفضه فرآنا رجلين جليدين ، فقال : إن شئتما فعلتُ ، ولا حظَّ فيها لغني ولا لقوي مُكْتَسَبٍ . (ابن النجار) .

١٧٠٨٩ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى الحسن بن علي أخذ تمرًا من الصدقة فلا كسها في فيه ، فقال له النبي ﷺ : كَسَخِ كَسَخِ إنا لا تحلُّ لنا الصدقةُ . (ش) .

١٧٠٩٠ - عن أبي ليلى قال : كنتُ عندَ رسول الله ﷺ فقامَ فدخلَ بيتَ الصدقة معه حسنٌ أو حسينٌ فأخذَ تمرَةً فجعلها في فيه ، فاستخرجها النبي ﷺ وقال : إن الصدقة لا تحلُّ لنا . (ش) .

١٧٠٩١ - عن أبي عمرة رشيد بن مالك قال : كنتُ عند النبي ﷺ جالساً فجاء رجلٌ يطبقُ عليه تمرٌ ، فقال : ما هذا صدقةٌ أو هديةٌ ؟ فقال الرجلُ : بل صدقةٌ فقدَّمها إلى القوم والحسنُ صغيرٌ بين يديه فأخذَ تمرَةً فجعلها في فيه ، فنظرَ رسول الله ﷺ إليه فأدخلَ أُصبعه في فيه ثم قال بها

(١) خلصنا : يقال خلص فلان إلى فلان : أي وصل إليه . اه النهاية
(٦١/٢) ب .

قال : إنا آلُ محمدٍ لا نأكلُ الصدقة . (ش) .

١٧٠٩٢ - عن أبي رافعٍ قال : بعثَ النبي ﷺ رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فأرادَ أبو رافعٍ أن يتبعه فسألَ النبي ﷺ فقال : أما علمتَ إنا لا يحلُّ لنا أكلُ الصدقة وإن مولى القوم من أنفسهم . (ش) .

١٧٠٩٣ - عن أبي عمرة رشيد بن مالك قال : كنتُ عند رسول الله ﷺ فأُتيَ بطبقٍ فيه تمرٌ ، فقال : هديةٌ أو صدقةٌ ؟ قالوا : صدقةٌ فردّها إلى أصحابه والحسينُ بن علي يتعفّر بين يديه فأخذَ تمرةً فألقاها في فيه ، فقال : إنا آلُ محمدٍ لا نأكلُ الصدقة . (ابن النجار) .

١٧٠٩٤ - عن طاووس قال : أخبرني حُجر المدري^(١) أن في صدقة النبي ﷺ أن يأكلَ منها أهلُها بالمعروفِ غير المنكر . (ش) وسنده صحيح .

١٧٠٩٥ عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جدّه قال : أتت علياً امرأتان تسألانه: عرييةٌ ومولاةٌ لها، فأمرَ لكل واحدةٍ منها بكرٍ من طعامٍ وأربعين درهماً ، فأخذتِ المولاةُ التي أُعطيتْ وذهبت ، وقالتِ

(١) حجر بن قيس الهمداني المدري الباني والمدري : بفتح الميم ، والدال بعدها راء نسبة إلى مدَر بوزن جبل : بلد باليمن . خلاصة الكمال (٢٠٠/١) ص .

العربية: يا أمير المؤمنين تُعطيني مثلَ الذي أعطيتَ هذه وأنا عربيةٌ وهي مولاةٌ ، فقال لها عليٌّ: إني نظرتُ في كتابِ الله عز وجل فلم أرَ فيه فضلاً لولدِ إسماعيلِ على ولدِ إسحاق. (هق) (١).

١٧٠٩٦ - عن عليٍّ قال: ليس لولدٍ ولا لوالدٍ حقٌّ في صدقةٍ مفروضةٍ ، ومن كان له ولدٌ أو والدٌ فلم يصله فهو عاقٌّ. (هق).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب قسم النوى والغنمة باب التسوية بين الناس في القسمة (٣٤٩/٦) وكان في الحديث تصحيفاً فاستدرسته منه . ص .



باب في فضل الفقر والفقراء

وما يتعلق بهما

﴿ فضيل في فضاهما ﴾

١٧٠٩٧ - أنا أبو بكر بن الحسين ، أنا أبو بكر محمد بن علي بن محمد
المقريء بن محمد الخياط ، ثنا أبو علي الحسن بن الحسين بن حمان الهمداني ،
ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن إسماعيل الطوسي قدم حاجا بهمدان ثنا أبو
الحسن راجح بن الحسين بحلب ، ثنا يحيى بن معين عن عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر قال : سمعتُ النبي ﷺ
يقولُ : الفقرُ أمانةٌ فمن كتمه كان عبادةً ، ومن باحَ به فقد قلَّد
إخوانه المسلمين .

١٧٠٩٨ - عن الحسن قال : قال رجلٌ لعثمان : ذهبتم يا أصحابَ الأموال
بالخير تصدقون وتعشقون وتحجسون وتُنفقون ، فقال عثمانُ : وإنكم لتغبطوننا؟
قال : إنا لنغبطُكم قال : فوالله لدرهم ينفقه أحدٌ من جهد خيرٍ من عشرةِ
آلافٍ غيضٍ من فيضٍ . (هب) .

١٧٠٩٩ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم اجعل
رزق آل محمدٍ كفافاً . (كر) .

١٧١٠٠ - عن أبي ذرٍ أن رسول الله ﷺ قال له : كيف ترى جُعَيْلاً؟ قلتُ مُسْكِينًا كَشَكْلِهِ مِنَ النَّاسِ قال : فكيف ترى فلانًا؟ قلتُ سِيدًا مِنَ النَّاسِ السَّادَاتِ قال : فجعيلٌ خيرٌ من مثل هذا ملاً الأرض ، قلتُ : يا رسول الله ففلانٌ هكذا وأنت تصنعُ به ما تصنعُ قال : إنه رأسُ قومنا ألقمهم . (أبو نعيم) .

١٧١٠١ - عن أبي ذرٍ قال : قال رسولُ الله ﷺ : يا أبا ذرٍ إن أَمَامَكَ عَقَبَةٌ كَثُودًا لَا يَقْطَعُهَا إِلَّا كُلُّ نَخْفٍ قال : يا رسول الله أمنهم أنا؟ قال : إن لم يكن عندك قوتٌ ثلاثة فأنْتَ منهم . (ابن عساكر) .

١٧١٠٢ - عن كعب بن عجرة قال : لقيتُ النبي ﷺ يوماً فرأيتُه مُتَغَيَّرًا قلتُ بأبي أنت مالي أراك متغيراً؟ قال : ما دخلَ جوفِي ما يدخلُ جوفَ ذاتِ كبدٍ منذُ ثلاثٍ ، فذهبتُ فاذا يهوديٌّ يسقي إِبلاً له فسقيتُ له على كلِّ دلوٍ بَتمرةٍ فجمعتُ تمرًا فأتيتُ به النبي ﷺ ، فقال : من أين لك يا كعبُ؟ فأخبرتهُ ، فقال النبي ﷺ : أتجبنِي يا كعبُ؟ قلتُ بأبي أنت نعم ، قال : إن الفقرَ إلى من يجبنِي أسرعُ من السَّيْلِ إلى معادنه وإنه سيصيبُك بلاءٌ فأعدَّ له تجفاناً ففقدَه النبي ﷺ فقال : ما فعل كعبُ؟ قالوا مريضٌ ، فخرجَ يمشي حتى دخلَ عليه فقال له : أبشر يا كعبُ ، فقالت أمه هنيئاً لك بالجنة ، فقال النبي ﷺ : من هذه

المتألية على الله؟ قال: هي أُمِّي يا رسول الله قال: ما يدريك يا أم كعبٍ لعلَّ كعباً قالَ ما لا ينفعُهُ أو ما لا يعنيه. (كر).

١٧١٠٣ - عن غيلان بن سامة الثقفي قال: قال رسولُ الله ﷺ: اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ما جئتُ به الحقُّ من عندك فأقلل ماله وولده وحبَّب إليه لقاءك، ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم أن ما جئتُ به الحقُّ من عندك فأكثر ماله وولده وأطلَّ عمره. (كر).

١٧١٠٤ - عن العرياض بن سارية قال: كان النبي ﷺ يخرجُ إلينا يوم الجمعة في الصفة وعلينا الحوتكية^(١) فيقول: أما لو تعلمون ما ذخِرَ لكم ما حزنتم على ما زوِيَ عنكم، وليفتحنَّ لكم فارس والروم. (كر).

١٧١٠٥ - عن ابن مسعودٍ قال: حبذا المكروهان الموتُ والفقْرُ وأيمُ الله ما هو إلا الغني والفقْرُ وما أبالي بأيهما ابتدأت لأن حق الله في كل واحدٍ منها واجبٌ إن كان الغني إنَّ فيه للعطفُ وإن كان الفقْرُ إنَّ فيه للصبرُ. (كر).

(١) الحوتكية: قيل هي عمامة يتممها الأعراب يسمونها بهذا الاسم. وقيل هو مضاف إلى رجل يسمي حوتكاً كان يتمم هذه العمة. اهـ
النهاية (٣٣٨/١) ب.

١٧١٠٦ - عن عبد الله بن عمرو قال : لأن أكونَ عاشرَ عشرةٍ
مساكينَ يومَ القيامة أحبُّ إليَّ من أن أكونَ عاشرَ عشرةٍ أغنياءَ فإن
الأكثرينَ هم الأقلُّونَ يومَ القيامة ، إلا من قال هكذا وهكذا يقولُ
يصرف يميناً وشمالاً . (كر) .

١٧١٠٧ - عن أمية بن خالد بن أبي العيص قال : كان النبي ﷺ
يستفتحُ ويستنصرُ بصعاليك المسلمين . (ش والبعوي طب وأبو نعيم) .

١٧١٠٨ - عن عبد الله بن معاوية الزبيري حدثنا معاذ بن محمد بن أبي
ابن كعب عن أبيه عن جده أبي بن كعب قال : قال رسولُ الله ﷺ :
ألا أدلكم على هدايا الله تعالى إلى خلقه ؟ قلنا : بلى قال : الفقيرُ من خلقه
هو هديةُ الله تعالى قبيل ذلك أو ترك . (ابن النجار وعبد الله بن معاوية
ضعيف وذكره « حب » في الثقات) .

١٧١٠٩ - عن علي قال : توفي غنيانٍ وفقيران ، فقال تبارك وتعالى
لأحدِ الغنيين : ما قدمت لنفسك وما تركت لعيالك ؟ فيقول : يا رب
خلقتني وإياهم سواءً وتكفلت برزقِ كل دابةٍ وقلت : ﴿ من ذا الذي يقرض
الله قرصاً حسناً فيضاعفه له ﴾ فقدمت لهذا وعلمت أنك مرزوقٌ عيالي من
بعدي ، فيقول : اذهب فلو تعلم مالك عندي لضحكت كثيراً ولبكيت
قليلاً ، ثم يقال للغني الآخر : ما قدمت لنفسك وما تركت لعيالك ؟

فيقول: يا رب كان لي عيالٌ تخوفت عليهم العيلة فيقول تبارك وتعالى :
 ألم أخلقك وإياهم سواءً وتكفلت برزق كل دابةٍ ؟ فقال : بلى ولكن
 تخوفتُ عليهم العيلةَ ، قال : قد أصابهم ما حذرت عليهم فاذهب فلو
 تعلم مالك عندي لضحكت قليلاً ولبكيت كثيراً ، وقال لأحد الفقيرين
 ما قدمت لنفسك وما تركت لعيالك ؟ فيقول : يا رب قد خلقتني صحيحاً
 فصيحاً وعلمتني أسماءك ودُعائك ولو كنت أكثرت لي لخشيتُ أن
 يُشغلني عن طاعتك فقد رضيتُ عنك يا رب ، فيقول : وأنا راض عنك
 فاذهب فلو تعلم مالك عندي لضحكت كثيراً ولبكيت قليلاً ، وقال
 للفقير الآخر : ما قدمت لنفسك وما تركت لعيالك ؟ فيقول : يا رب ما
 أعطيتني شيئاً تسألني عنه ، فيقول : ألم أخلقك صحيحاً فصيحاً وخلقْتُك
 سمياً بصيراً وقلتُ ادعوني استجب لكم ؟ قال : بلى يا رب ولكني
 نسيتُ . قال : وأنا أنساك اليوم فاذهب فلو تعلم مالك عندي لضحكت
 قليلاً ولبكيت كثيراً . (ابن جرير) .

١٧١١٠ - عن علي قال : خرجتُ في غداةٍ شاميةٍ من بيتي جائعاً
 حَرَضاً^(١) قد اذلقني البرد فأخذتُ إهاباً مطوناً^(٢) كان عندنا فجببته

(١) حرَضاً : يقال أحرَضه المرض فهو حرَض وحرَض : إذا أفسد بدنه
 وأشفى على الهلاك . النهاية (٣٦٨/١) ب .

(٢) مطوناً : عطنت الجلد أعطنه عطناً ، فهو مطون ، إذا أخذت =

ثم أدخلته في عنقي ثم حزمته على صدري أستدفأ به فوالله ما في بيتي شيء
 آكل منه ولو كان في بيت النبي ﷺ لبلغني نخرجت في بعض نواحي
 المدينة فاطلمت إلى يهودي في حائط من ثغرة جداره ، فقال : مالك
 يا أعرابي هل لك في كل دلو بتمرة ؟ فقلت : نعم فافتح الحائط ففتح
 لي فدخلت فجعلت أنزع دلواً ويعطيني تمرة حتى امتلأت كفي قلت
 حسبي منك الآن فأكلتهن ثم كرعت في الماء ، ثم جئت إلى النبي ﷺ
 فجلست إليه في المسجد وهو في عصابة من أصحابه فاطلع علينا مصعب
 ابن عمير في بردة له مرقوعة بفرو فلما رآه رسول الله ﷺ ذكر ما كان
 فيه من النعيم ورأى حاله التي هو عليها فذرفت عيناه فبكى ثم قال : كيف
 أنتم إذا غدا أحدكم في حلة وراح في أخرى وسئرت بيوتكم كما نسرت
 الكعبة ؟ قلنا : نحن يومئذ خير من اليوم ، نكفي المؤنة ونفرغ
 للعبادة ، قال : لا ، بل أنتم اليوم خير منكم يومئذ . (ابن راهويه وهناد
 ت وقال : حسن ^(١) غريب ، ع) .

= علقى - وهو نبت - أو فرناً وملحاً فألقيت الجلد فيه وغمته ايتفسخ
 صوفه ويسترخي ثم تاقيه في الدباغ . وعطن الاهداب بالكسر يعطن عطناً
 فهو عطن ، إذا أتت وسقط صوفه في العطن . الصحاح (٢١٦٥/٦) ب

(١) أخرجه الترمذي كتاب صفة القيامة باب رقم ٣٥ ورقم الحديث (٢٤٧٣)
 و (٢٤٧٦) وقال : حسن . ص .

١٧١١١ - عن ابن عباس قال : أصابت نبي الله ﷺ خصاصة فبلغ ذلك علياً ، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً لينيث به النبي ﷺ فأتى بستاناً لرجل من اليهود فاستسقى له سبعة عشر دلواً على كل دلو تمره فغيره اليهودي على تمره فأخذ سبعة عشر عجوة فجاء بها إلى النبي ﷺ فقال : من أين لك هذا يا أبا الحسن ؟ قال : بلخني ما بك من الخصاصة يا نبي الله فخرجت ألتس لك عملاً لأصيب لك طعاماً ، قال : حملك على هذا حب الله ورسوله ؟ قال : نعم يا نبي الله ، قال النبي ﷺ : ما من عبد يحب الله ورسوله إلا الفقر أسرع إليه من جرية السيل على وجهه ومن أحب الله ورسوله فليعد للبلاء تحيفاً دائماً يعني .
(كره فيه حنش) (١)

الفقر الاضطراري

١٧١١٢ - عن عبد الله بن أبي أوفى قال : الفقر الموت الأحمر .
(ابن النجار) .

(١) هو : حسين بن قيس الرحي الواسطي أبو علي ولقبه حنش .
قال البخاري : لا يكتب حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة . ميزان الاعتدال (٥٤٦/١) ص .

﴿ فصل في زعم السؤال ﴾

١٧١١٣ - عن ابن أبي مليكة قال : كان ربما سقط الخطام من يد أبي بكر فيضربُ بذراع ناقته فيديخُها فيأخذُه قال : فقالوا أفلا أمرتنا نناولُكهِ ؟ قال : إن حبيبي رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسال الناس شيئاً .
(حم قال الحافظ ابن حجر في الأطراف : هذا منقطع) .

١٧١١٤ - عن عمر قال : قسم رسول الله ﷺ قسماً فقلت : يارسول الله لغير هؤلاء [كان] أحق [به] منهم أهلُ الصفة ، قال : فقال رسول الله ﷺ : إنهم يخبروني بين أن يسألوني بالفحش وبين أن يُبخلوني ولستُ بباخلٍ .
(حم م وأبو عوانة وابن جرير) (١) .

١٧١١٥ - عن الشعبي عن مسروق قال : قال عمرُ : من سأل الناس ليُثري ماله فإنا هو رصفٌ من النار يلتقمه فمن شاء استقلَّ ومن شاء استكثر . (حب في روضة العقلاء وهو منقطع) .

١٧١١٦ - عن سعيد بن المسيب وعروة قالا : أعطى النبي ﷺ حكيم بن حزام يوم حنين عطاءً فاستقلَّه فزاده فقال : يارسول الله أيُّ عطيتك خيرٌ ؟ قال : الأولى يا حكيم بن حزام إن هذا المال خضرةٌ حلوةٌ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب اعطاء من سأل الفحش وغلظة رقم (١٠٥٦) ص .

فمن أخذَه بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ وَحُسْنِ أَكْلِهِ بَوْرِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ
بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَسَوْءِ أَكْلِهِ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ
وَلَا يَشْبَعُ ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى قَالَ : وَمَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ : وَمَنِي . (طيب) ..

١٧١١٧ - عن سعيد بن المسيب قال : أعطى النبي ﷺ حكيم بن
حزام يوم حنين عطاءً فاستقله فزاده فقال يا رسول الله أي عطيتك خير؟
قال : الأولى ، فقال النبي ﷺ : يا حكيم بن حزام إن هذا المال خضرةٌ
حلوةٌ فمن أخذه بسخاوة نفسٍ وحسن أكله بورك له فيه ومن أخذه
باستشراف نفسٍ وسوء أكله لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا
يشبعُ واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى قال : ومنك يا رسول الله ؟ قال :
ومني ، قال : فوالذي بعثك بالحق لا أرزأ^(١) أحدًا بمدك شيئاً أبداً قال :
فلم يقبل ديواناً ولا عطاءً حتى مات قال : وكان عمرُ بن الخطاب يقول : اللهم
إني أشهدك على حكيم بن حزام أني أدعوه لحقته من هذا المال وهو يأبى

(١) أرزأ : يقال رزأته أرزؤه . وأصله النقص . وفي حديث المرأة التي
جاءت تسأل عن ابنها « إن أرزأ ابني فلم أرزأ حياي » أي إن أصبت به
وقدته فلم أصب بجياي .
والرزء : المصيبة بفقد الأعمرة . وهو من الانتقاص أيضاً . اهـ النهاية
(٢١٨/٢) ب .

فقال : إني والله ما أزالك ولا غيرك شيئاً . (عب) .

١٧١١٨ - عن أسيد عن رجلٍ من مزينة أنه قال : أتيتُ النبي ﷺ يوماً أريد أن أسأله فوجدتُ عنده رجلاً يريدُ أن يسأله فأعرضَ عنه رسول الله ﷺ مرتين أو ثلاثاً ثم قال : من كان له أوقيةٌ ثم سألَ فقد سألَ الخافكاً ، فقلتُ : أليس لي فلانةٌ فهي خيرٌ من ثمن أوقيةٍ فلا أسأله شيئاً فأعطاني رجلٌ من الأنصار ناضحاً له اتخذتهُ مع ناقتي وأعطاني شيئاً من التمر فإزلتُ بخيرٍ حتى الساعة . (أبو نعيم) .

١٧١١٩ - عن أبي هريرة أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ أصابه جهدٌ شديدٌ ، فقالت امرأته : لو أتيتَ النبي ﷺ فأنأه فسمعته وهو يقول : من استغنى أغناه الله ومن استعفَّ أعفاه الله ومن سألنا وهو عندنا أعطيناه إياه ، فقال : هذا رسول الله ﷺ يقول : وأنا أسمع وأنا أشهدُ أن قوله حقٌّ فرجع إلى منزله فيرى أنه أغنى أهل المدينة . (كر) .

١٧١٢٠ - عن أبي سعيدٍ قال : قال رسول الله ﷺ : إنَّ أحدكم ليخرجُ بمسألته من عندي متأبطاً وما هي له إلا نارٌ ، قال عمر : فلم تُعطِهم يارسول الله وهي نارٌ ؟ قال : ما أصنعُ يسألوني وأنا كارهٌ فأعطِهم ويأبى الله لي البخل . (ابن جرير) .

١٧١٢١ - وعنه قال : أتى رجلانِ رسول الله ﷺ يسألانه في

عن بعيرٍ فأعطاها دينارين فخرجا من عنده فلقمها عمر بن الخطاب فأتيا على رسول الله ﷺ فدخل عمرُ على رسول الله ﷺ فأخبره بما قالا ، فقال رسول الله ﷺ : ولكنَّ فلاناً أعطيتُهُ ما بين عشرةٍ إلى مائةٍ فلم يُثنِ بذلك قال يعني أبا سفيان : ثم قال رسول الله ﷺ : أما إن أحدكم يخرجُ من عندي متأبطاً مسألته وهي نارٌ ، فقال عمرُ : فلم تُعطيناها يا رسول الله وهي نارٌ ؟ قال : إنكم تسألوني واللهُ يأتي لي البخلَ .
(ابن جرير هب) .

١٧١٢٢ - وعنه قال : بينا رسول الله ﷺ يُقسِمُ ذهباً إذ جاءه رجلٌ فقال : يا رسول الله أعطني فأعطاهُ ثم قال : زدني فزاده مراراً ثم ولى مدبراً فقال رسول الله ﷺ : إن الرجلَ ليأتيني فيسألني فأعطيه ، ثم يسألني فأعطيه يقولها ثلاثَ مراتٍ ثم يوتني مدبراً وقد أخذَ بيده ناراً ووضع في ثوبه ناراً واتقلبَ إلى أهله بنارٍ . (ابن جرير) .

١٧١٢٣ - وعنه أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم ، حتى إذا قُفد ما عنده ، قال : يكن عندي من خيرٍ فلن أدخِرَه عنكم ومن يستمفد بعفَّة الله ومن يستغنى يُغنه اللهُ ومن يتصبر يُصبره اللهُ وما أُعطيَ أحدٌ عطاءً هو خيرٌ وأوسعُ من الصبرِ . (ابن جرير) .

١٧١٢٤ - وعنه قال : أرسلني أهلي إلى رسول الله ﷺ أسأله لهم طعاماً فجئت والنبي ﷺ يخطبُ الناس فسمعتُه يقول في خطبته : مَنْ يتصبر يُصبره الله ومن يستغفَّ يُعفه الله ومن يستغني يُغنه الله وما رزق العبدُ رزقاً أوسعُ من الصبر . (ابن جرير) .

١٧١٢٥ - وعنه قال : اعوزنا اعوازاً شديداً فأمرني أهلي أن آتي النبي ﷺ فأسأله شيئاً فأقبلتُ فكان أول ما سمعتُ النبي ﷺ يقولُ : من استغني أغناه الله ، ومن استغفَّ أعفاه الله ومن سألنا لم ندخر عنه شيئاً وجدنا فلم أسأله شيئاً ورجعتُ فالت علينا الدنيا . (ابن جرير) .

١٧١٢٦ - وعنه أنه أصبحَ ذات يومٍ وقد عصبَ على بطنه حجراً من الجوع فقالت له امرأته أو أمه أنتِ النبي ﷺ فأسألهُ فقد أتاه فلانٌ فسأله فأعطاه وأتاه فلانٌ فأعطاه فأتيته وهو يخطبُ فأدرکتُ من قوله وهو يقولُ مَنْ يستغفَّ يُعفه الله وَمَنْ يستغني يُغنه الله وَمَنْ يسألنا إما أن نبذلَ له وإما أن نواسيه - شك أبو حمزة - ومن يستغني عنا أحبُّ إلينا من يسألنا ، قال : فرجعتُ فمألتُهُ شيئاً فما زال الله يرزقنا حتى ما أعلمُ أحداً من الأنصار أهل بيتٍ أكثرُ أموالاً منا . (ابن جرير) .

١٧١٢٧ - عن رجلٍ من أهل الربذة يقال له عبد الرحمن أو أبو عبد الرحمن قال : أتى رجلٌ أباً ذريأسأله فأعطاه شيئاً ، فقيل له إنه غنيٌّ

قال : وما أحفل^(١) أن يجيء يوم القيامة يخمشُ وجهه . (ابن جرير) .
١٧١٢٨ - عن أبي ذر قال : انظر ما تسألني فانك لا تسألني عن
شيء إلا زادك الله به بلاءً . (كر) .

١٧١٢٩ - عن عروة بن محمد بن عطية السعدي قال : حدثني أبي
قال : قدمتُ على رسول الله ﷺ في أناسٍ من بني سعد بن بكر وكنتُ
أصفرَ القوم خَلَقُونِي فِي رِحَالِهِمْ ثُمَّ اتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَضُوا حَوَائِجَهُمْ
فَقَالَ : هَلْ بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ غُلَامًا مَنَا خَلَفْنَاهُ فِي
رِحَالِنَا فَأَمَرَمُ أَنْ يَدْعُونِي ، فَقَالُوا : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ فَلَمَّا
دَنَوْتُ مِنْهُ ، قَالَ : مَا أَغْنَاكَ اللَّهُ فَلَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ
الْمُنْطِيَّةُ ، وَإِنَّ الْيَدَ السُّفْلَى الْمُنْطَاةُ ، وَإِنْ مَالَ اللَّهِ مَسْئُولٌ وَمُنْطَى فِكَاكُنِي
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَفْتَنَا . (كر وقال روى عروة بن محمد بن عطية عن
أبيه عن جده) .

١٧١٣٠ - عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فسأله فأعطاه
ثم سأله فأعطاه ثم سأله فأعطاه ثم ذهب الرجلُ فلما أدبر ، قال النبي ﷺ :
أخذ ماله وما ليس له . (ابن جرير) .

(١) أحفل : حفلت كذا أي باليتُ به يقال : لا تحفل به . قال الكميث :
أهذي بظبية لو تساعف دارها كلفاً وأحفل صرمها وأبالي .
الصحاح (١٦٧١/٤) ب .

١٧١٣١ - عن ابن عباسٍ قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ يسأله فلم يكن عنده ما يعطيه فتنبَّط عليه وقال : والذي نفسي بيده لا يسأل عبدٌ وله أوقيةٌ أو عدلٌ ذلك الا سأل إلخافاً . (ابن جرير) .

١٧١٣٢ - عن عائذ بن عمرو قال : كنا عند النبي ﷺ فجاء أعرابي فقال : يا رسول الله أطعمني شيئاً فاني جائعٌ فألحَّ عليه فقام رسول الله ﷺ فلما أراد أن يدخلَ أخذَ بمضادتي البابِ ثم أقبلَ علينا فقال : لو تعلمون ما في المسألة ما أعلمُ لم يسأل رجلٌ وعنده ما يبيته ليلةً ثم أمر له بطعامٍ . (ابن جرير في تهذيبه) .

١٧١٣٣ - عن عائذ بن عمرو أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه فلما وضعَ رجله على أسكفةِ البابِ قال رسول الله ﷺ : لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسأله شيئاً . (ابن جرير) .

١٧١٣٤ - عن زياد بن جارية التميمي قال : قال رسول الله ﷺ : من سألَ وعنده ما يُغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم قالوا : وما يُغنيه يا رسول الله؟ قال : ما ينديه أو يُعشيه . (كبر وسنده حسن) .

١٧١٣٥ - عن حبشي بن جنادة سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقفٌ بعرفة في حجة الوداع وأتى أعرابيٌ فأخذ بطرفِ رداءه وسأله إياه فأعطاه فذهبَ به فعند ذلك حرمتِ المسألة قال رسول الله ﷺ : لا

تحل الصدقة لني ولا لذي مرة سوي إلا في فقر مدقع أو غرم
مفطع وقال: من سأل الناس ليثري به ماله كان خموشاً في وجهه ورضفاً
يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر. (طب).

١٧١٣٦ - عن حكيم بن حزام سألت رسول الله ﷺ من المال
فألححت فأعطاني ثم سألته فأعطاني، ثم قال: ما أنكر مسألتك إن هذا
المال خضرة حلوة وإنه أوساخ أيدي الناس فمن أخذه بسخاوة بورك
له فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالآكل ولا يشبع
يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق يد المعطى ويد المعطى
أسفل الأيدي. (طب).

١٧١٣٧ - عن حكيم قال: أعنت بفرسين يوم حنين فأصيبت فأتيت
النبي ﷺ فقلت أصيب فرساي فأعطني فأعطاني ثم استزدته فزادني،
ثم قال: يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة ومن سأل الناس أعطوه
والسائل منها كالآكل لا يشبع. (طب).

١٧١٣٨ - عن حكيم بن حزام قال: سألت رسول الله ﷺ من
المال فألحيت عليه، فقال: ما أنكر مسألتك يا حكيم إن هذا المال خضرة
حلوة وإنما هو مع ذلك أوساخ أيدي الناس وإن يد الله فوق يد المعطي
ويد المعطي فوق يد المعطى ويد المعطى أسفل الأيدي (ابن جرير في تهذيبه)

١٧١٣٩ - عن حبشي بن جنادة السلولي قال : سمعت رسول الله ﷺ

في حجة الوداع وهو واقف بعرفة فاتاه أعرابي فأخذ بطرف رداءه فسأله إياه فأعطاه فذهب به فعند ذلك حرمت المسألة وقال رسول الله ﷺ : إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي إلا لذي فقرٍ مُدْفِعٍ أو عُرمٍ مُنْفَعٍ ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خموشاً في وجهه يوم القيامة ورضفناً يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر . (الحسن ابن سفيان والعسكري في الأمثال طب وأبو نعيم) .

١٧١٤٠ - عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ من يتقبل لي

بواحدة أتقبل له بالجنة ؟ قال ثوبان : أنا ، قال : لا تسأل الناس شيئاً فإن كان سوطك وقع فلا تقل لأحدٍ ناولنيه حتى تنزل فتأخذه . (ابن جرير) .

١٧١٤١ - وعنه قال رسول الله ﷺ من يضمن لي خلة^(١) ،

وأضمن له الجنة ؟ قلتُ : أنا يا رسول الله ، قال : لا تسأل الناس شيئاً ، (ابن جرير وأبو نعيم) .

١٧١٤٢ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال : من يتكفل لي أن لا

يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنة ؟ قال ثوبان : أنا فكان ثوبان لا يسأل الناس شيئاً . (ابن جرير) .

(١) خلة : الخلة بالفتح : الخصلة . المختار (١٤٦) ب .

١٧١٤٣ - عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن رجلٍ من قومه يقال له أسيد المزني قال : أتيت النبي ﷺ أريد أن أسأله وعنده رجلٌ فسأله فأعرضَ عنه مرتين أو ثلاثاً ، ثم قال : من كان له أوقيةٌ ثم سأل فقد سأل إلخافاً فقلتُ : أليس لي فلانةٌ فهي خيرٌ من ثمن أوقيةٍ فلا أسأله شيئاً فأعطاني رجل من الأنصار ناضحاً له أتخذته مع ناقتي وأعطاني شيئاً من تمرٍ فما زلتُ بخيرٍ حتى الساعة . (ابن السكن^(١)) وقال اسناده صالح ، وابن منده وقال تفرد به ابن وهب وأبو نعيم) .

١٧١٤٤ - عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : من سأل مسألة عن ظهرٍ غنيٍّ استكثر بها فأنما هي رصفةٌ من رصفِ جهنم ، قالوا : يا رسول الله وما ظهرٌ غنيٌّ ؟ قال : عشاء ليلةٍ . (عم قط عق والعسكري في المواعظ ، ص) .

(١) هو الحافظ الحجة أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي نزيل مصر ولد سنة ٢٩٤ هـ وتوفي سنة ٣٥٣ هـ . تذكرة الحفاظ (٩٣٧/٣ و ٩٣٨) ص .



فصل في آداب طلب الحاجة

١٧١٤٥ - عن سعيد بن عبد الرحمن قال : كنتُ مع موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن بمكة وقد نَفِدَتْ نفقتي فقال لي بمضُ ولد الحسن ابن عليٍّ : من تؤملُ لما نزلَ بك ؟ فقلتُ موسى بن عبد الله فقال : إِذَا لَا تُقْضَى حاجتُكَ وَلَا تَنْجَحُ طَلِبَتُكَ^(١) فقلتُ وما علمتَ قال : لَأَنِّي وَجَدْتُ فِي كِتَابِ آبَائِي يَقُولُ اللَّهُ جَل جلاله : وَجَدِي وَارْتِفَاعِي فِي أَعْلَى مَكَانِي لِأَقْطَعَنَّ أَمَلَ كُلِّ مُؤْمَلٍ غَيْرِي بِالْإِيَّاسِ وَالْأَكْسُونَةِ ثَوْبِ الْمَذَلَّةِ عِنْدَ النَّاسِ وَلَا تُنْحِيَنَّه مِنْ قَرْبِي وَلَا بَعْدَنَّهُ مِنْ فَضْلِي أَيُؤْمَلُ فِي الشَّدَائِدِ غَيْرِي وَأَنَا الْحَيُّ ؟ وَوَجَّسَ غَيْرِي وَبِيَدِي مَفَاتِيحَ الْأَبْوَابِ وَهِيَ مَغْلَقَةٌ وَبَابِي مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِي أَلَمْ يَعْلَمُوا أَن مِنْ قَرَعْتِهِ نَائِبَةٌ مِنْ مَخْلُوقٍ لَمْ يَمْلِكْ كَشْفَهَا غَيْرِي فَإِذَا أَرَاهُ يَأْمَلُهُ مَعْصُومًا عَنِّي ؟ وَمَا لِي أَرَاهُ لَا هِيَ عَنِّي أَعْطَيْتُهُ بِجُودِي وَكَرَمِي مَا لَمْ يَسْأَلْنِي وَيَسْأَلْ غَيْرِي ، أِبْدَأُ بِالْعَطِيَّةِ قَبْلَ الْمَسْأَلَةِ ثُمَّ أَسْأَلُ أَفَلَا أَجُودُ ، أَجْحِيلُ أَنَا فَيُخْلِنِي عِبْدِي ؟ أَوْ لَيْسَ الْجُودُ وَالْكَرَمُ لِي ؟ أَوْ لَيْسَ الْفَضْلُ وَالرَّحْمَةُ وَالْخَيْرُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِيَدِي ؟ فَمَنْ يَقْطَعُهَا دُونِي أَفَلَا يَحْشَى الْمُؤْمِلُونَ أَنْ يُؤْمِلُوا غَيْرِي ؟ فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَوَاتِي وَأَهْلَ أَرْضِي أَمَّلُوا جَمِيعًا ثُمَّ أَعْطَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَمَّلَ الْجَمِيعَ مَا انْتَقَصَ مِنْ مَمْلُوكِي مِثْلَ

(١) طلبتك : الطلبة بكسر اللام : الشيء المطلوب . المختار (٣١٢) ب .

عضوٍ بموضةٍ وكيفَ ينتقصُ ملكٌ أنا قيمه فياؤسًا لمن عصاني ولم
يراقبني فقلتُ : يا ابن رسول الله ﷺ املِ عليَّ هذا الحديث فلا سألتُ
أحدًا بعد هذا حاجةً . (ابن النجار) .

١٧١٤٦ - عن أصبغ بن نباتة ^(١) قال : جاء رجلٌ إلى عليٍّ فقال :
يا أمير المؤمنين إن لي إليك حاجةً قد رفعتها إلى الله قبل أن أرفعها إليك
فإن أنت قضيتها حمدتُ الله وشكرتُك وإن لم تقضها حمدتُ الله وعذرتُك
فقال عليٌّ : اكتبْ على الأرض فاني أكرهُ أن أرى ذلَّ السؤال في
وجهك ، فكتبَ إني محتاجٌ ، فقال : عليٌّ بحلَّةٍ فأثي بها فأخذها الرجل
فلبسها ثم أنشأ يقول :

كسوتني حلَّةً تبلى محاسنها
فسوف أكسوك من حُسن الثنا حللا
إن نلتَ حسنَ ثباتي نلتَ مكرمةً
ولستَ تبغي بما قد قلتَه بدلا

(١) أصبغ بن نباتة الحنظلي الجاشعي الكوفي ، قال ابن جبان : فتن بجم علي
فأثي بالطامات ، وقال النسائي وابن جبان : متروك . ميزان الاعتدال
(٢٧١/١) .

وآخر ققرة من الحديث مرَّت برقم (٥٧١٧) ورقم (٥٧١٨) مع
الايضاح الشافي . ص .

إن الثناء ليحيني ذكر صاحبه
كالنيت يحيي نداء السهل والجبلا
لا تزهد الدهر في خير توافقه
فكل عبد سيجزى بالذي عملا

فقال عليؑ : علي بالدنانير فأتي بمائة دينار فدفعتها إليه قال الأصمغ :
فقلت : يا أمير المؤمنين حلة ومائة دينار؟ قال : نعم سمعت رسول الله ﷺ
يقول : أنزلوا الناس منازلهم ، وهذه منزلة هذا الرجل عندي . (كر
وأبو موسى المدني في كتاب استدعاء اللباس من كبار الناس) .

❖ دعاء الحاجة ❖

١٧١٤٧ - عن عبد الله بن جعفر قال : قال لي عليؑ : ألا أعلمك
كلمات إذا طلبت حاجة فأردت أن تنجح ققل : لا إله إلا الله وحده لا
شريك له العلي العظيم لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحليم الكريم ،
ثم سل حاجتك . (ش وابن منيع وابن جرير) .

❖ الاستغارة ❖

١٧١٤٨ - عن أبي قال : كان النبي ﷺ إذا أراد أمراً قال : اللهم
خير لي واختر لي . (ت وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديث زَنْفَل

وهو ضعيف^(١) عق والمسكري في المواعظ والخرائطي في مكارم الأخلاق ،
قط في الأفراد وابن السني هب .

— أوب الافرذ —

١٧١٤٩ - * مسند عمر * عن الزهري قال : أخبرني السائب بن
يزيد بن أخت نمر أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي
أخبره أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته فقال له عمر : ألم أحدث أنك
تلى من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها ؟ قال : فقلت لي
قال عمر : فما تريد إلى ذلك ؟ قال : قلت إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير
وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين قال عمر : فلا تفعل فاني قد
كنت أردت الذي أردت وكان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه
أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة فقلت أعطه أفقر إليه مني قال : فقال له
النبي ﷺ : خذهُ فتموَّله وتصدق به فإِنَّكَ من هذا المال وأنت
غير مشرفٍ ولا سائلٍ فخذهُ وما لا ، فلا تُتبعهُ نفسك . (حم
والحميدي ش والعدني والدارمي ، خ^(٢) م د ن وابن خزيمة قط في
الأفراد حب هق) .

-
- (١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (٨٦) والحديث رقم (٣٥١٦)
وهو ضعيف عند أهل الحديث ، أي راوي الحديث : زنقل . ص .
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب اباحة الأخذ رقم (١٠٤٥) ص .

١٧١٥٠ - عن عمر قال : أرسل إلي رسول الله ﷺ بما لم فرددته
فلما جئته ، قال : ما حملك على أن ترد ما أرسلت به إليك ؟ قلت : يا
رسول الله أليس قد قلت لي أن لا تأخذ من الناس شيئاً ، قال : إنما ذلك
أن لا تسأل وأما ما جاءك من غير مسألة فإنما هو رزق رزقك الله .
(ش ع وابن عبد البر وصححه هب ص ورواه مالك) .

١٧١٥١ - عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ
أرسل إلى عمر بن الخطاب بمطاء فردّه عمر فقال له رسول الله ﷺ : لم
رددته ؟ قال : يا رسول الله أليس أخبرتنا أن خيراً لأحدنا أن لا يأخذ
من أحدنا شيئاً ؟ قال رسول الله ﷺ : إنما ذلك عن المسألة فأما ما كان
من غير مسألة فإنما هو رزق رزقك الله ، فقال عمر : أما والذي بعثك
بالحق لا أسأل الناس شيئاً ولا يأتيني من غير مسألة إلا أخذته (١) .

١٧١٥٢ - عن عمر قال : دخل رجلان على رسول الله ﷺ فسألاه
في شيء فدهما لهما بدينارين فاذا هما يشيان خيراً ، فقلت يا رسول الله رأيتُ

(١) الحديث هنا خال من الغزو ولدى التحقيق حوله أقول :
أخرجه مالك في الموطأ بلفظه وسنده كتاب الصدقة باب ما جاء في التفتت
عن المسألة رقم (٩) .
وهذا الحديث مرسل باتفاق الرواة . ص .

فلاناً وفلاناً يثنيان عليك ويشكرانك؟ قال: نعم أعطيتها دينارين ولكن
فلاناً وفلاناً أعطيتها عشرةً دنانير فما شكرا وما أثنيا . (ابن أبي عاصم ،
ع والإسماعيلي في معجمه ك ص) .

١٧١٥٣ - عن عمر قال : قلتُ للنبي ﷺ إني رأيتُ فلاناً يدعو
ويذكرُ خيراً ويذكرُ أنك أعطيته دينارين قال : لكن فلاناً أعطيته
حاجةً ما بين عشرةٍ إلى المائة فما أتني ولا قال خيراً وإن أحدهم ليخرج من
عندي بحاجته متأبطها وما هي إلا النارُ قلتُ يا رسول الله لم تعطهم ؟
قال : يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل ، وفي لفظ : ويأبى
الله لي إلا السخاء . (ابن جرير في تهذيبه وصححه ، عب حب قط
في الأفراد ، ص) .

١٧١٥٤ - عن أسلم قال : كان رجلٌ من أهل الشام مرضياً فقال
له عمرُ : على ما يحبُّك أهلُ الشام ، قال : أغازيهم وأواسيهم فعرضَ عليه
عشرةُ آلافٍ قال : خذ واستمعن بها في غزوك ، قال : إني عنها غنيٌّ
قال عمرُ : إن رسولَ الله ﷺ عرضَ عليّ مالاً دون الذي عرضتُ
عليك فقلتُ له مثلَ الذي قلتُ لي فقال لي : إذا آتاك الله مالاً لم تسأله أو
لم تشره إليه نفسك فاقبله فانما هو رزقٌ ساقه الله إليك . (ق كر) .

١٧١٥٥ - عن عبد الله بن زياد أن عمر بن الخطاب أعطى سعيد بن

عامر ألف دينارٍ فقال : لا حاجة لي فيها أعط من هو أحوج إليها مني ،
فقال عمر : على رسلك حتى أحديثك ما قال رسول الله ﷺ ثم إن شئت
فاقبل وإن شئت فذع ، إن رسول الله ﷺ عرض علي شيئاً فقلت
مثل الذي قلت ، فقال رسول الله ﷺ : من أعطى شيئاً على غير سؤال
ولا استشرافٍ نفسٍ فإنه رزقٌ من الله فليقبله ولا يردّه ، فقال سعيد :
أنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال نعم فقبله . (الشاشي كر) .

١٧١٥٦ - عن ابن السعدي قال استعملني عمر على الصدقة فلما أديتها
إليه أعطاني عمالي ، فقلت إنما عملت وأجرني على الله قال : خذ ما أعطيتك
فاني عملت على عهد رسول الله ﷺ فأعطاني فقلت مثل قولك فقال
رسول الله ﷺ : إذا أعطيتك شيئاً من غير أن تسألني فكل وتصدق
(ابن جرير) .

١٧١٥٧ - عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله
إنا نتسألُ أموالنا ، قال : يسأل الرجل لحاجته أو ليفتق^(١) ليصلح به بين
قومه فاذا بلغ أو كَرَب استعف . (ابن النجار) .

١٧١٥٨ - عن نافع أن المختار بن أبي عبيد كان يرسل إلى عبد الله

(١) لفتق : أي حرب تكون بين القوم وتقع فيها الجراحات والدماء ، وأصله
الشق والفتح . النهاية (٤٠٨/٣) ب .

ابن عمر بالمال فيقبله ويقول : لا أسأل أحداً شيئاً ولا أُرُدُّ ما رزقني الله . (كَر) .

١٧١٥٩ - عن القعقاع بن حكيم قال : كتب عبد العزيز بن مروان إلى ابن عمر ، ارفع إليَّ حوائجك فكتب إليه ابن عمر لستُ بسائلك شيئاً ولا أُرُدُّ عليك رزقاً رزقني الله منك فبعث إليه بألف دينارٍ فقبلها . (ع وابن جرير ، كَر) .

١٧١٦٠ - عن حبال بن ربيعة قال : أتيتُ الحسن بن علي فقال : ما حاجتك ؟ فقلتُ سائلٌ ، فقال : إن كنت تسألُ في دمٍ موجعٍ ^(١) أو عُرمٍ مُفطعٍ أو قمرٍ مُدقعٍ فقد وجبَ حقُّك وإلا فلا حقَّ لك ، فقلتُ إني سائلٌ في إحداهن فأمر لي بخمسِ مائةٍ ثم أتيتُ الحسين بن علي فاستقبلني بمثل ما استقبلني ثم أمر لي بمثل ذلك ، ثم أتيت عائشة فاستقبلتني بمثل ما استقبلاني به ثم أعطتني دون ما أعطاني . (ابن جرير) .

١٧١٦١ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من أعطيَ عطاءً فوجدَ فليجزِ به فمن لم يجدَ فليئنِ فمن أتى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ^(٢) والمتشبعُ ^(٢) بما لم يُعطِ كلابسُ ثوبي زورٍ . (هب) .

(١) موجع : هو أن يتحمل دية فيسمى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول فان لم يؤديها قتل التحمُّل عنه فيوجهه قتله . النهاية (١٥٧/٥) ب .
(٢) المتشبع : أي التكثر بأكثر مما عنده يتجمل بذلك ، كالذي يرى =

١٧١٦٢ - عن سعيد بن الحارث عن جابر قال : دعيت رسول الله ﷺ إلى طعام ومعه نفرٌ من أصحابه فلما فرغ قال : أتيدوا أخاكم ، قلنا بماذا يارسول الله ، قال : برّكوا ^(١) فبرّكنا ثم أقبل علينا فقال : من أوليّ خيراً فليجز به ومن لم يقدر على ذلك فليؤثّر به ومن لم يفعل ذلك فقد كفر ومن أتى بما لم ينل كلابس ثوبي زورٍ . (هب عن حسن بن علي الحنفي عن سفیان بن عيينة ، ص عم وابن دينار) ^(٢) .

١٧١٦٣ - عن أنس قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أقبل عليّ ابن أبي طالب ومعه شيء منقسطٍ دفعه إلى رسول الله ﷺ فإذا هو لبس فخرج رسول الله ﷺ ثم أداره علينا ثم أقبل عليّ عليّ فقال : جزاك الله خيراً ، أما إن العبد إذا قال لأخيه المسلم : جزاك الله خيراً فقد بالغ في الدعاء . (كر) .

= أنه شيمان ، وايس كذلك ، ومن فعله فانما يسخر من نفسه . وهو من أفعال ذوي الزور ، بل هو في نفسه زور : أي كذب . اه النهاية (٤٤١/٢) ب .

(١) برّكوا : البركة : النماء والزيادة ، والتبريك : الدعاء بالبركة . اه المختار (٣٧) ب .

(٢) قال النواوي في فيض القدير (١٥٢/١) فيه فليح بن سليمان السدفي أوردته الذهبي في الضمفاء والتروكين . ص .

الكتاب الثاني

من حرف الزاي

كتاب الزينة والتجميل

* من قسم الاقوال *

وفيه بابان

الباب الاول

﴿ في التزغيب فيه ﴾

١٧١٦٤ - أحسنوا لباسكم وأصلحوا رِجالكم حتى تكونوا كأنكم شامةٌ في الناس . (ك عن سهل بن الحنظلية) (١) .

١٧١٦٥ - إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ . (م ت عن ابن مسعود طب عن أبي أمامة ، ك عن ابن عمرو ، ابن عساكر عن جابر وعن ابن عمر) .

١٧١٦٦ - إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ ويحبُّ أن يرى أثرَ نعمته على عبده ويبغضُ البؤسَ والتباؤُسَ . (هب عن أبي سعيد) .

١٧١٦٧ - إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ ، سخيٌّ يحبُّ السخاءَ ، ونظيفٌ يحبُّ النظافةَ . (عد عن ابن عمر) .

(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز لصحته (١٩٢/١) وقال المناوي في الفيض (٥٥٥/٢) وأوله : إنكم قادمون ... وقال أخرجه الحاكم وأبو داود وأحمد والحديث صحيح وأقره الذهبي ، وقال النووي : استاده حسن ، وراجع سنن أبي داود كتاب اللباس باب ما جاء في اسباب الازار رقم (٤٠٧١) ص .

١٧١٦٨ - إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ ، ويحبُّ معاليَ الأخلاقِ
ويكرهُ سفسافها . (طس عن جابر) .

١٧١٦٩ - أحسنُ علاقةً سوطك فان الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ .
(طب وأبو نعيم في المعرفة عن محمد بن قيس عن أبيه) .

١٧١٧٠ - إذا آتاك اللهُ مالاً فليُرَ أثرُ نعمةِ الله عليك وكرامته .
(٣ ك عن والد أبي الأحوص) .

١٧١٧١ - من كان له مالٌ فليُرَ عليه . (نخ طب عن أبي حازم) .

١٧١٧٢ - إذا آتاك اللهُ مالاً فليُرَ عليك فان الله يحبُّ أن يرى
أثره على عبده حسناً ولا يحبُّ البؤسَ ولا التباؤسَ . (طب هق والضياء
عن زهير بن أبي علقمة) .

١٧١٧٣ - إن الله تعالى إذا أنعم على عبده يحبُّ أن يرى أثرَ نعمته على
عبده . (طب هق عن عمران بن حصين) .

١٧١٧٤ - إن الله تعالى يحبُّ أن يرى أثرَ نعمته على عبده في ما كله
ومشربه (ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن علي بن زيد بن جدعان مرسل) .

١٧١٧٥ - اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وتزيتوا
وتنظفوا فان بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون كذلك فزنت نساؤهم . (ابن
عساكر عن علي) .

- ١٧١٧٦ - أكرم شعرك وأحسن إليه . (ن عن أبي قتادة) .
- ١٧١٧٧ - أكرموا الشعر . (البزار عن عائشة) .
- ١٧١٧٨ - إن اتخذت شعراً فأكرمه . (هب عن جابر) .
- ١٧١٧٩ - الشعرُ الحسنُ أحدُ الجمالين يكسوه اللهُ المرَّةُ المسلم
(زاهر بن طاهر في خماسياته عن أنس) .
- ١٧١٨٠ - أما كان مجدُ هذا ما يُسكِنُ به رأسه أما كان مجدُ هذا
ما يفسلُ به ثيابه . (حم د حب ك عن جابر) ^(١) .
- ١٧١٨١ - إن الله يبغضُ الوسخَ والشَّعثَ . (هب عن عائشة) .
- ١٧١٨٢ - إن الله تعالى إذا أنعم على عبدٍ نعمةً يحب أن يرى أثرَ
النعمة عليه ، ويكره البؤسَ والتباؤسَ ويبغضُ السائلَ المُلحفَ ويحب
الحَيَّ العفيفَ المتعففَ . (هب عن أبي هريرة) .
- ١٧١٨٣ - إن الله تعالى يحب أن يرى أثرَ نعمته على عبده . (ت
ك عن ابن عمرو) .
- ١٧١٨٤ - أنعمْ على نفسك كما أنعمَ الله عليك . (ابن النجار عن
والد أبي الأحوص) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب اللباس باب في غسل الثوب رقم (٤٠٤٤) .
وقال المنذري : أخرجه النسائي (١١٢/١١) ب .

١٧١٨٥ - حق لله على كل مسلم أن يفتسل في كل سبعة أيام يوماً
يفسل فيه رأسه وجسده . (ق عن أبي هريرة) .

١٧١٨٦ - من كرامة المؤمن على الله لقاء ثوبه ورضاه باليسير .
(طب حل عن ابن عمر) .

❖ اوكال ❖

١٧١٨٧ - إن الله عز وجل جميلٌ يحبُّ الجمال ويحب أن يرى أثرَ
نعمته على عبده . (ع عن أبي سعيد) .

١٧١٨٨ - إن الله جميلٌ يحبُّ الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده
الكبرُ من سفهِ الحقِّ وغمصٍ^(١) الناس أعمالهم . (ابن عساكر عن
ابن عمر) أن أبا ریحانة قال : يا رسول الله إني لأحبُّ الجمال حتى في نعلي
وعلاقة سوطي أفمن الكبر ذلك قال : فذكره .

١٧١٨٩ - إن الله جميلٌ يحبُّ الجمال الكبرُ بطرُ الحقِّ وغمطُ^(٢)
الناس . (م ت عن ابن مسعود) .

(١) غمص : أي احتقرم ولم يرم شيئاً تقول منه غمص الناس ينمصهم غمصاً
النهاية (٣٨٦/٣) ب .

(٢) غمط : الغمط : الاستهانة والاستحقر ، وهو مثل الغمص . يقال :
غمط بغمطاً ، وغمط بغميط . النهاية (٣٨٧/٣) ب .

١٧١٩٠ - إن الله جميلٌ يحبُّ الجمالَ ، وأما الكبرُ فمن جهلِ الحقِّ
وغمطِ الناسِ بعينه . (طَبَّ عن أبي أمامة) .

١٧١٩١ - إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ ويحبُّ إذا انعمَ على عبدٍ
نعمةً أن يرى أثرها عليه ويبغضُ البؤسَ والتبؤسَ ولكن الكبرُ أن تسفهَ
الحقَّ وتغمطَ الخلقَ . (هناد عن يحيى بن جمعة مرسلًا) .

١٧١٩٢ - إن الله عز وجل يحبُّ أن يرى أثرَ نعمتهِ على عبده ،
ويبغضُ البؤسَ والتبؤسَ ، ويحبُّ الحيَّ الخليمَ العفيفَ المتعقِّفَ من
عباده ، ويبغضُ الفاحشَ البذيَّ السائلَ الملحفَ . (ابن صصرى في
أماليه عن أبي هريرة) .

١٧١٩٣ - إذا آتاك اللهُ مالاً فليَرَ عليك . (حب عن الأحوص
عن أبيه) .

١٧١٩٤ - من أنعم اللهُ عليه نعمةً فإن الله يحبُّ أن يرى أثرَ نعمتهِ
على عبده . (حم عن عمران بن حصين) .

١٧١٩٥ - ما أنعم اللهُ على عبدٍ نعمةً إلا ويحبُّ أن يرى أثرها عليه .
(حم عن أبي هريرة) .

١٧١٩٦ - يا عائشةُ إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمالَ إذا خرَجَ الرجلُ

إلى إخوانه فليُهيء من نفسه . (ابن السني في عمل يوم وليلة عن عائشة ،
وفيه : أيوب بن فدك متروك) .

١٧١٩٧ - كلُّوا واشربوا وتصدَّقوا والبسوا من غير تخيِّلة ^(١)

ولا تُسرفوا فإنَّ الله يحبُّ أن يرى أثرَ نعمته على عبده . (حمك هب
وتعام عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) ^(٢) .

(١) تخيِّلة : أي كبر . المختار (١٥٢) ب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک عن عمرو بن شعيب كتاب الأُطعمة باب إن
الله تعالى يحبُّ أن يرى أثرَ نعمته على عبده (١٣٥/٤) وقال هذا حديث
صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي . س .



الباب الثاني

﴿ في أنواع الزينة ﴾

على ترتيب حروف المعجم

﴿ او كنعال ﴾

١٧١٩٨ - اکتحلوا بالإمء المروء (١) فانه یجلو البصر وینبت الشعر . (حم عن أبي النعمان الأنصاري) .

١٧١٩٩ - إذا اکتحل أحدکم فلیکتحل وترأ وإذا استجمر فلیستجمر وترأ . (حم عن أبي هريرة) .

١٧٢٠٠ - علیک بالكحل فانه ینبت الشعر ویشد العین . (البغوي فی مسند عثمان عن جابر ، حم عن أبي هريرة) .

١٧٢٠١ - اکتحلوا بالإمء فانه یجلو البصر وینبت الشعر . (ت عن ابن عباس) .

١٧٢٠٢ - اکتحل وترأ . (تمام عن أنس) .

(١) المروح : أي الطيب بالسك ، كأنه جعل له رائحة تفوح بمد أن لم تكن له رائحة . (٢٧٥/٢) ب .

١٧٢٠٣ - عليكم بالإئتمدِ فإنه يجلو البصرَ وينبتُ الشعرَ . (حل)
عن ابن عباس) .

١٧٢٠٤ - عليكم بالإئتمدِ عندَ النومِ فإنه يجلو البصرَ وينبتُ الشعرَ .
(هـ عن جابر ، هـ ك عن ابن عمر) .

١٧٢٠٥ - عليكم بالإئتمدِ فإنه منبِتةٌ للشعرِ مذهبَةٌ للقضاءِ مصفاةٌ
للبصرِ . (طب حل عن علي) .

❖ اوكال ❖

١٧٢٠٦ - اکتحلوا بالإئتمدِ فإنه يجلو البصرَ وينبتُ الشعرَ . (ن
ك حب عن ابن عباس) .

١٧٢٠٧ - إن من خيرِ أحوالِكُم الإئتمدِ إنه يجلو البصرَ وينبتُ
الشعرَ . (ن ك حب عن ابن عباس) .

١٧٢٠٨ - الكحلُّ في العينينِ يجلو البصرَ ، والسواكُ يُنبتُ
الأضراسَ في الفمِ . (الديلمي عن حذيفة) .

١٧٢٠٩ - خيرُ أحوالِكُم الإئتمدُ عندَ النومِ ، ينبتُ الشعرَ ويجلو
البصرَ . (حب عن ابن عباس) .

❦ ادرهان ❦

١٧٢١٠ - إذا ادهن أحدكم فليبدأ بحاجبيه فإنه يذهب بالصداع
أو يمنع الصداع . (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن قتادة مرسلا ، فر
عن أنس) .

١٧٢١١ - الدهن يذهب بالبوؤس ، والكسوة تُظهر الغنى ،
والإحسان إلى الخادم مما يكتبُ اللهُ به العُدو . (ابن السني وأبو نعيم في
الطب عن طلحة) .

١٧٢١٢ - سيد الأدهان دهن البنفسج ، وإن فضل البنفسج على
سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال . (الشيرازي في الألقاب عن أنس
وهو أمثل طريقه) .

١٧٢١٣ - من ادهن ولم يسمِ ادهن معه سبعون شيطاناً . (ابن السني
في عمل يوم وليلة عن دويد بن نافع القرشي مرسلا) .

❦ ادركال ❦

١٧٢١٤ - ادهنوا باللبان^(١) فإنه أحظى لكم عند نسائكم وادهنوا
بالبنفسج فإنه باردٌ في الصيف حارٌّ في الشتاء . (عد والديلمي عن علي) .

(١) باللبان : اللبان بالضم : الكندر . المصباح (٧٥٢/٢) ب .

١٧٢١٥ - إذا دهن أحدكم فليبدأ بحاجبيه فإنه يذهب بالصداع
وذلك أول ما ينبت على ابن آدم من الشعر. (الحكيم عن قتادة عن أنس).

— الخلق والنفس والتفسير —

١٧٢١٦ - احقوه كلّه أو أتركوه كلّه. (د، ن عن ابن عمر) (١).

١٧٢١٧ - أحفوا الشوارب (٢) واعفوا اللحى. (م ت ن عن

ابن عمر، عد عن أبي هريرة).

(١) أخرجه أبو داود كتاب الرجل باب في الصبي له ذؤابة رقم (٤١٧٧) ح.

(٢) باب ما جاء في قص الشارب

قال الامام الترمذي في سننه ما خلاصته :

كان النبي ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه . قال : « وكان خليل
الرحمن إبراهيم يفعلهُ ، هذا حديث حسن غريب .

قال الطيبي : يعني كان رسول الله ﷺ يتبع سنة إبراهيم عليه الصلاة
والسلام كما ينهى عنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ
فَاتَمَنَّنَا ﴾ قيل الكلمات الخمس : في الرأس والفرق وقص الشارب والسواك
وغير ذلك ، انتهى .

قال رسول الله ﷺ : « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » ، أي :
فليس من العاملين بسنتنا ، وهذان الحديثان يدلان على جواز قص
الشارب ، واختلف الناس في حد ما يقص منه ، وقد ذهب كثير من
السلف إلى استئصاله وخلقه لظاهر قوله : « احفوا وانكوا » وهو =

١٧٢١٨ - أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود .

(الطحاوي عن أنس) .

= قول الكوفيين ، وذهب كثير منهم إلى منع الخلق والاستئصال ، وإليه ذهب مالك ، وكان يرى تأديب من حلقه ، وروى عنه ابن القاسم أنه قال : إحقاء الشارب مثله .

قال النووي : المختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ، ولا يحفيه من أصله ، قال : وأما رواية « أحفوا الشارب » فمعناها أحفوا ما طال عن الشفتين .

قال ابن القيم : وأما أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف ومحمد ، فكان مذهبهم في شعر الرأس والشوارب أن الإحقاء أفضل من التقصير ، وذكر بعض المالكية عن الشافعي ؛ أن مذهبه كذهب أبي حنيفة في حلق الشارب .

قال الطحاوي : ولم أجد عن الشافعي شيئاً منصوصاً في هذا ، وأصحابه الذين رأيتهم المزني والربيع كانوا يحضيان شواربها ، ويدل ذلك أنهم أخذوا عن الشافعي .

وروى الأثرم عن الامام أحمد أنه كان يحني شاربته إحقاء شديداً ، وسمته يسأل عن السنة في إحقاء المثالب فقال : يحني .

وقال حنبل : قيل لأبي عبد الله ، ترى الرجل يأخذ شاربته ويحفيه أم كيف يأخذها ؟ قال : إن إحقاء فلا بأس ، وإن أخذته قصاً فلا بأس . قال الشوكاني : والإحقاء ليس كما ذكره النووي من أن معناه أحفوا ما طال عن الشفتين ، بل الإحقاء الاستئصال كما في الصحاح والقاموس والكشاف وسائر كتب اللغة ، قال ورواية القص لا تأتيه لأن القص =

١٧٢١٩ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحِيَّ وَانْتَفُوا الشَّعْرُ الَّذِي فِي الْأَنَافِ . (عدهب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

= قد يكون على جهة الاحفاء وقد لا يكون ، ورواية الاحفاء معينة للراد وكذلك حديث « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » لا يمارض رواية الاحفاء لأن فيها زيادة يتعين المصير إليها ، ولو فرض التعارض من كل وجه لكانت رواية الاحفاء أرجح لأنها في الصحيحين .

وذهب الطبري إلى التخيير بين الاحفاء والقص ، وقال : دلت السنة على الأمرين ولا تعارض ، فان القص يدل على أخذ البمض والاحفاء يدل على أخذ الكل ، وكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء .
قال الحافظ : ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معاً في الأحاديث المرفوعة .
قلت : ما ذهب إليه هو الظاهر . تحفة الأحوذى (٨/٤١٤ و٤٣٥) ب .

﴿ باب ما جاء في إعفاء اللحية ﴾

قال الامام الترمذي في سننه ما خلاصته :

قال رسول الله ﷺ : « احفوا الشوارب واعفوا اللحي » .
(واعفوا اللحي) من الاعفاء وهو الترك ، وقد حصل من مجموع الأحاديث خمس روايات : اعفوا وأوفوا وأرخوا وأرجوا ووفروا ، ومعناها كلها تركها على حالها .

قال ابن السكيت وغيره : يقال في جمع اللحية لحى ولحى بكسر اللام وضماً لفتان والكسر أفصح ، قال الحافظ : قال الطبري : ذهب قوم إلى ظاهر الحديث فكروها تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها ، وقال قوم : إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد ، ثم ساق بسنده إلى =

١٧٢٢٠ - من لم يخلق عاتته ويقلّم أظفاره ويجزّ شاربته فليس منا .

(حم عن رجل من بني غفار) .

= ابن عمر أنه فعل ذلك ، وإلى عمر أنه فعل ذلك برجل ، ومن طريق أبي هريرة أنه فعله .

ثم حكى الطبري اختلافاً فيما يؤخذ من اللحية هل له حد أم لا فأسند عن جماعة الاقتصار وعلى أخذ الذي يزيد منها على قدر الكف .

وعن الحسن البصري : أنه يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش ، وعن عطاء نحوه قال : وحمل هؤلاء النهي على منع ما كانت الأعاجم تفعله من قصها وتخفيفها ، قال : وكره آخرون التعرض لها إلا في حج أو عمرة وأسنده عن جماعة واختار قول عطاء ، وقال : إن الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى أخش طولها وعرضها لعرض نفسه لمن يسخر به .

واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها . اهـ

ثم قال الحافظ : وقال عياض : يكره حلق اللحية وقصها وتخفيفها وأما الآخذ من طولها وعرضها إذا عظمت فحسن ، بل تكره الشهرة في تعظيمها كما يكره في تقصيرها كذا قال . وتمتبه النووي بأنه خلاف ظاهر الخبر في الأمر بتوفيرها ، قال : والمختار تركها على حالها وأن لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره ، وكان مراده بذلك في غير النسك لأن الشافعي نص على استحبابه فيه . اهـ

قلت : لو ثبت حديث عمرو بن شعيب المذكور في الباب المتقدم =

١٧٢٢١ - انهكوا ^(١) الشوارب واعفوا اللحي . (خ عن ابن عمر) .

= « أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها ، لكان قول الحسن البصري وعطاء أحسن الأقوال وأعدلها لكنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به .

وأما قول من قال : إنه إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد ، واستدل بآثار ابن عمر وعمر وأبي هريرة رضي الله عنهم فهو ضعيف ، لأن الأحاديث الاعفاء المرفوعة الصحيحة تنفي هذه الآثار ، فهذه الآثار لا تصلح للاستدلال بها مع وجود هذه الأحاديث المرفوعة الصحيحة ، فأسلم الأقوال هو قول من قال بظاهر أحاديث الاعفاء وكره أن يؤخذ شيء من طول اللحية وعرضها ، والله أعلم . اه تحفة الأحوزي (٤٦/٨ و ٤٧) ب .

قال صاحب الدر المختار : ولا بأس بتف الشيب وأخذ أطراف اللحية ، والسنة فيها القبضة ، ولذا يجرم على الرجل قطع لحيته .

قال ابن عابدين في حاشيته عند قوله (ولا بأس بتف الشيب) قيده في البرازية بأنه لا يكون على وجه التزين .

وقوله : (والسنة فيها القبضة) وهو أن يقبض الرجل لحيته فما زاد منها على قبضة قطعه كذا ذكره محمد في كتاب الآثار عن الامام ، وقال وبه أخذ . حاشية ابن عابدين (٤٠٧/٦) ب .

(١) انهكوا : يقال : نهكت الناقة حلباً انهكها ، إذا لم تبق في ضرعها لبناً . النهاية (١٣٧/٥) ب .

١٧٢٢٢ - أَعْفُوا اللَّحَى وَجُزُّوا الشَّوَارِبَ وَفَيَّرُوا شَيْكِمَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . (حم عن أبي هريرة) .

١٧٢٢٣ - جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى ، خَالَفُوا الْمَجُوسَ .
(م عن أبي هريرة) .

١٧٢٢٤ - خَالَفُوا الْمَشْرُكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى . (ق
عن ابن عمر) .

١٧٢٢٥ - خَذُوا مِنْ عَرْضِ لِحَاكِمٍ وَأَعْفُوا طَوْلَهَا . (أبو عبد الله
محمد بن مخلد السوري في جزئه عن عائشة رضي الله تعالى عنها) .

١٧٢٢٦ - قَصُّوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى . (حم عن أبي هريرة) .

١٧٢٢٧ - قَصُّوا الشَّوَارِبَ مَعَ الشِّفَاهِ . (طب عن الحكمين بن عمير) .

١٧٢٢٨ - الْفِطْرَةُ قَصُّ الْأُظْفَارِ وَأَخْذُ الشَّارِبِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ .
(ه عن ابن عمر) .

١٧٢٢٩ - الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَتَقْلِيمُ الْإِبْطِ ،
وَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ ، وَحَلْقُ الشَّارِبِ . (خ ن عن أبي هريرة) .

١٧٢٣٠ - مِنَ الْفِطْرَةِ : حَلْقُ الْعَانَةِ وَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ .
(خ عن ابن عمر) .

١٧٢٣١ - من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط والاستحداد^(١) وغسل البراجم والانتضاح^(٢) والاختان^(٣). (ه طب عن عمار بن ياسر).

١٧٢٣٢ - خمس من الفطرة: الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط. (حم ق عن أبي هريرة).

١٧٢٣٣ - الطهارة أربع: قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، والسواك. (البيزار ع طب عن أبي الدرداء).

١٧٢٣٤ - عشرة من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء. (حم م عد عن عائشة رضي الله تعالى عنها)^(٣).

(١) الاستحداد: هو حلق العانة بالحديد. النهاية (٣٥٣/١) ب.

البراجم: هي المقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ، الواحدة برجة بالضم. النهاية (١١٣/١) ب.

(٢) الانتضاح: هو أن يأخذ قليلاً من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفي عنه الوسواس، وقد نضح عليه الماء ونضحه به إذا رشه عليه. النهاية (٦٩/٥) ب.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب خصال الفطرة رقم (٢٦١) =

١٧٢٣٥ - من سنن المرسلين : الحلمُ والحياءُ والحجامةُ والسواكُ
والتعطرُ وكثرةُ الأزواج . (هب عن ابن عباس) .

١٧٢٣٦ - أربعٌ من سنن المرسلين : الحياءُ والتعطرُ والنكاحُ والسواكُ
(حم ت هب عن أبي أيوب) .

١٧٢٣٧ - خمسٌ من سنن المرسلين : الحياءُ والحلمُ والحجامةُ والسواكُ
والتعطرُ . (تخ والحكيم والبخار والبغوي طب وأبو نعيم في المعرفة ،
هب عن حصين الخطمي) .

١٧٢٣٨ - خمسٌ من سنن المرسلين : الحياءُ والحلمُ والحجامةُ والتعطرُ
والتكاحُ . (طب عن ابن عباس) .

١٧٢٣٩ - قُصوا أظافيركم وادفنوا قلاماتكم ونقشوا براجهم ونظفوا
لثانكم من الطعام واستاكوا ولا تدخلوا على فخرًا بخرًا^(١) . (الحكيم
عن عبد الله بن كثير) .

١٧٢٤٠ - قصُّ الظفر وشفُّ الإبط وحلقُ العانة يوم الخميس
والفُسلُّ والطيبُ واللباسُ يوم الجمعة . (التيمي في مسلسلانه فر عن علي)

= ومعنى انتقام الماء : الاستنجاء . والعاثرة : الضميمة . صحيح مسلم

(٢٢٣/١) ص .

(١) بخرًا : هو تبيير ربح الفم . النهاية (١٠١/١) ب .

١٧٢٤١ - من قلّم أظفاره يوم الجمعة وُقِيَ من سوء إلى مثلها .
(طب عن عائشة) .

١٧٢٤٢ - من لم يأخذ من شاربهِ فليس منا . (قط ، عق عن
زيد بن أرقم) ^(١) .

١٧٢٤٣ - وقروا اللحي وخذوا من الشوارب واتفوا الإبط
وقصوا الأظفير . (طس عن أبي هريرة) .

١٧٢٤٤ - وقروا عثانينكم ^(٢) . (هب عن أبي أمامة) .

١٧٢٤٥ - ادفنوا دماءكم وأشعاركم وأظفاركم لا تلمبُ بها السحرة
(فر عن جابر) .

❦ اوكال ❦

١٧٢٤٦ - أوفوا اللحي وقصوا الشوارب . (طب عن ابن عباس) .

١٧٢٤٧ - قُصوا شاربكم فان بني إسرائيل لم يفعلوا ذلك فزنت
نساؤهم . (الديلمي عن ابن عمر) .

(١) الحديث أخرجه الترمذي بلفظه وسنده كتاب الأدب باب ما جاء في قص
الشارب رقم (٢٧٦١) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) عثانينكم : جمع عثون ، وهي اللحية . النهاية (١٨٣/٣) ب .

١٧٢٤٨ - لكن ربي أمرني أن أحنى شاربِي وأعفيَ لحيتي . (ابن سعد عن عبد الله بن عبد الله مرسلًا .

١٧٢٤٩ - أولُ من قصَّ شاربهُ إبراهيمُ . (الديلمي عن ابن عمر) .

١٧٢٥٠ - من أخذ شاربهُ يوم الجمعة كان له بكل شعرةٍ تسقطُ منه عشر حسنات . (الديلمي عن ابن عمر) .

١٧٢٥١ - خذوا من هذا ودعوا هذا ، يعني يأخذ من عُنفُقَتِهِ ويدعُ لحيَتِهِ . (طب عن ابن عمر) .

﴿ جامع أنواع الزينة من الأكال ﴾

١٧٢٥٢ - الفطرةُ خمسٌ : الختانُ ، والاستحدادُ ، وتقليمُ الأظفار ، ونتفُ الإبطِ ، وقصُّ الشاربِ . (حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ه ، ح)
عن أبي هريرة) .

١٧٢٥٣ - الفطرةُ : المضمضةُ ، والاستنشاقُ ، والسواكُ ، وقصُّ الشواربِ ، ونتفُ الإبطِ ، وغسلُ البراجمِ ، وتقليمُ الأظفارِ ، والانتضاحُ بالماءِ ، والختانُ . (ت عن عمار بن ياسر) (١) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في تقليم الأظفار رقم (٢٧٥٧) وقال : حسن . ص .

١٧٢٥٤ - من الفطرة حلقُ العانة وتقليمُ الأظفار وقصُّ الشاربِ .
(خ عن ابن عمر) .

١٧٢٥٥ - من الفطرة : المضمضةُ والاستنشاقُ والسواكُ وقصُّ الشاربِ وتقليمُ الأظفار ونتفُ الإبطِ والاستحذاءُ وغسلُ البراجمِ والانتضاحُ بالماءِ والاختتانُ . (طب عن عمار بن ياسر) .

١٧٢٥٦ - يا عليُّ ، قصُّ الظفرِ ونتفُ الإبطِ وحلقُ العانة يومَ الخميسِ والطيبُ واللباسُ يومَ الجمعةِ . (الديلمي عن علي) .

١٧٢٥٧ - يا معشرَ الأنصارِ حمِّروا وصفِّروا وخالفوا أهلَ الكتابِ ، قال : فقلنا يا رسول الله إن أهلَ الكتابِ يتسَرَّوُلون ولا يأتِزُّون ، فقال رسول الله ﷺ : تسرولوا وأتزرروا وخالفوا أهلَ الكتابِ ، قال : فقلنا يا رسول الله إن أهلَ الكتابِ يتخفِّفون ولا ينتعلون ، قال : فقال النبي ﷺ : تخفِّفوا وانتعلوا وخالفوا أهلَ الكتابِ ، قال : فقلنا يا رسول الله إن أهلَ الكتابِ يقصون عثانينهم ويوقِّرون سبالهم^(١) ، قال : فقال النبي ﷺ : قُصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهلَ الكتابِ . (طب ص حم حل عن أبي أمامة) .

(١) سبالهم : السبلة بالتحريك : الشارب ، والجمع السبال ، قاله الجوهري . وقال المروزي : هي الشعرات التي تحت اللحي الأسفل والسبلة عند العرب : مقدم اللحية وما أسبل منها من الصدر . النهاية (٣٣٩/٢) ب .

﴿ تعليم الأظفار - الأوكال ﴾

١٧٢٥٨ - التعلِيمُ يوم الجمعة يُدخَلُ الشفاءُ ويخرجُ الداءُ ، والوضوءُ قبلَ الطعامِ وبعدهَ يَجلبُ اليسرَ وَيَنفِي الفقرَ . (أبو الشيخ - عن ابن عباس) .

١٧٢٥٩ - يسألني أحدكم عن خبر السماء ويدعُ أظفاره كأظفار الطير يجتمعُ فيها الجنابةُ والخبثُ والتفتُّ^(١) . (ط عن أبي أيوب) .

١٧٢٦٠ - يسألني أحدكم عن خبر السماء ويدعُ أظفاره كأظفار الطير يجتمعُ فيها الجنابةُ والخبثُ والتفتُّ . (طب عن أبي أيوب) .

١٧٢٦١ - ولم لا يُبْطِئ عني وأنتم حولي لا تستنثون ولا تُقْلِمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تُنقشون رواجبكم . (حم هب عن ابن عباس) أنه قيل يا رسول الله لقد أبطأ عنك جبريل قال فذكره .

١٧٢٦٢ - مالي لا أوْمُ ورفْعُ^(٢) أحدكم بين ظفره وأنامله .

(١) التفتُّ : هو ما يفعله المحرم بالحج إذا حل قص الشارب والأظفار وتفت الأبط وحلق العانة . وقيل : هو إذهاب الشمت والدرن والوسخ مطلقاً والرجل تفت . النهاية (١٩١/١) ب .

(٢) رفع : أراد بالرفع هنا وسخ الظفر ، كأنه قال : ووسخ رفع أحدكم ، والمعنى أنكم لا تقلمون أظفاركم ثم تحكون بها أرفاغكم فيطلق بها ما فيها من الوسخ . النهاية (٢٤٤/٢) ب .

(عبد الرزاق عن قيس بن أبي حازم ، مرسلًا ، البزار عنه عن عبد الله ،
وقال : لا يعلم أحد أسنده إلا الضحاك بن زيد ، قال ابن حبان : الضحاك
لا يجوز الاحتجاج به) .

١٧٢٦٣ - وما لي لأوهمُ ورُفِعُ أحدكم بين ظُفْرِهِ . (طب عن ابن
مسعود هب عن قيس بن أبي حازم مرسلًا) .

﴿ ترجيل الشعر وإكرامه ﴾

— اوكال —

١٧٢٦٤ - أكرم شعرك وأحسن إليه . (ن وابن منيع ، ص
عن أبي قتادة) .

١٧٢٦٥ - أكرموا الشعرَ . (الديلمي عن عائشة رضي الله عنها) .

١٧٢٦٦ - من كان له جمة^(١) فليكرمها . (مالك ن عن أبي قتادة)

١٧٢٦٧ - من كان له منكم شعر فليكرمه ، قيل : يا رسول الله وما

إكرامه ؟ قال : يدهنه ويمسحه كل يوم . (أبو نعيم في تاريخ أصبهان

وابن عساكر عن ابن عمر ، وفيه : إسحاق بن إسماعيل الرملي ، قال أبو نعيم :

حدث بأحاديث من حفظه فأخطأ فيها وقال النسائي : صالح) .

(١) جمة : الجمه من شعر الرأس : ماسقط على النكبين . النهاية (١/٣٠٠) . پ .

١٧٢٦٨ - أكرمها وادهنّها . (البغوي عن جابر) قال : كان لأبي قتادة جُمَّةٌ فسأل النبي ﷺ قال فذكره .

١٧٢٦٩ - الترجيلُ غيباً فصاعداً . (الدلمي عن عبد الله بن مفضل) .

مختارات الحلوى

١٧٢٧٠ - حلقُ القفا من غير حجامةٍ مجوسيةٌ (ابن عساكر عن عمر)

١٧٢٧١ - نهى عن حلقِ القفا إلا عندَ الحجامة . (طب عن عمر) .

١٧٢٧٢ - الشيبُ نورٌ، من خلعَ الشيبَ فقد خلعَ نورَ الإسلامِ فإذا

بلغَ الرجلُ أربعين سنةً وقاه الله الأذى الثلاثة : الجنونَ والجذامَ والبرصَ .
(ابن عساكر عن أنس) .

١٧٢٧٣ - نهى عن نتفِ الشيبِ . (ت ن ه عن ابن عمرو) .

١٧٢٧٤ - لا تتفّفوا الشيبَ ما من مسلمٍ يشيبُ شيبَةً في الإسلامِ

إلا كانت له نوراً يوم القيامة . (د عن ابن عمرو)^(١) .

١٧٢٧٥ - من مثّلَ بالشعرِ فليس له عند الله خلاقٌ^(٢) . (طب

عن ابن عباس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب في نتف الشيب رقم (٤١٨٤) ص

(٢) خلاق : مثل سلام : النصيب . الصباح (٢٤٦/١) ب .

١٧٢٧٦ - نهى عن الترجل^(١) إلا غيباً^(٢) . (حم ، ٣ ، عن عبد الله بن مغفل) .

❖ اوكال ❖

١٧٢٧٧ - لا تتفوا الشيبَ فإنه نورٌ في الإسلام ما من مسلمٍ يشيبُ شيبَةً في الإسلام إلا كانت له نوراً يوم القيامة . (د والشيرازي في الألقاب والخطيب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٧٢٧٨ - لا تتفوا الشيبَ فإنه نورٌ المسلم ، ما من مسلمٍ يشيبُ شيبَةً في الإسلام إلا كتب الله له بها حسنةٌ ورفعهُ بها درجةٌ وحطَّ عنه بها خطيئةٌ . (حم ق عن ابن عمرو) .

١٧٢٧٩ - لا تتفوا الشيبَ فإنه نورٌ يوم القيامة ومن شاب شيبَةً في الإسلام كتب له بها حسنةٌ وحطَّ عنه بها خطيئةٌ ورفع له بها درجةٌ . (حب عن أبي هريرة) .

(١) الترجل : رجلت الشعر ترجيلاً سرحته سواء كان شعرك أو شعر غيرك وترجلت إذا كان شعر نفسك . الصباح (٣٠١/١) ب .

(٢) غيباً : ومنه الحديث « أغبوا في عيادة المريض أي لا تعودوه في كل يوم لما يجيد من ثقل العواد » والغب من أوراد الابل : أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود . النهاية (٣٣٦/٣) ب .

١٧٢٨٠ - أيا رجلٍ نَفَّ شَعْرَةٌ بِيضَاءٍ مُتَعَمِّدًا صَارَتْ رُمْحًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَطْعَمُنُ بِهِ . (الديلمي عن أنس) .

١٧٢٨١ - لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مِنْ طَوْلِ لِحْيَتِهِ وَلَكِنْ مِنَ الصَّدْغَيْنِ (الخطيب عن أبي سعيد) .

١٧٢٨٢ - إِنْ اللَّهُ جَمَلَ هَذَا الشَّعْرَ تُسَكَّا وَسَيَجْمَلُهُ الظَّالِمُونَ نَكَالًا .
(عبد الجبار بن عبد الله الخولاني في تاريخ داريا وابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز) أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عبيدة بن عبد الرحمن السلمي بِلُغِي أَنْكَ تَحْلِقُ الرَّأْسَ وَاللِّحْيَةَ وَأَنَّهُ بِلُغِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

﴿ النظر في مرآة الحجام ﴾

﴿ الأوكل ﴾

١٧٢٨٣ - النَّظْرُ فِي مِرْآةِ الْحِجَامِ دَنَاءَةٌ . (الديلمي عن خالد بن عبد الله عن أبي طوالة عن أنس) .

﴿ لبس الخاتم ﴾

١٧٢٨٤ - إِنَّمَا الْخَاتَمُ لِهَذِهِ وَهَذِهِ يَعْنِي الْبِنَصْرَ وَالْحِنَصْرَ . (طب عن أبي موسى) .

١٧٢٨٥ - تَحْتَمُّوا بِالْمَقِيقِ فَإِنَّهُ مَبَارَكٌ . (عق وابن لال في مكارم

الأخلاق، ك في تاريخه ، هب طب وابن عساكر فر عن عائشة رضي
الله تعالى عنها) .

١٧٢٨٦ - تحتموا بالعقيق فانه ينفي الفقر . (عد عن أنس) .

١٧٢٨٧ - نهى عن خاتم الذهب . (م عن أبي هريرة) .

١٧٢٨٨ - نهى عن خاتم الذهب ، وعن خاتم الحديد . (هب

عن ابن عمر) .

١٧٢٨٩ - إنا قد اتخذنا خاتماً وتقشنا فيه نقشاً فلا ينقش أحدكم

على نقشه . (خ ن ه عن أنس) .

١٧٢٩٠ - إني قد اتخذتُ خاتماً من فضةٍ وتقشتُ عليه محمدٌ

رسول الله فلا ينقش أحدٌ على نقشه . (حم ق عن أنس) .

١٧٢٩١ - لا ينقش أحدٌ على نقش خاتمي هذا (م ه عن ابن عمر) .

١٧٢٩٢ - لا ينبغي لأحدٍ أن ينقش على نقش خاتمي هذا . (م ه

عن ابن عمر) .

١٧٢٩٣ - اتخذه من ورقٍ ولا تُثْمُه مثقالاً يعني الخاتم . (ش

عن بريدة) .

١٧٢٩٤ - ما طهر الله كَفّاً فيها خاتمٌ من حديدٍ . (ع ، طب

عن مسلم بن عبد الرحمن) .

١٧٢٩٥ - مالي أرى عليك حلية أهل النار، يبنى خاتم الحديد .
(٣ عن بريدة) .

١٧٢٩٦ - يعمد أحدكم إلى جرة من نارٍ فيجعلها في يده . (م
عن ابن عباس) .

١٧٢٩٧ - نهى عن التخم بالذهب . (ت عن عمران بن حصين) .

❖ اركان ❖

١٧٢٩٨ - من تختم بالياقوت الأصفر منع من الطاعون . (ابن
زنجويه في كتاب الخواتيم عن علي وسنده ضعيف) .

١٧٢٩٩ - من أراد أن يصوغ عليه فليعمل ولا تقشوا على نقشه .
(ن عن أنس) قال : خرج رسول الله ﷺ وقد اتخذ حلقة من فضة
قال : فذكره) .

١٧٣٠٠ - ألا تراه ينضح وجهي بجمرة من نارٍ في يده . (ك
وتعقب عن جابر أن ثعلبة بن دغنة سلم على رسول الله ﷺ وفي أصبعه خاتم
من ذهب فلم يرد عليه فقبل له فذكره .

١٧٣٠١ - جمرة عظيمة عليه . (حم عن يعلى بن مرة) أن رسول الله
ﷺ رأى رجلاً عليه خاتم من ذهب قال فذكره .

١٧٣٠٢ - يعمدُ أحدُكم إلى جرةٍ من نارٍ فيجعلُها في يده . (م)
عن ابن عباس) أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهبٍ في يد رجلٍ
فنزعه وقال فذكره .

❖ الخصاب ❖

١٧٣٠٣ - اختضبوا بالحناء فإنه طيبُ الريح يُسكنُ الروع .
(ع والحاكم في الكنى عن أنس)^(١) .

١٧٣٠٤ - اختضبوا بالحناء فإنه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم .
(البزار وأبو نعيم في الطب عن أنس ، وأبو نعيم في المعرفة عن درهم)^(٢) .

١٧٣٠٥ - اختضبوا وأفرقوا وخالفوا اليهود . (عد عن ابن عمر)^(٣)

(١) قال المناوي في فيض القدير (٢٠٨/١) فيه الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك ، قال الذهبي في الضمفاء مجهولان . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٢٠٨/١) فيه عبد الرحمن بن الحارث الثنوي قال في الميزان : لا يعتمد عليه وفي اللسان : فيه بعض تساهل ودرهم أبو زياد ذكره ابن خزيمة في الصحابة ثم ذكر الحديث بلفظه وسنده ابن الأثير في أسد الغابة (١٥٩/٢) ص .

(٣) قال المناوي في فيض القدير (٢٠٩/١) فيه الحارث بن عمران الجعفري قال في الميزان : قال ابن حبان : وضاع على الثقات وقال مخرجه ابن عدي الضمف على رواته بين . ص .

١٧٣٠٦ - اختضبوا بالحناء فان الملائكة تستبشرون بحضاب المؤمن .
(عد عن ابن عباس) .

١٧٣٠٧ - اذهبوا به يعني بأبي قحافة إلى بعض نسائه فليغيره بشيء
وجنبوه السواد . (حم م عن جابر) .

١٧٣٠٨ - غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد . (م ، د ، ن ،
ه عن جابر) .

١٧٣٠٩ - أفضل ما غيرتم به الشمط^(١) الحناء والكتم^(٢) .
(ن عن أبي ذر) .

١٧٣١٠ - إن أحسن ما اختضبتم به لهذا السواد أرغب لنسائكم
فيكم وأهيب لكم في صدور عدوكم . (ه عن صهيب)^(٣) .

١٧٣١١ - إن اليهود والنصارى لا يصبغون مخالفوهم . (ق ، د
ن ، ه عن أبي هريرة) .

(١) الشمط : الشيب . النهاية (٥٠١/٢) ب .

(٢) الكتم : هو نبت يخلط مع الوصمة ويصبع به الشعر أسود . اه النهاية
(١٥٠/٤) ب .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اللباس باب الخضاب بالسواد رقم (٣٦٢٥)
وهذا الحديث معارض لحديث النهي عن السواد وهو أقوى اسناداً وأيضاً
النهي يقدم عند المعارضة وقال في الزوائد : اسناده حسن . ص .

١٧٣١٢ - إن أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم .
(حم ٤ حب عن أبي ذر)^(١) .

١٧٣١٣ - أول من خضب بالحناء والكتم إبراهيم ، وأول من
اختضب بالسواد فرعون . (فر وابن النجار عن أنس) .

١٧٣١٤ - شؤبوا شيبكم بالحناء فإنه أسرى لوجوهكم وأطيب
لأفواهكم وأكثر لجماعكم ، الحناء سيد ريحان الجنة ، الحناء يفصل ما بين
الكفر والإيمان . (ابن عساكر عن أنس) .

١٧٣١٥ - الصفرة خضاب المؤمن والحرة خضاب المسلم ، والسواد
خضاب الكافر . (طب ك عن ابن عمر) .

١٧٣١٦ - عليكم بسيد الخضاب الحناء يطيب البشرة ويزيد في
الجماع . (ابن السني وأبو نعيم عن أبي رافع) .

١٧٣١٧ - غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى . (حم
حب عن أبي هريرة)^(٢) .

١٧٣١٨ - غيروا الشيب ولا تقربوا السواد . (حم عن أنس) .

(٢-١) أخرجه الترمذي كتاب اللباس باب في الخضاب رقم (١٧٥٢ و ١٧٥٣)
وقال : حسن صحيح . ص .

❖ اركان ❖

١٧٣١٩ - اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره بشيء وجنبوه السواد (حم عن جابر) قال: جيء بأبي قحافة إلى النبي ﷺ وكان رأسه ثمامة قال: فذكره.

١٧٣٢٠ - أفضل ما غيرتم به الشمط الحناء والكتم (ن عن أبي ذر).

١٧٣٢١ - إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم. (حم د

ت: حسن صحيح ك ه وابن أبي طاصم وابن سعد، حب طب هب عن أبي ذر طب عد هب عن ابن عباس).

١٧٣٢٢ - مرحباً بالمصفرين والمحمّرين. (الحسن بن سفيان وابن أبي

عاصم في الآحاد والبنغوي والباوردي وابن قانع وابن السكن، طب عن حسان بن أبي جابر السلمي) أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً من أصحابه قد صفروا لحام وآخرين قد حمروها قال: فذكره، قال ابن السكن: في اسناده نظر.

١٧٣٢٣ - خضاب الإسلام الصفرة، وخضاب الإيمان الحمر.

(الديلمي عن عبد الله بن هداج) (١).

(١) أورده ابن الأثير في أسد الغابة (٤٠٩/٣) في ترجمة عبد الله بن هداج وقال رواه أبو بكر بن أبي شيبة المدني. والحديث أخرجه الامام أحمد في المسند موقوفاً عن عمر (٦٧/٥) م.

١٧٣٢٤ - لا تغيروا هذه الشعورَ فمن كان مغيرَها لا محالة فليغيرها
بالحناء والكتم . (الديلمي عن أنس) .

١٧٣٢٥ - عليكم بسيد الخضابِ الحناء فإنه يطيبُ البشرَ ويزيدُ في
الجماع . (ابن السني وأبو نعيم والديلمي عن أبي رافع) .

١٧٣٢٦ - غيرُوا هذا بشيءٍ واجتنبوا السوادَ . (م د ن ه ح ب
ك عن جابر) ^(١) .

١٧٣٢٧ - غيرُوا هذا البياضَ ولا تشبَّهوا بأهل الكتابِ وأغفُوا
اللحي وجزُّوا الشواربَ . (الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة) .

١٧٣٢٨ - غيرُوا ولا تشبَّهوا باليهودِ واجتنبوا السوادَ . (ق
عن أبي هريرة) .

١٧٣٢٩ - غيرُوا الشيبَ فإنه يزيدُ في شبابِ أحدكم وجماله وجماعته
النساء . (الديلمي عن أنس) .

١٧٣٣٠ - غيرُوهُ وجتنبوه السوادَ . (ح عن أنس) ^(٢) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب استحباب خضاب الشيب
رقم (٧٩) ص .

(٢) هذا الحديث أخرجه أحمد في المسند عن جابر بلفظه (٣٢٢/٣) وكان في
الحديث تصحيحاً فاستدركته منه . ص .

مختارات الخصاب

١٧٣٣١ - إن الله لا ينظرُ إلى من يُخضِبُ بالسواد يوم القيامة .
(ابن سعد عن عامر ، مرسلًا) .

١٧٣٣٢ - يكونُ قومٌ يُخضِبونَ في آخر الزمان بالسوادِ كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة . (د ن عن ابن عباس)^(١) .

١٧٣٣٣ - من خَضَّبَ بالسواد سَوَّدَ اللهُ وجهه يوم القيامة . (طب عن أبي الدرداء) .

١٧٣٣٤ - من شابَ شَيْبَةً في الإسلام كانت له نوراً ما لم يُغيرها .
(الحاكم في الكنى عن أم سلمة) .

١٧٣٣٥ - إن الله يُبغِضُ الشيخَ الغريب^(٢) . (عد - عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب ما جاء في خصاب السواد رقم (٤١٩٤) يخضبون : بكسر الضاد المعجمة ، قال المنذري : وأخرجه النسائي وفي اسناده عبد الكريم ولم ينسبه أبو داود : هو أبو أمية عبد الكريم بن أبي الخارق . ولا يحتاج بحديثه وضعف الحديث بسببه . عون المعبود (٢٦٦/١١) ص .

(١) الغريب : الشديد السواد وجمعه غرايب ، أراد الذي لا يشيب ، وقيل أراد الذي يسود شعره . النهاية (٣٥٢ / ٣) ب .

١٧٣٣٦ - من صبغ بالسواد لم ينظر الله إليه يوم القيامة ومن
نتف شبيبة قمعه الله بمقامع من نار يوم القيامة. (ك عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده) .

الطيب

١٧٣٣٧ - طيب الرجال ما ظهر ريحُه وخفي لونه وطيب النساء
ما ظهر لونه وخفي ريحُه. (ت عن أبي هريرة ، طب والضياء عن أنس) .
١٧٣٣٨ - خير طيب الرجال ما ظهر ريحُه وخفي لونه وخير طيب
النساء ما ظهر لونه وخفي ريحُه. (علق عن أبي موسى) .

١٧٣٣٩ - إن خير طيب الرجال ما ظهر ريحُه وخفي لونه ، وخير
طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحُه. (ت عن عمران بن حصين) .

١٧٣٤٠ - إذا أعطي أحدكم الريحان فلا يردّه فانه خرج من الجنة .
(د في مراسيله ن عن عثمان النهدي مرسلًا) .

١٧٣٤١ - أطيّب الطيب المسكُ . (حم م د ن عن أبي سعيد) .

١٧٣٤٢ - اقبلوا الكرامة ، وأفضل الكرامة الطيبُ خفيفُ أخفه
محملاً وأطيّبه رائحةً . (قط في الأفراد طس عن زينب بنت جحش) (١) .

(١) لم يرمز السيوطي على هذا الحديث بشيء وكذا المناوي (٥٦/٢) =

١٧٣٤٣ - من عُرضَ عليه طيبٌ فلا يردّه فإنه خفيف المحملِ
طيبُ الرائحة. (حم ن عن أبي هريرة).

١٧٣٤٤ - سيدُ ريجان أهل الجنة الحناء. (طب خط عن ابن عمرو).

١٧٣٤٥ - عليكم بالمرزنجوش فشموه فإنه جيدٌ للخُشام^(١). (ابن
السني وأبو نعيم في الطب عن أنس).

١٧٣٤٦ - ما أحببتُ من عيش الدنيا إلا الطيبَ والنساء. (ابن سعد
عن ميمون، مرسلًا).

١٧٣٤٧ - من خير طيبكم المسكُ. (ن عن أبي سعيد).

١٧٣٤٨ - المسكُ أطيبُ الطيب. (م ن عن أبي سعيد).

١٧٣٤٩ - نهى أن يترغفر الرجلُ. (ق ٣ عن أنس).

١٧٣٥٠ - لو أمرتم هذا يغسلَ عنه هذه الصفرة. (حم د ن

عن أنس).

= سوى أنه قال : ورواه أيضاً ، أبو نعيم والديلمي .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٥) كتاب الباس باب ما جاء في
الريحان والطيب : رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم . ص .
(١) للخشام : الأخشم : الذي لا يجد ريح الشيء وهو الخشام . اه النهاية
٣٥/٢) ب .

١٧٣٥١ - المسكُ أطيبُ الطيب . (م ت عن أبي سعيد)^(١).

١٧٣٥٢ - إذا أتى أحدكم بالطيب فليمس منه وإذا أتى بالحلوى فليُصب منها . (طس هب عن أبي هريرة ، وقال « هب » : تفرد فضالة ابن الحصين المطار وكان متها بهذا الحديث) .

١٧٣٥٣ - إذا أتى أحدكم بريح طيب فليُصب منها (عد عن جابر).

١٧٣٥٤ - إذا وُضع الطيبُ بين يدي أحدكم فليُصب منه ولا يردّه وإذا وُضعتِ الحلوى بين يدي أحدكم فليأكل منها ولا يردّها . (ك في تاريخه هب عن أبي هريرة ؛ قال « هب » : اسناده غير قوي) .

١٧٣٥٥ - لا تردوا الطيبَ ولا شربةَ عسلٍ على من أتاكم بها . (أبو نعيم في المعرفة عن محمد بن شرحبيل ، وقال : الصحيح محمود بن شرحبيل وسنده ضعيف) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الألفاظ من الأدب رقم (١٩) وهو موقوف على أبي سعيد . وأخرجه الترمذي مزفوعاً : ولفظه : « أطيب الطيب المسك » كتاب الجنائز باب ماجاء في المسك للميت رقم (٩١٩) وقال : حسن صحيح . والنسائي كتاب الجنائز باب المسك رقم (١٩٠٦) ص .

﴿ مَطْوَرات الطيب ﴾

﴿ الاكمال ﴾

١٧٣٥٦ - اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعُدْ . (ت (١) : حسن
عن يعلى بن مرة) أن النبي ﷺ أبصر رجلاً متخطِّقاً قال : فذكره .

﴿ الحلي والحبر ﴾

١٧٣٥٧ - الذهبُ والحريُّ حلٌّ لأناثِ أمتي وحرامٌ على ذكورها
(طب عن زيد بن أرقم وعن وائلة) .

١٧٣٥٨ - الذهبُ حليةُ المشركين ، والفضةُ حليةُ المسلمين والحديدُ
حليةُ أهل النار . (الزمخشري في جزئه عن أنس) .

١٧٣٥٩ - عندي أخوفُ عليكم من الذهبِ أن الدنيا ستُصَبُّ
عليكم صباً فياليت أمتي لا تلبسُ الذهبَ . (حم عن رجل) .

١٧٣٦٠ - أحلَّ الذهبُ والحريُّ لأناثِ أمتي وحُرِّمَ على ذكورها
(حم ن عن أبي موسى) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في كراهية الزعفران رقم

(٢٨١٦) وقال : حسن .

متخلفاً : هو طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع

الطيب وتقلب عليه الحمرة والصفرة . النهاية (٧١/٢) ص .

١٧٣٦١ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً . (حم ك عن أبي أمامة) .

١٧٣٦٢ - من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . (حم ق ن ه عن أنس) .

١٧٣٦٣ - من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوباً من النار يوم القيامة . (حم عن جويرية) .

١٧٣٦٤ - نهى رسول الله ﷺ عن الديباج والحرير والاستبرق . (ه عن البراء) .

الأكال

١٧٣٦٥ - من أحب أن يخلق حبيبه حلقةً من نارٍ فليحلقة حلقةً من ذهبٍ ، ومن أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نارٍ فليطوقه طوقاً من ذهبٍ ، ومن أحب أن يسور حبيبه سواراً من نارٍ فليسوره سواراً من ذهبٍ ، ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعباً . (حم ، د^(١) عن أبي هريرة طب عن سهل بن سعد) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب ماجاء في الذهب للنساء رقم (٤٢١٧) وقال في عون المعبود (٢٩٦/١١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد : اسناده حسن . وسكت المنذري وابن القيم عنه ص .

١٧٣٦٦ - شهابان من نارٍ . (حم عن امرأةٍ) قالت : رأى عليُّ رسول الله ﷺ قُرطين من ذهبٍ قال فذكره .

١٧٣٦٧ - قد أمرنا للنساء بورسٍ وأبرٍ^(١) ، أما الورس فأتاهن من اليمن وأما الأبرُ فتؤخذُ من ناسٍ من أهل الذمة مما عليهم من الجزية . (أبو نعيم طب عن حرب بن الحارث المحاربي) .

١٧٣٦٨ - إنما يكفي إحداكن أن تتخذُ جمانًا من فضةٍ ثم تأخذُ شيئًا من زعفران فتزويقه ثم تلطخه عليه فإذا هو كأنه ذهبٌ . (طب عن أسماء بنت يزيد) .

١٧٣٦٩ - ألا أدلكِ على خيرٍ من ذلك تجعله من ورقٍ وتخلقه^(٢) فيصيرُ كأنه ذهبٌ . (الخطيب عن عائشة) .

١٧٣٧٠ - ويلٌ للنساء من الأحمرين : الذهب والزعفران . (أبو نعيم عن عنزة الأشجعية) .

(١) بورس : الورس : نبت أصفر يصنع به . النهاية (١٧٣/٥) ب .

وأبر : في الحديث : « خير المال مهرة مأمورة وسكة مأبورة » ، المأبورة الملقحة ، يقال : أبرت النخلة وأبرتها فهي مأبورة ومؤبرة . والاسم الأبار والمأبورة المصلحة له أراد : خير المال تناج أوزرع . النهاية (١٣/١) ب .

(٢) وتخلقه : الخلق بالفتح ضرب من الطيب وخالقه تخليقاً : طلاه به فتخلق المختار (١٤٦) ب .

كتاب الزينة

من قسم الأفعال

الترغيب فيها

١٧٣٧١ - عن أبي الأحوص عن أبيه قال : أبصرَ عليَّ رسول الله ﷺ يوماً ثياباً خلقتان^(١) فقال لي : ألك مالٌ ؟ قلتُ : نعم ، قال : أنعمُ علي نفسك كما أنعم الله عليك ، قلتُ إن رجلاً مرَّ بي فقريته فررتُ به فلم يقرني أفأقره ؟ قال : نعم . (ابن النجار) .

١٧٣٧٢ - عن عمر بن إبراهيم عن أيوب بن سيار عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جاء العباسُ بن عبد المطلب إلى النبي ﷺ وعليه ثيابٌ بيض فلما نظرَ إليه تبسمَ فقال العباسُ : يا رسول الله ما الجمالُ ؟ قال : صوابُ القول بالحقِّ ، قال : فا الكمالُ ؟ قال : حسنُ الفعل بالصدق . (هق وقال تفرد به عمر وليس بالقوي ، كر ابن النجار) .

(١) خلقتان : يقال : ملحفة خلقتُ وثوب خلقتُ ، أي : بال ، يستوي فيه الذكر والمؤنث ، لأنه في الأصل مصدر الأخلق وهو الأملس ، والجمع خلقتان . الصحاح (١٤٧٢/٤) ب .

١٧٣٧٣ - عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين قال : أقبل العباس
ابن عبيد المطلب وهو أبيضٌ بضٌ^(١) وعليه حلةٌ وله صفيرتان فلما رآه
رسول الله ﷺ تبسمَ ، فقال له العباسُ : يا رسول الله ممَّ ضحكت ؟
يا رسول الله أضحك الله سنَّك ، قال : أعجبتني جمالك يا عم ، فقال العباس :
يا رسول الله ما الجمالُ في الرجل ؟ قال : اللسانُ . (كـ) .

(١) بضٌ : البضاضة : رقة اللون وصفائه الذي يؤثر فيه أدنى شيء . ومنه
حديث « قدم عمر وعلى معاوية وهو أبيض الناس ، أي أرقهم لوناً
وأحسنهم بشرة ، ومنه حديث رقيقة « ألا فانظروا فيكم رجلاً أبيض
بضاً ، . النهاية (١٣٢/١) ب .



باب في أنواع الزينة

﴿ زينة الرجال ﴾

﴿ الاكتمال ﴾

١٧٣٧٤ - عن علي قال: انتظرتُ النبي ﷺ أن يخرج إلينا في رمضان فخرج من بيت أم سلمة وقد كَحَلَّتْهُ ومَلَأَتْ عينه كُحْلًا .
(الحارث) .

﴿ الحلق والفصم والفلم ﴾

١٧٣٧٥ - عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا بالموسى إلا عند الحجامة . (طس وابن منده في غرائب شعبة وابن النجار ، كر ،
وسنده ضعيف) .

١٧٣٧٦ - عن العلاء بن أبي عائشة أن عمر بن الخطاب دعا بحلاقٍ فحلقه بموسى يعني جسده فاستشرف الناس فقال: أيها الناس إن هذا ليس من السنة ولكن النورة من النعيم فكرهتها . (ابن سعد ، ش) .

١٧٣٧٧ - عن محمد بن ربيعة بن الحارث أن عمر بن الخطاب رآه وهو طويلُ الشعر وذلك في ذي الحليفة قال محمد: وأنا على ناقتي وأنا في ذي الحجة أريد الحج فأمرني أن أقصر من رأسي ففعلتُ . (ابن سعد) .

١٧٣٧٨ - عن عكرمة أن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها ، فقال : هي مثلة . (ابن جرير) .

١٧٣٧٩ - عن محمد بن حاطب كان النبي ﷺ يأخذُ من شاربه وظفره يوم الجمعة . (أبو نعيم) .

١٧٣٨٠ - عن ابن عمر نهى رسول الله ﷺ عن القزَع . (كر عد) .

١٧٣٨١ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يتنورُ في كل شهرٍ ويُقلمُ أظفاره في كل خمسة عشر يوماً . (كر) .

١٧٣٨٢ - عن أنس قال : سدّل رسول الله ﷺ ناصيته ما شاء الله أن يسدّل ، ثم فرّقَ بعد ذلك . (كر) .

١٧٣٨٣ - عن عمرو بن قيس أن علياً قال : ما زاده إلا طهارة يعني الأخذَ من الشعر والظفر . (مسدد) .

١٧٣٨٤ - عن علي قال : رأيتُ رسول الله ﷺ يُقلمُ أظفاره يومَ الخميس ثم قال : يا علي قصّ الظفر وبتف الإبط وحلق العانة يومَ الخميس والغسل والطيبُ واللباس يوم الجمعة . (أبو القاسم إسماعيل بن محمد التيمي في مسلسلاته والدينلي) .

١٧٣٨٥ - عن عثمان قال : نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها . (البزار وسنده حسن) .

١٧٣٨٦ - عن ابن عباس قال : قدم على رسول الله ﷺ وفد من
المجم قد حلقوا لحام وتركوا شواربهم ، فقال رسول الله ﷺ : خالفوا
عليهم فحفوا الشوارب وأعفوا اللحى . (ابن النجار) .

﴿ ملق العانة ﴾

١٧٣٨٧ - حدثنا هشام عن أبي المشرفي ليث بن أبي أسد عن إبراهيم
قال : كان رسول الله ﷺ إذا طلى ولي عانته بيده . (ش) .

١٧٣٨٨ - عن محمد بن قيس الأسدي عن رجل قال : كان عمر بن
الخطاب يستطيب بالحديد ، فقبل له : ألا تنور ؟ قال : إنها من النعيم
فأنا نكرهها . (هب) .

﴿ التغمم ﴾

١٧٣٨٩ - عن عبد الله بن جعفر قال رأيت رسول الله ﷺ يتغمم
في يمينه مرة أو مرتين . (كر وابن النجار) .

١٧٣٩٠ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي جعفر أن أبا
بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم تحتموا في يسارهم . (ابن سعد ق ش) .

١٧٣٩١ - عن سعيد بن المسيب قال : ما علمنا أحداً من أصحاب
رسول الله ﷺ تحتم إلا أبو بكر وعمر . (ش) .

١٧٣٩٢ - ﴿ مسند عمر رضي الله تعالى عنه ﴾ عن عمر أن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهبٍ فقال : أتق ذافألقاهُ فتختمُ بخاتمٍ من حديدٍ ، فقال : ذاشرٌ منه فتختمُ بخاتمٍ من فضةٍ فسكتَ عنه . (حم ورجاله تقات لكنه منقطع) .

١٧٣٩٣ - عن أنس بن مالك قال : قال عمرُ : لا تنقشوا ولا تكتبوا في خواتمكم بالعربية . (ش والطحاوي) .

١٧٣٩٤ - عن ابن سيرين أن عمر بن الخطاب رأى على رجلٍ خاتماً من ذهبٍ فأمره أن يُلقِيه ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين إن خاتمي من حديد ، قال : ذلك أنتنُ . (عب هب) .

١٧٣٩٥ - عن أبي جعفر أن عمر بن الخطاب تختم في اليسار . (ابن سعد) .

١٧٣٩٦ - عن أنس بن مالك قال : نهى عمر بن الخطاب أن يُكتبَ في الخواتيم شيء من العربية . (ابن سعد) .

١٧٣٩٧ - عن عامر الشعبي قال : كتبَ عمر إلى عماله لا تجدوا خاتماً فيه نقشٌ عربيٌّ إلا كسرتموه فوجدوا في خاتم عبسة بن فرقدِ العامل فكسروا . (ابن سعد) .

١٧٣٩٨ - عن عبد الرحمن مولى قيس قال : قدم أبو موسى وزيادُ

على عمر بن الخطاب فرأى في يد زياد خاتماً من ذهبٍ فقال : اتخذتم حلقَ الذهبِ ؟ فقال أبو موسى : أما أنا فخاتمي حديدٌ ، فقال عمرُ : ذاك أنتنُ أو أخبتُ ، من كان منكم مُتختمًا فليتختمْ بخاتمٍ من فضةٍ . (ابن سعد ومسدد) .

١٧٣٩٩ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ذهبٍ فجعلَ فَنَصَّهُ مما يلي كفه فاتخذَ الناسُ خواتيمَ فطرحه النبي ﷺ وقال : لا ألبسه . (كر) .

١٧٤٠٠ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يتختمُ في يمينه . (خط في المتفق ضعيف) .

١٧٤٠١ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهبٍ في يد رجلٍ فنزعه فطرحه وقال : يعمدُ أحدُكم إلى جمرَةٍ من نارٍ فيجعلُها في يده . (م) .

١٧٤٠٢ - عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتختمُ في يمينه . (كر) .

١٧٤٠٣ - عن ثوبان حرّم النبي ﷺ التخمَ بالذهبِ والقسيِّ وثيابِ المصفرِّ والمقدم والنمور . (طب) ^(١) .

(١) أورده المهيتمي في جمع الزوائد (١٤٦/٥) وقال : رواه الطبراني =

١٧٤٠٤ - عن البراء قال : نهى النبي ﷺ أن يُتختم بالذهب (ن).

١٧٤٠٥ - عن سفيان مولى سعد بن أبي وقاص قال : سمعتُ علياً وكان قد أدركه قال : كنتُ عند النبي ﷺ فدخل عليه رجلٌ من الأنصار وفي يده خاتمٌ من حديدٍ ، فقال له النبي ﷺ : مالي أرى عليك حليةَ أهل النار ؟ قال : فأخذه من شبه^(١) ؟ فقال له النبي ﷺ : مالي أرى منك ريح الأضنام ، قال : فأخذه من ذهب ؟ فقال رسول الله ﷺ : ما لي أرى عليك حلية أهل الجنة ، قال رسول الله ﷺ : أخذه من فضةٍ ولا تُتمه مثقالاً . (المخلصي في حديثه) .

١٧٤٠٦ - عن خالد بن سعيد قال : أتيتُ النبي ﷺ وفي يدي خاتم فقال : يا خالد ما هذا الخاتم ؟ قلتُ خاتمٌ أخذته ، قال : فاطرحه إليّ ، فطرحته إليه فاذا هو خاتمٌ من حديدٍ ملويٍ عليه فضةٌ قال النبي ﷺ ما نقشه ؟ قلتُ محمدٌ رسول الله فأخذه النبي ﷺ فلبسه فهو الذي كان في يده . (الطحاوي طبك وأبو نعيم) .

= وفيه يزيد بن ربيعة الرحي وهو متروك .

والمقدم : جلود السباع . جمع الزوائد (١٤٥/٥) ص .

(١) شبه : الشبّه والشبيّه : ضرب من النحاس ، يقال : كوزٌ شبّه .

وشبيّه ، بمعنى . المختار (٢٦٠) ب .

١٧٤٠٧ - عن عبد خير قال : كان لعلي بن أبي طالب أربعة خواتمَ بها ياقوتٌ لنيه فيروزجُ لنصره حديدٌ صينيٌ لقوته عقيقٌ لحرزه وكان نقشُ الياقوتِ لا إله إلا الله الملكُ الحقُّ المبين ، ونقشُ الفيروزجِ الله الملكُ ، ونقشُ الحديدِ الصيني العزةُ لله ، ونقشُ العقيقِ ثلاثةُ أسطرٍ ما شاء الله لا قوةَ إلا بالله أستغفرُ الله . (ك في تاريخه والصابوني في المائتين وأبو عبد الرحمن السلمي في أماليه ، وفيه : أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرزاي ، ضعفه قط) .

١٧٤٠٨ - عن عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر بن حفص عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ والحسن والحسين كانوا يتختمون في شمالهم . (ابن النجار والظاهر أنه وقع في الإسناد وهم وإنه عن علي بن الحسين لا عن علي بن أبي طالب فيكون مرسلًا) .

١٧٤٠٩ - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن خاتمَ علي بن أبي طالبِ كان من ورقٍ نقشه نمَ القادرُ الله ، وكان خاتمُ الحسين عَقَلْتِ فاعمل . (الدينوري) .

١٧٤١٠ - عن علي قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن التختمِ في الوسطى . (الكجبي) .

١٧٤١١ - عن علي قال : نهاني رسولُ الله ﷺ أن أجعلَ الخاتمَ في

هذه أو في هذه لإصبغه السبابة والإبهام والوسطى . (ط والحميدي ، حم
والمدني خ م د ت ن ه ع والكجبي وأبو عوانة وابن منده في غرائب
شعبة حب هب) .

١٧٤١٢ - عن علي قال : كان النبي ﷺ يتختمُ في يمينه . (د
ت في الشائل ن حب هب) .

١٧٤١٣ - عن علي قال : كان النبي ﷺ يلبسُ خاتمه في يمينه
ويجعلُ فصه مما يلي باطن كفه . (ض) .

١٧٤١٤ - عن علي قال : نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب
وعن لبس القسي وعن الميثة الحمراء . (د ت وقال : حسن صحيح ، ن ه
والطحاوي حب ق ص) .

١٧٤١٥ - عن عمر بن الخطاب أن النبي ﷺ أبصرَ على رجلٍ
خاتماً من ذهبٍ فقال : ألقِ هذا عنك ، فاتخذَ خاتماً من حديد ، فقال : هذا
شرٌّ منه فاتخذَ خاتماً من فضة ، فسكت عنه النبي ﷺ . (الجنديسابوري) .

١٧٤١٦ - عن عمرو بن عثمان بن عفان قال : كان نقشُ خاتمِ عثمانَ
آمنتُ بالذي خلق فسوئى . (كر) .

١٧٤١٧ - عن أبي جعفر قال كان نقشُ خاتمِ عليٍّ : الملك لله . (عب
وابن سعد كر) .

﴿ الخطاب ﴾

١٧٤١٨ - ﴿مسند الصديق﴾ عن الزهري أن أبا بكرٍ أتى النبي ﷺ بأبيه يوم فتح مكة وهو أبيضُ الرأس واللحية فكان رأسه ولحيته ثمامةً بيضاء فقال رسول الله ﷺ : ألا تترك الشيخ حتى أكون أنا آتية ثم قال : اخضبوه وجنبوه السواد . (الحدث) .

١٧٤١٩ - عن عائشة أن أبا بكرٍ كان يصبغُ بالحناء والكتم . (مالك وسفيان بن عيينة في جامعه وابن سعد ، ش) .

١٧٤٢٠ - عن قيس بن أبي حازم قال : كان أبو بكر يخرج إلينا وكان لحيته ضرام^(١) عرْفَجٍ من شدة الحمرة من الحناء والكتم . (ابن سعد ، ش) .

١٧٤٢١ - عن أبي جعفر الأنصاري قال : رأيت أبا بكر الصديق ورأسه ولحيته كأنها جمرَةٌ الفضا . (ابن سعد) .

(١) ضرام : الضرام : لهب النار ، شُبهت به لأنه كان يخبثها بالحناء .
النهاية (٨٦/٣) ب .

عرْفَج : العرفج : شجر معروف صغير سريع الاشتعال بالنار ، وهو من نبات الصيف . (٢١٨/٣) ب .

١٧٤٢٢ - عن عمر أنه عرضت له جاريته أن تصبغَ لحيته، فقال :
ما أراكِ إلا أن تُطْفئي نوري كما يُطفئُ فلانُ نوره . (ك وأبو نعيم
في المعرفة) .

١٧٤٢٣ - عن أبي قبيل الماعري قال : دخل عمرو بن العاص على
عمر بن الخطاب وقد صبغَ رأسه ولحيته بالسواد، فقال عمرُ : من أنتَ ؟
فقال : أنا عمرو بن العاص قال : فقال عمر : عهدي بك شيخاً فأنتَ اليومَ
شابٌ عزمتُ عليكِ إلا ما خرجتَ ففسلتَ هذا السواد . (ابن عبد الحكم
في فتوح مصر) .

١٧٤٢٤ - عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كان لا يغيرُ شيبته في
الأسلام فقيل له : يا أمير المؤمنين ألا تُغَيِّرُ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ
يقولُ : من شابَ شيبَةً في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة وما أنا بغيرِ
شيبتي . (أبو نعيم في المعرفة) .

١٧٤٢٥ - عن قتادة قال : أولُ مَغْضُوبٍ خُضِبَ في الإسلام أبو
تحافة أتى به النبي ﷺ ورأسه مثلُ الثَّمامَةِ، فقال : غَيَّرُوهُ بِشْيءٍ وَجَنَّبُوهُ
السَّوادَ . (ش) .

١٧٤٢٦ - عن إسحاق بن الحارث مولى بني هبار قال : رأيتُ أبا
الدرداءَ يَخْضِبُ بالصَّفْرَةِ ورأيتُ عليه قلنسوةً مَضْرَبَةً صَغِيرَةً ورأيتُ

عليه عمامةً قد ألقاها على كتفيه ، وفي لفظٍ : قد أرخى لها بين
كتفيه . (كر) .

١٧٤٢٧ - عن عمرو بن رويم قال : كان ابن قرط والياً على حمص في
زمان عمر بن الخطاب فبلغه أن عروساً حملت في هودجٍ وحمل معها النيرانُ
فكسر الهودجَ وأطفأ النيرانَ ثم أصبح فصعد المنبرَ فحمد الله وأثنى عليه ،
ثم قال : إني كنت مع أهل الصفة وهم مساكينُ في مسجد النبي ﷺ
وإن أبا جندل نكح أمانةً فصنع لها جفتان من طعامٍ قد مُلئتَا فأكلنا
وحمداً لله وإن أهل فلانٍ البارحة حملوا النارَ واستنوا بسنةِ أهل الكفر
وإن إبراهيم لما شابَ رآه نوراً فحمد الله عليه وإن ابن الحرائية أطفأ نورَه
والله مظفئُه يوم القيامة وكان ابن الحرائية أول من صبغَ من أهل حمصَ
بالسوادِ . (كر) .

١٧٤٢٨ - عن عبد الرحمن بن عائذ الثمالي قال : كان رسول الله ﷺ
يغيرُ لحيته بماء السدر وكان يأمر بالتغيير مخالفةً الأعاجم . (كر) .

١٧٤٢٩ - عن عبيد بن جريح أنه رأى ابن عمرَ يَخضِبُ بالصفرةِ
ويخبر أن رسول الله ﷺ كان يصبغُ وقال : يا ابن أخي ذلك الشيب إنما
كانت شعراتٌ بيضٌ وأشار إلى عنقته . (ع كر) .

١٧٤٣٠ - عن حسان بن أبي جابر السلمي قال : كنا مع النبي ﷺ

بالطائف فرأى قوماً قد صفّروا لحامهم وآخرين قد حمروها فسمعتُه يقول :
مرحباً بالمصفرين والمحمّرين . (الحسن بن سفيان وابن أبي عاصم في الوجدان
والبغوي والباوردي وابن السكن وقال : في اسناده نظر ، وابن قانع ،
طب وأبو نعيم) .

١٧٤٣١ - عن أنس أن رسول الله ﷺ صفّر لحيتَه وما فيها
عشرون شعرةً بيضاء . (كرم) .

١٧٤٣٢ - عن أنس قال : قدّم رسول الله ﷺ وليس في أصحابه
اشمطٌ غيرَ أبي بكرٍ فلففها بالحناء والكتم . (ابن سعد كرم) .

١٧٤٣٣ - عن اسحاق بن الحارث القرشي قال : رأيتُ عمير بن جابر
وأشرس بن غاضرة الكندي وكانت لهما صُحبةٌ يخضبُان بالحناء والكتم .
(ابن أبي خيثمة والبغوي وابن منده وأبو نعيم) .

١٧٤٣٤ - عن حميد قال : سألتُ أنس بن مالك أخضَبَ النبي
ﷺ ؟ قال : لم يُصبِبه الشيبُ ولكن خضِبَ أبو بكر بالحناء والكتم ،
وخضِبَ عمرُ بالحناء . (ابن سعد وأبو نعيم) .

١٧٤٣٥ - عن محمد بن سيرين قال : سئِلَ أنسٌ عن خضاب
رسول الله ﷺ فقال : إن رسول الله ﷺ لم يكن شاباً إلا يسيراً
ولكن أبا بكر وعمرَ خضبا بعده بالحناء والكتم . (ابن سعد وأبو نعيم) .

١٧٤٣٦ - عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال : كان أبي لا يُغَيِّرُ شَيْبَةَ أَيْضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ . (ابن منده كر) .

١٧٤٣٧ - عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن سعد بن أبي وقاص كان يَخْضِبُ بالسَّوَادِ . (أبو نعيم) .

١٧٤٣٨ - عن محمد بن الحنفية ، قال : اختضبَ عليُّ بالخِمْصَةِ مرَّةً ثُمَّ تَرَكَ . (ابن سعد وأبو نعيم في المعرفة) .

١٧٤٣٩ - عن عبد الرحمن بن سعد مولى الأسود بن سفيان قال : رأيتُ عُثْمَانَ بنَ عَفَانَ مَصْفِرًا . (ابن سعد) .

١٧٤٤٠ - عن الصلت قال : رأيتُ عُثْمَانَ بنَ عَفَانَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ خَيْصَةُ سَوْدَاءَ وَهُوَ مَخْضُوبٌ بِخِمْصَةٍ . (ابن سعد) .

* الترميل *

١٧٤٤١ - عن جابر قال : كانت لأبي قتادة جُمَّةٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ : أَكْرَمَهَا فَكَانَ يُرْجِلُهَا غَيْبًا . (كر) .

﴿ النظر في المرأة ﴾

١٧٤٤٢ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا أبصرَ وجهه في المرأة قال : الحمد لله الذي سوَّى خلقتي فعدله وكرَّم صورته وجيَّه حسنها وجعلني من المسلمين . (ابن السني والديلمي) .

﴿ الطيب ﴾

١٧٤٤٣ - عن علي قال : لأن أُطلىَ بجِواءٍ^(١) قَدِرٍ أحبُّ إليَّ من أن أُطلىَ بزعفران . (أبو عبيد في الغريب) .

١٧٤٤٤ - عن علي قال : أطيبُ رِيحِ الأرضِ الهندُ هبَطَ بها آدمُ وخلقَ شجرها من رِيحِ الجنة . (ابن جرير ، هق في البعث كـر) .

١٧٤٤٥ - عن علي مرَّ النبي ﷺ بقومٍ فيهم رجلٌ متخلِّقٌ فسلم عليهم وأعرضَ عن الرجل فقال له الرجلُ يا رسول الله سلِّمت عليهم وأعرضتَ عني ؟ فقال : إن بين عينيكِ لجرَّةٌ . (طس) .

١٧٤٤٦ - عن علي قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ ليبايعه وعليه أثرُ الخَلْقِ فأبى أن يبايعه فغسل عنه أثرَ الخَلْقِ ثم جاءَ فبايعه . (البزار) .

(١) بجِواءٍ : الجِواءُ : وعاءُ القدرِ ، أو شيءٌ توضع عليه من جلد أو خصفة وجمعها أجوية . النهاية (٣١٨/١) ب .

﴿ صباح زينة الرجال ﴾

١٧٤٤٧ - عن واقد بن عبد الله التميمي عن رأي عثمان ضَبَّبَ (١)
أسنانه بالذهب . (عم) .

١٧٤٤٨ - عن ابن عمر قال : كان سيفُ عمر فيه فضةٌ أربعُ مائةِ
درهم . (خط في رواية مالك) .

﴿ زينة النساء ﴾

﴿ الحلي ﴾

١٧٤٤٩ - عن مجاهد قال : كانت النساءُ الأولُ يجمعنُ أكمةَ (٢)
أدرُعهن إزاراً تُدخلُهُ إحداهن في أُصْبُعها تُغطي به الخاتم . (ش) .

- (١) ضبب : والضبة من حديد أو صفر أو نحوه يشعب بها الالفاء وجمعها ضبات
مثل جنة وحنات ، وضبته بالثقل عملت له ضبة . الصباح (٤٨٧/٢) ب
- (٢) أكمة : الكم : الكم من الثوب مدخل اليد ومخرجها ، والجمع أكمام ،
ولا يكسر على غير ذلك ، وزاد الجوهري في جمعه كمة مثل حب وحية
وفي الصحاح : الكمة القلنسوة المدورة لأنها تغطي الرأس . ويروى عن
عمر رضي الله عنه أنه رأى جارية متكئة فسأل عنها فقالوا : أمة آل
فلان ، فضرها بالكرة ، وقال : يالكفاء أتشبهين بالحرائر ؟ أرادوا متكئة
فضاعفوا ، وأصله من الكمة ، وهي القلنسوة فشبه قناعها بها .
قال ابن الأثير : كمت الشيء إذا أخفيته ، وتكلم في ثوبه تلفف فيه ،
وقيل : أراد متكئة من الكمة القلنسوة . وفي الحديث : كانت =

١٧٤٥٠ - عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن النبي ﷺ أخذ
لؤلؤة فجعلها في خيطٍ فأعطاهامض أهله . (أبو نعيم) .

﴿ فنان النساء ﴾

١٧٤٥١ - عن الضحاک بن قیس قال : كان بالمدينة امرأة يقال لها
أم عطية تخفي الجوراي ، فقال لها رسول الله ﷺ : يا أم عطية إذا
خففت فلا تشهكي فانه أحظى للزوج وأسرى للزوجة . (ابن
منده ، كمر) .

١٧٤٥٢ - عن علي قال : كانت هاجر لسارة فأعطت هاجر إبراهيم
فاستبق إسماعيل وإسحاق فسبقه إسماعيل فجاس في حجر إبراهيم ، قالت
سارة : والله لأغيرن منها ثلاثة أشراف نخشى إبراهيم أن تجدها أو تحرم
أذنيها فقال لها : هل لك أن تفلي شيتا وتبرئي من يمينك ؟ شقي أذنيها
وتخفسيها فكان أول الخفاض هذا . (هب) .

١٧٤٥٣ - عن علي قال : كانت خفاصة بالمدينة فأرسل إليها

= يكلم أصحاب رسول الله ﷺ بطحا ، وفي رواية : أكتة ، قال : هما
كرة وقلة للكفة القلنوسة ، يعني أنها كانت منبطحة غير منتصبة . اه
لسان العرب (١٢ / ٥٢٦ و ٥٢٧) ب .

(١) خففت : الخفض للنساء كالختان للرجال . النهاية (٥٤ / ٢) ب .

رسول الله ﷺ : إذا خَفَضتِ فَأُشْمِي وَلَا تُنْهَكِي (١) فإنه أحسنُ للوجه
وأرضى للزوج . (خط) .

﴿ زينة من منقرفة ﴾

١٧٤٥٤ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن قيس بن أبي حازم قال : دخلتُ
مع أبي علي أبي بكر وكان رجلاً خفيفَ اللحم أبيضَ فرأيتُ يدي أسماء
بنت عميس موشومةً تَذُبُّ عن أبي بكر . (ابن سعد وابن منيع
وابن جرير ك) .

١٧٤٥٥ - عن قيس بن أبي حازم قال : دخلتُ أنا وأبي علي أبي بكر
فاذا هو رجلٌ أبيضٌ خفيفُ الجسمُ عنده أسماء بنتُ عميس تذبُّ عنه
وهي موشومةٌ اليدين كانوا وشموها في الجاهلية نحوَ وشمِ البربرِ ،
فمرضَ عليه فرسان فرضيها فحملني على أحدها وحملَ أبي علي الآخر .
(ابن جرير) .

١٧٤٥٦ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : كان أزواجُ النبي ﷺ
يأخذن من شعورهن حتى يدعنه كهيئة الوفرة . (ابن جرير) .

(١) فأشمي ولا تنهكي : أي لا تبالني في استقصاء الختان . اه النهاية
(١٣٧/٥) ب .

١٧٤٥٧ - أخبرني إسماعيلُ أن عائشة كانت تنهى المرأةَ ذات الزوج أن تدع ساقَيْها لا تجعلُ فيها شيئاً، وإنها كانت تقولُ: لا تدعِ المرأةُ الخضابَ فإن رسول الله ﷺ كان يكرهُ الرَّجُلَةَ^(١). (عب).

١٧٤٥٨ - عن الزهري قال: كانت عائشة تنهى أن تمشط المرأةُ بالمسك. (عب).

١٧٤٥٩ - عن حرب بن الحارث قال: سمعتُ النبي ﷺ على المنبر يوم الجمعة قد أمرنا للنساء بوجوهٍ وأبرٍ فأما الوردُ فأناهن من اليمين وأما الأبرُ فتؤخذُ من ناسٍ من أهل الذمة مما عليهم من الجزية. (طب) وأبو نعيم ص).

١٧٤٦٠ - عن حسين بن عبد الله قال: دخلتُ على فاطمة بنت علي وعليها مسكةٌ من عاجٍ وفي عنقها خيطٌ من خرزٍ فقالت: إن أبي حدثني أن رسول الله ﷺ كره التمثل^(٢) للنساء. (سمويه).

(١) الرَّجُلَةُ: وفي الحديث «لمن المترجلات من النساء» يعني اللاتي يشبهن بالرجال في زيهم وهياتهم فأما في العلم والرأي فحمود. وفي رواية «لمن الرجلة من النساء» بمعنى المترجلة. ويقال: امرأة رجلة؛ إذا تشبهت بالرجال في الرأي والمعرفة ومنه الحديث «إن عائشة كانت رجلة الرأي». اهـ
النهاية (٢٠٣/٢) ب.

(٢) التمثل: ومنه حديث عائشة رضی عنها «كرهت أن تصلي المرأة عطلاً =

١٧٤٦١ - عن عائشة قالت : إن كان عمرُ ليرسِلُ إلينا بأحظائنا
من الورس والزعفران . (أبو عبيد في الأموال) .

المحظورات

١٧٤٦٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن حلية الذهب
(خط في المتفق) .

١٧٤٦٣ - * مسند عمار * قدمت من سفرة فضمخني أهلي بصفرة
ثم جئت فسلمتُ على النبي ﷺ فقال : وعليك السلام اذهب فاغتسل ،
فذهبتُ فاغتسلتُ ثم رجعتُ في أثرها فقلت السلام عليكم ، فقال : وعليكم
السلام اذهب فاغتسل فذهبتُ فأخذتُ بشفة^(١) فدلكتُ بها جلدي حتى
ظننتُ أني قد أقيمتُ ثم أَيْتَهُ فقلتُ السلامُ عليكم ، فقال : وعليكم السلام
اجلس ثم قال : إن الملائكة لا تحضرُ جنازةَ كافرٍ بخيرٍ ولا جنباً حتى
يغتسلَ أو يتوضأ وضوءه للصلاة ولا مُتضمخاً بصفرة . (عب) .

١٧٤٦٤ - عن عمر أنه كره أن يصون الرجلُ نفسه كما تصون المرأة

= ولو أن تعلق في عنقها خيطاً ، وحديثها الآخر ذكر لها امرأة ماتت فقالت
عطاؤها ، أي ازعوا حليها واجملوها عاطلاً عطلت المرأة إذا نزع حليها .
النهاية (٢٥٧/٣) ب .

(١) بشفة : الشفافة : الفضلة التي تبقى في الأناء . النهاية (٤٨٦/٢) ب .

نفسها ولا يزال يرى كل يوم مكتحلاً وأن يحفّ لحيته كما تحفّ المرأة.
(أبو ذر الهروي في الجامع) .

١٧٤٦٥ - عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال : لقيت رجلاً
صحب رسول الله ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال : نهانا رسول الله
أن يمتشط أحدنا كل يوم وأن يبول في مغتسله وأن يغتسل الرجل بفضل
المرأة أو المرأة بفضل الرجل وقال : ليغترفا جميعاً . (ص) .

١٧٤٦٦ - عن ابن عمرو قال : نهى رسول الله ﷺ عن تنف
الشيبة . (كر) .

١٧٤٦٧ - عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : يا علي لا تتختم
بخطم الذهب ولا تلبس المصفرة على كورك^(١) ميثرة حمراء . (عويس
في جزئه) .

(١) كورك : وفي حديث طهفة و بأكوار الميس ترمني بنا الميس (الأكوار : جمع
كور ، بالضم ، وهو رحل الناقة بأداته وهو كالسرج وآلتسه للفرس .
النهاية (٢٠٨/٤) .

ميثرة : هي وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب النهاية (٣٧٨/٤) ب

حرف السين

وفيه كتابان السفر والسحر



كتاب السفر

من قسم الأقوال

* وفيه أربعة فصول *



الفصل الاول

﴿ في الترغيب فيه ﴾

١٧٤٦٨ - سافروا تصحوا . (ابن السني وأبو نعيم في الطب
عن أبي سعيد) .

١٧٤٦٩ - سافروا تصحوا وترزقوا . (عب عن محمد بن عبد الرحمن
مرسلاً) .

١٧٤٧٠ - سافروا تصحوا وتغنموا . (هق عن ابن عباس، الشيرازي
في الألقاب طس وأبو نعيم في الطب والقضاعي عن ابن عمر) .

١٧٤٧١ - سافروا تصحوا واغزوا تغنموا . (حم عن أبي هريرة) .

﴿ الاكمال ﴾

١٧٤٧٢ - سافروا تصحوا واعتموا تحلّموا^(١) . (أبو عبد الله بن
محمد بن وضاح في فضل لباس العمائم عن أبي مليح الهذلي عن أبيه) .

(١) تحلّموا : الحلم : بالكسر الأناة . تقول منه : حلم الرجل بالضم وتحلم : تكلف الحلم
الصحاح (١٩٠٣/٥) ب .

الفصل الثاني

﴿ في آداب السفر - الوداع ﴾

١٧٤٧٣ - إذا خرج أحدكم إلى سفر فليودّع إخوانه فان الله تعالى جاعلٌ له في دعائهم البركة . (ابن عساكر فر عن زيد بن أرقم) (١) .

١٧٤٧٤ - إذا أردتَ سفراً أو تخرج مكاناً فقل لأهلك : أستودعك الله الذي لا تخبُّ ودائعه . (الحكيم عن أبي هريرة) .

١٧٤٧٥ - إن لقمانَ الحكيم قال : إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه . (حم عن ابن عمر) .

١٧٤٧٦ - إذا أرادَ أحدكم سفراً فليُسلم على إخوانه فانهم يزيدون بدعائهم إلى دعائه خيراً . (حم ق عن أبي هريرة) (٢) .

١٧٤٧٧ - إن الله إذا استودع شيئاً حفظه . (حب ، حق عن ابن عمر) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٣٣٣/١) فيه نافع بن الحارث ، قال الذهبي

في الضمفاء : قال البخاري : لا يصح حديثه فالحديث رمز السيوطي لضعفه . ص

(٢) رمز السيوطي لهذا الحديث بالضعف وقال : رواه طمس ، وقال المناوي في

الفيض (٢٦٩/١) قال العراقي : مسنده ضعيف وقال المهيتمي : فيه يحيى بن

الملاء البجلي : ضعيف . ص .

١٧٤٧٨ - جمل الله التقوى زادك وغفر ذنبك ووجهك للخير

حيث ما تكون. (طب عن قتادة بن عياش).

١٧٤٧٩ - أستودعُ الله دينك وأمانتَكَ وخواتيم عملك . (د، ت

عن ابن عباس حب هق عن ابن عمر) .

١٧٤٨٠ - أستودِعُك الله الذي لا تضيعُ ودائعهُ (ه عن أبي هريرة)

١٧٤٨١ - زودك الله التقوى وغفر ذنبك ويسر لك الخير حيث

ما تكون. (ت ك عن أنس) .

— الاكمال —

١٧٤٨٢ - إذا خرجت إلى سفرٍ فقل لمن تخلفه : أستودعك الله

الذي لا تضيعُ ودائعهُ . (حم عن أبي هريرة وحسن) .

١٧٤٨٣ - إذا أراد أحدكم سفراً فليُسلم على إخوانه فان الله يزيدهُ

بدعوتهم خيراً . (ابن النجار عن زيد بن أرقم) .

١٧٤٨٤ - في حفظ الله وفي كنفه وزودك الله التقوى وغفر ذنبك

ووجهك للخير حيث تُوجهت أو قال أينما توجهت . (ابن السني عن أنس)

١٧٤٨٥ - في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك

ووجهك للخير حيث ما كنت . (ابن السني وابن النجار عن أنس) أن

رجلاً أراد سفراً فقال النبي ﷺ : فذكره) .

١٧٤٨٦ - يا غلامُ زوِّدك الله التقوى ووجهك في الخير وكفاك
الهمم ، فلما رجع الغلامُ سلّم على النبي ﷺ فرفع رأسه إليه فقال :
يا غلامُ قبِلَ الله حجَّك وغفَرَ ذنبك وأخفَكَ نفقتك . (ابن السني
عن ابن عمر) .

١٧٤٨٧ - في حفظِ الله وكفنه زوِّدك الله التقوى وغفر لك ذنبك
وأخلف نفقتك . (ابن السني عن ابن عمر) .

١٧٤٨٨ - إذا استودع الله شيئاً حفظه . (طب عن ابن عمر) .

١٧٤٨٩ - اللهم اطوِّ له البعدَ وهوِّنْ عليه السفرَ . (ت : حسن ^(١)
ك عن أبي هريرة) .

﴿ آداب متفرقة ﴾

١٧٤٩٠ - سافروا مع ذوي الجدود ^(٢) والميسرة . (فر -
عن معاذ) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (٤٦) ورقم الحديث (٣٤٤٥)
وقال : حسن . ص .

(٢) الجدود : الجد : أبو الأب وأبو الأم ، والجد أيضاً : الحظ والبخت ، والجمع
الجدود ، تقول منه جددت يا فلان على ما لم يسم فاعله أي صرت ذا جد
فأنت جديد : حليظ ، ومجدود : محظوظ . المختار (٧٠) ب .

١٧٤٩١ - إذا طال أحدكم النية فلا يطرق أهله ليلاً . (حم
ق عن جابر) .

١٧٤٩٢ - إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلِكَ حتى تستجد
المُنيبة وتتمشط الشعثة . (خ عن جابر) .

١٧٤٩٣ - إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقاً حتى تستجد
المُنيبة وتتمشط الشعثة . (م عن جابر) .

١٧٤٩٤ - أمهلوا حتى ندخل ليلاً لكي تتمشط الشعثة وتستجد
المُنيبة . (ق د ن عن جابر) ^(١) .

١٧٤٩٥ - إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر
أول الليل . (د عن جابر) ^(٢) .

١٧٤٩٦ - إذا انفلت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله
أحبسوا عليّ دابتي فإن الله في الأرض حاضرًا سيحببسه عليكم . (ع وابن
السني طب عن ابن مسعود) ^(٣) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب في الطروق رقم (٢٧٦١) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب في الطروق رقم (٢٧٥٧) ص .

(٣) قال المناوي في الفيض (٣٠٧/١) قال ابن حجر : حديث غريب ،
ومعروف بن حسان منكر الحديث وقد تفرد به وفيه انقطاع أيضاً . ص .

١٧٤٩٧ - إذا تفرقت لكم الفيضان فنادوا بالأذان فإن الشيطان إذا
سمع النداء أدبر وله حصاص^(١). (طس عن أبي هريرة) (٢).

١٧٤٩٨ - إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد غوثاً وهو بأرض ليس بها
أنيس فليقل: يا عباد الله أغثوني يا عباد الله أغثوني فإن لله عبداً لا يرام.
(طب عن عتبة بن غزوان).

١٧٤٩٩ - إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم. (د والضياء
عن أبي هريرة وعن أبي سعيد).

١٧٥٠٠ - إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم. (هـ
عن أبي هريرة).

١٧٥٠١ - إذا سافرت فليؤمركم أقرؤكم وإن كان أصغركم وإذا أمركم
فهو أميركم. (البنار عن أبي هريرة) (٣).

(١) حصاص: الحصص بالضم شدة العدو، قال أبو عبيد: ويقال هو
الضراط، والأول أحب إلي. المختار (١٠٦) ب.

(٢) قال المنلوي في الفيض (٣١٩/١) قال الهيثمي: فيه الفضل وهو متروك
والحديث رمز السيوطي لضمفه وواقفه ابن حجر وغيره. ص.

(٣) قال المناوي في الفيض (٣٦٨/١) ورمز السيوطي لحسنه وواقفه
الهيثمي وقال اسناده حسن. ص.

١٧٥٠٢ - إذا سافرتُم في الخِصْبِ فأعطُوا الإبلَ حَظَّهَا من الأرض وإذا سافرتُم في السنة فأسرعوا عليها السير وإذا عرَّسْتُم بالليل فاجتنبوا الطريقَ فانها طرقُ الدوابِّ ومأوى الهوامِّ بالليل . (م ، د ، ن عن أبي هريرة) (١) .

١٧٥٠٣ - إذا سرتُم في الخِصْبِ فأمكنوا الركاب من أسنانها ولا تجاوزوا المنازلَ ، وإذا سرتُم في الجَدْبِ فاستحذوا وعليكم بالدُّلْجَةِ فان الأرض تُطوى بالليل ، وإذا تنوَّلت بكم الفيلانُ فنادُوا بالأذانِ ، وإياكم والصلاةَ على جوادِ الطريقِ والنزولَ عليها فانها مأوى الحياتِ والسباعِ ، وإياكم وقضاءِ الحاجةِ عليها فانها الملاعنُ . (م د ن عن جابر) (٢) .

١٧٥٠٤ - إن الله رفيقٌ يحبُّ الرفقَ ويرضى به ويعينُ عليه ما لا يعينُ على العنفِ فاذا ركبْتُم هذه الدوابَّ العُجْمَ فأنزلوها منازلها فاذا أجدبتِ الأرضُ فأنجوا عليها . بنقيها (٣) وعليكم بسير الليلِ فان الأرضَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب مراعاة مصلحة الدواب في السير رقم (١٩٢٦) ص .

(٢) لدي الرجوع إلى مظان الحديث كما عزاه المصنف لم أراه في صحيح مسلم وعزاه في المنتخب (٣٦/٣) حم د ن ، وهكذا في الفتح الكبير (١٢٠/١) ص

(٣) بنقيها : النقي : المنح . يقال : نقيت العظم ونقوته ، واتقته . النهاية (١١١/٥) ب .

تُطَوَى بالنهارِ وإياكم والتعريسَ على الطريقِ فإنها طرقُ الدوابِ ومأوى الحياتِ . (طب عن خالد بن معدان) .

١٧٥٠٥ - عليكم بالدجلة فان الأرضَ تُطَوَى بالليل . (د ك هق عن أنس) .

١٧٥٠٦ - إذا قدم أحدكم من سفرٍ فليقدم معه بهدية ولو أن يُلقَى في مخلاته حجراً . (ابن عساکر عن أبي الدرداء)^(١) .

١٧٥٠٧ - إذا قدم أحدكم على أهله من سفرٍ فليهد لأهله فليُطِرَ فهِم ولو كان حجارةً . (هب عن عائشة)^(٢) .

١٧٥٠٨ - إذا رجع أحدكم من سفرٍ فليرجع إلى أهله بهدية ولو لم يجد إلا أن يُلقَى في مخلاته حجراً أو حزمة حطبٍ فان ذلك مما يُعجبهم . (ابن شاهين ، قط في الأفراد وابن النجار عن أبي رُم) .

١٧٥٠٩ - إذا قدم أحدكم من سفرٍ فلا يدخل ليلاً وليضع في خُرجه ولو حجراً (فر عن ابن عمر) .

(١) قال المناوي في الفيض (٤١٥/١) اسناده ضعيف وهكذا رمز السيوطي لضعفه . ص .

(٢) قال المناوي في الفيض (٤١٥/١) تفرد به عتيق عن يحيى قال ابن الجوزي : حديث لا يصح . ص .

١٧٥١٠ - إذا كنتم في سفرٍ فأقشوا المكثَ في المنازل . (أبو نعيم
عن ابن عباس) (١) .

١٧٥١١ - إذا نزل أحدكم منزلاً فقال (٢) فيه فلا يرحل حتى يُصلي
ركعتين . (عد عن أبي هريرة) .

١٧٥١٢ - إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل : أعوذُ بكلمات الله التامات
من شرِّ ما خلقَ فإنه لا يضرُّه شيءٌ حتى يرتحلَ منه . (م عن خولة
بنت حكيم) (٣) .

١٧٥١٣ - أمانٌ لأمتي من الفرق إذا ركبوا في البحر أن يقولوا :
﴿ بسم الله مجراها ومرساها ﴾ الآية ، ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ الآية .
(ع وابن السني عن الحسين) .

١٧٥١٤ - إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا رجالكم وأصلحوا

(١) قال المناوي في الفيض (٤٣٥/١) : رواه الديلمي وفيه الحسن بن علي
الأهوازي قال الذهبي : اتهمه وكذبه ابن عساكر . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٤٤٦/١) : فقال فيه : أي نام نصف
النهار والقائلة وقت القبولة . ورمز السيوطي لضفه ولم يتكلم عليه
المناوي بشيء . ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء باب في التعموذ من سوء القضاء
رقم (٢٧٠٨/٥٥/٥٤) .

لباسكم حتى تكونوا كأنكم شامةٌ في الناس فان الله لا يحب الفُحشَ ولا
التفحُّشَ . (حم د ك ه ب عن سهل بن الخنظلية) . ص برقم [١٧١٦٤] .

١٧٥١٥ - الراكبُ شيطانٌ والراكبان شيطانان والثلاثة ركبٌ
(حم د ت ك عن ابن عمرو) .

١٧٥١٦ - الشيطانُ يهْمُ بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهْمُ
مهم . (البزار عن أبي هريرة) .

١٧٥١٧ - سيدُ القومِ خادمُهُم . (ه ^(١) عن أبي قتادة ، خط
عن ابن عباس) .

١٧٥١٨ - سيدُ القومِ خادمُهُم وساقبهم آخرُهُم شربًا . (أبو نعيم
في الأربعين الصوفية عن أنس) .

١٧٥١٩ - سيدُ القومِ في السفر خادمُهُم فمن سبقهم بخدمة لم
يسبقوه بعملٍ إلا الشهادة . (ك في تاريخه ، هب عن سهل بن سعد) .

١٧٥٢٠ - ذهبَ المفطرون اليومَ بالأجر . (حم ق ن عن أنس) .

(١) الحديث ليس في سنن ابن ماجه كما عزاه المصنف وذكره المجلوني في
كشف الخفاء وبين طريقه فقال : الحديث ضعيف وقد يقال إنه حسن
لغيره لتمدد طريقه (٤٦٣/١) ص .

١٧٥٢١ - السفرُ قطعةٌ من العذابِ يمنعُ أحدُكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى أحدُكم نَهْمَتَهُ من وجهه فليعجلِ الرُّجوعَ . (مالك حم ق ه عن أبي هريرة) (١) .

١٧٥٢٢ - إذا اجتمعَ القومُ في سفرٍ فليُجمِعُوا نَفَقَاتِهِمْ عندَ أحدِهِمْ فإنه أطيبُ لنفوسِهِمْ وأحسنُ لأخلاقِهِمْ . (الحكيم عن ابن عمر) .

١٧٥٢٣ - من كان معه فضلٌ ظهرٍ (٢) فليُعِدْ به على من لا ظهرَ له ومن كان معه فضلٌ من زادٍ فليُعِدْ به على من لا زادَ له . (حم ، م ، د عن أبي سعيد) .

١٧٥٢٤ - إذا مررتُم بأرضٍ قد أهلكَ اللهُ أهلَها فأجدوا السيرَ . (طب عن أبي أمامة) .

١٧٥٢٥ - إن الشيطانَ يهْمُ بالواحدِ ويهْمُ بالاثنتينِ فإذا كانوا ثلاثةً لم يهْمَ بهم . (البخاري عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج باب السفر قطعة من العذاب ، (١٠/٣) ص .

(٢) ظهر : أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب .
والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللقطة باب استحباب المؤاساة ، رقم (١٧٢٨) ص .

١٧٥٢٦ - أَنحِبُ يَا جَبِيرُ إِذَا خَرَجْتَ سَفْرًا أَنْ تُكُونَ مِنْ أُمَّةٍ
أَصْحَابِكَ هَيْئَةً وَأَكْثَرِمَ زَادًا؟ أَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ الْحَمْسَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾
و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ وَاقْرَأْ
كُلَّ سُورَةٍ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَاخْتَمِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . (ع
وَالضِّيَاءُ عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْمِ) .

١٧٥٢٧ - يَا أَكْثَمُ اغْزُ مَعَ غَيْرِ قَوْمِكَ يَحْسُنْ خَلْقُكَ وَتَكْرُمُ
عَلَى رَفَقَاتِكَ ، يَا أَكْثَمُ خَيْرُ الرَّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ [وَأَخَيْرُ الطَّلَانِعِ أَرْبَعُونَ] وَخَيْرُ
السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ وَخَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا
مِنْ قِلَّةٍ . (ه عَنْ أَنَسٍ)^(١) .

١٧٥٢٨ - يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِنْ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا
لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ فَلْيَضْمَ أَحَدَكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةَ . (د ، ك
عَنْ جَابِرٍ)^(٢) .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ كِتَابَ الْجِهَادِ بَابَ السَّرَايَا رَقْمَ (٢٨٢٧) ، وَمَا بَيْنَ
الْحَاصِرِينَ زِيَادَةَ ، وَقَالَ فِي الزَّوَائِدِ: اسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَالْحَدِيثُ بَاطِلٌ . ص .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الْجِهَادِ بَابَ الرَّجُلِ يَتَحَمَّلُ بِمَالِهِ غَيْرَهُ يَفْزُو ، رَقْمَ
(٢٥١٧) ص .

١٧٥٢٩ - لو أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال : أعوذُ بكلماتِ الله التاماتِ من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه . (هـ عن خولة بنت حكيم) .

١٧٥٣٠ - ما خَلَّفَ هذا على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريدُ سفرًا . (ش عن المطم بن المقدم ، مرسلًا) .

١٧٥٣١ - ما من راكبٍ يَخْلُو في مسيره بالله وذكره إلا ردَّفه ملكٌ ولا يَخْلُو بشعره ونحوه إلا ردَّفه شيطانٌ . (طس عن عقبه ابن عامر) .

﴿ آداب سفره من الأوكال ﴾

١٧٥٣٢ - إذا خرَّج الرجل من بيته وأرادَ سفرًا فقال : بسم الله حسبي الله توكلتُ على الله قال الملكُ : كُفِّيتَ وهُدِّيتَ ووُقِّيتَ . (ابن صصري في أماليه وحسنه عن عون بن عبد الله بن عتبة ، مرسلًا) .

١٧٥٣٣ - ما من مسلمٍ يخرج من بيته يريدُ سفرًا أو غيره فقال حين يخرج : بسم الله آمنتُ بالله اعتصمتُ بالله توكلتُ على الله لا حول ولا قوة إلا بالله إلا رُزِقَ خيرَ ذلك المخرج وصُرفَ عنه شرُّ ذلك المخرج . (حم ابن صصري في أماليه عن عثمان) .

١٧٥٣٤ - من خرجَ من بيته يريدُ سفرًا فقال حين يخرجُ: بِسْمِ اللَّهِ
واعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ رُزِقَ خَيْرَ ذَلِكَ
الْمَخْرَجِ وَصُرِفَ عَنْهُ شَرُّ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ . (ابن السني في عمل يوم وليلة ،
الخطيب وابن عساكر عن عثمان) .

١٧٥٣٥ - ما استخلفَ العبدُ في أهله من خليفةٍ إذا هو شدًّا عليه
ثيابَ سفره خيرًا من أربع ركعاتٍ يضعهن في بيته يقرأ في كل واحدة
منهن ﴿ فاتحة الكتاب ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ثم يقول : اللهم إني
أقربُ بهنَّ إليك فأجعلهن خليفتي في أهلي ومالي فهنَّ خليفته في أهله
وماله وداره ودوره حتى يرجع إلى أهله . (ك في تاريخه والخرائطي
في مكارم الأخلاق عن أنس) .

١٧٥٣٦ - اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر والخليفة في الأهل أصحبنا
بصحبةٍ وأقلبنا بدميةٍ ، اللهم ارزقني قفلاً الأرض وهوّن علينا السفرَ ،
اللهم إني أعودُ بك من وعاء السفر وكتابة المنقلب ، اللهم ازو لنا الأرضَ
وسيرنا فيها . (ك عن أبي هريرة)^(١) .

١٧٥٣٧ - أمان أمتي من الفرقِ إذا ركبوا البحر أن يقولوا :

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج باب ما يقول إذا ركب إلى سفر
الحج وغيره رقم (١٣٤٢/٤٢٥) ص .

﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمَرَسَاهَا ﴾ الْآيَةُ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ الْآيَةُ .
(ع ك ر ع ن الحسین) .

١٧٥٣٨ - ما من رجلٍ يقولُ إذا ركبَ السفينةَ : بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِكِ
الرَّحْمَنِ ﴿ مَجْرَاهَا وَمَرَسَاهَا ﴾ إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ الْآيَةُ ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَمَانًا
مِنَ الْغَرَقِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا . (أَبُو الشَّيْخِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٧٥٣٩ - يَا خُفَّافُ ابْتَغِ الرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ فَإِنْ عَرَضَ لَكَ أَمْرٌ
نَصْرَكَ وَإِنْ احْتَجَّتْ إِلَيْهِ رَفْدَكَ . (خَطَبٌ فِي الْجَامِعِ عَنِ خُفَّافِ بْنِ نُدْبَةَ)^(١)

١٧٥٤٠ - مَنْ سَافَرَ مِنْ دَارِ إِقَامَةٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَعَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ
لَا يُصْحَبُ فِي سَفَرِهِ وَلَا يُعَانُ عَلَى حَاجَتِهِ . (ابْنُ النُّجَّارِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ) .

١٧٥٤١ - إِذَا أَعْيَا أَحَدُكُمْ فَلْيَهْرُولْ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْعِيَا . (الدَّيْلَمِيُّ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ) .

١٧٥٤٢ - عَلَيْكُمْ بِالنَّسْلَانِ^(٢) فَنَسَلْنَا فَوَجَدْنَاهُ أَخْفَ عَلَيْنَا . (ع)

(١) خُفَّافُ بْنُ نُدْبَةَ : بَفْتَحِ النَّوْنِ وَضَمِّهَا شَاعِرٌ مَشْهُورٌ بِالشَّعْرِ وَكَانَ أَسْوَدَ
حَالِكًا شَهِدَ حَتِينًا وَالْفَتْحَ .

رَاجِعِ أَسَدَ الْغَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِلفظه وَسَنَدَهُ . ص .

(٢) النَّسْلَانُ : أَيِ الْأَسْرَاعِ فِي النَّهْيِ . وَقَدْ نَسَلَ نَسْلًا وَنَسَلْنَا ، وَنَسَلْنَا ،
وَالنَّسْلَانُ : دُونَ السَّمِيِّ . النَّهْيَةُ (٤٩/٥) ب .

وإن خزيمة حب كق وأبو نعيم في اللطيف من عن جابر) شكنا ناس
إلى رسول الله ﷺ المشي قال: فذكره.

١٧٥٤٣ - إن الله عز وجل رفيقٌ يحبُّ الرفقَ فإذا سافرتُم في
الخصبِ فامكنوا الركابَ أسننتها ولا تجاوزوا بها المنازل، وإذا سافرتُم في
الجدبِ فأنجوا وعلِّموا بالدلجة فإن الأرض تُطوى بالليل وإذا تعولت بكم
الفيلان فنادوا بالأذان، وإياكم والصلاة على جوادِ الطريق فإنها ممرٌ السباع
وماوى الحيات. (ابن السني في عمل يوم وليلة عن جابر).

١٧٥٤٤ - إذا كانت الأرضُ مخصبةً فاقصدوا في السير وأعطوا
الركابَ حقها فإن الله تعالى رفيقٌ يحبُّ الرفقَ وإذا كانت مجدبةً فأنجوا،
وعليكم بالدلجة فإن الأرضَ تُطوى بالليل وإياكم والتعريس على ظهر الطريق
فانه ماوى الحياتِ ومدرجةُ السباع. (طب عن ابن عباس).

١٧٥٤٥ - عليكم بالدلجة فإن الأرضَ تُطوى بالليل فإذا تعولت بكم
الفيلان فنادوا بالأذان. (ش عن جابر).

١٧٥٤٦ - إن من السنة إذا كان القومُ سفراً أن تكون نفقتهم جميعاً
سواءً فإن ذلك أطيبٌ لأنفسهم وأحسنٌ لأخلاقهم. (الخرائطي في مكارم
الأخلاق عن أنس).

١٧٥٤٧ - إذا اجتمع ثلاثةُ مسلمين في سفرٍ فليؤمهم أقرؤهم لكتاب

الله وإن كان أصغرهم فاذا أممهم فهو أميرهم وذلك أمير أمره رسول الله ﷺ . (ش عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، مرسلًا) .

١٧٥٤٨ - إذا كان ثلاثة نفر في سفر فليؤمهم أقرؤهم وإن كان أصغرهم سنًا فاذا أممهم فهو أميرهم . (ش عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلًا) .

١٧٥٤٩ - إذا كانوا ثلاثة فأمروا أحدهم وتوكلوا على الله وتألفوا (خط في المتفق والمفترق عن أبي الكنود يزيد بن عامر الثعلبي) .

١٧٥٥٠ - إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم . (قط عن أبي هريرة) .

١٧٥٥١ - إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم . (ط ، ش ، حم وعبد بن حميد والدارمي ، م^(١) ن وابن خزيمة ، قط ، ق عن أبي سعيد ، الشيرازي في الألقاب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) .

١٧٥٥٢ - إذا كنتم ثلاثة في سفر فليؤمكم أحدهم وأحقكم بالإمامة أقرؤكم . (حب عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب من أحق بالإمامة رقم (٦٧٢) ص .

١٧٥٥٣ - لو أن أحدكم إذا سافر أو نزل منزلاً فوضع متاعه خطأً حوله
خطأً ثم قال: الله ربي لا شريك له حفظ متاعه. (أبو الشيخ عن عثمان).

١٧٥٥٤ - إذا غاب الرجلُ فلا يأتي أهله طُروقاً^(١) (ط عن جابر)

١٧٥٥٥ - لا يطرقنَّ أحدكم أهله ليلاً. (سمويه عن أنس).

١٧٥٥٦ - لا تطرُقوا النساءَ بعد صلاةِ العتمةِ. (ط ب ، ق

عن ابن عمر).

١٧٥٥٧ - إذا خرج أحدكم إلى سفرٍ ثم قدم على أهله فليُهدم

وليُطرقهم ولو بحجارةٍ. (الديلمي عن عائشة).

١٧٥٥٨ - إذا قدمتَ فالكيسَ الكيسَ^(٢). (خ ، م ،^(٣) ،

حب عن جابر).

١٧٥٥٩ - من هبط منكم إلى هذه القرية فلا يرجعنَّ إلى أهله حتى

يركع ركعتين في هذا المسجد ثم يرجع إلى أهله. (ط ب عن مسلم بن

أسلم بن بحرة).

(١) طروقاً : أي ليلاً . النهاية (١٣١/٣) ب :

(٢) الكيس : قيل : أراد الجماع فجعل طلب الولد عقلاً ، وعبرة الهروي :

قال ابن الأثيري : الكيس الجماع ، والكيس العقل . جعل طلب الولد

عقلاً . النهاية (٣١٧/٤) ب :

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الرضاع باب استحباب نكاح البكر رقم (٥٧) ص.

١٧٥٦٠ - ما يمنعُ أحدكم إذا عرف الإجابة من نفسه فشئني من
مرضه أو قدم من سفره أن يقول: الحمد لله الذي بنعمته تمَّ الصالحاتُ .
(ك عن عائشة) (١).

١٧٥٦١ - آيون عابدون لربنا حامدون . (حم خ م) (٢) ن عن
أنس ط حم وابن أبي عاصم والمحاملي في الدعاء ، ص عن جابر ، ت ن
ع حب ص عن الربيع بن البراء بن عازب عن أبيه) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الدعوات (١/٤٩٩) وقال صحيح الاسناد
وسكت الذهبي عنه . ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الجهاد باب ما يقول إذا رجع من النزو (٤/٩٣) .
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج
وغيره رقم (٤٢٥ و ٤٢٨) ص .



الفصل الثالث

* في مظاهرات السفر *

- ١٧٥٦٢ - إن مع كل جرسٍ شيطاناً. (د عن عمر) ^(١).
- ١٧٥٦٣ - لا تصحبُ الملائكةُ رُقعةً فيها جُلجلٌ ^(٢). (ن
عن ابن عمر).
- ١٧٥٦٤ - لا تصحبُ الملائكةُ رُقعةً فيها جرسٌ. (حم، ن
عن أم حبيبة) ^(٣).
- ١٧٥٦٥ - لا تصحبُ الملائكةُ رُقعةً فيها جلدٌ نمرٍ. (د - عن
أبي هريرة) ^(٤).

-
- (١) أخرجه أبو داود كتاب الخاتم باب ما جاء في الجلاجل رقم (٤٢١٢) ص
(٢) جُلجل : هو الجرس الصغير الذي يملق في أعناق الدواب وغيرها .
النهاية (٢٨٤/١) ب .
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب كراهة الكاب والجرس في
رقم (٢١١٣) عن أبي هريرة . ص .
- (٤) أخرجه أبو داود كتاب اللباس باب في جلود النمر والسباع رقم (٤١١٢)
قال المنذري : في أسناده أبو العوام عمران بن داود القطان . عون المعبود
(١٨٩/١١) ص .

١٧٥٦٦ - إياكم والتعريس على جوادِ الطريق والصلاةَ عليها فانها
مأوى الحياتِ والسباعِ ، وقضاءُ الحاجةِ عليها فانها من الملاعنِ . (ه ن
عن جابر)^(١)

١٧٥٦٧ - الجرسُ مزاميرُ الشيطانِ . (حم م د عن أبي هريرة)^(٢)

١٧٥٦٨ - الركبُ الذي معهم الجُلجُلُ لا تصحبُهُمُ الملائكةُ .
(الحاكم في الكنى ت عن ابن عمر) .

١٧٥٦٩ - لو يعلمُ الناسُ من الوحدةِ ما أعلمُ ، ما سارَ راكبٌ بليلٍ
وحدهُ . (حم خ ت ه عن ابن عمر)^(٣) .

١٧٥٧٠ - إنما تفرقُكم في الشُعبِ والأوديةِ إنما ذلكم من الشيطانِ
(حم د ك عن أبي ثعلبة الخُشني)^(٤) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق
رقم (٣٢٩) وقال في الزوائد : اسناده ضعيف وهذا الحديث مما تفرد به
ابن ماجه . راجع الفتح الكبير (٤٨٩/١) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب كراهة الكلب والجرس
في السفر رقم (٢١١٤) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد باب السير وحده (٧٠/٤) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب ما يؤمر من الغنم المسكر وسمنه .
رقم (٢٦١١) ص .

١٧٥٧١ - الواحدُ شيطانٌ والاثنان شيطانان والثلاثة ركبٌ . (ك)
عن أبي هريرة .

١٧٥٧٢ - لا تصحبُ الملائكة رُقعةً فيها كلبٌ ولا جرسٌ . (حم)
م د ت عن أبي هريرة (١) .

١٧٥٧٣ - لا تطرقوا النساء ليلاً . (طب عن ابن عباس) .

١٧٥٧٤ - نهى أن يطرقَ الرجلُ ليلاً . (ط ك عن جابر) .

❦ ادو كمال ❦

١٧٥٧٥ - إن الملائكة لا تصحبُ رُقعةً فيها جرسٌ . (مسدد)
وابن قانع والبنغوي والباوردي وأبو نعيم - عن حوط أو حويط بن
عبد العزى ، وصحح ، قال البنغوي : وماله غيره ، قال ابن قانع : هو
حَوَط أخو حويط بن عبد العزى .

١٧٥٧٦ - لا تصحبُ الملائكة رُقعةً فيها جرسٌ ولا بيتاً فيه جرسٌ
(كر عن أنس) .

١٧٥٧٧ - مروم بهذه الأجراس فلتقطع . (الخطيب عن جابر) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب كراهة الكلب والجرس
في السفر رقم (٢١١٣) ص .

الفصل الرابع

❦ في سفر المرأة ❦

١٧٥٧٨ - لا تسافرُ المرأةُ مسيرةَ يومينِ إلا ومعهَا زوجها أو ذو
محرمٍ منها ولا صومَ في يومينِ: الفطرِ والأضحى . (ع ، ت - عن
أبي سعيد) (١) .

١٧٥٧٩ - لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أنْ تُسافرَ
مسيرةَ ثلاثِ إِيامٍ ومعهَا ذو محرمٍ . (م عن ابن عمر) .

١٧٥٨٠ - لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أنْ تسافرَ سفرًا
يكونُ ثلاثةَ إِيامٍ فصاعدًا إلا ومعهَا أبوها أو ابنُها أو زوجها أو أخوها
أو ذو محرمٍ منها . (حم م د ن ه عن أبي سعيد) .

١٧٥٨١ - لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أنْ تسافرَ
مسيرةَ يومٍ وإيلةٍ إلا مع ذِي محرمٍ . (حم ق (٢) د ن عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الرضاع باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها رقم (١١٦٩ و ١١٧٠) وقال حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب جزاء المبد باب حج النساء رقم (٣٧٩) وكتاب تقصير الصلاة باب في كم يقصر الصلاة رقم (٦٠١) .

ومسلم كتاب الحج رقم (٤١٩ و ٤٢٣) ص .

١٧٥٨٢ - لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم. (حمم ده عن أبي هريرة).

١٧٥٨٣ - لا يحل لامرأة أن تسافر إلا ومعها ذو محرم منها. (م عن أبي هريرة).

١٧٥٨٤ - لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم. (حمم ق ن د عن ابن عمر).

١٧٥٨٥ - لا تسافر امرأة بريداً^(١) إلا ومعها محرم يحرم عليها. (دك عن أبي هريرة).

١٧٥٨٦ - لا تسافر المرأة إلا مع محرم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم. (حمم ق عن ابن عباس).

١٧٥٨٧ - سفر المرأة مع عبد لها ضيعة^(٢). (البنار، طس عن ابن عمر).

(١) بريداً: المسافة التي بين السكتين والسكة موضع كان يسكنه الفيوج المرتبون من بيت أوقية أو رباط، وكان يرتب في كل سكة بنال، وبعد ما بين السكتين فرسخان وقيل أربعة. النهاية (١١٦/١) ب.

(٢) ضيعة: ضاع الشيء يضيع ضياعاً وضياعاً بكسر الضاد وفتحها أي هلك المختار (٣٠٥) ب.

— الأوكال —

١٧٥٨٨ - لا تُسافر امرأةٌ مسيرةَ ليلةٍ إلامع ذي محرمٍ . (ك)
عن أبي هريرة) .

١٧٥٨٩ - لا تُسافر المرأةُ مسيرةَ يومين إلا ومعها زوجها أو ذو
محرمٍ لها ولا صومٌ في يومين : الفطر والأضحى ولا صلاةٌ بعد صلاتين بعد
الصبح حتى تطلع الشمسُ وبعد العصر حتى تغرب الشمسُ ولا تُشدُّ
الرحالُ إلا إلى ثلاثة مساجدَ : مسجد الحرام ومسجدي ومسجد الأقصى
(خ عن أبي سعيد)^(١) .

١٧٥٩٠ - لا تُسافر المرأةُ إلامع ذي محرمٍ ولا يدخلُ عليها رجل
إلا ومعها ذو محرمٍ . (ط حم خ م عن ابن عباس) .

١٧٥٩١ - لا تُسافر المرأةُ ثلاثة أميالٍ إلامع زوجٍ أو ذي محرمٍ .
(طب عن ابن عباس) .

١٧٥٩٢ - لا تُسافر المرأةُ إلا ومعها محرمٌ ولا يدخلُ عليها إلا
وعندها محرمٌ فإذا دخل أحدكم فليعلم أن الله يراه . (هب عن جابر) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج باب حج النساء (٢٤/٣) ص .

كتاب السفر

✽ من قسم الأفعال ✽

✽ فصل في الترغيب فيه ✽

١٧٥٩٣ - عن معمر عن أبيه قال : قال عمر : سافروا تصحوا

(عب) .

✽ فصل في آداب ✽

✽ الوداع ✽

١٧٥٩٤ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يودع الرجل إذا

أراد السفر فيقول : زودك الله التقوى وغفر لك ذنبك ووجهك إلى
الخير حيث توجهت . (ابن النجار) .

١٧٥٩٥ - عن أنس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إني أريد السفر

فأوصني ، فقال له النبي ﷺ : متى ؟ قال غداً إن شاء الله تعالى ، ثم أتاه
الغد فآخذ النبي ﷺ بيده وقال له : في حفظ الله وكنفه وزودك الله
التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت وأينما كنت .
(ابن النجار) .

١٧٥٩٦ - عن هُشَل بن الضحَّاك بن مِرْاحِمٍ عن ابنِ عمرَ عن أبيه
عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ كان إذا ودَّعه الرجلُ قال له : جعلَ
اللهُ زادك التقوى ولقائك الخيرَ حيثُ كنتُ ورزقك حسنَ المآبِ . (أبو
الحسن علي بن أحمد المدني في أماليه)^(١) .

﴿ آداب منفردة ﴾

١٧٥٩٧ - عن زيد بن وهب عن عمر قال : إذا كانوا ثلاثةً في سفرٍ
فليؤمِّروا أحدهم ذلك أميرٌ أمره رسول الله ﷺ . (البزار وابن خزيمة
قط في الأفراد حل ك) .

١٧٥٩٨ - عن زيد بن وهب قال : قال عمرُ : إذا كنتم في سفرٍ
ثلاثةً فأمرُّوا عليكم أحدكم وإذا مررتُم بابلٍ أوراعي غنمٍ فنادوا ثلاثاً فإن
أجابكم أحدٌ فاستسقوه وإلا فانزلوا فحلُّوا واحلبوا واشربوا ثم صُرُّوا^(٢)
(عب ش ق و صححه) .

(١) أورده الميثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/١٠) وقال رواه الطبراني والبزار
ورجالها ثقات . ص .

(٢) صروا : من عاد العرب أن تصرع الحلوبات إذا أرسلوها إلى المرعى
سارحة ، ويسمون ذلك الرباط صراراً ، فإذا راحت عشياً حلت تلك
الأصرة وحلبت فهي مصرورة ومصرة . النهاية (٢٢/٣) ب .

١٧٥٩٩ - عن مكحول أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب وقد ابيض نصف رأسه ونصف لحيته فقال له عمر : ما بالك ، فقال : مررت بمقبرة بني فلان ليلاً فاذا رجل يطلب رجلاً بسوط من نار كلما لحقه ضربه فاشتعل ما بين فرقه وقدمه ناراً فلما دنى الرجل قال : يا عبد الله اغشي ، فقال الطالب : يا عبد الله لا تغنه فبئس عبد الله هو ، فقال عمر : فذلك كره لكم نبيكم ﷺ أن يسافر أحدكم وحده . (هشام بن عمار في مبعث النبي ﷺ) .

١٧٦٠٠ - عن الحويرث بن ذباب قال : بينا أنا بالأنابة إذ خرج علينا إنسان من قبر يلهب وجهه ورأسه ناراً في جامعة من حديد فقال : اسقني اسقني من الإداوة وخرج إنسان في أثره ، فقال : لا تسق الكافر لا تسق الكافر فأدركه فأخذ بطرف السلسلة فحذبه فكبه فجره حتى دخلا القبر جميعاً قال الحويرث : فضربت بي الناقة ولا أقدر منها على شيء حتى التوت بمرق الظبية فبركت فصليت المغرب والعشاء الأخيرة ثم ركبت حتى أصبحت المدينة فأتيت عمر بن الخطاب فأخبرته الخبر ، فقال : يا حويرث والله ما أتهمك ولقد أخبرتني خبراً شديداً ثم أرسل عمر إلى مشيخة من كني الصفراء قد أدركوا الجاهلية ثم دعا الحويرث فقال : إن هذا أخبرني حديثاً ولست أتهمه حديثهم يا حويرث ما حدثني

فقالوا: قد عرفنا هذا يا أمير المؤمنين هذا رجلٌ من بني غفار مات في الجاهلية فحمد الله عمر وسُرَّ بذلك وسألهم عمر عنه، فقالوا: يا أمير المؤمنين كان رجلاً من خير رجال في الجاهلية ولم يكن يرى للضيف حقاً. (ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت).

١٧٦٠١ - عن ابن عمر قال: إن الجمعة لا تمنعه من السفر ما لم يحضر وقتها. (عب ش).

١٧٦٠٢ - عن ابن عمر أن عمر قفل من غزوة فلما جاء الجرف^(١) قال: يا أيها الناس لا تطرُقوا النساء ولا تغتروهن ثم بعث ركباً إلى المدينة يخبرهم أن الناس يدخلون بالغداة. (عب ش).

١٧٦٠٣ - عن عطاء أن عمر تهي أن يسافر الرجلان. (ش).

١٧٦٠٤ - عن مجاهد قال: قال عمر: كونوا في أسفاركم ثلاثة فإن مات واحد وليه اثنان، الواحد شيطان والاثنان شيطانان. (ق ش).

١٧٦٠٥ - عن قيس قال: أبصر عمر بن الخطيب رجلاً عليه هيئة السفر فسمعه يقول: لولا الجمعة اليوم لخرجتُ، فقال عمر: اخرج فان الجمعة لا تجبسُ عن سفر. (الشاقمي ق).

(١) الجرف: م اسم موضع قريب من المدينة، وأصله ما تجرفه السيول من الأودية. النهاية (٢٦٢/١) ب .

١٧٦٠٦ - عن عبد الله بن سرجس قال : كان النبي ﷺ إذا سافر
فقال : اللهم بلغنا بلاغاً خيراً ومغفرة . (حل) .

١٧٦٠٧ - عن ابن المسيب قال : لما نزل رسول الله ﷺ بالمعرس^(١)
أمر منادياً يُنادى لانظروا النساء فتعجلَ رجلان فكلاهما وجد مع امرأته
رجلاً فذكرَ ذلك لرسول الله ﷺ فقال : قد نهيتكم أن تطرُقوا
النساء . (عب) .

١٧٦٠٨ - عن إبراهيم قال : كان أحدُهم إذا سافرَ قال : اللهم بَلِّغْ
بلاغاً يُبَلِّغُ خيراً ومغفرةً منك ورضواناً بيدك الخَيْرُ إنك على كل شيء
قديرٌ ، اللهم أنت الصاحبُ في السفر وأنت الخليفةُ في الأهل هَوِّنْ علينا
السفرَ واطوِرْ لنا الأرضَ ، اللهم إنا نعوذُ بك من وعشاء السفرِ وكآبة
المنقلبِ (ابن جرير) .

١٧٦٠٩ - عن إبراهيم قال : كانوا إذا نزلوا في منزلٍ لم يرتحلوا حتى
يُصلُّوا الظهرَ وإن عَجَّلوا . (ص) .

(١) بالمعرس : التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة ،
يقال منه : عرس يعرس تعريساً . ويقال فيه : أعرس ، والمعرس :
موضع التعريس ، وبه سمي معرس ذي الحليفة ، عرس به النبي ﷺ
وصلى فيه الصبح ثم رحل . النهاية (٢٠٦/٣) ب .

١٧٦١٠ - عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من أهله مسافراً صلى ركعتين حتى يرجع إلى أهله . (ابن جرير ، وصححه) .

١٧٦١١ - عن إبراهيم قال : كان يقال إذا صليت في سفر فشككت زالت الشمس أم لم تزل فصل قبل أن ترتحل . (ص) .

١٧٦١٢ - عن مكحول ما أراد عبدٌ سفرًا فقال هؤلاء الكلمات إلا كلاءُ الله وكفاهُ ووقاهُ : اللهم لا شيء إلا أنت ولا شيء إلا ما شئت ولا حول ولا قوة إلا بك لن يُصيبنا إلا ما كتبَ الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون حسبي الله لا إله إلا هو اللهم فاطر السموات والأرض أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً وألحقني بالصالحين (ابن جرير) .

١٧٦١٣ - عن معمر عن الزهري قال : نهى رسولُ الله ﷺ أن يطرُقَ الرجلُ أهله بعد العتمة . (عب) .

١٧٦١٤ - عن عائشة قالت : خمسٌ لم يكن رسولُ الله ﷺ يدعهن في سفرٍ ولا حضرٍ : المرأةُ والمكحلةُ والمشطُ والمدري^(١) والسواك (ابن النجار) .

(١) الدردي : هو الطين المتماسك لثلا يخرج منه الماء ومنه حديث : إنما هو مدر : أي مطبوع بالدر . النهاية (٤ / ٣٠٩) ص .

١٧٦١٥ - عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ إذا أراد سفراً توسأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين ويقول في مجلسه مستقبل القبلة : الحمد لله الذي خلقني ولم أك شيئاً رب أعني على أهوال الدهر وبوائق الدهر وكربات الآخرة ومصيبات الليالي والأيام رب في سفري فاحفظني في أهلي فاحلطني وفيما رزقتني فبارك في ذلك . (الديلمي) .

١٧٦١٦ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً قال : اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم اصحب لنا بنصح واقبلنا بذمة ، اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر . (ابن جرير) .

١٧٦١٧ - عن أبي رائلة عبد الله بن كرامة المذحجي قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال لقوم سقر : لا يصحبكم جلال من هذه النعم يعني الضوال ولا يضمن أحدكم ضالة ولا يردن سائلاً إن كنتم تريدون الربح والسلامة ولا يصحبكم من الناس إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ساحر ولا ساحرة ولا كاهن ولا كاهنة ولا منجم ولا منجمة ولا شاعر ولا شاعرة ، وإن كل عذاب يريد الله أن يعذب أحداً به من عباده فأنما يبعث به إلى السماء الدنيا فأنها كم عن معصية الله عشيأ

(الدولابي في الكنى وابن منده طب كر وهو ضعيف) .

١٧٦١٨ - عن أبي الدرداء قال : اذكروا الله في أسفاركم عند كل حُجيرةٍ وشجيرةٍ لعلها أن تأتي يومَ القيامة فتشهدَ لكم . (ابن شاهين في الترغيب في الذكر) .

١٧٦١٩ - عن أبي ثعلبة الخشني قال : كان الناسُ إذا نزلوا مع النبي ﷺ تفرقوا في الشعابِ والأودية ، فقال النبي ﷺ : إن تفرقكم في هذه الشعابِ والأودية إنما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعضٍ حتى لو بسطَ عليهم ثوبٌ لوسمهم . (كر)
مرّ برقم [١٧٥٧٠] .

١٧٦٢٠ - عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن محمد ابن أسلم بن بجرة أخي بني الحارث بن الخزرج وكان شيخاً كبيراً قد حدثَ نفسه قال : إن كان ليدخلُ المدينة فيقضي حاجته بالسوق ثم يرجعُ إلى أهله فاذا وضع رداءه ذكر أنه لم يُصلِّ في مسجدِ رسول الله ﷺ فيقولُ :
والله ما صليتُ في مسجدِ رسول الله ﷺ ركعتين فانه قد قال لنا : من هبط منكم هذه القرية فلا يرجعنَّ إلى أهله حتى يركعَ في هذا المسجد ركعتين ثم يأخذَ رداءه فيرجعَ إلى المدينة حتى يركعَ في مسجدِ رسول الله ﷺ ركعتين ثم يرجعَ إلى أهله . (الحسن بن سفيان وأبو نعيم في المعرفة) .

١٧٦٢١ - عن كعب بن مالك أن النبي ﷺ كان لا يقدم من سفره إلا نهاراً في الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يقعد فيه . (ابن جرير) .

١٧٦٢٢ - عن ابن مسعود قال : إذا أراد الرجلُ منكم السفرَ فليقل : اللهم بلاغاً يُبَلِّغُ خيراً مغفرةً منك ورضواناً بيدك الخيرُ إنك على كل شيء قديرٌ ، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر والخليفةُ في الأهل ، اللهم إنا نعوذُ بك من وعناء السفر وكآبة المنقلب ، اللهم اطوِ لنا الأرض وهون علينا السفر . (ابن جرير) .

١٧٦٢٣ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفره كبر ثلاثاً ثم قال : ﴿ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون ﴾ اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البرَّ والتقوى والعملَ بما تحبُّ وترضى ، وفي لفظ : ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا السفرَ واطوِ عنا بُعدَه ، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر والخليفةُ في الأهل ، اللهم إني أعوذُ بك من وعناء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال وإذارجعَ قائلها وزادَ : آيبون تائبون لربنا حامدون . (ابن جرير) .

١٧٦٢٤ - عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا غزا أو سافر فأدركه الليل قال : يا أرضُ ربي ؛ وربك الله أعوذُ بالله من شرِّكِ وشرِّ ما فيكِ وشرِّ ما خلقَ فيكِ وشرِّ ما يدبُّ عليكِ أعوذُ بالله من شرِّ كلِّ أسدٍ وأسودٍ وحيةٍ وعقربٍ ومن ساكنِ البلدِ ومن شرِّ والدٍ وما ولدَ . (ابن النجار) .

١٧٦٢٥ - عن ابن عباسٍ نهى النبي ﷺ أن يطرُقَ الرجلُ أهله ليلاً (كره) .

١٧٦٢٦ - عن ابن عباسٍ قال : كان رسول الله ﷺ إذا أرادَ أن يخرجَ إلى سفرٍ قال : اللهم أنتَ الصاحبُ في السفرِ والخليفةُ في الأهلِ اللهم إني أعوذُ بك من الضيعةِ في السفرِ والكآبةِ في المنقلبِ ، اللهم اقْبِضْ لنا الأرضَ وهونِ علينا السفرَ فإذا أرادَ الرجوعَ قال : آيئون تائبون لربنا حامدون ، وإذا دخلَ بيته قال : توباً لربنا أو توباً لا يفادِرُ حوباً^(١) ، وفي لفظ : فإذا كان يومَ يدخلُ المدينةَ قال : توباً إلى ربنا توباً لا يفادِرُ عليه منا حوباً . (ابن جرير) .

١٧٦٢٧ - وعنه كان رسول الله ﷺ إذا أرادَ أن يخرجَ في سفرٍ

(١) حوباً : ومنه الحديث « اغفر لنا حوبتنا ، أي إثمنا . اهـ النهاية (٤٥٥/١) ب .

قال: اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر والخليفةُ في الأهل ، اللهم إني أعوذُ
بك من الفتنةِ في السفر والكآبةِ في المنقلبِ ، اللهم اقبضْ لنا الأرض
وهون علنا السفر ، فإذا أرادَ الرجوعَ من السفر قال : تائبون عابدون
لربنا حامدون وإذا دخلَ على أهله قال : تَوْبًا تَوْبًا لربنا أُوْبًا لا يَفَادِرُ
علينا حَوْبًا . (ش) .

١٧٦٢٨ - عن عبد الله بن سرجس قال : كان النبي ﷺ إذا أراد
سفرًا قال : اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر والخليفةُ في الأهل ، اللهم إني
أعوذُ بك من وعناء السفر وكآبة المنقلبِ والحَوْرِ^(١) بعد الكور ودعوة
المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال . (ابن جرير) .

١٧٦٢٩ - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن كوثر : حدثنا إسماعيل
ابن إسحاق : حدثنا مسدد : ثنا عبد الوارث عن حسين المعلم عن عبد الله بن
بريدة : حدثني حويطب بن عبد العزى أن رقعةً أُقبلتْ من مصرَ فيها
جرسٌ فأمر النبي ﷺ أن يقطعوه فن تمَّ كُره الجرسُ وقال : إن
الملائكةَ لا تصحبُ رقعةً فيها جرسٌ . (أبو نعيم) .

١٧٦٣٠ - عن جابر قال : كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا
سَبَّحنا . (كـر) .

(١) والحور بعد الكور : أي من نقصان بعد الزيادة . النهاية (٤٥٨/١) ب .

١٧٦٣١ - عن جابر قال : كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ فلما قدمنا المدينة قال : يا جابرُ ادخلِ المسجدَ فصلِّ ركعتين . (ش) .

١٧٦٣٢ - عن جابر عن النبي ﷺ كان إذا رجعَ من غزواته قال : آيئون إن شاء الله لربنا حامدون . (ابن أبي عاصم ، عد والمحاملي في الدعاء ، كر ، ص) .

١٧٦٣٣ - عن جابر قال : لما قدمنا مع رسول الله ﷺ قال لي : يا جابر هل صليت ؟ قلتُ : لا ، قال : فصلِّ ركعتين . (ش) .

١٧٦٣٤ - عن البراء قال : كان النبي ﷺ إذا أقبلَ من سفرٍ قال : تائبون عابدون لربنا حامدون . (ط حم ن ع حب ص) .

١٧٦٣٥ - عن البراء قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى سفرٍ قال : اللهم بلغْ بلاغاً يُبلغُ خيراً مفرّةً منك ورضواناً بيدِكَ الخير إنك على كل شيء قديرٌ ، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر ، والخليفةُ في الأهل ، اللهم هونْ علينا السفرَ واطوِ لنا الأرض ، اللهم إني أعوذُ بك من وعناء السفر وكتابة المنقلب . (ابن جرير والديلمي) .

١٧٦٣٦ - عن أنس قال : لم يُردْ رسولُ الله ﷺ سفرًا قطُّ إلا قال حين ينهضُ من جلوسه : اللهم لك انتشرتُ وإليك توجهتُ وبك اعتصمتُ ، اللهم أنتَ تقتي ولنتَ رجائي ، اللهم اكفني ما أهمني وما لأهمي .

له وما أنت أعلمُ به ، اللهم زدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهي للخير أينما
توجهت ثم يخرجُ . (ابن جرير) .

١٧٦٣٧ - عن أنسٍ قال : ما دخل رسول الله ﷺ فرأى جُدْرَ
المدينة فكان على دابةٍ إلا حرَّكها ولا بعيرٍ إلا أوضعه تابشيراً بالمدينة ،
(ابن النجار) .

١٧٦٣٨ - عن أنسٍ قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : إني أريد
سفرًا وقد كتبتُ وصيتي فإلى أيِّ الثلاثة تأمرني أن أدفعَ إلى أبي أو أخي
أو أخي فقال النبي ﷺ : ما استخلفَ العبدُ في أهله من خليفةٍ إذا هو شدَّ عليه
ثيابَ سفره خيرًا من أربع ركعاتٍ يضعهن في بيته يقرأ في كل واحدةٍ
منهن بفاتحة الكتابِ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ثم يقولُ : اللهم إني أتقربُ
بهن إليك فأجعلهن خليفتي في أهلي ومالي فهن خليفته في أهله وماله وداره
ودوره حول داره حتى يرجعَ إلى أهله . (الديلمي) .

١٧٦٣٩ - عن أنسٍ أنه كان مع رسول الله ﷺ فلما كان بظهر
البيداء أو بالحرة قال رسول الله ﷺ : آيئون تائبون عابدون إن شاء الله
ربنا حامدون . (ش) .

١٧٦٤٠ - عن أنسٍ كان النبي ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى
يُصَلِّي الظهرَ وإن كان نصفُ النهار . (عب ش) .

١٧٦٤١ - عن أنسٍ كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يزل يُسَبِّحُ حتى يُتَحَلَّ الرحالُ. (عب).

١٧٦٤٢ - عن حفص بن عبد الله بن أنسٍ قال : كنا نساغر مع أنسٍ إلى مكة فكان إذا زالت الشمس وهو في منزلٍ لم يركب حتى يصلي الظهرَ فإذا راح فحضرتِ العصرُ فإن سارَ من منزلٍ قبلَ أن تزول الشمسُ فحضرتِ الصلاةُ قلنا : الصلاةُ ، فيقولُ : سيروا حتى إذا كان بين الصلاتين جمع بين الظهر والعصر ، ثم قال : رأيتُ رسول الله ﷺ إذا وصل ضحوته بروحته صنع هكذا. (ش).

١٧٦٤٣ - عن عليٍّ قال : لا تسافروا في المُحَاقِّ^(١) ولا بنزولِ القمرِ في العقربِ. (أبو الحسن بن محمد بن حبيش الدينوري في حديثه).

١٧٦٤٤ - عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده أنَّ علياً كان إذا سافرَ سار بعد ما تغربُ الشمسُ حتى تكادَ أن تُظلمَ ثم ينزلُ فيُصلي المغربَ ثم يدعو بعشائه فيتعشى ثم يصلي العشاءَ ، ثم يرتحلُ ويقولُ : هكذا كان رسول الله ﷺ يصنعُ (ابن جرير).

١٧٦٤٥ - عن عليٍّ قال : كان رسول الله ﷺ إذا أرادَ سفرًا

(١) الحاق : الحاق من الشهر بالضم : ثلاث ليالٍ من آخره . اه المختار
(٤٨٨) ب .

قال : اللهم بك أصولُ وبك أحولُ وبك أسيرُ . (حم وابن جرير ،
وصححه) .

١٧٦٤٦ - عن علي كان النبي ﷺ إذا قدم من سفرٍ يُصلي
ركعتين . (طس) .

١٧٦٤٧ - عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه
عن جده أن علياً كان يسيرُ حتى إذا غربت الشمسُ وأظلم نزلَ فصلِي
المغربَ ثم صلى المشاءَ على أثرها ثم يقولُ هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ
يصنعُ . (د ، ن ، عم ، ع ، ص) ولفظُ « ع » فيصلي المغربَ ثم يدعو
بمَشائِهِ فيتمشَّى ، ثم يصلي العشاءَ ، ثم يرتحلُ ويقولُ هكذا كان
رسولُ الله ﷺ يصنعُ .

١٧٦٤٨ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ربيعة قال :
كنت في غزاةٍ فتمجلتُ فانتبهتُ إلى البابِ ، فإذا المصباحُ يتأججُ وإذا أنا
بشيءٍ أبيضٍ فاخترطتُ سبني ثم حركتُها فانتبهتِ المرأةُ ، فقالت :
إليك إليك فلانة كانت عندي تمسطني فأيتُ النبي ﷺ فأخبرتهُ فنهى أن
يطرقَ الرجلُ أهله ليلاً . (ك) .

١٧٦٤٩ - عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : يا جبيرُ
أحبُّ إذا خرجتَ سَفْرًا أن تكونَ من أفضل أصحابك وأكثَرهم زادًا؟
اقرأ هذه السورَ الخمسَ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾
و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ و ﴿ قل أعوذ
برب الناس ﴾ وافتتح كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم ، واختم بسم الله
الرحمن الرحيم ، قال جبيرٌ : وكنتُ غير كثير المال فما زلت أقرؤهن في
في سفري وإقامتي حتى ما كان أحدٌ من أصحابي مثلي . (أبو الشيخ وابن
حبان في الثواب ، وفيه : الحكم ^(١) بن عبد الله بن سعد الأيلي متهم) .

(١) أبو عبد الله ، وقال الامام أحمد : أحاديثه كلها موضوعة قال البخاري :
تركوه . راجع ميزان الاعتدال للذهبي (٥٧٢/١) ص .



كتاب السحر واليهين والكهانة

من قسم الأقوال

﴿ وفيه ثلاثة فصول ﴾

الفصل الأول

﴿ في السحر ﴾

١٧٦٥٠ - من عقد عقدة ثم نفت فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلّق شيئاً وكل إليه. (ن عن أبي هريرة) ^(١).

١٧٦٥١ - يا عائشة أشعرت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان فقمعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي ما وجع الرجل؟ قال: مطبُوب، قال: من طبّه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشطٍ

(١) أخرجه النسائي كتاب التحريم باب الحكم في السحرة (١١٢/٧)، وفي سننه عباد بن مسرة المقرئ.

قال الذهبي في الميزان (٣٧٨/٢) هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه ثم سرد الحديث بلفظه وسنده. ص.

ومُشاطةٍ وجُفٍ^(١) طلعةٍ ذكْرٍ ، قال : فأينَ هو ؟ قال : في بئرِ أروانَ ،
قالت : فأتانا رسولُ اللهِ ﷺ في ناسٍ من أصحابه ، ثم جاء فقال : يا عائشةُ
والله لكانَ ماءها نُقاعةُ الحناءِ ولكانَ نخلها رؤوسَ الشياطينِ . (حم
ق ن عن عائشة)^(٢) .

١٧٦٥٢ - لعنَ اللهُ الزهرةَ فانما هي التي فتنتِ الملكينِ هاروتَ
وماروتَ . (ابن راهويه وابن مردويه عن علي) .

❦ اوكال ❦

١٧٦٥٣ - من تعلم شيئاً من السحر قليلاً أو كثيراً كان آخرَ عهده
من الله . (عب عن صفوان بن سليم ، مرسلًا عد عن علي) .

١٧٦٥٤ - خرج داودُ نبيُّ اللهِ ذاتَ ليلةٍ فقال : لا يسألُ اللهُ أحدٌ
إلا استُجيبَ له إلا أن يكونَ ساحراً أو عشاراً . (ك عن عثمان بن أبي
العاص عن علي) .

(١) جف : الجف : وعاء الطلع ، وهو الفشاء الذي يكون فوقه ، ويروى
في جب طلعة . النهاية (٢٧٨/١) ب .

(٢) مطبوب : مسحور ، ذي أروان : بئرٌ بالمدينة في بستان بني زريق ،
النقاعة : الماء الذي ينقع فيه الحناء .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام باب السحر رقم (٢١٨٩) ص

١٧٦٥٥ - من نكهن أو تقسم أو تطير طيرة تردّه عن سفرٍ لم ينظر إلى الدرجات من الجنة يوم القيامة. (هب عن أبي الدرداء).

الفصل الثاني

﴿ في العين ﴾

١٧٦٥٦ - العينُ حقٌّ. (حم ق^(١) د، ه عن أبي هريرة، ه عن عاصم بن ربيعة).

١٧٦٥٧ - العينُ حقٌّ تستزلُّ الخالق. (حم، طب، ك عن ابن عباس).

١٧٦٥٨ - العينُ حقٌّ ولو كان شيء سابقَ القدر سبقته العينُ، وإذا استغسلتم فاعسلوا. (حم م^(٢) عن ابن عباس).

١٧٦٥٩ - العينُ حقٌّ يحضرها الشيطان وحسدُ ابن آدم. (الكجبي في سننه عن أبي هريرة).

١٧٦٦٠ - العينُ تدخلُ الرجلَ القبرَ وتدخلُ الجملَ القدرَ. (عد حل عن جابر، عد عن أبي ذر).

(٢-١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام باب الطب والمرض والرقى رقم (٢١٨٧ و ٢١٨٨).

وابن ماجه كتاب الطب باب العين رقم (٣٥٠٦ و ٣٥١٠) ص .

١٧٦٦١ - استميدوا بالله من العين ، فان العينَ حقٌ . (ه (١) ك
عن عائشة) .

١٧٦٦٢ - أكثرُ من يموتُ من أمتي بعدَ قضاءِ الله تعالى وقدره
بالمين . (الطيالسي ، تخ والحكيم والبزار والضياء عن أبي هريرة ،
السجزي في الإبانة عن عبد الله بن أبي أوفى ؛ حم في الزهد - عن
سلمان ، موقفا) .

١٧٦٦٣ - إن العين لتولعُ بالرجل باذن الله تعالى حتى يصمدَ حالقاً
ثم يتردَّى منه . (حم ع عن أبي ذر) .

١٧٦٦٤ - لو كان شيءٌ سابقَ القدرِ لسبقته المينُ . (حم ت (٢)
ه عن أسماء بنت عميس) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الطب باب العين رقم (٣٥٠٨) .
وقال في الزوائد : في اسناده « أبو واقد » واسمه : صلح بن محمد بن
زائدة الليثي وهو ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث . راجع ميزان
الاعتدال للذهبي (٢٩٩/٢) .
وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الطب (٢١٥/٣) وقال : صحيح ولم
يتكلم الذهبي عليه بشيء ، فالحديث ضعيف كما في زوائد ابن ماجه لأن
السند واحد . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الطب باب من استرقى من العين رقم (٣٥١٠) ص.

١٧٦٦٥ - لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استنفلتم
فاغسلوا . (ت عن ابن عباس) (١) .

١٧٦٦٦ - نصف ما يُحفرُ لأمتي من القبور من العين . (طب
عن أسماء بنت عميس) .

١٧٦٦٧ - علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه
فليدع له بالبركة . (ن ه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف) (٢) .

١٧٦٦٨ - إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه ما يعجبه
فليدع له بالبركة فإن العينَ حقٌ . (ع طب ك عن عامر بن ربيعة) (٣) .

١٧٦٦٩ - في كتاب الله ثماني آياتٍ للعين ﴿ الفاتحة ﴾ و ﴿ آية
الكرسي ﴾ . (فر عن عمران بن حصين) .

١٧٦٧٠ - مَنْ رأى شيئاً يُعجبه فقال : ما شاء الله لا قوة إلا بالله
لم تضره العينُ . (ابن السني عن أنس) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطب باب ما جاء أن العين حق والنسل لها

رقم (٢٠٦٢) وقال : حسن صحيح غريب . ص .

(٢) راجع الحديث في نهاية الكتاب لأحاديث الأفعال مع التحقيق الشافي . ص

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢١٥/٤) وقال : صحيح وأقره الذهبي .

وقال المناوي في الفيض (٣٥١/١) وأخرجه النسائي وابن ماجه فما أوهمه

صنيع المصنف - المراد به الحاكم - من أنه لم يخرج أحد من كتب

السته غير جيد . ص .

الفصل الثالث

﴿ في الكهاتة والعرافنة ﴾

١٧٦٧١ - لن يَلَجَ الدَّرَجَاتِ العُلَى من تَكهَّنَ أو اسْتَقَسَمَ أو رَجَعَ من سفره تطيراً . (طب عن أبي الدرداء) .

١٧٦٧٢ - إِذَا قَضَى اللهُ تَعَالَى الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْمَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ ، فَذَا فُزَّعَ عَن قُلُوبِهِم قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا : لِلَّذِي قَالَ : الْحَقُّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُوا السَّمْعَ وَمُسْتَرِقُوا السَّمْعَ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ فَرَبَّمَا لَمْ أَدْرِك الشَّهَابُ المُسْتَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَرِيَّ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيَحْرِقُهُ وَرَبَّمَا لَمْ يَدْرِكهُ حَتَّى يَرِيَّ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ حَتَّى يُلْقَوْهَا إِلَى الأَرْضِ فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ فَيُصَدِّقُ ، فَيَقُولُونَ : أَلَمْ يَخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا لِكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُمْ مِنَ السَّمَاءِ . (خ ت عن أبي هريرة) (١) .

١٧٦٧٣ - إِنْ المَلَائِكَةُ نَزَلَتْ فِي العَنَانِ : وَهُوَ السَّحَابُ فَتُذَكَّرُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير - باب تفسير سورة سبأ (١٥٢/٦) ص .

الأمر قُضِيَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى
الْكُهَّانِ فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ . (خ عن عائشة) ^(١) .

١٧٦٧٤ - فأنها لا يُرِي بها الموتِ أحدٍ ولا لحياته ولكن ربنا
تبارك وتعالى إذا قضى أمراً سبَّحَ حَمَلَةَ العرشِ ثم سبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونُ حَمَلَةَ
العَرشِ لِحَمَلَةِ العَرشِ : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ ، فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ
أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَتُخَطَفُ الْجَنَّةُ
السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَهُ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمُونَ بِهِ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ
وَلَكِنَّهُمْ يَقِرُّونَ ^(٢) فِيهِ فَيَزِيدُونَ . (حم ت ^(٣) عن ابن عباس م ت عنه
عن رجل من الأنصار) .

١٧٦٧٥ - مِنْ أَنِّي كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، أَوْ أَنِّي امْرَأَةٌ حَائِضًا
أَوْ أَنِّي امْرَأَةٌ فِي دَبْرِهَا ، فَقَدْ بَرِيءٌ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ . (حم ، م

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة (١٣٥/٤) م .

(٢) يقرِّفون : معناه يخلطون فيه الكذب ، وهو بمعنى يقذفون . (١٧٥١/٤)

صحيح مسلم حديث ٢٢٢٩ . ب .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام باب تحريم الكهانة رقم (٢٢٢٩)

وأخرجه الترمذي بلفظه وسنده كتاب التفسير تفسير سورة سبأ رقم

(٣٢٢٤) وقال : حديث حسن صحيح . م .

عن أبي هريرة (١) .

١٧٦٧٦ - من أتى كاهناً فسأله عن شيءٍ حُجبت عنه التوبةُ أربعين ليلةً فإن صدَّقه بما قال كفرَ . (طب عن وثائق) .

١٧٦٧٧ - لا تأتوا الكهانَ . (طب عن معاوية) (٢) .

١٧٦٧٨ - من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقولُ فقد كفرَ بما أنزل على محمدٍ . (حم ك عن أبي هريرة) .

١٧٦٧٩ - من أتى عرافاً فسأله عن شيءٍ لم تُقبَلْ له صلاتُهُ أربعين ليلةً . (حم م عن بعض أمهات المؤمنين) (٣) .

(١) رمز لهذا الحديث في الفتح الكبير (١٤٦/٣) : حم والسنن الأربعة ، وأما لفظ هذا الحديث فليس في صحيح مسلم كما عزاه المصنف ولكن رواه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في كراهية اتیان الحائض رقم (١٣٥) .

وقال أحمد شاكر في تحقيقه حول هذا الحديث ما خلاصته : وهذا الحديث اسناده صحيح متصل ، ورواه أحمد في المسند رقم (٩٥٣٢) (٤٢٩/٢) ص .

(٢) الحديث أخرجه مسلم بلفظه وسنده كتاب السلام باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان رقم (١٢١) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام باب تحريم إتيان الكهان رقم (١٢٥ و ٢٢٣٠) ص .

كتاب السحر واليهين والكهانة

✽ من قسم الأفعال ✽

✽ قتل الساحر ✽

١٧٦٨٠ - عن عمر قال : اقتلوا كلَّ ساحر وساحرة . (الشافعي

عب وابن سعد ، ش ق) .

١٧٦٨١ - عن نافع أن جاريةً لحفصةً سحرتها واعترفت بذلك

فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد فقتلها فأنكر ذلك عثمان فقال ابن عمر :
ما تُنكرُ على أم المؤمنين من امرأةٍ سحرت واعترفت فسكت عثمان .
(عب ورسته في الإيمان حق) .

١٧٦٨٢ - عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب أخذَ ساحراً فدقَّه

إلى صدره ثم تركه حتى مات . (عب) .

١٧٦٨٣ - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يفتسلُ فقال : لم أر كالיום ولا جلدٌ مُخبأةٌ .
 فإلبث أن لُبطَ (١) به فأتى النبي ﷺ فقبل له أدرك سهلاً صريعاً
 فقال : من تهتمون به ؟ قالوا : عامر بن ربيعة ، قال : علام يقتل أحدكم أخاه ؟
 إذا رأى أحدكم من أخيه أمراً يمجبه فليدعُ بالبركة ، ثم أمره ففسلَ
 وجهه ويديه إلى مرققيه وركبتيه وداخلته إزاره فرشَّ عليه . (ن
 وأبو نعيم) (٢) .

(١) لبط به : أي صرع وسقط على الأرض . يقال : لبط بالرجل فهو ملبوط
 به . النهاية (٢٢٦/٤) ب .

(٢) الحديث : ليس في سنن النسائي كما عزاه المصنف ولكن الحديث هو
 عند ابن ماجه كتاب الطب باب العين رقم (٣٥٠٩) بسنده وأفظه ،
 وهكذا رواه مالك في الموطأ كتاب العين باب الوضوء من العين رقم (٢) .
 وقال : هذا الحديث ظاهره الارسال لكنه سمع ذلك من والده .
 وسهل بن حنيف بن واهب بن المكيم أبو ثابت السدني البصري شهيد
 المشاهد ، وابنه : أبو أمامة وتوفي سنة ٣٨ هـ بالكوفة وصلى عليه علي
 رضي الله عنها وكبر عليه ستاً .

خلاصة الكمال للخزرجي (٤٢٦/١) ص .

١٧٦٨٤ - عن الحسن عن علي بن أبي طالب قال : من أتى كاهناً

(١) قبل أن أوضح معنى الكهانة علينا أن نعرف معنى العرافة أراد بالعراف النجم أو الحازي الذي يدعى علم السيب وقد استأثر الله تعالى به .
النهاية (٢١٨/٣) .
وأما معنى الكهانة :


الكاهن : الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة ، كشق وسطيح وغيرها .
وقد يشتمل على اتيان الكاهن والعراف والنجم وجمع الكاهن : كهنة وكهان .
والعرب تسمى كل من يتعاطى علماً دقيقاً : كاهناً .
النهاية (٢١٤/٤ و ٢١٥) ص .

واجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة فإنه قال : لا حقيقة له عنده ، واختلفوا فيمن يتعلم السحر ويستعمله :
فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد : يكفر ذلك .

وقال الشافعي : إذا تعلم السحر قلنا له صف لنا سحرك فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة وأنها تقفل ما يلمس منها فهو كافر وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحته فهو كافر .

أو عرّافاً فصدّقه بما يقولُ فقد كفرَ بما أنزلَ على محمدٍ ﷺ .
(رسته) .

= وقال ابن هبيرة : وهل يقتل بمجرد فعله واستعماله ؟ فقال مالك وأحمد :
نعم ، وقا الشافعي وأبو حنيفة : لا .
فأما إن قتل بسحره إنساناً فإنه يقتل عند مالك والشافعي ، وقال أبو
حنيفة لا يقتل حتى يتكرر منه ذلك أو يقر بذلك في حق شخص معين
وإذا قتل فإنه يقل حُداً عندم إلا الشافعي فإنه قال : يقتل والحالة
هذه : قصاصاً .
راجع تفسير ابن كثير سورة البقرة آية ١٠١ . ص .



تم بعونه تعالى طبع الجزء السادس من

﴿ كتاب كنز العمال ﴾

في الخامس عشر من شهر شعبان المعظم سنة ١٣٩١ هـ

والموافق ١٠/٥/١٩٧١ م

ويتلوه الجزء السابع إن شاء الله تعالى

وأوله ﴿ كتاب الشفعة ﴾

من قسم الأقوال

الفهارس

- ١ - فهرس الموضوعات
- ٢ - فهرس تراجم الرجال
- ٣ - الاستدراكات
- ٤ - المنهج العلمي

١ - فهرس الموضوعات

رقم الحديث

رقم الصفحة

	كتاب الإمارة والقضاء	
	من قسم الأقوال وفيه بيان	
	الباب الأول	
	في الامارة وفيه ثلاث فصول	
١٤٥٩٦ - ١٤٥٨٠	الفصل الاول : في التريغيب فيها	٤
١٤٦٣١ - ١٤٥٩٧	الاكال	٩
١٤٦٩٢ - ١٤٦٣٢	الفصل الثاني : في التريغيب عن الامارة	١٥
١٤٧٧٤ - ١٤٦٩٣	الاكال	٢٦
	الفصل الثالث : في أحكام الامارة وآدابها	٤٥
	وفيه خمسة فروع	
	الفرع الأول : في آدابها وأن الأئمة من	
١٤٧٨٩ - ١٤٧٧٥	قريش - الآداب	
١٤٧٩٤ - ١٤٧٩٠	الأمراء من قريش	٤٨
	الفرع الثاني : في اطاعة الأمير والترهيب	٤٩
١٤٨١٥ - ١٤٧٩٥	عن البغي ومخالفته	
١٤٨٧١ - ١٤٨١٦	اطاعة الأمير من الاكال	٥٤

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٤٨٨٨ - ١٤٨٧٢	٦٧ الفرع الثالث : في جواز مخالفته وعدم اطاعته
١٤٩١٣ - ١٤٨٨٩	٧٠ الاكال
١٤٩٢٨ - ١٤٩١٤	٧٨ أدب الأمير
١٤٩٤٠ - ١٤٩٢٩	٨٠ الفرع الرابع : في أعوان الأمير
١٤٩٦٠ - ١٤٩٤١	٨٢ الاكال
١٤٩٧٤ - ١٤٩٦١	٨٧ الفرع الخامس : في لواحق الأمانة والخلافة
١٤٩٧٨ - ١٤٩٧٥	٩٠ العرافة

الباب الثاني : في القضاء

وفيه ثلاثة فصول

١٥٠٠١ - ١٤٩٧٩	٩١ الفصل الأول : في الترغيب عنه
١٥٠١٣ - ١٥٠٠٢	٩٦ ترهيب القضاء من الاكال
١٥٠٢٢ - ١٥٠١٤	٩٩ الفصل الثاني : في الترغيب وآدابه - الترغيب
١٥٠٣٥ - ١٥٠٢٣	١٠٠ الآداب والأحكام
١٥٠٤١ - ١٥٠٣٦	١٠٣ الاكال
١٥٠٥٤ - ١٥٠٤٢	١٠٤ الاقضية وجامع الاحكام من الاكال
١٥٠٧٦ - ١٥٠٥٥	١١٠ الفصل الثالث : في الهدية والرشوة - الهدية
١٥٠٨١ - ١٥٠٧٧	١١٣ الرشوة
١٥١٠٥ - ١٥٠٨٢	١١٥ الهدية من الاكال
١٥١٠٩ - ١٥١٠٦	١١٩ الرشوة من الاكال
١٥١١٤ - ١٥١١٠	١٢٠ لواحق الامارة من الاكال

صرف الخاء
كتاب خلق العالم
من قسم الأقول

١٥١١٧ - ١٥١١٥	خلق القلم	١٢٢
١٥١١٨	خلق القلم من الأكال	١٢٣
١٥١٣٤ - ١٥١٢٢	خلق آدم عليه السلام	١٢٥
١٥١٢٥	خلق التربة	١٢٧
١٥١٥٢ - ١٥١٣٥	الأكال	١٣٠
١٥١٥٦ - ١٥١٥٣	خلق الملائكة عليهم السلام	١٣٦
١٥١٦٠ - ١٥١٥٧	الأكال	١٣٧
١٥١٦٥ - ١٥١٦١	خلق جبريل عليه السلام	١٣٨
١٥١٦٩ - ١٥١٦٦	الأكال	١٣٩
١٥١٧٠	ميكائيل	١٤٠
١٥١٧١	الأكال	١٤١
١٥١٧٦ - ١٥١٧٢	الملائكة المتفرقة من الأكال	١٤١
١٥١٨٠ - ١٥١٧٧	الجن	١٤٢
١٥١٨٤ - ١٥١٨١	الأكال	١٤٤
١٥١٨٧ - ١٥١٨٥	خلق السماء والسحاب	١٤٥
١٥١٩٠ - ١٥١٨٨	الأكال	١٤٧
١٥١٩١	النجوم	١٥٠
١٥١٩٣ - ١٥١٩٢	خلق السحاب من الأكال	١٥٠
١٥١٩٤	اللوحة المحفوظ	١٥١
١٥١٩٥	العرش	١٥١
١٥١٩٦	الكرسي	١٥١

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٥١٩٧	الاكال ١٥٢
١٥٢٠٥ - ١٥١٩٨	الشمس والقمر ١٥٢
١٥٢٠٦	الرياح ١٥٥
١٥٢٠٩ - ١٥٢٠٧	الرعد ١٥٥
١٥٢١٣ - ١٥٢١٠	التفرقات ١٥٦
١٥٢١٥ - ١٥٢١٤	الاكال ١٥٧
١٥٢١٦	خلق الأرض من الاكال ١٥٧
١٥٢١٨ - ١٥٢١٧	خلق البحر من الاكال ١٥٨

كتاب خلق العالم

من قسم الافعال

١٥٢٢١ - ١٥٢١٩	بدء الخلق ١٦٠
١٥٢٢٢	مدة الدنيا ٢٦١
١٥٢٢٥ - ١٥٢٢٣	خلق القلم ١٦٢
١٥٢٢٦	خلق الأرواح ١٦٢
١٥٢٢٧	خلق آدم عليه السلام ١٦٢
١٥٢٣٤ - ١٥٢٢٩	خلق الجن ١٦٤
١٥٢٣٦ - ١٥٢٣٥	خلق السماء ١٧٠
١٥٢٣٨ - ١٥٢٣٧	خلق الرعد ١٧٠
١٥٢٣٩	خلق البرق ١٧٠
١٥٢٤٦ - ١٥٢٤٠	خلق الشمس ١٧١
١٥٢٤٧	السحاب ١٧٤
١٥٢٤٨	المجرة ١٧٥

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٥٢٤٩	الأرض ١٧٥
١٥٢٥٠	البحر ١٧٥
١٥٢٥٣ - ١٥٢٥١	جامع الخلق ١٧٦
١٥٢٥٤	السوخ ١٧٨

كتاب الخلع

١٥٢٥٥	من قسم الأقوال ١٨٠
١٥٢٥٩ - ١٥٢٥٦	الأكال ١٨٠
١٥٢٨١ - ١٥٢٦٠	كتاب الخلع من قسم الأفعال ١٨١

حرف الدال

وفيه كتابان

الدعوى والدين

من قسم الأقوال

١٥٢٨٨ - ١٥٢٨٢	كتاب الدعوى ١٨٧
١٥٢٩٠ - ١٥٢٨٩	استصحاب ١٨٨
١٥٢٩٨ - ١٥٢٩١	الأكال ١٨٩
١٥٣١٢ - ١٥٢٩٩	دعوى النسب ولحاق الولد ١٩٠
١٥٣٢٥ - ١٥٣١٣	الأكال ١٩٤
١٥٣٢٩ - ١٥٣٢٦	نفي النسب من الأكال ١٩٦

كتاب الدعوى

من قسم الأفعال

١٥٣٣٤ - ١٥٣٣٢	آداب الدعوى	١٩٧
١٥٣٤٨ - ١٥٣٣٥	دعوى النسب	١٩٨
١٥٣٦٦ - ١٥٣٤٩	لحاق الولد	٢٠١
١٥٣٧٢ - ١٥٣٦٧	نفي النسب	٢٠٧

الكتاب الثاني

في الدين والسلم من قسم الأقوال

وفيه بلبان

الباب الأول : في ترغيب الاقراض والانظار

	وصدق نية المستدين - وفيه ثلاثة فصول	٢٠٩
١٥٣٨١ - ١٥٣٧٣	الفصل الاول : في الاقراض	٢١٠
١٥٣٩٠ - ١٥٣٨٢	الاكال	٢١١
١٥٤٠٥ - ١٥٣٩١	الفصل الثاني : في الانظار والمساحة	٢١٤
١٥٤٢٥ - ١٥٤٠٦	الاكال	٢١٧
١٥٤٤١ - ١٥٤٢٦	الفصل الثالث : في نية المستدين وحسن القضاء	٢٢١
١٥٤٥٣ - ١٥٤٤٢	الاكال	٢٢٣
١٥٤٦٤ - ١٥٤٥٤	آداب اداء الدين وفضله من الاكال	٢٢٥
١٥٤٦٩ - ١٥٤٦٤	دعاء قضاء الدين من الاكال	٢٢٧

الباب الثاني

١٥٤٨٩ - ١٥٤٧٠	في الترهيب عن الاستقراض من غير ضرورة	٢٣٠
١٥٥١٤ - ١٥٤٩٠	الاكال	٢٣٣
١٥٥٢٠ - ١٥٥١٥	فصل في لواحق كتاب الدين	٢٣٨
١٥٥٢٥ - ١٥٥٢١	الاكال	٢٣٩
١٥٥٢٨ - ١٥٥٢٦	السلم	٢٤١
١٥٥٣١ - ١٥٥٢٩	الاكال	٢٤٢

كتاب الدين والسلم

من قسم الأفعال

١٥٥٤٤ - ١٥٥٣٢	الترهيب عن الاستقراض	٢٤٣
١٥٥٤٥	الترغيب في الاقراض	٢٤٧
١٥٥٤٩ - ١٥٥٤٦	أدب الدائن	٢٤٨
١٥٥٥٣ - ١٥٥٥٠	الانظار	٢٤٩
١٥٥٦٠ - ١٥٥٥٤	أدب المستدين	٢٥٠
١٥٥٦٣ - ١٥٥٦١	دعاء رفع الدين	٢٥٢
١٥٥٦٩ - ١٥٥٦٤	أحكام	٢٥٣
١٥٥٧٠	ذيل الدين	٢٥٥
١٥٥٩٤ - ١٥٥٧١	السلم	٢٥٦

حرف الذال

كتاب الذبيح

من قسم الأقوال وفيه بابان

١٥٥٩٥ - ١٥٦١٤	الباب الأول في أحكام الذبيح وآدابه	٢٦٠
١٥٦٢٨ - ١٥٦١٥	الأكال	٢٦٣
١٥٦٣٦ - ١٥٦٢٩	الباب الثاني : في محظورات الذبيح	٢٦٦

كتاب الذبيح

١٥٦٤٣ - ١٥٦٣٧	من قسم الأفعال - أدب الذبيح وأحكامه	٢٦٧
١٥٦٥٢ - ١٥٦٤٤	محظورات الذبيح	٢٦٨

حرف الراء

وفيه كتابان الرضاع والرهن

كتاب الرضاع

١٥٦٦٤ - ١٥٦٥٣	من قسم الأقوال	٢٧٠
١٥٦٨١ - ١٥٦٦٥	الأكال	٢٧٢
١٥٧٣٧ - ١٥٦٨٢	كتاب الرضاع من قسم الأفعال	٢٧٥
١٥٧٤٣ - ١٥٧٣٨	كتاب الرهن من قسم الأقوال	٢٨٨
١٥٧٤٦	الأكال	٢٨٩
١٥٧٥٧ - ١٥٧٤٧	كتاب الرهن من قسم الأفعال	

حرف الزاي وفيه كتابان

الزكاة والزينة والتجميل

من قسم الأقوال

كتاب الزكاة

وفيه فضائل السخاء والصدقة وفضل الفقراء والفقير

وما يتعلق بهما وفيه ثلاثة أبواب

الباب الأول

في الترغيب والترهيب والأحكام

١٥٧٧٣ - ١٥٧٥٨	وفيه ثلاثة فصول - الفصل الأول	٢٩٢
١٥٧٩١ - ١٥٧٧٤	الأكال	٢٩٦
١٥٨١٠ - ١٥٧٩٢	الفصل الثاني : في ترهيب مانع الزكاة	٣٠٠
١٥٨٢٨ - ١٥٨١١	الأكال	٣٠٦
١٥٨٦٢ - ١٥٨٢٩	الفصل الثالث : في الأحكام	٣١٢
١٥٨٦٦ - ١٥٨٦٣	الأكال	٣٢٤
١٥٨٦٧	زكاة البقر - الأكال	٣٢٥
١٥٨٧٠ - ١٥٨٦٨	زكاة النقود - الأكال	٣٢٥
١٥٨٧١	زكاة الحلي - الأكال	٣٢٦
١٥٨٨٦ - ١٥٨٧٢	زكاة النبلت والفواكه - الأكال	٣٢٦
١٥٨٨٩ - ١٥٨٨٨	زكاة السبل - الأكال	٣٢٩
١٥٨٩٦ - ١٥٨٩٠	ما لا زكاة فيه - الأكال	٣٣٠

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٥٨٩٧ - ١٥٩٠٣	٣٣١ أحكام متفرقة - الاكال
١٥٩٠٤	٣٣٢ ذيل الاحكام
١٥٩٢٢ - ١٥٩٠٥	٣٣٢ فرع يتعلق بمامل الزكاة
١٥٩٢٥ - ١٥٩٢٣	٣٣٦ ارضاء عامل الزكاة - الاكال

الباب الثاني

في السخاء والصدقة وفيه أربعة فصول

١٥٩٢٦ - ١٦٠٨٥	٣٣٧ الفصل الأول : في الترغيب فيها
١٦٢٠٣ - ١٦٠٨٦	٣٦٤ الاكال
١٦٢١٧ - ١٦٢٠٤	٣٩١ السخاء من الاكال
١٦٢٥٦ - ١٦٢١٨	٣٩٤ الفصل الثاني : في آداب الصدقة
١٦٣٠٢ - ١٦٢٥٧	٤٠١ الاكال
	٤١٠ الفصل الثالث في أنواع الصدقة وما يطلق عليه اسمها مجازاً
١٦٣٦٣ - ١٦٣٠٣	
١٦٣٨٧ - ١٦٣٦٤	٤٢٢ الاكال
١٦٣٩٩ - ١٦٣٨٨	٤٢٧ النفقة على الأهل والأقارب - الاكال
١٦٤٠٨ - ١٦٤٠٠	٤٢٩ امانة الاذى عن الطريق - الاكال
١٦٤١٨ - ١٦٤٠٩	٤٣١ ادخال السرور على المؤمن - الاكال
١٦٤٥٣ - ١٦٤١٩	٤٣٣ أنواع متفرقة - الاكال
١٦٤٨٧ - ١٦٤٥٤	٤٤٣ قضاء الحوائج من الاكال
١٦٤٨٨	٤٥٠ فرع في المعروف والصدقة من الشرك وعنه
١٦٤٩٦ - ١٦٤٨٩	٤٥٠ الاكال

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٦٥٢٠ - ١٦٤٩٧	٤٥٢ الفصل الرابع : في المصرف
١٦٥٤٣ - ١٦٥٢١	٤٥٦ الاكجال
١٦٥٥٤ - ١٦٥٤٤	٤٦٠ المصرف المتفرق - الاكجال
١٦٥٧٥ - ١٦٥٥٥	٤٦٢ في آداب أخذ الصدقة من الاكجال

الباب الثالث

في فضل الفقر والفقراء وما يتعلق به

وفيه أربعة فصول

١٦٦٠٤ - ١٦٥٧٦	٤٦٧ الفصل الأول : في فضل الفقر والفقراء
١٦٦١٣ - ١٦٦٠٥	٤٧٢ فرع في لواحق الفقر
١٦٦٧٧ - ١٦٦١٤	٤٧٣ الاكجال
١٦٦٧٩ - ١٦٦٧٨	٤٩١ قرء عليه الصلاة والسلام
١٦٦٨١ - ١٦٦٨٠	٤٩١ الاكجال
١٦٦٨٥ - ١٦٦٨٢	٤٩٢ الفقر الاضطرابي
١٦٦٨٩ - ١٦٦٨٦	٤٩٣ الاكجال
١٦٦٩٢ - ١٦٦٩٠	٤٩٤ الغرباء من الاكجال
١٦٧٣١ - ١٦٦٩٣	٤٩٥ الفصل الثالث : في ذم السؤال
١٦٧٩١ - ١٦٧٣٢	٥٠٤ الاكجال
١٦٨٠٨ - ١٦٧٩٢	٥١٦ الفصل الثالث : في آداب طلب الحاجة
١٦٨١٤ - ١٦٧٠٧	٥٢٧ الاكجال
١٦٨١٦ - ١٦٨١٥	٥٢١ دعاء الحاجة من الاكجال
١٦٨٣١ - ١٦٨١٧	٥٢٢ الفصل الرابع : في آداب أخذ العطاء

كتاب الزكاة

١٦٨٣٣ - ١٦٨٣٢	من قسم الأفعال - الترغيب فيها	٥٢٥
١٦٨٤٠ - ١٦٨٣٤	وجوبها	٥٢٦
١٦٩٥٨ - ١٦٨٤١	أحكام الزكاة	٥٢٨
١٦٩٥٩	أدب المزمكي	٥٦٥
١٦٩٦٨ - ١٦٩٦١	عامل الصدقة	٥٦٧

باب في السخاء والصدقة

١٧٠١٩ - ١٦٩٦٩	فصل في وجوبها	٥٧٠
١٧٠٣٤ - ١٧٠٢٠	فصل في آداب الصدقة	٥٨٩
١٧٠٤٩ - ١٧٠٣٥	فصل في أنواع الصدقة	٥٩٢
١٧٠٧١ - ١٧٠٥٠	فصل في الصدقة عن الميت	٥٩٨
١٧٠٧٤ - ١٧٠٧٢	الصدقة من مال الزوج	٦٠٣
١٧٠٧٦ - ١٧٠٧٥	فصل في الصدقة عن الكافر ومنه	٦٠٤
١٧٠٩٦ - ١٧٠٧٨	فصل في المصرف	٦٠٥

باب في فضل الفقر والفقراء

وما يتعلق بها

١٧١١١ - ١٧٠٩٧	فصل في فضلها	٦١٢
١٧١١٢	الفقر الاضطراري	٦١٨
١٧١٤٤ - ١٧١١٣	فصل في ذم السؤال	٦١٩
١٧١٤٦ - ١٧١٤٥	فصل في آداب طلب الحاجة	٦٢٨

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٧١٤٧	دعاء الحاجة ٦٣١
١٧١٤٨	الاستخارة ٦٣١
١٧١٦٣ - ١٧١٤٩	أدب الأخذ ٦٣٢

الكتاب الثاني

من حرف الزاي

كتاب الزينة والتجمل من قسم الأقوال

١٧١٨٦ - ١٧١٦٤	الباب الأول : الترغيب فيه	٦٣٩
١٧١٩٧ - ١٧١٨٧	الاكسال	٦٤٢
الباب الثاني في أنواع الزينة		
١٧٢٠٥ - ١٧١٩٨	على ترتيب حروف المعجم - الاكسال	٦٤٥
١٧٢٠٩ - ١٧٢٠٦	الاكسال	٦٤٦
١٧٢١٣ - ١٧٢١٠	الادهان	٦٤٧
١٧٢١٥ - ١٧٢١٤	الاكسال	٦٤٧
١٧٢٤٥ - ١٧٢١٦	الحلق والقص والتقصير	٦٤٨
	باب ما جاء في قص الشارب	٦٤٨
	باب ما جاء في اعفاء اللحية	٦٥٠
١٧٢٥١ - ١٧١٤٦	الاكسال	٦٥٦
١٧٢٥٧ - ١٧٢٥٢	جامع أنواع الزينة من الاكسال	٦٥٧
١٧٢٦٣ - ١٧٢٥٨	تقليم الأظفار - الاكسال	٦٥٩
١٧٢٦٩ - ١٧٢٦٤	ترجيل الشعر وإكرامه - الاكسال	٦٦٠
١٧٢٧٦ - ١٧٢٧٠	مخطورات الحلق	٦٦١

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٧٢٨٢ - ١٧٢٧٧	الاكال ٦٦٢
١٧٢٨٣	النظر في مرآة الحجام الاكال ٦٦٣
١٧٢٩٧ - ١٧٢٨٤	لبس الخاتم ٦٦٣
١٧٣٠٢ - ١٧٢٩٨	الاكال ٦٦٥
١٧٣١٨ - ١٧٣٠٣	الخضاب ٦٦٦
١٧٣٣٠ - ١٧٣١٩	الاكال ٦٦٩
١٧٣٣٦ - ١٧٣٣١	محظورات الخضاب ٦٧٠
١٧٣٥٠ - ١٧٣٣٧	الطيب ٦٧٢
١٧٣٥٥ - ١٧٣٥١	الاكال ٦٧٤
١٧٣٧٠ - ١٧٣٥٦	محظورات الطيب ٦٧٥

كتاب الزينة

١٧٣٧٣ - ١٧٣٧١	من قم الافعال - الترغيب فيها ٦٧٨
---------------	----------------------------------

باب في أنواع الزينة

١٧٣٨٦ - ١٧٣٧٤	زينة الرجال - الاكتمال ٦٨٠
١٧٣٨٨ - ١٧٣٨٧	حلق اللسان ٦٨٢
١٧٤١٧ - ١٧٣٨٩	التختم ٦٨٢
١٤٤٠ - ١٧٤١٨	الخضاب ٦٨٨
١٧٤٤١	الترجيل ٦٩٢
١٧٤٤٢	النظر في المرآة ٦٩٣
١٧٤٤٦ - ١٧٤٤٣	الطيب ٦٩٣
١٧٤٤٨ - ١٧٤٤٧	مباح الزينة للرجال ٦٩٤
١٧٤٥٠ - ١٧٤٤٩	زينة النساء - الحلي ٦٩٤

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٧٤٥٣ - ١٧٤٥١	ختان النساء ٦٩٥
١٧٤٦١ - ١٧٤٥٤	زيتن متفرقة ٦٩٦
١٧٤٦٧ - ١٧٤٦٢	المحظورات ٦٩٨

حرف السين

وفيه كتابان السفر والسحر

كتاب السفر من قسم الأقوال

وفيه أربعة فصول

١٧٤٧١ - ١٧٤٦٨	الفصل الأول : في الترغيب فيه	٧٠١
١٧٤٧٢	الاكمال	٧٠١
١٧٤٨١ - ١٧٤٧٣	الفصل الثاني : في آداب السفر - الوداع	٧٠٢
١٧٤٨٧ - ١٧٤٨٢	الاكمال	٧٠٣
١٧٥٣١ - ١٧٤٩٠	آداب متفرقة	٧٠٤
١٧٥٦١ - ١٧٥٣٢	- - من الاكمال	٧١٣
١٧٥٧٤ - ١٧٥٦٢	الفصل الثالث : في محظورات السفر	٧٢٠
١٧٥٧٧ - ١٧٥٧٥	الاكمال	٧٢٢
١٧٥٨٧ - ١٧٥٧٨	الفصل الرابع : في سفر المرأة	٧٢٥

كتاب السفر من قسم الأفعال

١٧٥٩٣	فصل في الترغيب فيه	٧٢٦
١٧٥٩٦ - ١٧٥٩٤	فصل في آدابه - الوداع	٧٢٦
١٧٦٤٩ - ١٧٥٩٧	آداب متفرقة	٧٢٧

كتاب السحر والعين والكهانة

من قسم الأقوال وفيه ثلاثة فصول

١٧٦٥٢ - ١٧٦٥٠	الفصل الأول: في السحر	٧٤٢
١٧٦٥٥ - ١٧٦٥٣	الاكمال	٧٤٣
١٧٦٧٠ - ١٧٦٥٦	الفصل في العين	
١٧٦٧٩ - ١٧٦٧١	الفصل الثالث: في الكهانة والعرافة	٧٤٧

كتاب السحر والعين والكهانة

١٧٦٨٢ - ١٧٦٨٠	من قسم الافعال - قتل الساحر	٧٥٠
١٧٦٨٣	العين	٧٥١
١٧٦٨٤	الكهانة	٧٥٢
	الفهارس	٧٥٥
	فهرس الموضوعات	٧٥٦
	فهرس تراجم الرجال المترجمين في التمليق	٧٧٢
	الاستدراكات	٧٧٣
	المنهج العلمي في تحقيق كتاب كنز العمال	٧٧٤

٢ - فهرس تراجم الرجال

المرجحين في التعليق

ص	الاسم	ص	الاسم
٤٩	ذو مخبر الحبشي	٥٩٨	أبو سهل الخراساني
١٧٩	الزبير بن بكار	٥٩١	أبو لبابة
٦٠٣	زهير بن عبد الله	٥١٥	أبو هبيرة
٥٦١	رقاد بن ربيعة	٦٣٠	أصبح بن نباتة
٦٢٨	سعيد بن عثمان	٥٩١	بشير بن عبد المنذر
٥١٥	عائذ بن عمرو	١٧٠	حبة بن جوين المرني
٥٩٨	نصر بن باب	٦١٠	حجر بن قيس
٦٠	الهيثم بن كليب الشامي	٦١٨	حسين بن قيس
٥٦١	يعلى بن الأشدق	١٦٠	خشيش بن أصرم
		١١٥	ذو الزوائد

٢١٤٦

٢٠٤٣. د.ك. المتقى الرندي، علي بن عمام الدين بن عبد الملك، علاء الدين

كفر العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبط وتفسير

بكري عياني، تصحيح وفهرس منقحة النقا، بيروت، مؤسسة

الرسالة، ١٤٩٩ = ٢١٩٧٩.

١٦ جزء في ١٦ مجلد، ٢٥٠٠ م.